

سَمَاءُ الْقَارِئِ

شَيْخِ

صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

➤ للشيخ الامام العلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني ➤

➤ المتوفى سنة ٨٨٥ هـ ➤

الجزء الثالث والعشرون

المشهور باسم العيني على البخاري

➤ قوبل على عدة نسخ خطية ➤

دار الفكر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بابُ التَّعَوُّذِ مِنْ غَلْبَةِ الرِّجَالِ

اي هذا باب في التموذ من غلبة الرجال اي من قهرهم يقال فلان مغلب من جهة فلان اي مقهور منه ولا يستطيع ان يدفعه عن نفسه وقيل تسلطهم واستيلاؤهم هر جا ومر جا وذلك كغلبة العوام *

٥٦ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو وَمَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ التَّمِيزِ لَنَا غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُنِي وَرَاءَهُ فَكَانَتْ أَخْدُمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَلِمًا نَزَلَ فَكَانَتْ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْعَجْزِ وَالسَّكَلِ وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ وَضَلَعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْبَةَ قَدْ حَاذَاهَا فَكَانَتْ أَرَاهُ يُحَوِّي وَرَاءَهُ بِعِبَادَةٍ أَوْ كِسَاهُ ثُمَّ يُرِدُهَا وَرَاءَهُ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَمَ حَيْسًا فِي نَطَمٍ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالًا فَأَكَلُوا وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى بَدَأَهُ أَحَدٌ قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُجْبِنُنَا وَنُجِبُهُ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدَاهِمٍ وَصَاعِهِمْ**

مطابقته للترجمة في قوله وغلبة الرجال وعمرو بن ابى عمرو بالواو فيهما مولى المطالب بضم الميم وتشديد الطاء وكسر اللام وبالباء الموحدة ابن عبد الله بن حنطب بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الطاء المهملة وبالباء الموحدة الخزومي القرشي والحديث مضى في الجهاد في باب من غزا بصبي لخدمته فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن يعقوب عن عمرو بن ابى عمرو الى آخره قوله لابي طلحة سمع زيد بن سهل الانصارى زوج ام سليم ام انس رضى الله تعالى عنهم قوله يردفتى حال من الاردا ف قوله من الهم الهم لمكروه يتوقع والحزن لمكروه واقمع والبخل ضد الكرم والجبين ضد الشجاعة وفي بعض النسخ بسد قوله والحزن والعجز والسكل والقدرة والتناقل عن الامر ضد الجلادة قوله وضلع الدين بفتحين نقله وشدته وقوته قوله فلم ازل اخدمه يعنى الى موته قوله وحازها بالخاء المهملة والزاى اي اختارها من الفتيمة واخذها لنفسه قوله اراه قال الكرمانى بضم الهمزة ابصره قلت الظاهر انه اراه بالفتح

لانه من رؤية العين واره بالضم بمعنى اظنه قوله يحوى بضم الياء وفتح الحاء المهملة و كسر الواو المشددة أى يجمع ويدور بمعنى يحمل العبادة كحوية خشية ان تسقط وهى التى تعمل نحو سنام البعير وقال القاضى كذا ورويناه يحوى بضم الياء وفتح الحاء وتشديد الواو وذ كر ثابت والخطابى يفتح الياء واسكان الحاء وتخفيف الواو ورويناه كذلك عن بعض رواة البخارى وكلاهما صحيح وهو ان يحمل لها حوية وهى كساء محشوب ليف يدار حول سنام الراحلة وهو مركب من مراتب النساء وقد رواه ثابت يحول باللام وفسره بصاح لها عليه مر كبا قوله بعبادة وهى ضرب من الاكسية وهى بالمد قوله او كساء من عطف المام على الخاص قوله الصهباء بالمد وضع بين خبير والمدينة قوله حيسا بفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحرور وبالسین المهملة وهى تمر يخالط بالسنن والاقط قوله فى نطع فيه اربع لغات قوله وبنائوه بها أى زفاته بصنية قوله حتى اذا بدا أى ظهر قوله يحبنا ونحبه المحبة تحتمل الحقيقة لشمول قدرة الله عز وجل وتحتمل المجاز اوفيه اضمار أى يحبنا أهله وهم أهل المدينة قوله مثل ما حرم أى فى نفس حرمة الصيد لافى الجزاء ونحوه قال السكرماني فان قلت ويروى مثل ما حرم به زيادة به قلت اما ان يكون مثل منصوبا بزغ الخافض أى بمثل ما حرم به وهو الدعاء بالتحريم او ممتا احرم بهذا اللفظ وهو احرم مثل ما حرم به ابراهيم عليه الصلاة والسلام ومضى الكلام فى المد والصاع فى الزكاة وغير هاتين

﴿ باب التعمود من عذاب القبر ﴾

اي هذا باب فى بيان التعمود من عذاب القبر

٥٧ - ﴿ حدثنا الحميد بن حذنا سفيان حدثنا موسى بن هبة قال سمعت أم خالد بنت خالد قال ولم أسمع أحدا سمع من النبي صلى الله عليه وسلم غيرها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يتعمود من عذاب القبر ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدى عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد بضم الحاء وسفيان هو ابن عيينة وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وأم خالد اسمها أمة بتخفيف الميم بنت خالد بن سعيد بن العاص بن أمية من افراد البخارى وكانت صغيرة فى عهد النبي ﷺ وحفظت عنه وتاخرت وفاتها وتزوجها الزبير ابن العوام وفى الصحابة ايضا أم خالد بنت خالد بن يمش بن قيس النجارية زوجة حارث بن النعمان وقال ابن سعد تابعة وليس فى الصحابة ام خالد بنت خالد غيرهما كما قاله صاحب التوضيح قلت ذكر الحافظ النهي فى الصحايات ايضا أم خالد بنت الاسود بن عبد يفيوث روى عنها عبد الله بن عبد الله ووضع عليها علامة أبى داود ذكر ايضا أم خالد بنت يمش وقال ذكرها ابن حبيب وتعمود ﷺ من عذاب القبر تعليم لامته وارشاد لهم *

﴿ باب التعمود من البخل ﴾

اي هذا باب فى بيان التعمود من البخل وهذه الترجمة وقعت هنالما مستملى وحده ولنغيره لم تثبت اصلا وعدم ثبوتها اولى بل اوجب لان هذا الباب بعينه ياتى بعد ثلاثة ابواب فحينئذ يقع هذا مكررا من غير فائدة

٥٨ - ﴿ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك عن مصعب قال كان سعد بن بكر يأمُرُ بِمُخْمَسٍ وَيَذْكُرُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بَيْنَ اللَّهْمِ إِلَى أَعْوَدِ بَكٍّ مِنَ الْبُخْلِ وَأَعْوَدِ بَكٍّ مِنَ الْجَبْنِ وَأَعْوَدِ بَكٍّ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أُرْدَلِ الْعُمُرِ وَأَعْوَدِ بَكٍّ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا يَعْنِي فِتْنَةَ الدَّجَالِ وَأَعْوَدِ بَكٍّ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ﴾

مطابقته لترجمة على صحتها ظاهرة وعبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة الكوفي كان على قضاء الكوفة بعد الشعبي وورد
 خراسان فزايح سعيد بن عثمان بن عفان وهو اول من عبر جيحون نهر بلغ معه على طريق سمرقند وهو من التابعين مات
 سنة ست وثلاثين ومائة وكان له يوم مات مائة سنة وثلاث سنين ومصعب بن سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهما والحديث
 اخرجه البخاري ايضا عن محمد بن المتي وعن فروة بن ابي المغراء واخرجه النسائي في الاستعاذة وفي اليوم والليلة عن خالد
 ابن الحارث وغيره قوله كان سعد ابي ابن ابي وقاص يامر وفي رواية الكشميهني يامر ناصيفة الجمع قوله بخمس اى بخمسة
 اشيا وهي مصر حقة في الدعاء المذكور قوله ان ارد الى ارض العمر اى الحرم حيث ينكس قال الله تعالى (ومن نكسه
 في الخلق) قوله بمعنى فتنة الدجال قالوا انه من زيادات شعبة *

٥٩ - **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة
 قالت دخلت على عجوزان بن هجر بن يهود المدينة قالتا لي ان اهل القبور يعدون في قبورهم
 فكذبتهما ولم انعم ان اصدقهما فخرجنا ودخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول
 الله ان عجوزين وذكرت له فقال صدقنا لانهم يعدون عذابا تسمعه البهائم كلها فما رأيته بعد
 في صلاة الا تمود من عذاب القبر

مطابقته لترجمة التي قبل هذه الترجمة ظاهرة وقد قلنا ان هذه الترجمة غير صحيحة وهذا الحديث هو من احاديث
 تلك الترجمة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل هو شقيق بن سلمة ومسروق هو ابن الاجدع وكل
 هؤلاء كوفيون ومنصور من صفار التابعين وشقيق ومسروق من كبار التابعين ورواية ابي وائل عن مسروق من رواية الاقران
 وقد ذكر ابو علي الجياني انه قد وقع في رواية التمسلي عن الفريري في هذا الحديث منصور عن ابي وائل ومسروق عن عائشة
 بو او العطف بدل عن قال والصواب الاول ولا يحفظ لابي وائل عن عائشة رواية قيل كونه صوابا لانزاع فيه لاتفاق الرواة
 في البخاري على انه من رواية ابي وائل عن مسروق وكذا اخرجه مسلم وغيره من رواية منصور واما قوله ولا يحفظ
 لابي وائل عن عائشة رواية فردود فقد اخرج الترمذي من رواية ابي وائل عن عائشة حديثين (احدهما) ما رايت الوجع
 على احد اشد منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه من رواية ابي وائل عن مسروق عن
 عائشة والآخر حديث اذا تصدقت المرأة من بيت زوجها الحديث اخرجه ايضا من رواية عمر بن مرة سمعت ابا وائل عن
 مسروق عن عائشة وهذا اخرجه الشيخان ايضا من رواية منصور والاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة رضي
 الله تعالى عنها وهذا جميع ما لابي وائل في الكتب الستة عن عائشة واخرج ابن حبان في صحيحه من رواية شعبة عن عمرو
 ابن مرة عن ابي وائل عن عائشة حديث ما من مسلم يشاك شوكة فادونها الارفعه الله بهادرجة قوله عجوزان المعجوز
 يطلق على الشيخ والشيخة ولا يقال عجوزة الاعلى لغير ريشة والمعجز بضمين جمه قيل قد تقدم في الجائز ان يهودية
 دخلت واحيب بانه لامنافاة بينهما قوله ولم انعم قال بعضهم هو وباعى من انعم قلت هو ثلاثي مزيد فيه ولا يقال الرباعي الا في
 الاصول اى لم احسن في تصديقهما والاصل انها ما صدقتهما قوله ان عجوزين حذف خبره لعل به وهو دخلنا قال بعضهم
 ظهر لي ان البخاري هو الذي اختصره قلت الظاهر ان الذي حذفه احد الرواة قوله وذكرت له قال بعضهم بضم التاء
 وسكون الراء اى ذكرت له ما قالتا يجوز ان يكون بفتح الراء وسكون التاء ولا مانع من ذلك لصحة المعنى قوله تسمعه
 البهائم وتقدم في الجائز ان صوت الميت يسمعه كل شيء الا الانسان وقد مر الكلام فيه هناك قيل العذاب ليس مسموعا
 واجيب بان المقصود صوت المذبذ من الانس ونحوه او بعض العذاب نحو الضرب فانه مسموع قوله بعد بنى على الضم اى
 بمد ذلك قوله الاتموذ وروى الاتموذ بلفظ المضارع

﴿ بابُ التَّعْوِذِ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ ﴾

اي هذا باب في بيان التعمود من فتنه زمان الحيا اي الحياة قوله والممات اي من فتنه زمن الممات اي الموت وهو من اول النزاع الى انفصال الامر يوم القيامة *

٦٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالسَّكَلِ وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والمعتمر يروي عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي البصرى عن انس رضى الله تعالى عنه والحديث مضى في الجهاد بين هذا الاسناد والتمن في باب ما يتموذ من الجبن قوله والهرم بفتحين هو اقصى الكبر *

﴿ بابُ التَّعْوِذِ مِنَ الْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ ﴾

اي هذا باب في بيان التعمود من المائم اي المائم اي ومن المغمم اي الغرامة وهي ما يلزمك اداؤه كالدين والدينه *

٦١ - ﴿ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ هُرُوةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ السَّكَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْغَنِيِّ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَا بَاءِ الْمَلْجِ وَالْبَرَدِ وَتَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقِيَّتِ الْقُتُوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَا كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله والمائم والمغمم وهو هيب وصفر وهب ابن خالد البصرى وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث من افراده قوله ومن فتنه القبري سؤال منكرو ونكبر وعذاب القبر بعمده على المجرمين فكان الاول مقدمة للثاني قوله ومن فتنه النار هي سؤال الحزنة على سبيل التوبيخ قال تعالى (كلما اتى فيها فوج سألهم خزنتها لياتمكم نذير) وعذاب النار بعمده قوله ومن فتنه الغني هي نحو الطغيان والبطر وعدم تادية الزكاة وانما ذكر فيه لفظ الفقر ولم يذكره في الفقر ونحوه تصريحاً بما فيه من الضر وان مضرت اكثر من مضرة غيره او تفضل على الاغنياء حتى لا يفتروا بفنائهم ولا يفتلوا عن مفسده او ايماء الى صور اخواته الاخرقاتها لا خير فيها بخلاف صورته فانها قد تكون خيرا قال ذلك كله للكرمالى وقال بعضهم بعمد ان نقله وكل هذا غفلة عن الواقع والذي ظهر لى ان لفظ الفقر ثابت في الموضوعين وانما اختصرها بعض الرواة قلت هذا غفلة من حيث انه ادعى اختصار بعض الرواة بغير دليل على ذلك ثم قال وسياتى بعد هذا بلفظ شرفتنه الغنى وشرفتنه الفقر وهذا الكلام لا يساعده فيما قاله لان للكرمالى ان يقول يحتمل ان يكون لفظ شر في فتنه الفقر مدرجان بمعنى الرواة على انه لم ينف مجيء لفظ شر في غير الغنى ولا يلزمه هذا لانه في صدد بيان هذا الموضوع خاصة الذى وقع كذا قوله واعوذ بك من فتنه الفقر لانه ربما يحمله على مباشرة ما لا يليق باهل الدين والروءة ويهجم على اى حرام كان ولا يبالي وربما يحمله على التلغظ بكلمات تؤديه الى الكفر قوله ومن فتنه المسيح الدجال المسيح بفتح الميم وكسر السين وبكسرهما مع تشديد السين فن شدده فهو من مسح العين ومن خفف فهو من السياحة

لانه مسح الارض اولاً لانه مسح العين النبي اى أعور وقال ابن فارس المسح الذى أحس شق وجهه ممسوح لآعين له ولا حاجب والدجال من الدجل وهو التغطية لانه يغطى الارض بالجمع الكثير ولتغطيته الحق بالكذب اولاً لانه يقطع الارض قوله خطاياى جمع خطيئة واصل خطاياى خطائى على وزن فمائل ولما اجتمعت الهمزتان قلبت الثانية ياء لان قبلها كسرة ثم استقلت والجمع ثقيل وهو معتل مع ذلك فقلبت الياء الفا ثم قلبت الهمزة الاولى ياء فخافها بين الالفين قوله بما التلج والبرد خصهما بالذكر لثقافتهما ولبعدهما من مخالطة النجاسة والبرد يفتح الباء الموحدة والراء حب الفهم تقول منه بردت الارض قوله ونق امر من تقى بنقى تنقية وذكره للتاكيد وقال الداودى هو مجازيعنى كما يغسل ماء التلج وماء البرد ما يصيبه (قيل) المادة أنه إذا اريد المبالغة في الغسل يغسل بالماء الحار لابل بالبرد ولا سيما التلج ونحوه وأجاب الخطابى بان هذه امثال لم يرد بها اعيان المسميات وانما اراد بها التوكيد في التطهير من الخطايا والمبالغة في عموها عن التلج والبرد ما آن مقصور ان على الطهارة لم تمسهما الايدى ولم يمتنعهما استعمال فكان ضرب المثل بهما او كد في بيان ما اراده من التطهير وقال الكرماني يحتمل انه جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لانها مؤدية اليها فصر عن اطفاء حرارتها بغسلنا كيدا في الاطفاء وبان فيه باستعمال البردات ترقيا عن الماء فيه الى ابردمنه وهو التلج ثم الى ابردمنه وهو البرد بدليل جموده قوله من الدنس وهو الوسخ قوله وباعد يرمى ابعده *

﴿ باب الاستعاذة من الجبن والكسل ﴾

اى هذا باب في بيان الاستعاذة من الجبن وهو خلاف الشجاعة والكسل وهو التناقل عن الامر وهو خلاف الجلادة •

﴿ كسالى وكسالى واحد ﴾

يعنى بضم الكاف وفتحها وما قرأه ان قرأ الجمهور بالضم وقرأ الاعرج بالفتح وهى لفة بنى تميم وقرأ ابن السميع بالفتح ايضا لكن اسقط الالف وسكن السين وصفهم بما يوصف به المؤنث المفرد للملاحظة معنى الجماعة وهى كقارى وترى الناس سكرى •

٦٢ - ﴿ حدثننا خالد بن مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ وَضَلَمِ الدِّينِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ ﴾

مطابقة للترجمة ظاهرة وخالد بن مخلد يفتح الميم واللام وسليمان هو ابن بلال ووقع التصريح به في رواية ابى زيد المرزوى وعمرو بن ابى عمرو ومولى المطلب بن عبد الله بن حنطب وقد مررت روايته عن انس عن قريب في باب التعوذ من غلبة الرجال ومر تفسير هذه الالفاظ كلها عن قريب •

﴿ باب التعوذ من البخل ﴾

اى هذا باب في بيان التعوذ من البخل •

﴿ البخلُ والبخلُ واحدٌ مثلُ الحزنِ والحزنِ ﴾

البخل بضم الباء والبخل بفتحها وفتح الحاء وادنى المعنى ونظيره الحزن بالضم والحزن بفتح الحاء والزأى •

٦٣ - ﴿ حدثننا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هُمَيْرٍ عَنْ مُصَافٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ بِأَمْرِ يَهُودَءِ الْخَمْسِ وَبِحَدِيثَيْنِ هُنَّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى

أرذل العمر وأعوذ بك من فتنه الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر

مطابقتها لترجمة في اول الحديث وغنדר هو محمد بن جعفر والحديث مضمي عن قريب في باب التعموذ من عذاب القبر فانه اخرجته هناك عن آدم عن شعبة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب الى آخره ومضى الكلام فيه قوله واعوذ بك ان اردويرى عن السرخسي من ان اردبزيادة لفظه من قوله واعوذ بك من فتنه الدنيا قال شعبة سالت عبد الملك بن عمير عن فتنه الدنيا قال الدجال كذا في رواية الاسماعيلي واطلاق الدنيا على الدجال لكون فتنته اعظم الفتن الكائنة في الدنيا وقد ورد ذلك صريحاً في حديث ابى امامة رضى الله تعالى عنه قال خطبنا رسول الله ﷺ فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنه في الارض منذ ذرأ الله ذرية آدم اعظم من فتنه الدجال اخرجته ابو داود وابن ماجه *

باب التعموذ من ارذل العمر

اي هذا باب في بيان التعموذ من ارذل العمر وهو الهرم من الخرافة وحين انتكاس الاحوال قال الله تعالى (ومنكم من يرد الى ارذل العمر لكيلا يعلم بمد علم شيئاً) *

أرادنا اسقاطنا

اشار به الى قوله تعالى (الا الذين هم ارادنا) وفسره بقوله اسقاطنا وهو جمع ساقط وهو اللثيم في حسبه ونسبه ويرى سقاطنا بضم السين وتشديد القاف ويقال قوم سقطى واسقاط وسقاط به

٦٤ - **حدثنا أبو ميمون حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ بقول اللهم إني أعوذ بك من الكسل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من الهرم وأعوذ بك من البخل**

قيل ليس فيه لفظ الترجمة فلما مطابقة قلت تؤخذ المطابقة من قوله واعوذ بك من الهرم لانه يفسر بارذل العمر وقدمر عن قريب تفسيره هكذا ابو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمر والمنقرى المقدموعبد الوارث بن سعيد البصرى والحديث من افراده قوله يتعوذ يقول جملتان محلهاما التصب فالاولى على انها خير كان والثانية حال *

باب الدعاء برقم الوباه والوجع

أى هذا باب في بيان الداء برقم الوباه والوجع والوباه بالمد والقصير فجمع المقصور او باه وجمع الممدود او بيه وهو المرض العام وقيل الموت الذريع وانه اعم من الطاعون لان حقيقة مرض عام ينشأ عن فساد الهواه ومنهم من قال الوباه والطاعون مترادفان ورد عليه بعضهم بان الطاعون لا يدخل المدينة وان الوباه وقع بالمدينة كفى حديث المرينين قلت فيه نظر لان ابن الاثير قال انه المرض العام وكذلك الوباه هو المرض العام وقوله الطاعون لا يدخل المدينة محتمل ان يقال انه لا يدخل بعد قدوم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله والوجع اى الدعاء ايضا برقم الوجع وهو يطلق على كل الامراض فيكون هذا العطف من باب عطف العام على الخاص لكن باعتبار ان مرضا الوباه خاص وهو فساد الهواه بخلاف الوجع فان له اسبابا شتى وباعتبار ان الوباه يطلق على المرض العام يكون من باب عطف العام على العام *

٦٥ - **حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم حبب إلينا المدينة كما حبت إلينا مكة أو أشد وانقل حماتها إلى الجحفة اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا**

ذكرت المطابقة هنا بنوع من التسلف وهوانها تؤخذ من قوله وانقل حماتها باعتبار ان تكون الحمى مرضا عامافتكون

المطابقة للجزء الاول للترجمة وقيل في بعض طرق حديث الباب فقدمنا المدينة وهي اوبأ أرض الله قلت فيه بعدلان المطابقة لانكون الاين الترجمة وحديث الباب بعينه وسفيان هو الثورى والحديث مختصر من حديث او له لما قدم النبي المدينة وعك ابو بكر وبلال رضى الله تعالى عنهم وتقدم في آخر كتاب الحج وتقدم الكلام فيه والجمعة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالغناء ميقات اهل حمر والشام في القديم والآن اهل الشام محرمون من ميقات اهل المدينة وكان سكانها في ذلك الوقت يهود وفيه المطا على الكفار بالامراض والبلبات **قوله** في مدنا اى فيما تقدر به اذ بركنه مستلزمة لبركنه والمراد كثرة الاقوات من الثمار والفلات *

٦٦ - **حدثنا موسى بن اسمعيل** حدثنا ابراهيم بن سعد اخبرنا ابن شهاب عن هامر بن سعد ان اباة قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من شكوى اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افا تصدق بي ثلثي مالي قال لا قلت فبسطه قال الثلث كثير انك ان تدر ورتك اغنياء خير من ان تدرهم حالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبغني بها وجه الله الا اجرت حتى ما تجعل في امراتك قلت يا رسول الله اختلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبغني به وجه الله الا ازددت درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينفع بك اقوام ويضرب بك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة قال سعد راني له رسول الله **قوله** من ان توفي بمكة *

قال بعضهم هذا يتعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو الوجع قلت الترجمة لدهاء رفع الوجع وليس في الحديث هذا والمطابقة ليست متعلقة بمجرد ذكر الوجع حتى يقول هذا القائل ما قاله ويمكن ان يؤخذ وجه المطابقة هنا من قوله اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم فان فيه اشارة لسعد بالعافية ليرجع الى دار هجرته وهي المدينة وذكر هذا الحديث في مواضع في الجناز عن عبد الله بن يوسف وفي الوصايا عن ابي نعيم عن سفيان وفي المغازي عن احمد بن يونس وفي الهجرة عن يحيى بن قزعة وفي الطب عن موسى بن اسماعيل وفي الفرائض عن ابي العيمان وهنا اخرجه ايضا عن موسى ابن اسماعيل عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عامر بن سعد ابن ابي وقاص عن ابيه سعد **قوله** «عادني» اى زارني لاجل مرض حصل لي **قوله** من شكوى اى من مرض وهو غير منصرف **قوله** «اشفيت منه» اى اشرفت منه على الموت ودنوت منه ومراده به المبالغة في شدة مرضه ويروى اشفيت منها اى من الشكوى وهو الظاهر ورواية منه باعتبار المرض **قوله** الابنة لي واحدة واسمها طائشة **قوله** ذو مال اى صاحب مال وكان حصل له من الفتوحات شيء كثير **قوله** فبسطه اى نصفه وكثير بالنساء المثلثة **قوله** ان تدر بالذال المعجمة اى ان تترك وقيل لان تدر **قوله** عالة هو جمع العائل وهو الفقير **قوله** يتكففون الناس اى يمدون اى كفهم الى الناس بالسؤال **قوله** في امراتك اى في امراتك **قوله** اختلف يعنى في مكة ابقى بعدم **قوله** لن تخلف على صيغة المجهول **قوله** فتعمل بالنصب عطفت عليه **قوله** ولعلك تخلف حتى ينفع بك اقوام فيه اشارة الى طول عمره وهو من المعجزات فانه عاش حتى فتح العراق وتنفع به اقوام واراد بهم المسلمين وقوله «ويضربك» على صيغة المجهول آخرون اى اقوام آخرون واراد بهم المشركين وقيل ان عبيد الله امر عمر بن سعد ولده على الجيش الذين لقوا الحسين رضى الله تعالى عنه فقتلوه بارض كربلاء وقصته مشهورة **قوله** امض بفتح الهمزة يقال امضت الامر اى انقضى اى تم الهجرة لهم ولا تنقصها عليهم وقال الداودي

لم يكن للمهاجرين الا و ان يقيموا بمكة الاثلاثة ايام بعد الصدر فدعاهم بالثبات على ذلك قوله لكن البائس بالباء الموحدة وهو بمن اصابه البؤس اى الفقر وسوء الحال وقال الكرمانى البائس شديد الحاجة وهو منصوب بقوله لكن ان كانت مشددة هو وخبره قوله سعد بن خولة وان كانت مخففة يكون البائس مبتدأ وخبره سعد بن خولة وهو من بنى عامر بن لؤى من انفسهم عند البعض وحليف لهم عند آخرين وكان من مهاجرة الحبشة الهجرة الثانية في قول الواقدي وانما رثى له رسول الله ﷺ لكونه مات بمكة وهي الارض التي هاجر منها الى الارض التي هاجر اليها الى يوم القيامة فحرم ذلك الامامات بمكة وقيل يكون له ثواب الهجرة من الارض التي هاجر منها الى الارض التي هاجر اليها الى يوم القيامة فحرم ذلك الامامات بمكة وقيل رجع الى مكة بعد مشهودة بدرا وقد اطال المقام بها بغير عذر ولو كان له عذر لم يأنم وكان موته في حجة الوداع وقد قال ابن مزين من المالكية انما رثى له رسول الله ﷺ لانه اسلم واقام بمكة ولم يهاجر وانكر واذلك عليه لانه معدود من البدرين عند اهل الصحيح كما ذكره البخارى وغيره وقوله قال سعد بن ابى وقاص رثى له رسول الله ﷺ يرد قول من زعم ان في الحديث ادراجا وان قوله رثى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من قول الزهرى فان قلت ورد في بعض طرقه وفيه قال الزهرى الى آخره قلت هذا يرجع الى اختلاف الروايع عن الزهرى هل وصل هذا القدر عن سعد او قال من قبل نفسه والحكم للواصل لانه مع راويه زيادة علم وهو حافظ قوله رثى له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى ترحم عليه ورق له من جهة وفاته بمكة وهو معنى قوله من ان توفي بمكة اى من اجل انه مات بمكة التي هاجر منها وكان يتعنى ان يموت بغيرها فلم يعط متمناه *

﴿ باب الاستعاذة من اُرذَلِ العُمُرِ مِن فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَفِتْنَةِ النَّارِ ﴾

اى هذا باب في بيان الاستعاذة من اُرذَلِ العُمُرِ وقد مر تفسيره غير مرة قوله ومن فتنة الدنيا قد ذكرنا ان المراد به الدجال قوله ومن فتنة النار اى من عذاب النار وفي بعض النسخ كذلك ومن عذاب النار *

٦٧ - ﴿ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ مُصَئَبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ تَعَوَّذُوا بِكَلِمَاتِ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمَوَّذُ بَيْنَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أُرْذَلِ الْعُمُرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخارى وقيل اسحق بن راهويه والحسين هو ابن على ابن الوليد الجنى الكوفى وزائدة هو ابن قدامة ابو الصلت الكوفى وعبد الملك هو ابن عمير ومصعب هو ابن سعد روى عن ابيه سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه الحديث مضى عن قريب فى باب التعمود من البخل ومضى الكلام فيه *

٦٨ - ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَمَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَقْرَمِ وَالْمَأْتَمِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ النَّارِ وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغَنَى وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ اللَّهُمَّ أَهْلِ خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله والهزم لانه فسر بارذل العمر والحديث اخرجه مسام فى الدعوات ايضا عن ابى كريب واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد وقدمضى شرحه *

﴿ باب الاستعاذة من فتنة الغنى ﴾

أي هذا باب في بيان الاستعاذة من فتنة الغنى *

٦٩ - **﴿ حدّثنا موسى بن إسماعيل حدّثنا سلام بن أبي مطيع عن هشام بن أبيه عن خالته أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذُ اللهم إني أعوذُ بك من فتنَةِ النَّارِ ومن عَذَابِ النَّارِ وأعوذُ بك من فتنَةِ القَبْرِ وأعوذُ بك من عَذَابِ القَبْرِ وأعوذُ بك من فتنَةِ الغنى وأعوذُ بك من فتنَةِ الفقرِ وأعوذُ بك من فتنَةِ المسيحِ الدَّجَالِ ﴾**

مطابقته للترجمة في قوله وأعوذ بك من فتنة الغنى وسلام بن شدب اللام ابن أبي مطيع الخزاعي البصري مات سنة سبع وستين ومائة وهشام بروى عن أبيه عروة بن الزبير عن خالته عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها ومعنى الحديث قد سبق قوله من فتنة النار يريد بها مشاهدتها ولا ثم بمدّها العذاب *

﴿ باب التعوذ من فتنة الفقر ﴾

أي هذا باب في بيان التعوذ من الفقر والمراد به الفقر المدقع لانه يخاف حينئذ من فتنته *

٧٠ - **﴿ حدّثنا محمد بن أبي معاوية أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ يقول اللهم إني أعوذُ بك من فتنَةِ النَّارِ وعَذَابِ النَّارِ وفتنَةِ القَبْرِ وعَذَابِ القَبْرِ وشرِّ فتنَةِ الغنى وشرِّ فتنَةِ الفقرِ اللهم إني أعوذُ بك من شرِّ فتنَةِ المسيحِ الدَّجَالِ اللهم اغسلْ قلبي بماءِ التَّلجِ والبرَدِ وتَقِّ قلبي من الخطايا كما تَقَيَّتُ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وباعدْ يَدَيَّ وَبَيْنَ خَطَايَايَ كما بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ اللهم إني أعوذُ بك من الكسلِ والمأثمِ والمغرمِ ﴾**

مطابقته للترجمة في قوله وفتنة الفقر * ومحمد هو اما ابن سلام واما ابن المنى وابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمين وقد سبق شرحه *

﴿ باب الدعاء بكثرة المال مع البركة ﴾

أي هذا باب في بيان الدعاء بكثرة المال مع وجود البركة وسقط هذا الباب في رواية السرخسي *

٧١ - **﴿ حدّثني محمد بن بشر حدّثنا غندر حدّثنا شعبة قال سمعتُ قنادة عن أنس بن أمِّ سلَيْمٍ أنها قالت يا رسولَ الله أنسُ خادِمُكَ ادعُ اللهَ له قال اللهم أكثرْ مالَهُ وولدهُ وبارِكْ له فيما أعطَيْتَهُ ﴾**

مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر هو محمد بن جعفر والحديث مضع عن قريب في باب دعوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لحادمه ومعنى الكلام فيه هناك *

﴿ وعن هشام بن زيد سمعتُ أنس بن مالكٍ مثله ﴾

هشام بن زيد بن أنس بن مالك بروى عن جده وروى عنه وهو معطوف على رواية قنادة وقال الكرمانى وروى هشام بن عروة والاول اصح قوله مثله أي مثل الحديث المذكور وروى بمثله زيادة حرف باه الجر *

﴿ بابُ الدُّعَاءِ بِكَثْرَةِ الْوَالِدِ مَعَ الْبِرِّ كَثْرَةً ﴾

اي هذا باب في بيان الدعاء بكثرة الولد مع البركة *

٧٢ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّيْمِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ أَنَسُ خَادِمُكَ قَالَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ ﴾
مطابقته للترجمة ظاهرة * وسعيد بن الربيع أبو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب اليها وهو من اهل البصرة مات سنة احدى عشرة ومائتين وقد سبق الحديث وشرحه *

﴿ بابُ الدُّعَاءِ هِنْدَ الْإِسْتِخَارَةِ ﴾

اي هذا باب في بيان الدعاء الذي يدعى به عند الاستخارة اي طلب الخيرة في الشيء وهو الاستفعال ومنه تقول استخرت الله بخرك والخيرة بوزن الضبة اسم من فوقك اختاره الله وقال الجوهرى الخيرة الاسم من قولك خار الله لك في هذا الامر *

٧٣ - ﴿ حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُصْعَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ مِنْ مُعَمَّهِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا هُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرَوْكُمْ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَايِشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَاقْدُرْهُ لِي وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَايِشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ومطرف بضم الميم وفتح الطاء المهمله وتشديد الراء المكسورة وبالفاء ابن عبد الله ابو مصعب بلفظ المفعول الاصم المدني مولى ميمونة بنت الحارث بن حزن الهلالية وهو صاحب مالك مات سنة عشرين ومائتين وهو من افراد البخارى وعبد الرحمن بن ابى الموال واسمه زيد والحديث مضى في صلاة الليل في باب ما جاء في التطوع مضى متى فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن عبد الرحمن بن ابى الموال الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله في الامور كلها يعنى في دقيق الامور وجلبها لانه يجب على المؤمن رد الامور كلها الى الله عز وجل والتبرؤ من الحول والقوة اليه قوله اذا علم فيه حذف تقديره كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا الاستخارة ويقول اذا هم احدكم بالامر اى انا قصد الاتيان بفعل او ترك قوله فليقل جواب اذا المتضمن معنى الشرط فلذلك دخلت فيه الفاء قوله «استخيرك» ان اطلب منك الخيرة ملتبساً بملك بخيري وشرى ويحتمل ان يكون الباء للاستعانة او لتقسم قوله واستقدرك اى اطلب القدرة منك ان تجماني قادر اعليه ويقال استقدر الله خيرا اى اساله ان يقدر له به وفيه لف ونشر غير مرتب قوله فانك تقدر ولا اقدر اشارة الى ان القدرة لله وحده وكذلك العلم له وحده قوله ان كنت تعلم الى آخره قيل كلمة ان للشك ولا يجوز الشك في كون الله طالما واجيب بان الشك في ان علمه متعلق بالخير والشر لافي اصل العلم قوله في معاشي زاد ابو داود في روايته ومعادى والمراد بماشيه حياته وبمعاده آخرته قوله او قال شك من الراوى او ترديد منه والمراد بينهما يحتمل ان يكون العاجل والآجل مذكورين بدل الالفاظ الثلاثة وان يكون بدل الاخيرين قيل كيف يخرج الداعى به

عن عهدة النفسى حتى يكون جازما بانه قال كما قال رسول الله ﷺ واجيب بانه يدعونه ثلاث مرات يقول تارة في دينى ومعاشى وعاقبة امرى واخرى في طاجلى وآجلى وثالثة في دينى وعاجلى وآجلى قوله فاقدره لى بضم الدال وكسر هائى اجمله مقدور الى او قدره لى وقيل معناه يسره لى قوله رضى اى اجملى راضيا بذلك قوله ويسمى اى يمين حاجته مثل أن يقول ان كنت تعلم ان هذا الامر من السفر او الزوج او نحو ذلك *

﴿ بابُ الدعاءِ عندَ الوُضوءِ ﴾

اى هذا باب في بيان الدعاء عند الوضوء وفي بعض النسخ باب الوضوء عند الدعاء والاول هو المناسب للحديث وان كان للثانى ايضا وجه

٧٤ - ﴿ حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِكَ أَبِي عَامِرٍ وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتوضأ به ثم رفع يديه فيكون دعاؤه عند الوضوء يعنى عقيبہ يدل عليه قوله ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لي اى رضى الله عليه وروى عن جده ابي ردة بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالذال المهملة ابن عبد الله يروى عن جده ابي ردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر بن ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث مختصر من حديث طويل اخرجه في المغازى في باب غزوة اوطاس بهذا الاسناد بعينه وعبيد مصغر عبدو كنيته ابو طامرو هو عم ابي موسى الاشعري روى في ركبته يوم اوطاس فأت به فلما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك دعا له بالدعاء المذكور وتمة الكلام قدمضت في غزوة اوطاس *

﴿ بابُ الدعاءِ إذا علا عَقَبَةٌ ﴾

اى هذا باب في بيان الدعاء اذا علاى صعد عقبة *

٧٥ - ﴿ حدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَرَّنا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا وَلَا كُنَّ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا ثُمَّ أَتَى عَلِيٌّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي لَأَحْوَلُ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنَّهَا كُنَّتْ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ أَوْ قَالَ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ هِيَ كُنُوزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ لَأَحْوَلُ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله تدعون في موضعين وايوب هو السخنياني وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي وابو موسى هو الاشعري ومضى عن قريب والحديث مضى في الجهاد في باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري الى آخره ومرايض في غزوة خيبر باتهم منه عن موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد عن عاصم عن ابي عثمان الى آخره قوله اربعوا بكسر الهمزة وفتح الباء الموحدة اى ارفعوا بانفسكم يعنى لا تبالغوا في الجهر قوله اصم يروى اصما ولعله باعتبار مناسبة غالباً قوله سميعا بصيرا ومرفى في الجهاد انه ممكن انه سميع قريب وفي غزوة خيبر انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم قوله ثم اتى على بتشديد الياء اى ثم اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على قوله او قال الى آخره شك من الراوى وسياتى في كتاب القدر

من رواية خالد الحذاء عن ابي عثمان قوله بلفظ ثم قال يا عبد الله بن قيس الا اعلمك كلمة الى آخره قوله كثر اى كالكثرت
في كونه امر انفيسا مدخر ام كنونا عن اعين الناس وهى كلمة استسلام وتفويض الى الله تعالى ومعناه لاحيلة في دفع شر
ولا قوة في تحصيل خير الا بالله وفي لفظة لاحول ولا قوة خمسة اوجه ذكرها النحاة قوله لاحول يجوز ان يكون منصوبا محلا
على تقدير اعنى وان يكون مجرورا على انه بدل من قوله هى كثر لانها في محل الجر على انها صفة لقوله على كلمة وان يكون مرفوعا
على تقدير هو لاحول ولا قوة الا بالله *

﴿ بابُ الدُّعَاءِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا ﴾

أى هذا باب في بيان الدعاء اذا هبط واديا *

﴿ فِيهِ حَدِيثُ جَابِرٍ ﴾

أى في هذا الباب جاء حديث جابرو هذا انما ثبت في رواية المستملى والكشميني وحديث جابرو الذى مضى في الجهاد
في باب التسبيح اذا هبط واديا حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجهم عن
جابرو بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا *

﴿ بابُ الدُّعَاءِ إِذَا ارَادَ سَفْرًا أَوْ رَجَعَ ﴾

أى هذا باب في بيان الدعاء اذا اراد الشخص سفرا او رجع عنه *

﴿ فِيهِ يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾

أى في هذا الباب جاء حديث من رواية يحيى بن ابي اسحق الحضرمي وحديثه سبق في الجهاد في باب ما يقول
اذا رجع من الفزو وحدثنا ابو معمر اخبرنا عبد الوارث اخبرنا يحيى بن ابي اسحق عن انس بن مالك قال
كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم مقله من عسفان ورسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على راحلته
وقد اردف صفة الحديث وفي اخره فلما اشرقنا على المدينة قال آيون تانيون طابدون لربنا حامدون فلم يزل
يقول ذلك حتى دخل المدينة *

٧٦ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزَاٍ وَأَوْحَجَ أَوْ عُمَرَةَ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَهُوَ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ﴾

مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ظاهرة فان قلت الترجمة شيان احدهما الدعاء اذا اراد سفرا والآخر الدعاء اذا
رجع من السفر فابن الحديث للاول وحديث يحيى بن ابي اسحاق ايضا صريح انه للجزء الثاني قلت الحديث المذكور
له طريق آخر عند مسلم من رواية على بن عبد الله الازدى عن ابن عمر في اوله كان اذا استوى على بعيره خارجا الى
سفر كبير ثلاثا وقال سبحان الذى سخر لنا هذا الحديث الى ان قال واذا رجع قالهن وزاد آيون تائبون قالون الحديث واسماعيل
هو ابن ابي او بس قوله اذا قفل اى اذا رجع قوله من غزوا وحج او عمرة ظاهره الاختصاص بهذه الثلاثة وليس كذلك
عند الجمهور وانما اقتصر البخارى على الثلاث لانحصار سفر النبي ﷺ فيها بل يقول ذلك في كل سفر لكن قيده
الشافية بسفر الطاعة كصلة الرحم وطلب العلم ونحو ذلك وقيل يشرع في سفر المعصية ايضا لان مرتكب المعصية احوج
الى تحصيل الثواب قوله كل شرف بفتحين المكان العالى قوله آيون اى نحن آيون أى راجعون جمع آيب من

آب اذا رجع قوله « صدق الله وعده » أى فيما وعده به من اظهار دينه قوله « ونصر عبده اراد به نفسه قوله « وهزم الاحزام » جمع حزب وهو الطائفة التى اجتمعت من القبائل وعزموا على القتال مع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وفرقهم الله تعالى وهزمهم بلاقتال وهو اعم من الاحزاب الذين اجتمعوا فى غزوة الخندق وقيل قدنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن السجع وهذا سجع واجب بانه نهي عن سجع كسجع السكان في كونه متكلفا او متضمنا للباطل *

﴿ باب الدَّاهِ الْمُنْتَزَجِ ﴾

أى هذا باب فى بيان كيفية الداه الرجل الذى تزوج *

٧٧ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَابِتٍ عَنِ الْمَسْرِىِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ فَقَالَ مَهَيْمٌ أَوْ مَهٌ قَالَ تَزَوَّجْتَ امْرَأَةً عَلَى نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْلَمِ وَأَوْ بِشَاقٍ ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله بارك الله لك ونابت بن اسلم البناني والحديث مضى فى النكاح فى باب كيف يدعى المنتزوج فانه أخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد الى آخره ومضى الكلام فيه قوله صفرة أى من الطيب الذى استعمله عند الوفاف قوله مهيم يفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وفى خر مهيم أى ما حالك وما شانك قوله ارمه أى اوقاله وهو شوك من الراوى وما استفهامية قلبت الفهاهاه قوله على نواة وهى خمسة دراهم وزن من الذهب وهى ثلاثة مثاقيل ونصف وفى التوضيح فى الحديث رد على أبى حنيفة الذى لا يجوز الصداق عنده بأقل من عشرة دراهم قلت سبحان الله ما هذا الفهم فان وزن خمسة دراهم من الذهب أكثر من عشرة دراهم قوله اولم امر بإيجاد الولىمة وقدمر بيانها فى النكاح *

٧٨ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ هَلَكَ أَبُو وَتَرَكَ سَبْعَ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ بَكَرًا أَمْ نَيْبًا قُلْتُ نَيْبًا قَالَ هَلَّا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ أَوْ تَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ قُلْتُ هَلَكَ أَبُو وَتَرَكَ سَبْعَ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ فَكَّرِهْتَ أَنْ أُجِيبَنَّ بِمِثْلِهِنَّ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْنَ قَالَ فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾

مطابقته للترجمة فى قوله بارك الله عليك وابوالنعمان محمد بن الفضل المشهور بمارم وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى فى النفقات فى باب عون المرأة زوجها فى ولده فانه أخرجه هناك عن مسدد عن حماد بن زيد عن عمرو عن جابر الى آخره قوله بكر أى نيباى تزوجت بكرا أى تزوجت نيباى قلت نيباى أى تزوجت نيباى قوله هلا جارية أى هلا تزوجت جارية اراد بكر اقله او تضاحكها شاك من الراوى قوله بارك الله عليك قال فى الرواية السابقة بارك الله لك والفرق بينهما ان فى الاولى اراد اختصاص البركة به وفى الثانية استعلاءها عليه *

﴿ لَمْ يَقُلْ ابْنُ عَيْنَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَمَضَتْ رَوَايَتُهُمَا فِي الْمَغَازَى وَالنَّفَقَاتِ ﴾

أى لم يقل سفيان بن عيينة فى روايته ولا محمد بن مسلم الطائفى فى روايته قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بارك الله عليك ومضت روايتهما فى المغازى والنفقات *

﴿ باب ما يقول إذا أتى أهله ﴾

اي هذا باب في بيان ما يقوله الرجل اذا اراد ان يجمع امراته *

٧٩ - **حَدَّثَنَا هُثَيْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كَرِيبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارَزَقْتَنَا فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَادَّ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتز وسالم هو ابن ابي الجمعد وكريب بن ابي مسلم مولى عبد الله بن عباس والحديث مضمي في النكاح في باب ما يقول الرجل اذا اتى اهله فانه اخرجه هناك عن سعد بن حفص عن سفيان عن منصور عن سالم الى اخره ومضى الكلام فيه مستوفي قوله ان ياتي اهله اي زوجته وعبر عن الجماع بالاتيان قوله لم يضره شيطان اي لم يسلط عليه بحيث يتمكن من اضراره في دينه او بدنه وليس المراد دفع الوسوسة من اصلها *

﴿ باب قول النبي ﷺ ربنا آتينا في الدنيا حسنة ﴾

اي هذا باب في قول النبي ﷺ ربنا آتينا في الدنيا حسنة قال الحسن الحسنة في الدنيا العلم والعبادة وفي الآخرة الجنة وقال قتادة الحسنة في الدنيا العافية وقال السدي في الدنيا المال وفي الآخرة الجنة وعن محمد بن كعب القرظي الزوجة الصالحة من الحسنات قوله تعالى (وقنا عذاب النار) اي اصرفه عنا *

٨٠ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ هُنَّ عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد البصري وعبد العزيز هو ابن صهيب البصري والحديث مضمي في التفسير عن ابي معمر واخرجه ابوداود في الصلاة عن مسدد نحوه وقال عياض انما كان يكثر الدعاء بهذه الآية لجمها معاني الدعاء كله من امر الدنيا والآخرة قال والحسنة عندهم ههنا النعمة فسأل نعيم الدنيا والآخرة والوقاية من العذاب *

﴿ باب التعموذ من فتنة الدنيا ﴾

اي هذا باب في بيان التعموذ من فتنة الدنيا وقد ذكرنا فيما مضى ان المراد من فتنة الدنيا الدجال وقيل المال *

٨١ - **حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمُرَّاءِ** حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ هُوَ ابْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُهَيْبٍ عَنْ مُصَافٍ بْنِ سَمْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ نَاهُوا لَوْلَا الْكَلِمَاتُ كَمَا تَعَلَّمُوا الْكِتَابَةَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ تُرَدَّ إِلَيَّ أُرْدَلَ الْعُمُرُ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ ﴿

مطابقته للترجمة في قوله واعوذ بك من فتنة الدنيا والحديث مضمي في باب التعموذ من البخل فانه اخرجه هناك عن محمد ابن المتي عن غندر عن شمبة عن عبد الملك الى آخره ومضى ايضا في باب الاستعاذة من اردل العمر ومن فتنة الدنيا عن اسحاق ابن ابراهيم عن الحسين عن الزائدة عن عبد الملك واخرجه هنا عن فروة بفتح الفاء وسكون الواو وفتح الواو ابن ابي المرزاه بفتح الميم وسكون الفين المعجمة وبالواو والمد ابو القاسم الكندي الكوفي عن عبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة

ابن حميد الضبي النحوى ومضى شرحه هناك *

﴿ باب تَكْرِيرِ الدَّعَاءِ ﴾

اى هذا باب فى بيان تكرير الدعاء وهو ان يدعو بدعاء مرة بعد اخرى لان فى تكريره اظهارا لموضع الفقر والحاجة الى الله عز وجل والتذلل والخضوع له وقدروى ابوداود والنسائى من حديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان النبي ﷺ كان يجبه ان يدعو ثلاثا ويستغفر ثلاثا واخرجه ابن حبان فى صحيحه *

٨٢ - ﴿ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ مُنْذِرٍ حَدَّثَنَا اَنْسُ بْنُ هِيايْضَ عَنْ هِشَامِ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَبَّ حَتَّى لَمَّا لَمْ يَخِيلْ اِلَيْهِ اَنَّهُ قَدْ صَنَعَ الشَّيْءَ وَمَا صَنَعَهُ وَاَنَّهُ دَعَا رَبَّهُ ثُمَّ قَالَ اشْعَرْتِ اَنْ اَللهُ قَدْ اَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتَهُ فِيهِ قَالَتْ هَائِشَةُ فَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ اَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي فَقَالَ اَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ مَا وَجَعُ الرَّجُلِ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ مَنْ طَبَّهُ قَالَ لَبِيدُ بْنُ اَلْعَصَمِ قَالَ فِيمَا ذَا قَالَ فِى مَشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجَفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرَ قَالَ فَاِنَّهُ هُوَ قَالَ فِى ذَرْوَانَ وَذَرْوَانَ بِثُرَى فِى بَنِي زُرَيْقٍ قَالَتْ فَاَتَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَجَعَ اِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ وَاللهِ لَكَانَ مَا عَمَّا قَاعَةَ الْحَنَاءِ وَلَكَانَ نَخْلَهَا رُؤْسُ الشَّيَاطِينِ قَالَتْ فَاَتَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاخْبَرَهَا عَنِ البَيْتِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا اَخْرَجْتَهُ قَالَ اَمَّا اَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللهُ وَكَرِهْتُ اَنْ اَبْرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا: زَادَ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَا وَدَعَا وَسَأَلَ الْحَدِيثَ ﴾

مطابقه للترجمة تؤخذ من قوله فدعا ودعا وهذه الزيادة من المطابقة لا ترجمة لان الحديث ليس فيه ما يدل على الدعاء فضلا عن تكريره والحديث من افراده قوله طب على صيغة المجهول اى سحر ومطبوب اى مسحور وقوله حتى انه ليخيل اليه على صيغة المجهول واللام فيه مفتوحة للتاكيد وقال الخطابي انما كان ليخيل اليه انه يفعل الشيء ولا يفعله في امر النساء خصوصا واتبان اهلها اذ كان قد اخذ عنهن بالسحر دون ما سواه فلا ضرر فيما لحقه من السحر على نبوته وليس تاثير السحر في ابدان الانبياء باكثر من القتل والسم ولم يكن ذلك دافعا لفضيلتهم وانما هو ابتلاء من الله تعالى واما ما يتعلق بالنبوة فقد عصمه الله من ان يلحقه الفساد وقوله وانما اى وان رسول الله ﷺ دعا ربه قوله اشعرت الخطاب لما نشأ اى اعلمت قوله رجلان احدهما جبريل والآخر ميكائيل انباء في صورة الرجال قوله قال من طبه اى من سحره قوله لبيد بن الاعصم قيل كان يهوديا وقيل كان منافقا وقال ابن التين يحتمل ان يكون يهوديا ثم اسلم وتستر بالنفاق قوله في مشط بضم الميم وهو الذى تسرح به اللحية قوله ومشاطة بضم الميم وتخفيف الشين هو ما يخرج من الشعر بالمشط قوله وجف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء وهو وعاء طلع النخلة يطلق على الذكر والانثى قال الكيرمانى ولهذا قيد بقوله ذكر قوله ذروان بفتح الدال المعجمة وسكون الراء وبالواو والنون وهو بئر في المدينة في بنى زريق بضم الزاى وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف قوله نفاة الحناء بضم النون وتخفيف القاف وهو الماء الذى يتقع فيه والحناء ممدود قوله رؤس الشياطين قال صاحب التوضيح اى الحيات وشبه النخل برؤس الشياطين في كونها وحشية المنظر وهو تمثيل في استنباح الصورة قوله شر مثل تعلم المنافقين السحر من ذلك فيؤذون المسلمين به قوله زاد عيسى بن يونس اى زاد على الحديث المذكور عيسى بن يونس بن ابي اسحق السديعى ومضت زيادة عيسى موصولة في العطب قوله «والليث»

أى وزاد الليث بن سعد أيضا مثله وتقدم الكلام فيه في صفة ابليس من كتاب بدء الخلق وروايتها هذه الزيادة عن هشام عن أبيه عروة عن عائشة وساق الحديث وفيه فدعا ودعا مكررا ولم يذكر هذه الزيادة في رواية ابن زبدر المروزي

﴿ بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ﴾

أى هذا باب في بيان الدعاء على المشركين ذكره هنا مطلقا وذكر في كتاب الجهاد باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة *

﴿ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اهْنِ عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبَعِ يُوصَفُ

وَقَالَ اللَّهُمَّ هَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ ﴾

مطابقة هذا التعليق لترجمة ظاهرة ومضى هذا التعليق موصولا في كتاب الاستسقاء وتقدم شرحه أيضا قوله « وقال اللهم عليك بأبي جهل » أى بهلاكه وسقط هذا التعليق من رواية ابن زبدر وهو طرف من حديث ابن مسعود أيضا في قصة سلاء الجزور التي القاها شق القوم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقدمت موصولة في آخر كتاب الطهارة

﴿ وَقَالَ ابْنُ هُرَيْرٍ دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ هَزًّا وَجَلًّا

لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة وهذا التعليق تقدم موصولا في غزوة أحد وفي تفسير سورة آل عمران وقال صاحب التوضيح فيه حجة على أبي حنيفة في قوله لا يدعى في الصلاة إلا بما في القرآن وإن دعا بغيره بطلت قلت لا حجة عليه في ذلك لأن ذلك في صلاة التطوع على أن هذه الآية ناسخة لعنة المنافقين في الصلاة والدعاء عليهم وأنه عوض عن ذلك القنوت في صلاة الصبح روى ذلك عن ابن وهب وغيره *

٨٣ - ﴿ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْسَعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ مَرِيحَ الْحِسَابِ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة وابن سلام هو محمد بن حنفية اللام على الأصح وابن أبي خالد هو اسماعيل وأسم ابن خالد سعد ويقال هرمز ويقال كثير البجلي الأحسى الكوفي وابن أبي أوفى هو عبد الله وأسم ابن أوفى علقمة وكلاهما صحابيان والحديث مضى في الجهاد عن أحمد بن محمد وأخرجه بقية الجماعة ما خلا أبا داود وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدعو على المشركين على حسب ذنوبهم وأجرهم وكان يبالي في الدعاء على من اشتد آذاه على المسلمين الأتري أنه لما أيس من قومه قال اللهم أشدد وطأتك على مضر الحديث ودعا على أبي جهل بالهلاك ودعا على الأحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فاجاب الله دعاءه فيهم فان قلت قد نهى عائشة عن اللعن على اليهود وأمرها بالرفق والرد عليهم بمنزل ما قالوا ولم يبع لها الزيادة قلت يمكن أن يكون ذلك على وجه التالف لهم والطمع في إهلاكهم •

٨٤ - ﴿ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لَيْنَ حَمِيدَهُ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ قَنَّتْ

اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف *
 مطابقته للترجمة في قوله اللهم اشد وطأتك الى آخره ومعاذبضم الميم وبالذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المعجمة وهشام بن ابي عبدالله الدستوائي ويحيى بن ابي كثير بالناء المثناة وابوسلمة بن عبدالرحمن والحديث مضى في تفسير سورة النساء فانه اخرج عن ابي نعيم عن شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة الى آخره ومضى ايضا في الاستسقاء من رواية الاعرج عن ابي هريرة وعياش بن شديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة وهؤلاء الثلاثة المذكورون فيه اسباط المغيرة الخزومي قوله وطأتك الوطاة بفتح الواو واسكان الطاء هو الدوس بالقدم ويراد منها الاهلاك لان من يطاع على الشيء برجله فقد استقصى في هلاكه ومضر قبيلة غير منصرف وفيه المضاف محذوف اي اشد وطأتك على كفار مضر *

٨٥ - **حدثنا الحسن بن الربيع** حدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن أنس رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم مريّة يقال لهم القراء فأصيدوا فمأربت النبي ﷺ ووجد على شيء ما وجد عليهم ففقت شهراً في صلاة الفجر ويقول إن عصية هموا الله ورسوله *
 مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ففقت لان فتوته كان يتضمن الدعاء عليهم والحسن بن الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة البجلى الكوفي وابوالاحوص سلام بن شديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي وعاصم هو ابن سليمان الاحول والحديث مضى في الوتر عن مسدود في المغازي عن موسى بن اسماعيل وفي الجنائز عن عمرو بن علي وفي الجزية عن ابي النعمان محمد بن الفضل واخرجه مسلم في الصلاة عن ابي بكر وابي كريب وغيرهما قوله «سرية» هي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة نزلت الى العدو وجمعها سرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري أي النفيس قوله يقال لهم القراء سموا به لانهم كانوا اكثر قراءة من غيرهم وكانوا من اوزاع الناس ينزلون الصفة يتعلمون القرآن وكانوا ردة المسلمين فبعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سبعين منهم الى أهل نجد فدعواهم الى الاسلام فلما نزلوا بشر معونة تصدم عامر بن الطفيل في احياء من عصية وغيرهم فقتلهم قوله فاصيدوا على صيغة المجهول اي قتلوا قوله «وجد» اي حزن حزنا شديداً قوله «ان عصية» مصغر المصى وهي قبيلة وقد مر في الجهاد انه قنت اربعين يوماً ومفهوم العدد لا اعتباره *

٨٦ - **حدثنا عبد الله بن محمد** حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم يقولون السام عليك ففطنت عائشة الى قولهم فقالت عليكم السام والامنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلاً يا عائشة ان الله يحب الرفق في الأمر كله فقالت يا بني الله اولم تسمع ما يقولون قال اولم تسمعي اردد ذلك عليهم فاقول وعليكم *
 مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاقول وعليكم فانه دعاه عليهم وعبدالله بن محمد المعروف بالسندی وهشام بن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح اليمين ابن راشد والحديث مر في كتاب الادب في باب الرفق في الامر كله فانه اخرجه هناك عن عبدالعزيز بن عبدالله عن ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير الى آخره قوله «السام» هو الموت

قوله «ملاء» أي رفقوا وانتصابه على المصدرية يقال مهلا للواحد والاثني والجمع والمؤنث بلفظ واحد قوله أو لم تسمى ويرى أو لم تسمى بالنون وجوز بعضهم الغاء عمل الجوازم والنواصب وقالوا إن عملها أفصح *

٨٧ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ حَدَّثَنَا هَبَيْدَةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقَالَ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيَوْمَ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَهِيَ صَلَاةُ الْمَصْرِ**

مطابقة لترجمة ظاهرة والانصاري هو محمد بن عبد الله بن المتي القاضي وهو من شيوخ البخاري واخر ج عنه هنا بالواسطة وهشام بن حسان هذا وان تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه لكنه أثبت الناس في الشيخ الذي حدث عنه حديث الباب وهو محمد بن سيرين وقال سعيد بن ابي عروبة ما كان احدا حفظ عن ابن سيرين من هشام بن حسان وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة السلمي بسكون اللام * والحديث مضمي في غزوة الخندق فانه اخرجه هناك عن اسحق عن روح عن هشام الى آخره قوله كنامع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق أي يوم غزوة الخندق وهي غزوة الاحزاب قوله ملاء الله قبورهم أي امواتا وبيوتهم أي احياء **قوله** كما شغلونا وجه التشبيه اشتغالهم بالنار مستوجب لاشتغالهم عن جميع المحربات فكأنه قال شغلهم الله عنها كما شغلونا عنها **قوله** وهي صلاة العصر قال الكرمانى هو تفسير من الراوى ادراجا منه وقال بعضهم فيه نظر لانه وقع في المغازى الى ان غابت الشمس وهو مشعر بانها العصر قلت هنا ايضا قال حتى غابت الشمس وهذا يدل على انها العصر وحده لانه يجوز ان يكون الظهر معه لان منهم من ذهب الى ان الصلاة الوسطى هي الظهر واستدل هذا القائل ايضا بان هذه اللفظة من نفس الحديث وليست بمدرجة بحديث حذيفة مرفوعا شغلونا عن صلاة العصر وليس استدلاله به صحيح لان فيه التصريح بالعصر في نفس الحديث وهناليس كذلك على ما لا يخفى *

بابُ الدُّعَاءِ لِمُشْرِكِينَ

أي هذا باب في بيان الدعاء للمشركين وقد تقدمت هذه الترجمة في كتاب الجهاد لكن قال باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتالفهم ثم اخرج - حديث ابي هريرة الذي هو - حديث الباب فوجه البابين اعني باب الدعاء على المشركين و باب الدعاء للمشركين باعتبارين ففي الاول مطلق الدعاء عليهم لاجل تماديهم على كفرهم وايدائهم المسلمين وفي الثاني الدعاء بالهداية ليتالفوا بالاسلام فان قلت جاء في حديث آخر اغفر لقومي فانهم لا يعلمون قلت معناه اهدهم الى الاسلام الذي نصح معه المنفرة لان ذنب الكفر لا يغفر او يكون المعنى اغفر لهم ان اسلموا *

٨٨ - **حَدَّثَنَا هَلِيٌّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ الطَّفِيلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ هَضَّتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ هَامِيهَا فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ فَقَالَ اللَّهُمَّ اهدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ**

مطابقة لترجمة ظاهرة * وعلى هو ابن الديني وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد بالزاي والتون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرم بن عمة والحديث مضمي في الجهاد في الباب الذي ذكرنا آتفا **قوله** قدم الطفيل بضم الطاء وفتح الفاء ابن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن غنم بن دوس الدوسي من دوس اسلم الطفيل وصدق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة ثم رجع الى بلاد قومه من ارض دوس فلم يزل مقبها حتى هاجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قدم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بخيبر بمن تبعه من قومه فلم يزل مقبها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه

عن أبي بكر بن أبي موسى وأبي بردة أحسبه عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجهدي وخطيئتي وعمدي وكل ذلك هندي ﴿

هذا طريق آخر في الحديث المذكور عن محمد بن المتي ضد المفرد عن عبيد الله بن عبد الحميد الحنفي البصري قال الكرمانى ويروى عن عبد الحميد والاول هو الصحيح عن اسراييل بن يونس عن جده ابي اسحق عمرو عن ابي بكر و ابي بردة ابى ابي موسى عن ابي موسى الاشعري ولم يشك فيه قوله وما انت اعلم به منى اى من الذنوب قوله وخطيئى هكذا بالافراد في رواية الكشميهنى وفي رواية غيره خطاياى بالجمع قوله وكل ذلك عندى اى انا تصف بهذه الاشياء فاغفرها وقال الكرمانى قال القرافي فى كتاب القواعد قول القائل فى دعائه اللهم اغفر لى ولجميع المسلمين دعاء بالحال لان صاحب الكبيرة يدخل النار ودخول النار ينافى الغفران اقول فيه منع ومعارضة امانع فلان سلم المنافة اذ النافى هو الدخول المحل للكل كما اذا اخرج من النار بالشفاة ونحوها ايضا غفران واما المعارضة فهى بقوله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام (رب اغفر لى ولوالدى وامن دخل بيتى مؤمنا والمؤمنين والمؤمنات) وقال بعضهم نقل الكرمانى تبعا لمطالئ عن القرافي الى آخره قلت فقط لم يتبع الكرمانى احدافى نقله هذا عن القرافي وفيه ترك الادب ايضا حيث يصرح بقوله وما ظاى ولو كان الشيخ علاء الدين مطالئ تلميذه اور فيقه فى الاشتغال لم يكن من الادب ان يذكره باسمه بدون التعظيم وقال فى آخر كلامه لم يظهر لى مناسبة ذكر هذه المسئلة فى هذا الباب قلت وجه المناسبة فى ذلك اظهر من كل شىء موقد ظهر لغيره من اصحاب التحقيق ما لم يظهر له تصور تامله والله اعلم *

﴿ باب الدعاء فى الساعة التى فى يوم الجمعة ﴾

اى هذا باب فى بيان الساعة التى يرحى فيها اجابة الدعاء يوم الجمعة وقد ذكر فى كتاب الجمعة باب الساعة التى فى يوم الجمعة ولم يعين اية ساعة هى لاهنا ولا هناك وفى تعيينها اقوال كثيرة ذكرناها فى كتاب الجمعة *

٩١ - ﴿ حدّثنا مسدّدٌ حدّثنا اسمعيل بن ابراهيم أخبرنا ايوب عن محمد بن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم فى الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم الا اوفقه ما سلم وهو قائم يصلى يسأل خيرا الا اعطاه وقال بيده قلنا يقللها يزهدا ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابراهيم هو اسماعيل بن علية وايوب هو السخيتانى ومحمد هو ابن سيرين والحديث اخرجه مسلم فى الصلاة عن زهير بن حرب واخرجه النسائى فيه عن عمرو بن زرارة قوله حدّثنا ويروى اخبرنا قوله فى الجمعة ساعة ويروى فى يوم الجمعة ولفظ مسلم ان فى الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم الى آخره نحوه قوله وهو قائم يصلى يسأل ثلاثة احوال متداخلة او مترادفة قوله يسأل خيرا ويروى يسأل الله خيرا او قيد بالخير ليخرج مثل الدعاء بالاثم وقطيعة الرحم ونحو ذلك قوله قال بيده اى اشار بيده الى انها ساعة اعطىة خفيفة قليلة وفى رواية مسلم بعد ذكر حديث ابي هريرة المذكور قال وهى ساعة خفيفة قوله قلنا يقللها اى يقلل تلك الساعة قوله يزهدا يحتمل ان يكون تا كيدا لقوله يقللها لان التزهد ايضا التقليل والى ذلك اشار الخطابى ووقع فى رواية الاسماعيلى من رواية زهير بن حرب يقللها يزهدا بواو المعطف وهو ايضا لكيد ووقع فى رواية ابي عوانة عن الزعفران عن اسماعيل بلفظ وقال بيده هكذا قلنا يزهدا او يقللها *

﴿ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا فى اليهود ولا يستجاب لهم فينا ﴾

اى هذا باب فى ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا فى اليهود ولا ينادعوا الا بالحق ولا يستجاب لليهود

في حقنا لانهم يدعون علينا بالظلم *

٩٢ - **حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا السَّأْمُ عَلَيْكَ قَالَ وَعَلَيْكُمْ قَالَتْ هَائِشَةُ السَّأْمُ عَلَيْكُمْ وَلَمَّا رَأَى اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْلًا يَا هَائِشَةُ عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ أَوْ الْفُحْشَ قَاتِ أَوْ لَمْ تَسْمَعِ مَا قَالُوا قَالَ أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ رَدَدْتُ عَلَيْهِنَّ فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِنَّ وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِي ﴿

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الوهاب بن عبد الحميد الثقفي وأيوب هو السخيتاني وابن أبي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي مالك بضم الميم واسمه زهير والحديث مضمي عن قريب في باب الدعاء على المشركين قوله قال وعليكم قيل الواو تقتضي التشريك واجيب بان معناه وعليكم الموت اذ كل من عليها فان الواو للالتصاف اي عليكم ما استحققونه من الذم قوله والعنف مثلثة العين وهو ضد الرفق قوله او الفحش شك من الراوي قوله في تشديد الياء

﴿ باب التَّامِينَ ﴾

اي هذا باب في بيان قول آمين عقب الدعاء

٩٣ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا آمَنَ الْقَارِيُ فَأَمَّنُوا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ حَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله بن المديني وسفيان بن عيينة والحديث مضمي في الصلاة في باب جهر الامام بالتامين وفي بابين ايضا بيده قوله قال الزهري حدثنا بفتح الدال المشددة وفتح التاء المائة واصله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب قوله القاري اعلم من ان يكون اماما او غيره في الصلاة وخارجها قوله فمن وافق الموافقة اما في الزمان واما في الصفة من الحشوع ونحوه قوله من ذنبه اي ذنبه الخاص بحقوق الله عز وجل علم ذلك بالدلائل الخارجية واما فقه الباب فقد تقدم في كتاب الصلاة *

﴿ باب فَضْلِ التَّهْلِيلِ ﴾

اي هذا باب في بيان فضل قول لا اله الا الله *

٩٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَمِيِّ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمَلَأُ لَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ وَكَتَبَ لَهُ مِائَةَ حَسَنَةٍ وَمَحِيَّتَ عَنْهُ مِائَةَ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يَمُوتَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ إِلَّا رَجُلٌ حَمَلَهُ أَكْثَرَ مِنْهُ ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وسمى بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن الحزومي وابوصالح ذكوان الزيات والحديث مضمي في كتاب بده الخلق في باب صفة ابليس وجنوده فانه اخرج به هناك عن عبد الله بن يوسف

وهنا عن عبد الله بن مسleme وكلاهما عن مالك ومضى الكلام فيه قوله عدل بفتح العين المثل والنظير اى مثل اعتاق عشر رقاب وقال ابن التين قرأناه بفتح العين وقال الاخفش العدل بالكسر المثل وبالفتح اصله مصدر قولك عدلت لهذا عدلا حسنا تجمله اسما للمثل فنفرد بينه وبين عدل المتاع وقال الفراء الفتح ما عدل الشيء من غير جنسه والاكثر المثل واذا اردت قيمته من غير جنسه نصبت وربما كسرهما بضم العرب وكان منهم غلط قوله وكتب بالتذكير رواية الكشميني اى كتب القول المذكور وفي رواية غيره كتبت بالتانيث قوله حرزا بكسر الحاء المهملة وسكون الراء وبازى الموضع الحسين والمودة *

٩٥ - **حدثنا** عبد الله بن محمد **حدثنا** عبد الملك بن عمرو **حدثنا** عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون قال من قال عشرا كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل قال عمر بن أبي زائدة **حدثنا** عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم مثله **قلت** للربيع ممن سمعته فقال من عمرو بن ميمون فأنيت عمرو بن ميمون **قلت** ممن سمعته فقال من ابن أبي ليلى فأنيت ابن أبي ليلى **قلت** ممن سمعته فقال من أبي أيوب الأنصاري **حدثنا** عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحق **حدثني** عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب قوله عن النبي **ﷺ** : وقال مؤمنى **حدثنا** وهيب عن داود عن عامر عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي **ﷺ** : وقال اسمعيل عن الشعبي عن الربيع قوله : وقال آدم **حدثنا** شعبة **حدثنا** عبد الملك ابن ميسرة سمعت هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون عن ابن مسعود قوله وقال الأعمش وحصين عن هلال عن الربيع عن عبد الله قوله ورواه أبو محمد الحضرمي عن أبي أيوب عن النبي **ﷺ** كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل

عبد الله بن محمد المعروف بالسندی وعبد الملك بن عمرو بفتح العين أبو عامر المقدي بفتح العين المهملة وفتح القاف مشهور بكنيته أكثر من اسمه وعمر بضم العين ابن أبي زائدة على وزن فاعلة من الزيادة واسمه خالد وقيل ميسرة وهو أخوزكريا بن أبي زائدة الهمداني وزكريا أكثر **حدثنا** منه وأشهر مات سنة تسع وأربعين ومائة وأبو إسحق عمرو بن عبد الله السبيعي التميمي الصغير وعمرو بن ميمون الأودي بالواو والدال المهملة التميمي الكبير الحضرمي أدرك الجاهلية وهو الذي رجم القرية في حكايته الشهيرة وكان بالشام ثم سكن بغداد وسمع معاذ بن جبل باليمن والشام عندهما وعمر بن الخطاب وابن مسعود وسعد بن أبي وقاص عندهما بالبصرة وسمع ابن أبي ليلى وعائشة وابن مسعود عندهما في ولاية الحجاج قبل الجاهلية **قوله** قال من قال عشرا اى من قال لا اله الا الله وحده الى آخره عشر مرات كان كمن اعتق رقبة واحدة من ولد اسماعيل عليه السلام ولا يخفى ان النسبة بين الحديشين محفوظة اذ نسبة المائة الى العشرة كنسبة العشرة الى الرقبة الواحدة وهكذا ذكره البخاري مختصرا امر سلاور واه مسلم مطولا وقال **حدثنا** سليمان بن عبيد الله ابو ايوب القيسلاني **حدثنا** ابو عامر يعني المقدي **حدثنا** عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل فان قلت ما وجه تخصيص الذكر من ولد اسماعيل عليه السلام قلت لان عتق من كان من ولده له فضل على عتق غيره وذلك ان عمدا واسماعيل

و ابراهيم صلوات الله عليهم و سلامه بعضهم من بعض **قوله** قال عمر بن ابي زائدة هكذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية
 ابي ذر قال عمر غير منسوب **قوله** وحدثنا عبد الله بن ابي السفر بفتح السين المهملة وفتح الفاء و قيل بتسكينها وهو غير
 صحيح واسم ابي السفر سعيد بن محمد الثوري الهمداني الكوفي مات في خلافة مروان فان قلت ما هذه الرواية في قوله وحدثنا
 قلت هو واو المعطف على قوله عن ابي اسحق تقديره قال عمر بن ابي زائدة حدثنا ابو اسحق وحدثنا عبد الله بن ابي السفر
 عن طاهر بن شر اصيل الشعبي عن الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الحاء المهملة وفتح التاء المثناة
 وسكون الباء آخر الحروف والميم ابن عائذ بن عبد الله الثوري الكوفي سمع عبد الله بن مسعود عند البخاري وعمر بن
 ميمون عندهما مات في ولاية عبد الله بن زياد **قوله** «مثله» اي مثل ما رواه ابو اسحق عن عمرو بن ميمون وحاصل ذلك ان
 عمر بن ابي زائدة اسنده عن شيخين (احدهما) عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون موقوفا (والثاني) عن عبد الله بن
 ابي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب خالد الانصاري
 الخزر جى مرفوعا وهو معنى قوله فقلت للربيع عن سمته الى قوله يحدثه عن النبي ﷺ اي يحدث ابو ايوب عبد الرحمن بن
 ابي ليلى عن النبي ﷺ قوله وقال ابراهيم بن يوسف هذا تعليق افاد التصريح بتحديث عمرو ولا يابى اسحق و ابراهيم هذا
 يروى عن ابيه يوسف بن اسحق بن ابي اسحق عمرو السبيعي الكوفي وهو يروى عن جده ابي اسحق قال حدثني عمرو بن
 ميمون عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب الانصاري قوله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وقال موسى
 اي ابن اسماعيل المنقري التبوذكي احد مشايخ البخاري انما تى بلفظ قال لانه تحمل منه مذكرة ونقل او هو تعليق وهو
 يروى عن وهيب مصغروهب بن خالد عن داود بن ابي هند القشيري البصري واسم ابي هند دينار وداود يروى عن عامر
 الشعبي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب خالد الانصاري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووصل هذا التعليق
 ابو بكر بن ابي خزيمة في تاريخه حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب بن ابي خالد عن داود بن ابي هند عن عامر الشعبي
 ولفظه كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل عليه السلام **قوله** وقال اسماعيل اي ابن ابي خالد الاحمسي
 البجلي وقدم ذكره عن قريظ وهو يروى عن عامر الشعبي عن الربيع بن خثيم قوله اي قول الربيع و اشار به الى انه
 موقوف **قوله** وقال آدم اي ابن ابي اياس احد مشايخ البخاري حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة الزراد ابو زيد
 العامري قال سمعت هلال بن يساف بفتح الياء آخر الحروف وكسرها وبالسين المهملة وبالفاء الاشجى عن الربيع
 ابن خثيم وعمر بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه **قوله** وهذا ايضا امامنا ذكره واما تعليق ووقع
 عند الدارقطني ان البخاري قال فيه حدثنا آدم فعلى هذا يكون موصولا واخرجه النسائي من رواية محمد بن جعفر
 عن شعبة بسنده المذكور وساق المتن ولفظه عن عبد الله هو ابن مسعود قال لان اقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث
 وفيه احب الى من اربع رقاب **قوله** وقال الاعمش اي سليمان وحصين مصغرا الحصن بالمهملتين والنون ابن عبد الرحمن
 السلمي الكوفي كلاهما عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود واما تعليق الاعمش فوصله النسائي
 من طريق وكيع عنه ولفظه عن عبد الله بن مسعود قال من قال شهدان لا اله الا الله وقال فيه كان له عدل اربع رقاب
 من ولد اسماعيل عليه السلام واما تعليق حصين فوصله محمد بن الفضل في كتاب الدعاء له حدثنا حصين بن عبد الرحمن
 فذكره ولفظه قال عبد الله من قال اول النهار لانه الا الله فذكره بلفظ كن كعدل اربع رقاب تحرر من ولد اسماعيل
قوله ورواه اي وروى الحديث المذكور ابو محمد الحضرمي كذا في رواية ابي ذر والنسفي وفي رواية غيرهما وقال
 ابو محمد ولا يعرف اسمه وكان يخدم ابا ايوب وقال الحافظ المنزى انه افلح مولى ابي ايوب وقال الدارقطني لا يعرف
 ابو محمد الا في هذا الحديث وليس له في الصحيح الا هذا الموضع ووصله الامام احمد والطبراني من طريق سعيد بن اياس
 الجري عن ابي الورد بفتح الواو وسكون الراء واسمه تمامه بن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي وبالنون القشيري

عن أبي عمدة الحضرمي عن أبي أيوب الأنصاري قال لما قدم النبي ﷺ المدينة نزل على فقالي أبا أيوب الاعلمك قلت بلى يا رسول الله قال ما من عبد يقول إذا أصبح لإله إلا الله فذكره إلا كتب الله بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات والا كن له عند الله عدل عشر رقاب يجررن والا كان في جنة من الشيطان حتى يمسي ولا قالها حين يمسي الا كان كذلك قال قلت لابي محمد انت سمعتهم من أبي أيوب قال والله لسمعتها من أبي أيوب رضي الله تعالى عنه *

﴿ قال أبو عبد الله والصحيح قول عمرو ﴾

أبو عبد الله هو البخاري نفسه قوله قول عمرو وكذا وقع في رواية أبي ذر وحده والصواب بضم العين قيل الظاهر ان الواو واو المعطف ووقع عند أبي زيد المرزوي في روايته الصحيح قول عبد الملك بن عمرو وقال الدارقطني الحديث حديث ابن أبي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد *

﴿ باب فضل التسبيح ﴾

اي هذا باب في بيان فضل التسبيح وهو قول سبحان الله وهو أى لفظ سبحان الله اسم مصدر وهو التسبيح وقيل بل سبحان مصدر لانه سماع له فعل ثلاثي وهو من الاسماء اللازمة للاضافة وقد يفر دو إذا أفر د منع الصرف للتعريف وزيادة الالف والتون كقوله *

أقول لما جاءني غفيرة • سبحان من علقمة الفاخر

وجاء منونا كقوله

سبحانه ثم سبحانا يهوده وقبلنا سبح الجودي والجد

ف قيل صرف ضرورة وقيل هو بمنزلة قبل وبمدان نوى تعريفه بقى على حاله وان نكر اعراب منصرفا وهذا البيت يساعده على كونه مصدر الاسم مصدر لوروده منصرفا ولاقائل القول الاول أن يجيب عنه بان هذا نكرة لا معرفة وهو من الاسماء اللازمة للنصب على المصدرية فلا ينصرف والتايب له فعل مقدر لا يجوز اظهاره وعن الكسائي انه منادى تقديره ياسبحانك ومنه جمهور النحويين وهو مضاف الى المفعول اى سبحت الله ويجوز أن يكون مضافا الى الفاعل اى زه الله نفسه والاول هو المشهور ومعناه تنزيه الله عما يليق به من كل نقص فيلزم نفي الشريك والصاحبة والولد وجميع الرذائل ويطلق التسبيح ويراد به جميع اللفظ الذي يروى بطلب ويراد به الصلاة النافلة وقال ابن الاثير واصل التسبيح التنزيه من النقائص ثم استعمل في مواضع تقرب منه اتسافا يقال سبحته اسبحه تسبيحا وسبحانا ويقال أيضا للذكر والصلاة النافلة سبحة يقال فضيت سبحتي والسبحه من التسبيح كلسخرة من التسخير

٩٦ - ﴿ حدثننا عبد الله بن مسعود عن مالك عن سمير عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياهُ وإن كانت مثل زبد البحر ﴾

هذا الاسناد بيئته مع مضم هذا المذكور فيه قدمه في أول الباب السابق وهناك بعد قوله مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب الى آخره وهناك خطاياها الخ ويقال ان البخاري أفرده هذا الحديث من ذلك الحديث وأخرجه الترمذي في الدعوات عن اسحق بن موسى الأنصاري وغيره وأخرجه النسائي في اليوم والليلة عن قتيبة وغيره وأخرجه ابن ماجه في نواب التسبيح عن نصر بن عبد الرحمن الوشابة قوله سبحان الله منصوب على المصدرية بفعل محذوف تقديره سبحت سبحان الله قوله وبحمده أى أحمده والواو فيه لا حال تقديره سبحت الله ملتبساً بحمدى له من أجل توفيقه لي للتسبيح قوله في يوم قال الطيبي يوم مطلق

لم يعلم نى أى وقت من أوقاته فلا يقيد بشىء منها وقال صاحب المظهر ظاهر الاطلاق بشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك مائة مرة سواء قاطها متواليه أو متفرقة فى مجالس أو بعضها أول النهار وبعضها آخر النهار لكن الأفضل أن ياتى بها متواليه فى أول النهار قوله حطت خطاياها أى من حقوق الله لان حقوق الناس لا تحط الا باسترضاء الخصوم قوله مثل زيد البحر كناية عن المبالغة فى الكثرة *

٧٠ - **حدثنا زهير بن حرب حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن أبي زُرْعَةَ عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده** ﴿

مطابقتها لترجمة ظاهرة وابن فضيل هو محمد بن فضيل بتصغير فضل الضبي و عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القمقاع وابوزرعة بضم الزاى وسكون الراء وبالعين المهملة اسمه هرم بن عمرو بن جرير الجعلى الكوفي والحديث أخرجه البخارى ايضا فى الايمان والندور عن قتبية وفى التوحيد آخر الكتاب عن احمد بن اشكاب وأخرجه مسلم فى الدعوات عن زهير بن حرب وغيره وأخرجه الترمذى فيه عن يوسف بن عيسى وأخرجه النسائى فى اليوم والليله عن على بن منذر وغيره وأخرجه ابن ماجه فى نواب التسييح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره قوله كنان أى كلام والكامه تطلق على الكلام كما يقال كلمة الشهادة قوله خفيفتان قال الطيبي الحقة مستعمارة للسووله شبه سهوله جريان هذا الكلام على اللسان بما يخفف على الحامل من بعض المحمولات ولا يشق عليه فذكر المشبه واراد المشبه به قوله ثقيلتان فى الميزان التقل فيه على حقيقته لان الاعمال تتجسم عند الميزان والميزان هو الذى يوزن به فى القيامة أعمال العباد وفى كفيته اقوال والاصح انه جسم محسوس ذولسان وكفتين والله تعالى يجعل الاعمال كالأعيان موزونة او يوزن صحف الاعمال قوله حبيبتان نثية حبيبة بمعنى محبوبة يقال حبيب فلان الى هذا الشىء أى جملة محبوبات والمراد هنا محبوبة قائلهما ومحبة الله للمعبود ايراد افعال الخير له والتكريم قيل لفظ الفيل بمعنى المفعول يستوى فيه المذكور والمؤنث ولا سيما اذا كان موصوفه مذكرا فواجهه لحوق علامة التانيث واحيب بان التسوية بينهما جائزة لا واجبة او وجوبها فى المفرد لافى المثنى وقيل اعماقتها المناسبة الخفيفة والثقله لانهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة وقيل هذه التاء لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية قوله الى الرحمن وانما خص لفظ الرحمن من بين سائر الاسماء الحسنى لان المقصود من الحديث بيان سهو رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازى على العمل القليل بالثواب الجزيل قلت يجوز ان يقال اختصاص ذلك لاقامة السجع اعنى الفواصل وهى من محسنات الكلام على ما عرف فى علم البديع وانما نهى عن سجع الكهان لكونه متضمنا للباطل قوله سبحان الله قد ذكرنا انه لازم للنصب باضمار الفعل وسبحان علم للتسبيح كتمان علم للرجل والعلم على نوعين علم شخصى وعلم جسمى ثم انه يكون تارة للعين وتارة للمعنى فهذه من العلم الجسمى الذى للمعنى قيل قالوا لفظ سبحان واجب الاضافة فكيف الجمع بين العلميه والاضافة واحيب بانه ينكر ثم يضاف كما قال الشاعر

علازيدنا يوم النقار أس زيدكم * بابيض ماض الشفرتين يمان

ووجه تكرير سبحان الله الاشعار بتزويه على الاطلاق ثم ان التسبيح ليس إلا ملتبسا بالحمد ليعلم ثبوت الكلام له

نفيا وإثباتا جميعا والله سبحانه وتعالى اعلم به

﴿ باب فضل ذكر الله عز وجل ﴾

أى هذا باب فى بيان فضل ذكر الله تعالى والمراد بذكر الله هنا الاثبات بالالفاظ التى ورد الترغيب فيها والاكتفاء منها وقد يطلق ذكر الله ويراد به المواظبة على العمل بما اوجبه الله تعالى او ندى اليه كقراءة القرآن وقراءة الحديث ومدارسه

العلم والتفعل بالصلاة وقال الرازي رحمه الله المراد بذكر اللسان الالفاظ الدالة على التسبيح والتحميد والتمجيد والذكر بالقلب التفكير في ادلة الذات والصفات وفي ادلة التكليف من الامر والنهي حتى يطلع على احكامها وفي اسرار مخلوقات الله تعالى والذكر بالجوارح هو ان تصير مستفرقة في الطاعات

٩٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَثَلُ الَّذِي يَذُكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذُكُرُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ** مطابقة للترجمة من حيث ان الذي يذكر الله تعالى كالحى بسبب فضيلة الذكر وابو اسامة حماد بن اسامة ويريد بضم الموحد وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة بضم الباء الموحد و اسمه طاسر يروي عن ابيه ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث اخرجه عن محمد بن العلاء ايضا بسنده المذكور بلفظ مثل الميت الذي يذكر الله فيه والميت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت وكذا وقع عند الاسماعيلي وابن حبان وابو عوانة والبيهقي لا يوصف بالحياة والموت حقيقة والذي يوصف بهما هو الساكن فيكون هذامن قبيل ذكر الحى والارادة الحالى ويحتمل أن يكون هذا تجوزا من الراوى **قوله** «والذى لا يذكر» وقع في رواية ابي ذر ربه ايضا وجه التشبيه بين الذاكر والحى الاعتداد به والنفع والنصرة ونحوها وبين تارك الذكر والميت التعميل في الظاهر والبطلان في الباطن

٩٩ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذُكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا هَاهُمَا إِلَى حَاجَتِكُمْ قَالَ فَيَحْفُوفُهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا يَقُولُ عِبَادِي قَالُوا يَقُولُونَ يَسْبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحَمِّدُونَكَ وَيُتَعَبَّدُونَكَ قَالَ فَيَقُولُ هَلْ رَأَوْنِي قَالَ فَيَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ قَالَ فَيَقُولُ وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي قَالَ يَقُولُونَ لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّكَ عِبَادَةً وَأَشَدَّ لَكَ تَعَجُّبًا وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا قَالَ فَيَقُولُ فَمَا يَسْأَلُونِي قَالَ يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ قَالَ يَقُولُ وَهَلْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا قَالَ فَيَقُولُ فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا وَأَشَدَّ لَهَا ظَلْبًا وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً قَالَ فَسَمِعَ يَتَعَوَّذُونَ قَالَ يَقُولُونَ مِنَ النَّارِ قَالَ يَقُولُ وَهَلْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا قَالَ يَقُولُونَ لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا وَأَشَدَّ لَهَا خِيفَةً قَالَ فَيَقُولُ فَاشْهَدْ كَمْ أَنَّى قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ قَالَ يَقُولُ مَلَكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فِيهِمْ فَلَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ إِذْ جَاءَ لِحَاجَتِهِمْ قَالَ هُمْ الْجُلُوسَةُ لَا يَسْتَقْبِلُونَهُمْ جَلِيسُهُمْ**

مطابقته للترجمة ظاهرة وحيث يروى عن ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو صالح ذكر ان الزيات في الحديث اخرجه مسلم من طريق سهيل بن ابي عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال «ان لله ملائكة سيارة فضلا يتفقون اهل الذكر» الحديث وقال عياض فضلا بسكون الضاد المعجمة قال وهو الصواب وقال في الاكمال فضلا بفتح الفاء وسكون الضاد وقال ابن الاثير اى زيادة عن الملائكة المرتبين مع الخلائق ويروى بسكون الضاد وبضمها وقيل السكون اكثر واصوب وقال الطيبي فضلا بضم الفاء وسكون الضاد جمع فاضل كمنزل جمع نازل قوله يلتتمسون اى يطلبون وعند مسلم

يبتغون كاذرنا وهو بمعناه قوله اهل الذكربتناول الصلاة وقراءة القرآن وتلاوة الحديث وتدريس العلوم ومناظرة العلماء ونحوها قوله « فاذا وجدوا قوما يذكرون الله » في رواية مسلم فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكره قوله تنادوا وفي رواية الاسماعيلي يتنادون قوله هلوا اى تعالوا وهذا ورد على اللغة التيمية حيث لا يقولون باستواء الواحد والجمع فيه واهل الحجاز يقولون للواحد والاثنين والجمع هلم بلفظ الافراد قوله « لى حاجتكم » وفي رواية ابى معاوية « الى بفتيكم » قوله « فيحفونهم » اى يطوقونهم باجنحتهم ومنه (وترى الملائكة حادين) ومنه (وحففناها بنخل) والباء للتعدي وقيل للاستعانة قوله « الى السماء الدنيا » وفي رواية الكشميين « الى سماء الدنيا » قوله « فيسالهم ربهم » اى فيسال الملائكة ربهم وهو اعلم اى والحال انه اعلم منهم اى من الملائكة وفي رواية الكشميين « وهو اعلم بهم » ووجه هذا السؤال الاظهار للملائكة ان فى بى آدم المسيحين والمقدين وانه استدرالك لما سبق منهم من قولهم (أجمل فيها من يفسد فيها) وفي رواية مسلم « من أين جئتم فيقولون جئنا من عند عبدك في الارض » وفي رواية الترمذى « اى شئ تركتم عبادى يصنعون قال فيقول » هكذا رواية ابى ذر فيقول بالفاء وفي رواية غيره يقول اى يقول الله قوله « فيسالون » ويروى « فيسالوننى » قوله « يسالونك الجنة » وفي رواية مسلم « يسالون جنتك » قوله « وهل رأوها » اى الجنة وفي رواية مسلم « وهل رأوا جنتى » قوله « فثم يتعوذون » وفي رواية ابى معاوية فن اى شئ يتعوذون قوله من النار وفي رواية مسلم من نارك قوله فيهم فلان ليس منهم انما جاء الحاجة وفي مسلم يقولون رب فيهم فلان عبد خطاه انما مر مجلس معهم وزاد قال فيقول وله قد غفرت قوله هم المجلساء جمع مجلس وفي رواية مسلم هم القوم لا يشق بهم جلسهم وفيه ان الصحبة لها تاثير عظيم وان جلساه السعداء سعداء والتحريرض على محبة أهل الخير والصلاح *

﴿ رَوَاهُ شُعْبَةُ هُنِ الْأَعْمَشِ وَلَمْ يَرْقَعَهُ ﴾

يعنى روى الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش بسنده المذكور ولم يرفعه الى رسول الله ﷺ ووصله احمد قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال بنحوه ولم يرفعه حاصله انه موقوف *

﴿ رَوَاهُ سُهَيْلٌ هُنِ أَبِيهِ هُنِ أَبِي هُرَيْرَةَ هُنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾

اى روى الحديث المذكور سهيل عن ابيه ابى صالح ذكوان السمان ووصله مسلم وقد ذكرناه عن قريب *

﴿ بَابُ قَوْلِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾

اى هذا باب في بيان فضل لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حول عن معاصى الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله وحكى عن اهل اللغة ان معنى لا حول لا حيلة يقال ما للرجل حيلة ولا حول ولا احتيال ولا محتمل ولا محالة وقوله تعالى (وهو شديد المحال) يعنى المسكرو والقوة والشدة *

١٠٠- ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ هُنِ أَبِي عُمَانَ هُنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَقَبَةٍ أَوْ قَالَ فِي ثَنِيَّةٍ قَالَ فَلَمَّا عَلَا عَلَيْهَا رَجُلٌ نَادَى فَرَفَعَ صَوْتَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَنَاتِهِ قَالَ فَإِنَّكُمْ لَا تَذْهَبُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾

مطابقة للترجمة فى آخر الحديث وعبد الله هو ابن المبارك وسليمان هو ابن طرخان التميمى البصرى وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى عن قريب فى

باب الدعاء اذا علا عقبه قوله اخذ اى طفق يمشى قوله او قال في ثنية شك من الراوى والثنية هي العقبة وشك الراوى في اللفظ وهذا على مذهب من يحتاط ويريد نقل اللفظ بعينه قوله ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بقلته الواو فيه للحال قوله على كلمة من كثر الجنة قيل كيف كانت من الكثر واجيب بانها كالكثر في كونها ذخيرة نفيسة تتوقع الانتفاعات بها *

﴿ باب لله عز وجل مائة اسم غير واحد ﴾

اى هذا باب يذكر فيه ان لله مائة اسم غير واحد وفي رواية ابن ذر غير واحدة بالثاني

١٠١ - ﴿ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال حفظناه من ابي الزناد عن الأهرج عن ابي هريرة رواية قال لله تسعة وتسعون اسما مائة الا واحدا لا يحفظها احد الا دخل الجنة وهو وتر يحب الوتر ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرم زوا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن زهير بن حرب وغيره ولفظه عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال لله تسعة وتسعون اسما من حفظها دخل الجنة والله وتر يحب الوتر وفي لفظ من احصاها وفي لفظ مثل لفظ البخاري الا ان في آخره من احصاها دخل الجنة واخرجه الترمذي فيه عن ابن ابي عمير ولفظه ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة هو الله الذي لا اله الا هو الرحمن الرحيم الحديث وعدها كلها ثم قال وهذا حديث غريب قوله رواية اى عن ابي هريرة من حيث الرواية عن النبي ﷺ قوله تسعة متبدأ وخبره مقدما قوله لله قوله مائة اى هذه مائة الا واحدا وذكر هذا الجملة لدفع الالتباس بسبع وسبعين والاحتياط فيه بالزيادة والنقصان وقال المهلب فذهب قوم الى ان ظاهره يقتضى ان لا اسم لله غير ما ذكر اذ لو كان له غير هالم يكن لتخصيص هذه العدة معنى وقال آخرون يجوز ان يكون له زيادة على ذلك اذ لا يجوز ان تنهاى اسماؤه لان مدائحه وفواضله غير متناهية وقيل ليس فيه حصر لاسماؤه اذ ليس معناه انه ليس له اسم غير هابل معناه ان هذه الاسماء من احصاها دخل الجنة اذ المراد الاخبار عن دخول الجنة باحصائها لا الاخبار بحصر الاسماء فيها وقيل اسماؤه الله وان كانت اكثر منها لكن معانى جميعها محصورة فيها فلذلك حصرها فيها قيل فيه دليل على ان اشهر اسماؤه هو الله لاضافة الاسماء اليه وقيل هو الاسم الاعظم وعن ابي القاسم القشيري فيه دليل على ان الاسم هو المسمى ادلو كان غيره لكانت الاسماء لغيره وقال غيره اذا كان الاسم غير المسمى ثم من قوله لله تسعة وتسعون اسما الحكم بتعدد الالهة الجواب ان المراد من الاسم هنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى وانما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عنه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد المسمى وجواب آخر ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله سبحانه يدل على ذاته باعتبار صفة حقة او غير حقيقية وذلك يستدعى التمدد في الاعتبار والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك قوله الا واحدا في اية اى ذرا الا واحدة انتهاذها الى معنى التسمية او الصفة او الكلمة قوله لا يحفظها احد المراد بالحفظ القراءة بظهور القلب فيكون كناية عن التكرار لان الحفظ يستلزم التكرار وقيل معناه العمل بها والطاعة بمعنى كل اسم منها والايان بها ومعنى الرواية الاخرى من احصاها عدها في الدعاء بها وقيل احسن المراعات لها والحفاظة على ما تقتضيه وصدق معانيها وقيل من احصاها اى كرر مجموعها قوله دخل الجنة ذكره بلفظ الماضي تحقيقا له لانه كائن لاحالة قوله وهو وتر اى الله وترىنى واحدا شريك له والوتر بكسر الواو وفتحها وقرىء بها قوله يحب الوتر بمعنى يفضل في الاعمال وكثير من الطاعات ولهذا جعله الملوآت خمسا والطواف سبعا وندب التثنية في اكثر الاعمال وخلق السموات سبعاً والارضين سبعاً وغير ذلك *

﴿ بَابُ الْمَوْهَظَةِ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ ﴾

اي هذا باب في بيان أن الموعظة ينبغي ان تكون ساعة بعد ساعة لان الاستمرار عليها يورث الملل وهو معنى قوله كان يتخولنا بالموعظة في الايام كراهية السامة علينا والموعظة اسم من الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب تقول وعظته وعظا وعظة فامتظ اي قبل الموعظة فان قلت ماوجه ذ كر هذا الباب في الدعوات قلت لان الواعظ يخاطبها غالبا التذكير بالله والذكر من جملة الدعاء كاسبق فيما مضى *

١٠٢ - ﴿ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ إِذْ جَاءَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فَقُلْنَا لَا تَجْلِسُ قَالَ لَا وَلَكِنْ أَذْخُلُ فَأُخْرَجُ إِلَيْكُمْ صَاحِبَكُمْ وَإِلَّا جِئْتُ أَنَا فَجَلَسْتُ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِهِ قَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ مَا إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ وَلَكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْهَظَةِ فِي الْأَيَّامِ كِرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا ﴾

مطابقه للترجمة تؤخذ من قوله كان يتخولنا الى آخره وعمر بن حفص بروى عن ابيه حفص بن عبات عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة والحديث مضى في كتاب العلم في باب كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والاعلم كيلا ينفر او مضى ايضا في الباب الذي يليه قوله كنانة نظر عبد الله يعني ابن مسعود وفي رواية مسلم كنا جلوسا عند باب عبد الله تنتظره قربنا يزيد بن معاوية قوله اذ جاء كلمة اذ لعفاجاة ويزيد من الزيادة ابن معارية النخعي الكوفي التابعي الثقة العابد قتل غازيا بفارس كان في خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وليس له في الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع قوله الاتجلس كلمة الالعرض والتنبية والخطاب ليزيد قوله ادخل بلفظ التمسك من المضارع اي ادخل دار عبدالله قوله فاخرج بضم الهمزة من الاخراج قوله «صاحبكم» يعني ابن مسعود قوله «والا» اي وان لم اخرجه حيث جلست عندهم قوله وهو آخذ الوارفية للحال قوله اما اني كلمة اما بالتخفيف واني بكسر الهمزة قوله «اخبر» على صيغة المجهول قوله بمكانكم اي بكونكم هذا جواب ابن مسعود لهم في قولهم وددنا انك لو ذكرتنا كل يوم وكان يدك كرم كل خميس قوله «يتخولنا» بالخاء المعجمة اي يتعمدنا وكان الاصمعي يقول يتخولنا بالنون بمعنى يتعمدنا قوله كراهية السامة اي لاجل كراهة الملالة وكان ذلك رفقا من النبي ﷺ لاصحابه فيجب ان يقتدى به لان التكرار يسقط النشاط ويميل القلب وينفره *

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الرِّقَاقِ ﴾

اي هذا كتاب في بيان الرقاق وهو جمع رقيق من الرقة قال ابن سيده الرقة الرحمة وزرقت له ارق ورق وجهه استحي ويقال الرقة ضد الغلظة يقال رقيق رقيقا وهو رقيق ورقاق وفي التوضيح كتاب الرقاق كذا في الاصول وقال صاحب التلويح عبر جماعة من الملطاء في كتبهم كتاب الرقائق وكذا في نسخة معتمدة من رواية النسفي عن البخاري وهو جمع رقيقة والمعنى واحد وفي بعض النسخ ما جاء في الرقاق وسميت احاديث الباب بذلك لان في كل منها ما يحدث في القلب رقة

﴿ بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّحَّةِ وَالْفَرَاغِ وَأَنْ لَا هَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ ﴾

اي هذا باب في بيان ما جاء في كذا في رواية ابى ذر عن السرخسي وفي روايته عن المستملي والكشميني سقط لفظ الصحبة والفراغ وكذا في رواية النسفي وفي رواية كريمة عن الكشميني ما جاء في الرقاق وان لا عيش الا عيش الآخرة وفي شرح

ويمر بنا فقال اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة * فافقر الانصار والمهاجرة *

مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة واحمد بن المقدم بكسر الميم المعلى والفضيل بن سليمان النيرى بضم النون وفتح الميم مصغر النور وابوحازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار والحديث مضى في فضل الانصار واخرجه الترمذى فى المناقب عن محمد بن عبد الله بن بزيع قوله وهو يحفر اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحفر الخندق فان قلت تقدم فى فضل الانصار خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم يحفرون قلت الجمع بينهما باز يقال كان منهم من يحفر مع النبي ﷺ ومنهم من كان ينقل التراب *

﴿ تَابِعَهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ ﴾

قال صاحب التلويح هذا يحتاج الى نظر وقال غيره هذا ليس موجود فى نسخ البخارى فينبغى اسقاطه به

﴿ بَابُ مِثْلِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ ﴾

اى هذا باب مترجم بقوله مثل الدنيا فى الآخرة قوله «مثل الدنيا» كلام اضافى مبتدأ وقوله فى الآخرة متعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الآخرة وكلته فى تاتى بمعنى الى كفى قوله تعالى (فردوا أيديهم فى افواههم) اى الى افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل لاشئ والآتى ان قدر سوطى الجنة خير من الدنيا وما فيها على ما يجى فى حديث الباب وقال بعضهم هذه الترجمة بعض لفظ حديث اخرجه مسلم والترمذى والنسائى من طريق قيس بن ابى حازم عن المستورد بن شداد رفعه «واقه ما الدنيا فى الآخرة الامثل ما يجمل احدكم اصبعه فى اليم فلينظر ثم يرجع» قلت لا وجه اصلا فى الذى ذكره ولا خطر ببال البخارى هذا وانما وضع هذه الترجمة ثم ذكر حديث سهل لانه يطابقها فى المعنى ولا يخفى ذلك الاعلى القاصر فى الفهم *

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُمْ فِيهَا زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ هَيْثُ أُعْجِبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهْبِيجُ فَتَرَاهُ مَهْفُورًا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَمَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾

وقوله بالرفع عطف على قوله مثل الدنيا وهذا كذا بالسوق الى قوله متاع الغرور فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر (انما الحياة الدنيا لعب ولهو) الى قوله (متاع الغرور) واول الآية اعلوا انما الحياة الدنيا والمراد بالحياة الدنيا هنا ما يخص بدار الدنيا من تصرف واماما كان فيهما من الطاعة وما لا يبدل منه مما يقيم الالود ويمين على الطاعة فليس مرادا هنا قوله وزينة وهى ما يتزين به مما هو خارج عن ذات الشئ مما يحسن به الشئ * قوله «وتفاخر» هذا غالبا يكون بالسب كعادة العرب قوله «وتكاثر فى الاموال والاولاد» حيث يقولون نحن اكثر ما لا اولاد من بنى فلان فيتفاخرون بذلك قوله «كمثل هيث» اى زرع اعجب الكفار اى الزرع نباته وهم الذين يكفرون البذر اى ينطونونه وقيل هم من كفر لان الدنيا تمجهم قوله «ثم يهيج اى يحف ويبيح حطاما ينحطم وهذا مثل الدنيا وزوالها قوله «عذاب شديد» اى لاعداء الله تعالى قوله «ومغفرة» اى لاوليائه قوله «وما الحياة الدنيا الامتاع الغرور» تاكيد لما سبق اى تفر من «ركن البها» واما التى فهى له بلاغ الى الآخرة *

٤ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَوْضِعُ سَوَاطِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَأَعْدَاؤُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ﴾

مطابقتها لترجمة تؤخذ من معنى الحديث من حيث إن قدره وضع سوط إذا كان خيرا من الدنيا وما فيها تكون الدنيا بالنسبة إلى الآخرة كالأشياء كما ذكرناه وعبد العزيز يروي عن أبيه أبي حازم الجاهل المهمة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بن مالك الساعدي الأنصاري رضي الله عنه والحديث أخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى بن يحيى قوله «ولقدوة» اللام فيهما كيد قوله «في سبيل الله» أعم من الجهاد قوله «أوروحة» كلمة أول التنويع لا لشك الراوي

﴿ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب أو هائر سبيل ﴾

أي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم «كن في الدنيا» إلى آخره وهذه ترجمة ببعض حديث الباب قبل أشار به إلى أن حديث الباب مرفوع وإن من رواه موقوفا قصر فيه

٥ - ﴿ حدثننا علي بن هبدي الله حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو المنذر الطفاوي عن سليمان الأعمش قال حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبتي فقال كن في الدنيا كأنك غريب أو هائر سبيل وكان ابن عمر يقول إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك ﴾

مطابقتها لترجمة ظاهرة لأنها جزء حديث الباب وعلى بن عبد الله هو ابن المدني والطفاوي بضم الطاء المهمة وتخفيف الفاء وبالواو نسبة إلى بني طفاوة والطفاوة موضع بالبصرة قلت يحتمل أن بنى طفاوة نزوا فيه فسموا به وانكر العقيلي قوله حدثني مجاهد قال وإنما رواه الأعمش بصيغة عن مجاهد كذلك رواه أصحاب الأعمش عنه وكذا أصحاب الطفاوي عنه وتفردا بن المدني بالنصب مع قال ولم يسمه الأعمش من مجاهد وإنما سمه من ليث بن أبي سليم عنه فدلسه وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق حن بن قزعة حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الأعمش عن مجاهد بالضممة وأخرجه أحمد والترمذي من طريق سفيان الثوري عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد قوله بمنكبتي بكسر الكاف بجمع العضد والكتف ويروي بالثنية وفي رواية الترمذي أخذ ببعض جسدي ورواية البخاري تعين هذا الميم قوله كأنك غريب هذه كلمة جامعة لأنواع النوائج إذ الغريب لقلعة معرفته بالناس قليل الحسد والعداوة والحق والنفاق والنزاع وسائر الرذائل منشؤها الاختلاط بالخلائق ولقلعة أقامته قليل الدار والبستان والمزرعة والأهل والعيال وسائر العلائق التي هي منشا الاشتغال عن الخلق قوله أو هائر سبيل كلمة أول التنويع لا لشك الراوي قيل الغريب هو عابر سبيل فواجه المعطف عليه وأجيب بأن العبور لا يستلزم القرية والمبالغة فيها كثر لأن تعلقاته أقل من تعلقاته الغريب وهو من باب عطف العام على الخاص قوله وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهم يقول في رواية ليث بن سليم فقال لي ابن عمر إذا أمسيت إلى آخره قوله وخذ من صحتك أي خذ بعض أوقات صحتك لوقت مرضك يعني اشتغل في الصحة بالطاعات بقدر ما لو وقع في المرض تصير بقصدك بها قوله ومن حياتك أي وخذ من حياتك لموتك يعني اغتم أيام حياتك لا تمر عنك باطلا فيسهو وغفلة لأن من مات فقد انقطع عمله وفاته أمه *

﴿ باب في الأمل وطوله ﴾

أي هذا باب في بيان الهاء الأمل عن العمل والأمل مذموم لجميع الناس إلا العلماء فلو لا أملهم وطوله لما صنعوا ولما الفوا وقد نبه عليه ابن الجوزي بقوله

وأمل الرجال لهم فضوح * سوى أمل المصنف ذي المعلوم

والفرق بين الأمل والنهي أن الأمل ما يقوم بسبب والتقى بخلافه وقال بعض الحكماء إن الإنسان لا يبتغى عن الأمل فإن فاته الأمل عول على التهي وقيل كثرة التهي تخفق العقل وتفسد الدين وتطرد القناعة وقال الشاعر

الله اصدق والآمال كاذبة * وجعل هذا المتى في الصدر وسواس
 ﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ
 وَقَوْلِهِ ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُهُمُ الْاَمْلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾


هاتان الآيتان الاولى مسوقة بتماها في رواية كريمة وفي رواية النسفي هكذا (فمن زحزح عن النار وادخل الجنة
 فقد فاز) الاية والثانية في رواية كريمة وغيرها مسوقة الى اخرها وفي رواية ابى ذر هكذا ذرم ياكلوا ويتمتعوا الاية
 وبين الايتين سقط لفظ قوله في رواية النسفي وقال الكرمانى وجه مناسبة الاية الاولى بالترجمة صدرها وهو قوله
 تعالى (كل نفس ذائقة الموت) او عجزها وهو (وما الحياة الدنيا الا متاع الفرور) وهذا بين ان متعلق الامل ليس بشئ
 قوله فمن زحزح اى ابعد قوله قازى نجما قوله ذرم الامر فيه للتهديد اى ذر المشر كين يا محمد ياكلوا في هذه الدنيا ويتمتعوا
 من لذاتها الى اجلهم الذى اجل لهم وفيه زجر عن الانهالك في ملاذ الدنيا قوله « ويلهمهم الامل » اى بشغلهم
 عن عمل الآخرة *

﴿ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ أَرَأَيْتَ الَّذِي مَدْبِرَةٌ وَارْتَمَلَتْ الْآخِرَةَ مُقْبِلَةً وَإِسْكَالٌ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا بَنُونَ فَكُونُوا
 مِنْ أَوْلَادِ الْآخِرَةِ وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَوْلَادِ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ وَغَدًا حِسَابٌ وَلَا هَمَلٌ ﴾
 اى قال على بن ابى طالب وهكذا وقع في بعض النسخ ومطابقته للترجمة تؤخذ من اوله لان الدنيا لما كانت مدبرة
 فالامل فيها مذموم ومن كلام على هذا اخذ بعض الحكماء قوله الدنيا مدبرة والخرة مقبلة فمجب ان يقبل على المدبرة
 ويدبر عن المقبلة وقال صاحب التوضيح روي في كتاب ابى الليث السمرقندى رحمه الله قال صلى الله تعالى عليه وآله
 وسلم صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين ويهلك آخرها بالبخل والامل قلت روى هذا الحديث عبد الله بن عمرو رفته
 اخرجه الطبرانى وابن ابى الدنيا وأثر على رضى الله تعالى عنه اخرجه ابن المبارك في رفاقته ورواه نعيم بن حبان بن سليمان
 ابن خلاد حدثنا - فيان عن زيد اليامى عن مهاجر الطبرى عنه قوله فان اليوم عمل قيل اليوم ليس عملا بل فيه العمل ولا
 يمكن تقدير في والواجب نصب عمل واجيب بانه جملة نفس العمل بمباقة كقولهم ابو حنيفة فقه ونهار صائم قوله
 ولا حساب بالفتح اى لا حساب فيه ويجوز بالرفع اى ليس في اليوم حساب ومثله شاذ عند النحاة وهذا حجة عليهم *

٦ - ﴿ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا بِحْمِيَّ عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ رَبِيعِ
 ابْنِ خُسَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا مَرَّتَيْنِ وَخَطَّ خَطًّا
 فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ وَخَطَّ خَطًّا صِنَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ
 وَقَالَ هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلَهُ وَهَذِهِ الْخَطُّ
 الصَّغِيرُ الْأَعْرَاضُ فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه مثال امل الانسان واجله والاعراض التى تعرض عليه وموته عند واحد منها فان
 لم منها فياتيه الموت عند انقضاء اجله ويحى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثورى يروى عن ابيه سعيد بن مسروق
 وسعيد يروى عن منذر على صيغة اسم الفاعل من الانذار ابن بلى على وزن يرضى بفتح الياء الثورى الكوفى يروى
 عن ربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح التاء المثلثة وسكون الياء اخر الحروف
 وبالياء الثورى ايضا وهؤلاء الاربعة ثور يون كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه
 الترمذى في الزهد عن ابن بشار واخرجه النسائى في الرقاق عن عمرو بن على واخرجه ابن ماجه في الزهد عن

ابى بشر بكر بن خلف وابى بكر بن خالد خستهم عن يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري قوله خط النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الخط الرسم والشكل قوله مربعا والمستوى الزوايا قوله منه اى من الخط المربع قوله وخط خطها بضم الخاء وكسرها جمع الخطا قوله وقال اى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قوله هذا الانسان مبتدأ وخبر اى هذا الخط هو الانسان هذا على سبيل التمثيل وهذه صفته




وقال الكرماني الخطوط ثلاثة لان الصغار كلها في حكم واحد والمشار اليه اربعة فكيف ذلك قلت الداخلة اعتبار ان اذ نصفه داخل ونصفه مثلا خارج فالقادر الداخلة منه هو الانسان فرضا والخارج امله قوله وهذه الخطوط الصغار الاعراض اى الآفات العارضة له وفي رواية الستملى والسرخسى وهذه الخطوط وهى الشطبات على الخط الخارج من وسط المربع من فوقه ومن اسفله وهى الاعراض اى الآفات فان اخطاه هذا اى فان تجاوز عنه هذا المرض نهشه هذا اى المرض الاخر ونهشه بالنون والشين المعجمة ومعناه اصابه وقال ابن التين رويناه بالمعجمة والمهمله ومعناه اخذ الشئ بمقدم الاسنان والحية تنهس اذا عضت قوله وان اخطاه هذا اى وان اخطا الانسان هذا المرض نهشه هذا اى عرض اخر وهو الاجل يعنى ان لم يموت بالموت الاخر اى لا بد ان يموت بالموت الطبيعى وحاصله ان ابن ادم يتعاطى الامل ويختلجه الاجل دون الامل *

٧ - **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطُوطًا فَقَالَ هَذَا الْأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ أَنْطَاطُ الْأَقْرَبِ** ﴿

هذا وجه آخر فى مثال الامل والاجل اخرجه مسلم بن ابراهيم عن همام بن يحيى عن اسحاق بن عبد الله ابن ابي طلحة واسمه زيد بن سهل الانصارى ابن اخى انس بن مالك يكنى ابا يحيى يروى عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه النسائى فى الرقاق عن عبيد الله بن سعيد عن مسلم بن ابراهيم قوله خط النبي صلى الله

اجل



الافات التى تعرض فيبينما الانسان كذلك فى هذه الآفات اذ جاءه الخط الاقرب وهو الاجل وقال الكرماني قال خطوطا فى جملة واذ كرايين فى مفصلة قلت فيه اختصار عن مطول والخطوط الاخر الآفات والخط الاقرب يعنى الاجل اذ لا شك ان الخط المحيط هو اقرب من الخط الخارج منه *

﴿ بَابٌ مِّنْ بَلَّغَ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أَعَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ لِقَوْلِهِ أَوْ آمَنَ نَعَرَ كُمْ مَا يَتَدَكَّرُ فِيهِ مَن تَدَكَّرَ وَجَاءَ كُمْ النَّذِيرُ يَعْنِي الشَّيْبَ ﴾

اي هذا باب في بيان حال من بلغ ستين سنة من العمر **قوله** «فقد اعذر الله اليه» اي اراد الله اعذره فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكفاية ولا يكون له على الله بمذالك حجة فلهمزة في اعذر للسلب وحاصل المعنى اقام الله اعذره في تطويل عمره وتمكينه من الطاعة مدة مديدة واحتج في ذلك بقوله عز وجل (اولم نعمكم) **قوله** يعني الشيب لم ثبت الا في رواية ابي ذر وحده **قوله** «اولم نعمكم» قال ابو مخنف رضي الله عنه يعني فيقول لهم وهو متناول لكل عمر تمكن فيه المكلف من اصلاح شأنه وان قصر الا ان التويخ في المتناول اعظم انتهى واختلفوا في المراد بالتمير في الآية على اقوال فمن سر وقائه اربعون سنة وعن مجاهد عن ابن عباس ست واربعون سنة وعن ابن عباس سبعون سنة وعن سهل بن سعد ستون سنة وعن ابي هريرة من عمر ستين سنة او سبعين سنة فقد اعذر الله اليه في العمر **قوله** وجاءكم النذير اختلفوا فيه فقيل الرسول ول عن زيد بن علي القرآن وعن عكرمة وسفيان بن عيينة ووكيع الشيب وهو الاصح

٨ - **حدثنا** عبد السلام بن مطهر حدثنا هارون بن علي بن محمد بن الفخاري عن سعيد بن ابي سفيان بن عيينة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعذر الله الى امرئ آخر اجله حتى يبلغه ستين سنة *

مطابقته لترجمة ظاهرة به وعبد السلام بن مطهر بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء المفتوحة ابن حمام ابو ظفر الازدي البصري مات في رجب سنة اربع وعشرين ومائتين وهو من افراده وعمر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي ابو حفص البصري ومعنى بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن محمد الفخاري بكسر الفين المعجمة وتخفيف الفاء نسبة الى غفار بن مقبل قيده منهم ابو ذر الفخاري وسعيد بن ابي سعيد كوان المقبري نسبة الى مقبرة بالمدينة كان يسكن عندها والحديث من افراده وهذا الاسناد بعينه بحديث آخر مضى في كتاب الايمان **قوله** «اعذر الله» من الاعذار وهو ازالة المنذر **قوله** «اخراجه» اي اطال الله حياته حتى يبلغه ستين سنة قال الاطباء الاسنان اربعة سنن الطفولة وسن الشباب وسن الكهولة وسن الشيخوخة فاذا بلغ الستين وهو آخر الاسنان فقد ظهر فيه ضعف القوة وتبين فيه النقص والانحطاط وجاءه نذير الموت فهو وقت الانابة الى الله عز وجل *

تابعه ابو حازم وابن عجلان عن المقبري

اي تابع معن بن محمد في روايته عن سعيد بن ابي سعيد المقبري ابو حازم بالحاء المهملة والواو سلمة بن دينار وروى هذه المتابعة النسائي عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم سلمة بن دينار عن ابي هريرة **قوله** «وابن عجلان» اي وتابعه ايضا محمد بن عجلان في روايته عن المقبري وروى هذه المتابعة الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر بن منصور بن المعتمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن ابي هريرة *

٩ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد حدثنا يونس بن ابي شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين في حب الدنيا وطول الامل *

مطابقته لترجمة ظاهرة قال الكرمانى وكان الانسب ان يذكر هذا الحديث في الباب المتقدم وعلى ابن عبد الله هو ابن المديني ويونس هو ابن يزيد الايلي والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن ابي الطاهر بن المرح وغيره واخرجه النسائي في الرقاق عن هرون بن سعيد **قوله** قلب الكبير اي الشيخ **قوله** في اثنتين اي في خصلتين **قوله** شابا سماه شابا لقوة استحكامه في حبة المال في طول الامل المراد بالامل هنا طول العمر *

قَالَ لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ وَابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَأَبُو سَلَمَةَ وَقَالَ لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ بَدُونَ الْأَلْفِ وَالْإِثْمَانِ حَدَّثَنِي يُونُسُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ قَوْلُهُ « وَابْنُ وَهْبٍ » هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ وَهُوَ عَطَفَ عَلَى لَيْثٍ وَسَعِيدٍ هُوَ ابْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَمَّا رِوَايَةُ لَيْثٍ فَوَصَلَهَا الْأَسْمَاعِيلِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحٍ كَاتِبِ اللَّيْثِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَأَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بَلَفْظُهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ الْمَالَ يَدُلُّ الدُّنْيَا وَأَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ وَهْبٍ فَوَصَلَهَا مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ عَنْهُ بَلَفْظُ قَلْبِ الشَّيْخِ شَابٍ عَلَى حَبِثَيْنِ طَوَّلَ الْحَيَاةَ وَحَبِثَ الْمَالَ *

١٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَانِ حُبُّ الْمَالِ وَطَوْلُ الْعُمْرِ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يكبر ابن آدم ومسلم بن ابراهيم وفي رواية ابي ذر مسلم غير منسوب وهشام هو الدستوائي والحديث اخذ منه مسلم في الزكاة عن ابي نعيم المسمى وابي موسى قوله يكبر يفتح الباء الموحدة اي يعظم في السن وقوله ويكبر معه بضم الباء اي يعظم ولو صححت الرواية في الكلمة الثانية بالفتح فالتلفيق بينه وبين الحديث السابق الذي ذكر فيه الشباب ان المراد بالشباب الزيادة في القوة وبالكبر الزيادة في العدد فذاك باعتبار الكيف وهذا باعتبار الكم قالوا التخصيص بهذين الامرين هو ان احب الاشياء الى ابن آدم نفسه فاحب بقاها وهو العمر وسبب بقاها هو المال فاذا احس بقرب الرحيل قهرى حبه لذلك في الكرى عند الصباح يطيب *

﴿ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ﴾

اي روى الحديث المذكور شعبة بن حجاج عن قتادة ووصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة ولفظه سمعت قتادة يحدث عن انس بنحوه قيل فائدة هذا التطبيق دفع توهم الاتقطاع فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنفنه لكن شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه داخل في سماعهم فيستوى في ذلك التصريح والعنفنة بخلاف غيره *

﴿ بَابُ الْعَمَلِ الَّذِي يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى ﴾

اي هذا باب في بيان اعتداد العمل الذي يبتغى به اي يطلب به وجه الله اي ذات الله لا للرياء والسمة اسقط ابن بطال هذه الترجمة فاضاف حديثها للذي قبله *

﴿ فِيهِ صَعْدٌ ﴾

اي في هذا الباب حديث سعد بن ابي وقاص وهذا اسقط في رواية النسفي والاسماعيلي وغيرهما حديثه قدمضي في الجنايز مطولا في باب رنا النبي ﷺ سعد بن خولة *

١١ - ﴿ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ وَزَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ قَالَ سَمِعْتُ حُتَيْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ قَالَ خَدَا عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنْ يُوَافِيَ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله يبتغى به وجه الله ومعناه بضم اليم ابن اسد الروزي وعبد الله هو ابن المبارك الروزي

ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث مضى في الصلاة مطولا في باب المساجد في البيوت فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع الانصارى الى آخره **قوله** وزعم اى قال قوله انه عقل انما قال عقل لانه كان صغيرا حين دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دارهم وشرب ماء ومج من ذلك الماء حجة على وجهه **قوله** عتبان بكسر الميم على الاصح **قوله** ثم احديني سالم بالنصب عطف على قوله الانصارى وقد نكحكم الكرمانى هنا كلاما لاحاجة اليه لانه يشوش بذلك على من ليس له اتقان في هذا الباب وهو انه قال ذ كرفي كتاب الصلاة ان الزهرى هو الذى سال الحصين وسمع منه والمفهوم هنا هو محمود قلت توضيح هذا ان الحديث الذى مضى في الصلاة مطول كاذ كرنا في آخره قال ابن شهاب وهو الزهرى ثم سألت الحصين بن محمد الانصارى وهو احد بنى سالم وهو من سراهم عن حديث محمود بن الربيع فصدقه بذلك هذا المقداران لم يقف عليه احد لا يظهر له سؤاله المذكور ثم قال في جوابه ان كانت الرواية بالرفع يعنى برفع قوله ثم احديني سالم فهو عطف على محمود اى اخبرني محمود ثم احديني سالم فلا اشكال وان كانت بالنصب يعنى قوله ثم احديني سالم فالمراد سمعت عتبان الانصارى ثم السالمى اذ عتبان كان سالما ايضا او يقال بان السماع من الحصين كان حاصلها ولا محذور في ذلك لجواز سماع الصحابي من التابعى او المراد من الاحد غير الحصين انتهى **قوله** غدا على بتشديد الياء قوله ان يوافق من الموافاة وهى الايتان يقال وافيت القوم اى اتيتهم قوله وجه الله اى ذات الله عز وجل والحديث من المشابهات ويقال لفظ الوجه زائد او المراد وجه الحق والاخلاص لا الرياء ونحوه قوله الاحرمه الله على النار وفي الحديث المتقدم في الصلاة فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله قال الكرمانى فان قلت قال ثمة حرمه على النار وهى حرم عليه النار فالفرق بين التركيبين قلت الاول حقيقة باء تبار ان النار آكلة لما يلقى فيها والتحرير يناسب الفاعل واما المضيان فهما متلازمان قلت تبعه على هذا بعضهم فنقل ما قاله الكرمانى ولكن التركيبان ليسا كذا كراه لان اللفظ الذى في الصلاة نحو ما ذكرناه الآن واللفظ الذى هنا الاحرمه الله على النار *

١٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ الْقَبْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَّضْتُ صَفِيَّةً مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةَ** ﴿

مطابق للترجمة تؤخذ من قوله ثم احتسبه لان معناه صبر على فقهه وصفيه وابتغى الاجر من الله تعالى والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى خالصا واحتسب بكذا اجر عند الله اى نوى به وجهه الله والحسبة بالكسر الاجرة واسم من الاحتساب وقتيبة هو ابن سعيد ويعقوب بن عبد الرحمن الاسكندراني وعمرو بن ابي عمرو بالواو فيهما مولى المطلب الحزومى والحديث من افراده **قوله** صفيه بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء آخر الحروف وهو الحبيب المصافى كالولد والايح وكل من يحبه الانسان **قوله** الا الجنة يتعلق بقوله ما لعبدى المؤمن *

﴿ **بَابُ مَا يُحْذَرُ مِنَ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا** ﴾

اى هذا باب في بيان ما يحذر على صيغة المجهول من الحذر وفي بعض النسخ ما يحذر بالتشديد من التحذير **قوله** من زهرة الدنيا اى بهجتها ونضارتها وحسنها **قوله** والتنافس فيها وهو من النفاسة وهى الرغبة فى العى ومجبة الانفراد به والمغالبة عليه واصلها من العى النفس فى نوحه يقال نافست فى العى منافسة ونفاسة ونفاسا ونفس الشىء بالنضم نفاسة صار مرغوباه ونفست به بالكسر نجحت به ونفست عليه لم اراه اهلا لذلك *

١٣ - **حدثنا اسمعيل بن عبد الله** قال حدثني اسمعيل بن إبراهيم بن هبة عن موسى ابن عقبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره أن عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي كان شهيداً بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله ﷺ بعث أبا هبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم الصلاة بن الحضرمي فقدم أبو هبيدة بال من البحرين فسمعت الأنصار يقدمونه فوافته صلاة الصبح مع رسول الله ﷺ فلما انصرف تفرصوا له فتنبهم رسول الله ﷺ حين رآهم وقال اظنكم سمعتم بقدوم أبي هبيدة وأنه جاء بشيء قالوا أجل يا رسول الله قال فابشروا وأملوا ما يسرُّكم فوالله ما الفقير أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تنبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتلهيكم كما ألهمهم *

مطابقته للترجمة في قوله فتنافسوها إلى آخره واسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس واسماعيل بن ابراهيم بن عقبة ابن ابي عياش يروي عن عمه موسى بن ابي عياش الاسدي مولى الزبير بن العوام وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم وعمرو بن عوف الانصاري وفي هذا السند اسماعيل بن ابراهيم من افراد البخاري وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وهم موسى وابن شهاب وعروة بن الزبير وفيه صحابيان وهما المسور وعمرو بن عوف وكلهم مديون والحديث مضى في باب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شبيب عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة عن عمرو بن عوف الانصاري إلى آخره ومضى الكلام فيه مستقصى هناك قوله إلى البحرين - قط لفظ إلى البحرين في رواية الاكثرين وثبت في رواية الكشميني قوله فقدم أبو هبيدة بمال كان قدوم ابي عبيدة سنة عشر قدم بمائة الف وثمانين الف درهم كذا في جامع المختصر وقال فذة كان المال ثمانين الفا وقال الزهري قدمه ليل وقال ابن حبيب هو كثر مال قدمه على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقال قتادة وصب على حصير وفرقه وما أحرم منه سائلوا وكان اهل البحرين مجوسا وبسته اد منه اخذ الجزية من المجوس وفيه خلاف بين الفقهاء قوله فوافته ويروي فوافته بدون الضمير وهو رواية المستملي والكشميني وفي رواية غيرهما فوافقت من الموافقة ووافت من الموااة وهو الاثبات قوله فابشروا بهزيمة القطع قوله واملوا من التامل من الامل وهو الرجاء قوله ما يسرُّكم في محل التنصب لانه مفعول املوا قوله ما الفقير منصوب بتقدير ما اخشى الفقر وحذف لان اخشى عليكم مفسر له وقال الطيبي فائدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشأن الفقير ليجوز رفع الفقير بتقدير ضمير أي ما الفقير اخشاه عليكم وقيل هذا مخصوص بالشعر ومضى تفسير التنافس عن قريب قوله وتلهيكم أي تفسلكم عن الآخرة *

١٤ - **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة ابن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلّى على أهل أحد صلّاه على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال لاني فرطكم وأنا شهيد عليكم وإني والله لا أنظر إلى حوضي الآن وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض وإني والله ما أخاف عليكم

أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَيْكِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا ﴿

مطابقته للترجمة في قوله اخاف ان تنافسوا فيها قوله الليث هو ابن سعد وروى ليث بدون الالف واللام ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب واسمه سويد ابو الخير مرثد بفتح الميم وبالناء المثلثة ابن عبد الله والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب الصلاة على الشهيد فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن يزيد بن ابي حبيب الى آخره قوله فصل في أى دطلهم بدعاء صلاة الليث ولا بد من هذا التاويل لما تقدم فى الجنائز انه صلى الله تعالى عليه وسلم دفن شهده احد قبل ان يصلى عليهم قوله فرطكم الفرط بفتحين المتقدم في طلب الماء أى سابقكم اليه كالهوى له قوله أو مفتاح الارض شك من الراوى وفيه اثبات الحوض المورد وانه مخلوق اليوم وفيه اخبار بالنسب معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم *

١٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ قِيلَ وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ قَالَ زَهْرَةُ الدُّنْيَا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالْأَشْرِّ فَصَمَّتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَعَلَ يَسْمَعُ مِنْ جِيبِنِهِ فَقَالَ ابْنُ السَّائِلِ قَالَ أَنَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ لَقَدْ حَمَدْنَاهُ حِينَ طَلَعَ ذَلِكَ قَالَ لَا يَا بَنِي الْخَيْرِ إِلَّا بِالْخَيْرِ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ وَإِنْ كُلَّ مَا أَنْبَتِ الرَّبِيعُ يُقْتَلُ حَبَطًا أَوْ يُلِيمُ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرَةِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ فَاجْتَرَّتْ وَقَلَّتْ وَبَالَتْ ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ وَإِنْ هَذَا الْمَالَ حُلْوَةٌ مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَنِعِمَّ الْمَمُونَةُ هُوَ وَمَنْ أَخَذَهُ بِبَيْتِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ﴿

مطابقته للترجمة في قوله زهرة الدنيا واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو سعيد الخدرى اسمه سعد بن مالك بن سنان ونسبته الى خدر بطن من الانصار والحديث مضى في كتاب الزكاة في باب الصدقة على اليتامى فانه اخرجه هناك عن معاذ ابن فضالة عن هشام عن يحيى عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء بن يسار انه سمع ابا سعيد الخدرى الى آخره قوله ان اكثر ما اخاف عليكم وفي رواية الزكاة ان مما اخاف عليكم من بعدى ما يفتح عليكم وفي رواية السرخسى انى مما اخاف قوله ما يخرج بضم الياء من الاخراج وهو خبر ان قيل هذا الاصلح ان يكون خبرا للاكثر واجيب بان فيه اضمارا تقديره ما اخاف بسببه عليكم او مما يخرج قوله زهرة الدنيا وفي كتاب الزكاة زاد هلال وزيتها وهو عطف تفسيرى والزهرة بفتح الزاى وسكون الهاء وقد قرىء في الشاذ عن الحسن وغيره بفتح الهاء فقبلها بمعنى واحد وقيل بالتحريك جمع زاهر كفاجر وجفرة والمراد بالزهرة الزينة والبهجة ما خوذ من زهرة الشجرة وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع والعين والياب والزرع وغيرهما ما يفتقر الناس بحسنه مع قلة البقاء قوله فقال رجل لم يدبر اسمه قوله هل ياتي الخير بالشر أى هل تصير النعمة عقوبة قوله حتى ظننا هكذا في رواية الكشميهنى وفي رواية غيره حتى ظننت انه أى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينزل عليه بصيغة المجهول أى الوحى قوله ثم جعل يسمع عن جيبه أى العرق وهكذا وقع في رواية الدارقطنى قوله لقد حمدناه حين طلع ذلك اى حمدنا الرجل حين ظهر هكذا هو في رواية النسفى وفي رواية غيره كذلك وقال الكرماني تقدم في الزكاة انهم ذموه وقالوا له لم تكلم النبي ولا بكلمك واجاب بانهم ذموه اول احيث رأوا سكوتهم صلى الله عليه وسلم وحمدوه آخر احيث صار سؤاله سببا لاستفادتهم منه صلى الله عليه وسلم قوله لا ياتي الخير الا بالخير زاد في رواية الدارقطنى تكرار ذلك ثلاث مرات قوله خضرة التاء فيه اماله بالانة نحو رجل علامة او هو صفة لوصف محذوف

نحو بقلة خضرة او باعتبار انواع المال وقال ابن الانباري هذا ليس بصفة للمال وانما هو للتشبيه كانه قال المال كالبقرة الخضرة
 الحلوة **قوله** الربيع أي الجدول وهو النهر الصغير وجمع الربيع الاربعاء واسناد الانبات الى الربيع مجاز والمثبت هو الله
 عز وجل في الحقيقة **قوله** حبطا يفتح الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وبالطاء المهملة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل
 يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابته مرض طيبا فامعت في الاكل حتى تنتفخ فتמות وروى بالحاء المعجمة من
 التخبط وهو الاضطراب **قوله** او لم يضم اوله أي يقرب ان يقتل قوله الا آكلة الخضرة كلة الا بالتشديد للاستقناء ويروى
 بفتح الهمزة وتخفيف اللام للاستفتاح وآكلة بالمد وكسر الكاف والخضرة بفتح الحاء المعجمة وكسر الصاد المعجمة
 في رواية الا كثيرين وفي رواية الكشميين بضم الحاء وسكون الصاد وبتاء التانيث وفي رواية السرخسي الخضراء
 بفتح اوله وسكون ثانيه وبالمد والواو يرم بضم اوله وفتح ثانيه جمع خضرة وقال الكرمانى الخضرة بفتح الحاء البقلة
 الخضراء او ضرب من السكلا وقيل ما بين الشجر والبقل قوله خاضرها ثمانية خاضرة وهما جانبيا البطن من الحيوان وفي
 رواية الكشميين خاضرتها بالافراد **قوله** فاجترت بالجيم من الاجترار وهو ان يجرب البعير من الكرش ما كله الى
 فيه فيمنه مرة ثانية وكل لقمة منه تسمى جرة ويصير كل واحدة بعرة **قوله** وثلثات بفتح التاء المثناة وفتح اللام والطاء
 المهملة وضبطها ابن التين بكسر اللام أي الفت ما في بطنها قيقا والغرض من هذا ان جمع المال غير محرم لكن الاستكثار
 منه ضار بل يكون سببا للهلاك **قوله** فنعم المعونة أي المال يعني حيث كان دخله وخرجه بالحق فنعم المعون للرجل
 في الدارين وقال صاحب المغرب المعونة المعون قلت اشار به الى انه مصدر ميمي وفيه مثل المعون ان لا ياخذ من الدنيا الا قدر
 حاجته ولا تفره زهرتها فتهاكبه

١٦ - **حدثني محمد بن بشر** حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت ابا جمرَةَ قال **حدثني**
 زهدم بن مضرب قال سمعت عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال خَيْرُكُمْ قُرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ فَمَا أُدْرِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَوْلِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ
 وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَسْتَدْرُونَ وَلَا يَفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان ارتكاب الامور المذكورة كلها من اليل الى الدنيا وزهتها
 وغندر محمد بن جعفر وابو جمرَةَ بالجيم والراء نصر بن عمران الضبي وروى شعبة عن ابي حمزة بالحاء المهملة
 والزاي لسكنته عند مسلم دون البخاري وليس لشعبة في البخاري عن ابي حمزة بهذه الصورة الا عن نصر بن عمران
 وزهدم بفتح الزاي على وزن جعفر بن مضرب على صيغة اسم الفاعل من التضريب والحديث مضمي في كتاب الشهادات
 في باب لا يشهد على شهادة جورا اذا اثم دفعه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن ابي حمزة الى آخره ومعنى الكلام
 فيه **قوله** لا يستشهدون على صيغة المجرول وشهادة الحسبة مستثناة منه **قوله** ويخونون أي يخونون خيانة ظاهرة
 بحيث لا يبق معها للناس اعتماد عليهم **قوله** ويظهر فيهم السمن أي يتكبرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون
 الاموال او يفتلون عن امر الدين ويقولون الاهتمام به لان الغالب على السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه
 حقيقة اسكن المفهوم منه ما يستكسبه لا الخلق

١٧ - **حدثنا** عبدان عن ابي حمزة عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله
 رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ

يَكُونُ مِنْهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانُهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتُهُمْ ﴿

مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق وعبدان لقب عبدالله بن عثمان بن جبلة المروزي وابو حمزة بالخاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة ابن عمرو السلماي وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مضى ايضا في الشهادات في باب لا يشهد على شهادة جور قوله تسبق قال الكرماني قيل فيه دور واجاب بان المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون وتارة يحلفون قبل ان يشهدوا وتارة بالعكس او هو مثل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها حتى لا يدري بايهما يتدى فكانهما يتسابقان لقله مبالاته بالدين *

١٨ - ﴿ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْمٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ خَبَابًا وَقَدِ اكْتَوَى يَوْمَئِذٍ سَبْعًا فِي بَطْنِهِ وَقَالَ لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَذْهَبَ بِالْمَوْتِ لَدَهَوْتُ بِالْمَوْتِ إِنْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَضَوْا وَأَمْ تَنْقُصُهُمُ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولم تنقصهم الدنيا الى اخره يستخرجها من امعن النظر فيه ويحيى بن موسى بن عبدربه الباقى يقال له خت واما عيل هو ابن ابى خالد وقيس هو ابن ابى حازم وخباب هو ابن الارت والحديث مضى في كتاب الرضى في باب تمى الرضى الموت فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن اسماعيل الخ قوله ولم تنقصهم الدنيا لم تدخل الدنيا فيهم نقصا بوجه من الوجوه أى لم يشتغلوا بجمع المال بحيث يلزم في كمالهم نقصان قوله الا التراب اراد به بناء الحيطان بقرينة قوله في الحديث الذى يليه وهو يبنى حائطا ولولا ذلك لكان اللفظ محتملا لارادة السكتز ودفن الذهب في الارض وقال الداودى يعنى لا يكاد ينجون فتنه المال الامن مات وصار الى التراب *

١٩ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ أَتَيْتُ خَبَابًا وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ إِنْ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ مَضَوْا أَمْ تَنْقُصُهُمُ الدُّنْيَا شَيْئًا وَإِنَّا أَصْبْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ شَيْئًا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ ﴾

هذا طريق آخر في الحديث السابق عن محمد بن المثني ضد المفرد عن يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابى خالد الى آخره قوله شيئا ويروى بشيء *

٢٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُمَيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ خَبَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : قَصَّةٌ ﴾

محمد بن كثير ضد القليل وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة قوله قصه كذا لا يى ذر أى قص الحديث راويه وأشار به الى ما اخرجه بتمامه في اول الهجرة الى المدينة عن محمد بن كثير بالسند المذكور ههنا *

﴿ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ هَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ هَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾

ای هذا باب فی قوله تعالى الخ وفي رواية كريمة هكذا سبقت الايتان المذكورتان وفي رواية ابي ذر هكذا (يا ايها الناس ان وعد الله حق) الآية الى قوله السميع قوله «ان وعد الله حق» اي بالبعث والثواب والمعاقب قوله « ولا يفرنكم بالله الفرور » وهو ان يفتقر بالله فيعمل المعصية ويتمنى المغفرة ويقال الفرور الشيطان وقد نهى الله عن الاعتزاز به وبين لنا عداوته لثلاث نكت الى تسويله وترتيبه لنا الشهوات الرديئة قوله فاتخذوه عدوا أي ازلوه من انفسكم منزلة الاعداء وتجنبوا طاعته قوله انما يدعو حزبه أي شيعته الى الكفر قوله ليكونوا من اصحاب السميع أي النار

﴿ جمعه سمر ﴾

ای جمع السميع سمر على وزن فعل بصحتين والسمير على وزن فاعل بمعنى مفعول من السمر بفتح السين وسكون العين وهو التهاب النار *

﴿ قال مجاهد الفرور الشيطان ﴾

اثر مجاهد هذا لم يثبت هنا الا في رواية الكشميهني وحده ووصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح بن مجاهد وهو تفسير قوله تعالى « ولا يفرنكم بالله الفرور » وهو على وزن فعول بمعنى فاعل تقول غررت فلانا اصبت غرته ونلت ما اردت منه والغرة بالكسر غفلة في اليقظة والفرور كل ما فر الانسان وانما فسر بالشیطان لانه رأس ذلك *

٢١ - ﴿ حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن ابراهيم القرشي قال أخبرني معاذ بن عبد الرحمن ان ابن ابان أخبره قال أتيت عثمان بطهور وهو جالس على المقاميد فتوضأ فأحسن الوضوء ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وهو في هذا المجلس فأحسن الوضوء ثم قال من توضأ مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس فغير له ما تقدم من ذنبه: قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقترؤا ﴾

مطابقه الآية التي هي الترجمة في قوله لا تقترؤا وسعد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخيم وشيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير ضد القليل ومحمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي ولجده الحارث صحبة ومعاذ بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي وثمان جده واخو طلحة بن عبيد الله الصحابي وعبد الرحمن بن عثمان صحابي ايضا اخرج له مسلم وكان يلقب بشارب الذهب وقتل مع ابن الزبير رضي الله تعالى عنهم بمكة في يوم واحد واما عبد الرحمن بن عبيد الله بن عثمان اخو طلحة بن عبيد الله فله صحبة ايضا قتل يوم الجمل وذلك في جهادى الآخرة سنة ست وثلاثين وابن ابان كذا وقع لابي ذر والنسفي وغيرها أن ابن ابان أخبره ووقع لابن السكن ان حران بن ابان ووقع للجرجاني وحده أن ابان أخبره وهو خطأ * والحدیث اخرج به مسلم في الطهارة عن ابي الطاهر بن السرح وغيره واخرجه النسائي في الصلاة عن سليمان بن داود قوله « بطهور » بفتح الطاء وهو الماء الذي يتطهر به قبله « وهو جالس » الواو فيه لا حال قوله « على المقاعد » بوزن المساجد بالقاف والمهملتين موضع بالمدينة قوله « فأحسن الوضوء » وفي رواية نافع بن جبير عن حران « فابغ الوضوء » قوله « ثم قال من توضأ » اي النبي ﷺ قوله « مثل هذا الوضوء » المثلية لا تسلم ان يكون وضوءه مثل وضوء النبي ﷺ من كل وجه لتمذرك ذلك قوله « فركع ركعتين » هكذا اطلق من غير تقييد بالمكتوبة وقيد به مسلم في روايته من طريق نافع بن جبير عن حران بلفظ « ثم مشى

الى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس او في المسجد وكذا وقع في رواية هشام بن عروة عن ابيه عن حران فيصلى المكتوبة
وفي رواية ابي سخرية عن حران «ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب عليه فيصلى هذه الصلوات الخمس الا كانت
كفارة للذنبين» قوله غفر له ما تقدم من ذنبه يعنى الذنب الذى بينه وبين الله تعالى واما ما بينه وبين العباد فلا يفر الابراء
الحصم قوله لا تغتر واقتبسرون على الذنوب معتمدين على المغفرة للذنوب فان ذلك بمشيشة الله عز وجل

﴿ باب ذهاب الصالحين ﴾

اى هذا باب في ذكر ذهاب الصالحين اى موتهم وذهاب الصالحين من اشرط الساعة وقرب فناء الدنيا

﴿ ويقال الذهاب المطر ﴾

ثبت هذا في رواية السرخسى وحده وضم مراده ان لفظ الذهاب مشترك بين المضي والمطر قلت ليس كذلك
لان الذهاب يعنى المضي بفتح الذال والذهب المطر بكسرها قال صاحب المحكم الذهبه بالكسر المطرة الضعيفة
والجم الذهاب •

٢٢ - ﴿ حدثنى يحيى بن حماد حدثنا أبو عروانة عن بيان بن قيس بن أبي حازم عن
مرزاس الأسلمى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون الأول فالأول وتبقى حفالة
كحفالة الشعير أو التمر لا يباليهم الله بالة ﴾

مطابقه للترجمة ظاهرة ويحيى بن حماد الشيباني البصرى روى البخارى عنه فى الحيز بواسطة الحسن بن مدرك
وابوعوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو والنون واسمه الواضح بن عبد الله الشكرى وبيان بفتح الباء الموحدة
وتخفيف الباء آخر الحروف وبالنون ان بشر بكسر الباء الموحدة وبالشين المعجمة الاحسى بالمهملتين وقيس بن
ابى حازم بالخاء المهملة وبناز اى ومرزاس بكسر الميم وسكون الراء ابن مالك الالى وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم
سكن الكوفة وهو معدود فى اهلها والحديث ضى فى المغازى عن ابراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس الخ قوله يذهب
وعند الاسماعلى يقبض بدل يذهب اى يقبض ارواحهم قوله الاول اى يذهب الاول فالاول عطف عليه قوله حفالة بضم
الخاء المهملة وتخفيف الفاء وهى الرذائل من كل شىء ويقال هى ما يبقى من آخر الشعير ومن التمر اردوه وقال ابن التين الحفالة
سقط الناس واصلها ما يتساقط من قشور التمر والشعير وغيرهما وقال الداودى الحفالة ما يسقط من الشعير عند الثريلة
ويبقى من التمر بمد الا كل قوله او التمر يحتمل الشك والتشويح ووقع فى رواية عبد الحميد كحفالة الشعير فقط وفى
رواية يحيى لا يبقى الا مثل حفالة التمر والشعير والحفالة بالهاء المثلثة مثل الحفالة يتعاقبان كقولهم قوم وثوم قوله لا يباليهم
الله قال الخطابى اى لا يرفع لهم قدر او لا يقيم لهم وزنا وفى رواية عيسى بن يونس عن بيان تقدمت فى المغازى بلفظ
لا يعبا الله بهم شيئا وفى رواية عبد الواحد لا يبالي الله عنهم وكلة عن ههنا بمعنى الباء يقال ما باليت به وما باليت عنه قوله بالة
اسم لمصدر وليس مصدر الباليت وقيل اصله بالية فخذفت اليه تخفيفا كذا قاله الكرماني قلت يقال باليت بالعى
مبالاة وبالة وبالية •

﴿ قال أبو عبد الله يقول الله يقول حَفَالَةٌ وَحُنَالَةٌ ﴾

ابو عبد الله هو البخارى نفسه و اراد به ان حفالة وحنالة بالفاء والهاء المثلثة بمعنى واحد •

﴿ باب ما يتقى من فتنة المال ﴾

اى هذا باب فى بيان ما يتقى على صيغة المجهول قوله «من فتنة المال» اى الاتها به ومعنى الفتنة فى كلام العرب الاختيار

والابناء والفتنة الامالة عن القصد ومنه قوله تعالى وان كادوا ليفتنونك اي ليبلونك وانانة ايضا الاحتراق ومنه قوله تعالى
(يوم هم على النار يفتنون) اي يحرقون قاله ابن الانباري والامتلاء والاختبار يجمع ذلك كله

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾

وقول الله بالجر عطف على قوله من فتنة المال وقد اخبر الله تعالى عن الاموال والاولاد انها فتنة لانها تشغل الناس عن
الطاعة قال الله تعالى المهيم التكاثر اي شغلهم التكاثر وخرج لفظ الخطاب بذلك على العموم لان الله تعالى فطر العباد على
حب المال والاولاد وقد روى الترمذي وابن حبان والحاكم وصححوه من حديث كعب بن عياض سمعت رسول الله ﷺ
يقول ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال *

٢٣ - ﴿ حَدَّثَنِي بَحْبُئِيُّ بْنُ يُوْسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمَ وَالْقَطِيفَةَ وَالْخَمِيصَةَ
إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ ﴾

مطابقتها لترجمة تؤخذ من معنى الحديث ويحيى بن يوسف الزمى بكسر الزاي وتشديد الميم نسبة الى بلدة يقال لها زم
ويقال له ابن ابي كريمة فقيل هو كنية ابيه وقيل هو جده واما كنيته اخرج عنه البخاري وغيره واسطة في الصحيح وبواسطة
خارج الصحيح وابوبكر هو ابن عياض بتشديد الباء آخر الحروف وبالشين المعجمة القاري الحديث وابو حصين بفتح
الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم وابوصالح كوان الزيت والحديث معنى في الجهاد عن يحيى ايضا متناو اسنادا في
باب الحراسة في الغزو واخرجه ابن ماجه عن الحسن بن حماد عن يحيى به وقال الاسماعيلي وافق ابابكر على رفعه شريك
القاضي وقيس بن الربيع عن ابي حصين وخالفهم اسرايل فرواه عن ابي حصين موقوفا قوله تمس بكسر العين المهمة وفتحها
اي سخط والمراد هنا هلك وقال ابن الانباري التمس الشر قال تعالى فتمسكوا بالشر وقيل التمس البعداي بمدالمهم
وقيل قولهم تمسالة تقيض قولهم لعامة فتساده عليه بالعمرة ولعاده له بالانتعاش قوله عبد الدينار اي طالبه وخادمه
والحرص على جمعه والقائم على حفظه وكانه لذلك عبده وقال شيخ شيخنا الطيبي خص العبد بالذكر ليؤذن بانتماسه في حجة
الدنيا وشهواتها كالاسير الذي لا يجد خلاصا ولم يقل مالك الدينار ولا جامع الدينار لان المذموم من الملك والجمع
الزيادة على قدر الحاجة قوله والقטיפه الدثار المحمل وهو الثوب الذي له حمل والخميصه الكساء الاسود المربع قوله ان اعطى
على صيغة المجهول وكذا وان لم يعط قال الله تعالى (فان اعطوا منهار ضوا وان لم يعطوا منها اذاهم يستخطون) *

٢٤ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْ كَانَ لابْنِ آدَمَ واديان من مالٍ لا يتبقي نالسا ولا يملأ
جوفَ ابنِ آدَمَ إلا الثُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ ﴾

مطابقتها لترجمة تؤخذ من معنى الحديث لانه ﷺ اشار بهذا المثل الى ذم الحرص على الدنيا والشره والازدياد
وهذه آفة يجب الاتقاهنما وابوعاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل البصري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
المكي وعطاء هو ابن ابي رباح يروي بالسماع عن ابن عباس يقول سمعت النبي ﷺ وهذا من الاحاديث التي صرح
فيها ابن عباس بسماعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهي قليلة بالنسبة الى مرويه عنه فانه احد المكثرين ومع
ذلك فتحمله كانا كثره عن كبار الصحابة والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن زهير بن حرب وهرون بن عبد الله قوله لو كان
لابن آدم واديان وفي الحديث الذي يليه لو كان لابن آدم مثل وادمالا وفي الحديث الآخر لو ان ابن آدم اعطى واديا وفي الآخر

جنب وانفسيل هو حنظلة بن ابي عامر الاوسى وعبد الله من صفار الصحابة قتل يوم الحرة وكان الامير على طائفة الانصار يومئذ وحنظلة استشهد باحد وهو من كبار الصحابة وابوه ابو عامر يعرف بالراهب وهو الذي بنى مسجد الضرار بسببه ونزل فيه القرآن وعبد الرحمن معدود من صفار التابعين وهذا الاسناد من اعلى ما في صحيح البخارى لانه في حكم الثلاثيات وان كان رباعيا كذا قاله بعضهم ولكنه من الرباعيات حقيقة وقوله في حكم الثلاثيات فيه نظر وعباس بن سهل بن سعد الساعدي وسهل من الصحابة المشهورين والحديث من افراذه قوله اعطى على صيغة المجهول قوله ملا و يروى ملا ن قوله ثانيا اي واديا ثانيا *

٢٧- **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** حدثنا ابراهيم بن سعيد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن آدم واديا من ذهب أحب ان يكون له واديان ولن يملا فاه الا التراب ويتوب الله على من تاب *

عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسى المدينى وابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى والحديث اخرجه الترمذى في الزهد عن عبد الله بن الحكم قوله احب وقع كذا بغير اللام وقوله ولن يملا و يروى ولا يملا *

وقال لنا ابو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عن ابي قال كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت الهيكم التكاثر *

ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسى ذهب الحافظ المزي ان هذا تعليق واعترض عليه بعضهم قال هذا صريح في الوصل لقوله وقال لنا وان كان التصريح بالتحديث اشدا اتصالا انتهى قلت الصواب ما قاله المزي لان فيه جهاد بن سلمة وهو لم يمدفيم من اخراجه البخارى موصولا وليس هو على شرطه في الاحتجاج على ان عند البعض قال فلان او قال فلان لهذا كره غالبا وربما يكون للاجازه او المناولة وقوله عن ثابت بالثناء المثناة في اوله وهو ابن اسلم البناني ابو محمد البصرى قوله عن ابي هو ابى بن كعب الانصارى وفيه رواية الصحابي عن الصحابي قوله كنا نرى بضم النون اي كنا نظن ويجوز فتحها من الرأى اي كنا نعتقد قوله هذا المذموم المشار اليه وقد بينه الاسماعيلى حيث قال في روايته كنا نرى هذا الحديث من القرآن لو ان لابن آدم واديا من مال الحديث حتى نزلت (الهيكم التكاثر) وفي رواية موسى بن اسماعيل زاد الى اخر السورة قيل ما وجه التخصيص بسورة التكاثر وهي ليست ناسخة له اذ لا معارضة بينهما واوجب بان شرط نسخ الحكم المعارضة واما نسخ اللفظ فلا يشترط فيه ذلك فقصوده انه لما نزلت السورة التي هي بمعناه اعلانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنسخ تلاوته والاكتفاء بما هو في معناه واما موافقته لمضى فلان بعضهم فسر زيارة المقابر بالموت يعنى شغلكم التكاثر في الاموال الى ان تم وقيل يحتمل ان يقال معناه كنا نظن انه قرآن حتى نزلت السورة التي بمعناه فحين المقايسة بينهما عرفنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليس قرآنا فلا يكون من باب النسخ في شئ والله اعلم وقيل كان قرآنا ونسخت تلاوته ولما نزلت (الهيكم التكاثر) واستمرت تلاوتها كانت ناسخة لتلاوة ذلك ومن هذا القبيل ما رواه احمد بن حنبل عن ابي واقد الليثي قال كنا نرى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نزل عليه فيحدثنا فقال لنا ذات يوم ان الله قال انما نزلنا المال لاقام الصلاة وابتاه الزكاة ولو كان لابن آدم واديا لا يحب ان يكون له فان الحديث ظاهره انه **وقيل** اخبر به عن الله تعالى بان من القرآن على انه يحتمل ان يكون من الاحاديث القدسية فعلى الوجه الاول نسخت تلاوته قطعا وان كان حكمه مستمرا *

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال خضيرة حلوة

أى هذا باب فى بيان ذكر قول النبي ﷺ هذا المال اشارة الى المال الذى يتصرف فيه الناس قوله خضرة التاه فيه للمبالغة او باعتبار انواع المال وكذا الكلام فى حلوة *

وقال الله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطر المنقطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحريث ذلك متاع الحياة الدنيا ﴿

سبقت هذه الاية كما فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر (زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين) الاية وفى رواية ابى زيد المروزى حب الشهوات الاية وكانت رواية الاسماعيلى مثل رواية ابى ذر وزاد الى قوله ذلك متاع الحياة الدنيا قوله زين للناس اى فى هذه الدنيا من انواع الملاذ من النساء فبدأ بهن لان الفتنة بهن اشد لقوله ﷺ فى الصحيح (ما تركت بهدى فتنة اضرع على الرجال من النساء) فاذا كان القصد بهن الاعفاف وكثرة الاولاد فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب اليه لقوله ﷺ الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة الحديث ثم ذكر البنين فلا يخلو حبيبهم اما ان يكون للتفاخر والزينة فهو داخل فيها واما ان يكون لتثبير النسل وتكثير امة محمد ﷺ فهذا محمود مدوح كما فى الحديث تزوجوا الودود والودود فانى مكاتربكم الامم يوم القيامة قوله والقناطر المنقطرة اختلف المفسرون فى مقدار القنطار على اقوال فقال الضحاك المال الحزبيل وقيل الف دينار وقيل الف ومائتان وقيل اثنا عشر الفا وقيل اربعون الفا وقيل سبعون الفا وقيل ثمانون الفا وروى الامام احمد من حديث ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ القنطار اثنا عشر الف اوقية كل اوقية خير مما بين السماء والارض ورواه ابن ماجه ايضا وروى ابن ابي حاتم حدثنا ابى حدثنا عارم عن حماد عن سعيد الحرشى عن ابى نصره عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال القنطار مائة الف مسك الثور ذهباً وروى عن حماد مرفوعاً والموقوف اصح وعن سعيد بن جبير القنطار مائة الف دينار قوله «المنقطرة» مبنية من لفظ القنطار للتوكيد كقولهم الف مؤلفة وبدرة وبدرة قوله «والخيل المسومة» اى المملوكة والانعام الازوج الثمانية قوله والحريث بمعنى الاراضى المنخذة للفراس والزراعة وروى احمد من حديث سويد بن هيرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال «خير مال امرى همرة مامورة او مسكة مابورة» المامورة الكثيرة النسل والسكة النخيل المصطف والمابورة المفقحة قوله ذلك اى المذكور متاع الحياة الدنيا اى انما هذه زهرة الحياة الدنيا وزينتها الغاية الزائلة قوله «والله عنده حسن المآب» اى حسن المرجع والثواب ﴿

قال عمر اللهم اننا لا نستطيع الا ان نفرح بما يزيدنا لنا اللهم انى اسالك ان انفق فى حقه ﴿ اى قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى الآية المذكورة اننا لا نستطيع اى لا نتقدر الا ان نفرح بما يزيدنا اى بما حصل لنا مما فى آية زين للناس حب الشهوات من النساء ثم لما رأى ان فتنة المال والفقى مسلطة على من فتحه الله عايه لتزيين الله تعالى له ولشهووات الدنيا فى نفوس العباد دعا الله تعالى بقوله اللهم انى اسالك ان انفق فى حقه لان من اخذ المال من حقه ووضع فى حقه فقد سلم من فتنته وهذا الاثر وصله الدارقطنى فى غرائب مالكا من طريق اسماعيل بن ابى اويس عن مالك عن يحيى بن سعيد هو الانصارى ان عمر بن الخطاب اتى بمال من المشرق يقال له نفل كسرى فامر به فصب وغلى ثم دعا الناس فاجتمعوا ثم امر به فكشف عنه فاذا هو حلى كثير وجواهر ومتاع فبكى عمر رضى الله تعالى عنه وحمد الله عز وجل فقالوا ما يريك يا امير المؤمنين هذه غنائم غنمها الله لنا وتزعها من اهلها فقال ما فتح الله من هذا على قوم الاسفكوا دماهم واستحلوا حرماتهم قال فحدثنى زيد بن اسلم انه بقى من ذلك المال مناطق وخواتم فرقع فقال له عبد الله بن ارقم حتى متى تجبسه لا تقسمه قال بلى اذا رأيتى فارفا فاذنى به فلما رآه فارغاً بسط شيئاً فى حش نخلة ثم جاء به فى مكنى فصبه فكانه استكثره ثم قال اللهم انت قات زين للناس حب الشهوات الآية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع الا ان نجب ما زينت لنا فقى شره وارزقنى ان انفق فى حقه فاقام حتى ما بقى منه شىء وهذا التعليل قد سقط فى رواية ابى زيد المروزى ﴿

٢٨ - **حدثنا علي بن عبد الله** حدثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني عروة وسعيد بن المسيب عن حكيم بن حزام قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاني ثم سأته فأعطاني ثم سأته فأعطاني ثم قال هذا المال ورثت من سفيان قال لي يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه يطيب نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس أم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع **واليد العليا خير من اليد السفلى** ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعروة هو ابن الزبير بن العوام وحكيم بفتح الحاء ابن حزام بكسر الحاء وبالزاي الخفيفة ابن خويلد الاسدي والحديث مضى في الوصايا وفي المحسن عن محمد ابن يوسف عن الاوزاعي ومضى الكلام فيه قوله ثم قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وورثت من سفيان ان سفيان هو القائل بقوله قال لي يا حكيم لان سفيان لم يدرك حكيم لان بين وفات حكيم ومولد سفيان نحو خمسين سنة قوله يا حكيم بالرفع بغير تنوين لانه منادى مفرد معرفة وتفسير الخضرة الحلوة قد مضى عن قريب قوله « ياشراف نفس » الاشراف على الشيء الاطلاع عليه والتعرض له بنحو وسط اليد قوله « كالذي يأكل ولا يشبع » اي كمن به الجوع الكاذب وقد يسمى بجوع الكاذب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا قوله « واليد العليا » قدم مضى الكلام فيه في كتاب الزكاة في باب الاستغفار ✽

﴿ باب ما قدم من ماله فهو له ﴾

اي هذا باب في بيان حال من قدم اي الانسان المكاف من ماله فهو له يحد ثوابه يوم القيامة والمراد بالتقديم صرف ماله قبل موته في مواضع القربات وهذه الترجمة مع حديث الباب تدل على ان اتفاق المال في وجوه البر افضل من تركه لو رثته فان قلت هذا يمرض قوله **﴿﴾** لعمد رضى الله تعالى عنه (انك ان تذر ورثتك اغنيا خير من ان تتركهم طالة يتكفون الناس) قلت لا تعارض بينهما لان عمدا اراد ان يتصدق بماله كله في مرضه وكان وارثه بنته ولا طاقة لها على الكسب فامر ان يتصدق منه بثلثه ويكون باقية لابنته وبيت المال وحديث الباب انما خاطب به اصحابه في صحتهم وحرصهم على تقديم شيء من ماله ليفقههم يوم القيامة وليس المراد منه ان يقدم جميع ماله عند مرضه فان ذلك تحريم للورثة وتركهم فقراء يسألون الناس وانما الشارع جعل له التصرف في ماله بالثلث فقط ✽

٢٩ - **حدثني** عمر بن حفص حدثني ابي حدثنا الاعمش قال حدثني ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال قال الله صلى الله عليه وسلم **أحبكم مال وارثه أحب إلي من ماله قالوا** يا رسول الله **مامننا أحد إلا ماله أحب إليه قال** فإن ماله ما قدم ومال وارثه ما أخر ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص بروى عن ابيه حفص بن غياث عن سابان الاعمش عن ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي نيم الرباب العابد عن الحارث بن سويد التيمي وكل هؤلاء كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود والحديث اخرجه النسائي في الوصايا عن هناد بن السمرى قوله ما قدم اي على موته بان صرفه في حياته في مصارف الخير قوله ومال وراثته ما اخر اي ما اخره من المال الذي يتركه ولا يتصدق منه حتى يموت ✽

﴿ باب المكثرون هم المقبلون ﴾

اي هذا باب يذكر فيه المكثرون هم المقبلون كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني هم الاقلون ووقع في

رواية ابي ذر المكثرين هم الاخسرون ومعناه المكثرون من المال المقلون في الثواب يعنى كثرة المال تؤول بصاحبه الى الاقلال من الحسنات يوم القيامة اذالم ينفقه في طاعة الله تعالى فان انفقه فيها كان غنيما من الحسنات يوم القيامة *

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾

سقت هاتان الآيتان بتاهما في رواية الاصيلي وكرمة وفي رواية ابي ذر من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها الآيتان وفي رواية ابي زيد بعد قوله وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها الاية ومثله للاسماعيلي لكن قال الى قوله وباطل ما كانوا يعملون قوله من كان الى آخره على عمومها في الكفار وفيمن يراني بعمله من المسلمين وقال سعيد بن جبيرة الاية فيمن عمل عملا يريد به غير الله جوزى عليه في الدنيا وعن انس هم اليهود والنصارى ان اعطوا اسائلا ووصلوا رجاء عجل لهم جزاء ذلك بتوسعة في الرزق وصحة في البدن وقيل هم الذين جاهدوا من المنافقين مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قاسمهم لهم من الغنائم وقال الضحاك يعنى المشركين اذا عملوا عملا جوزوا عليه في الدنيا وهذا ابن لقوله تعالى (اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار) قوله نوف اليهم اعمالهم اى نوصل اليهم اجور اعمالهم كاملة وافية وهو من التوفية وقرىء يوف بالياء على ان الفعل لله وبالياء على صيغة المجهول ويوفى بالتخفيف واثبات الياء قوله فيها اى في الدنيا قوله لا يبخسون من البخس وهو النقص وقوله وحبط اى بطل يقال حبط عمله يحبط واحبطه غيره ومعنى حبط عملهم ليس لهم ثواب لانهم لم يريدوا به الاخرة قوله وباطل ما كانوا يعملون اى عملهم في نفسه باطل وقرىء وبطل على الفعل وعن عاصم وباطلا بالنصب *

٣٠ - ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْمٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ الْأَيْلِي فَأِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحْدَهُ وَلَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ قَالَ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ قَالَ فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ فَالْتَفَتَ فَرَأَى فَقَالَ مَنْ هَذَا قُلْتُ أَبُو ذَرٍّ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ تَمَالَهُ قَالَ فَامَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ إِنَّ الْمُكْثَرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَانْفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا قَالَ فَامَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ لِي اجْلِسْ هُنَا قَالَ فَاجْلَسْتُ فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَابَةٌ فَقَالَ لِي اجْلِسْ هُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ قَالَ فَاَنْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ فَلَبِثْتُ حَتَّى فَأُطَالَ اللَّبْثُ ثُمَّ لَأَنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ وَإِنْ سَرَقَ دِينَ زَنَى قَالَ فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ ذَلِكَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ قَالَ بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ يَا جَبْرِيلُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ نَعَمْ وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة والمطابقة ايضا بين الحديث والآية المذكورة هي ان الوعيد الذي فيها محمول على التاقية في حق من وقع له ذلك من المسلمين لا على التايبين لدلالة الحديث على ان المرتكب لجنس الكبيرة من المسلمين يدخل الجنة وليس فيه ما ينفي انه يعذب قبل ذلك كما انه ليس في الاية ما ينفي انه قد يدخل الجنة بعد التعذيب على معصية الزنا

وجري هو ابن عبد الحميد وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالياء المهملة الاسدي
 السكن الكوفة وهو من صفار التابعين سمع انس بن مالك وزيد بن وهب ابوسليمان الهمداني الكوفي من قضاة خرج الى
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبي ﷺ وهو في الطريق وابوذر التفاري اسمه في الاشهر جندب بن جنادة
 والحديث بزيادة ونقصان مضي في مواضع كثيرة في الاستقراض وفي الاستئذان واخرجه مسلم في الزكاة عن قتيبة به
 واخرجه الترمذي في الايمان عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عبدة بن عبد الرحمن وغيره **قوله**
 خرجت ليلة من الليالي وفي رواية الاعمش عن زيد بن وهب عنه كنت امشي مع رسول الله ﷺ في حرة المدينة عشاء
 فبين فيه المكان والزمان قوله في ظل القمر اى في مكان ليس للقمر فيه ضوء ليخفى نفسه وانما استمر يمشى لاحتمال ان
 يطراً للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حاجة فيكون قريباً منه **قوله** قلت ابوذر اى انا ابوذر **قوله** «تماله» امر بهاء السكت
 هكذا في رواية الكشميني وفي رواية غيره «تمال» قال ابن التين فائدة هاء السكت ان لا يقف على ما كثر وهو غير
 مطرد قوله ان المكثرين هم المقلون قدم الكلام فيه آتفا قوله «خيرا» اى ما لا قال تعالى (ان ترك خيرا) قوله «ففتح
 فيه» بالخاء المهملة يقال نفتح فلان فلانا بشىء اى اعطاه والنفحة الدفعة وقال صاحب الافعال نفتح بالمطاء اعطى والله نفاح
 بالخيرات وقال صاحب العين نفتح بالمال والسيف ونفحت الدابة رمت بحافرها الارض قوله «ووراه» قيل معناه يوصى
 فيه ويقيه لوارثه واحبس بحبسه قوله «في رقع» هو ارض سهلة معطمة قد انفرجت عنها الجبال قوله «في الحرة» بفتح
 الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود كانت احترقت بالنار قوله «وهو مقبل» الواو فيه للحال قوله «وهو
 يقول» كذلك الواو فيه للحال قوله «دخل الجنة» اى كان مصيره اليها وان ناله عقوبة جماعيتها وبين مثل (ومن يبص الله
 ورسوله فانه نار جهنم) من الآيات الموعدة للفساق قوله «وان سرق وان زنى» قيل يحتمل معنيين احدهما ان هذه
 الامة يغفر لجمعها والثاني ان يكون يدخل الجنة من عوقب بيمينه ذنوبه فادخل النار ثم اخرج منها بذنوبه

قوله قال النضر اخبرنا شعبة وحدثنا حبيب بن ابي ثابت والاعمش وعبد العزيز بن رفيع
 حدثنا زيد بن وهب بهذا

قال النضر بن شميل الى آخره قوله «بهذا» اى بالحديث المذكور قيل الغرض بهذا التعليق تصريح الشيوخ الثلاثة
 المذكورين بان زيد بن وهب حدثهم قال الاسماعيلي ليس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين انما فيه «من مات لا يشرك
 به شيئا» والمعجب من ابي عبد الله كيف اطلق هذا الكلام اخبرني الحسن حدثنا حميد بن ابي نجيح حدثنا النضر بن
 شميل ان شعبة حدثنا حبيب بن ابي ثابت والاعمش وعبد العزيز بن رفيع قالوا سمعنا زيد بن وهب عن ابي ذر قال
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم «ان جبريل عليه السلام اتاني فبشرني ان من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت
 وان زنى وسرق قال وان زنى وسرق» قال سليمان بن ابي عمير هذا الحديث عن ابي الدرداء قال اما انما فانما
 سمعته من ابي ذر اخبرني يحيى بن محمد الخثاني حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حنيفة شعبة عن حبيب وبلال والاعمش
 وعبد العزيز المكي سمعوا زيد بن وهب عن ابي ذر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث قال ورواه ابو داود عن شعبة
 فذكرهم ولم يذكر بلالا ولم يذكر على هذه القصة اخبرني الهيثم الدوري حدثنا زيد بن اخزم حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن
 بلال وهو اى مرداس ويقال ابن معاذ فردد هذا الحديث عنه ورواه شعبة ايضا عن المعرور بن سويد سمع ابا ذر عن
 النبي ﷺ مثل قصة من مات لا يشرك بالله شيئا اخبرني الخثاني حدثنا عبيد الله حدثنا ابي حنيفة شعبة وقال بعضهم
 وقد تبع الاسماعيلي على اعتراضه المذكور جماعة منهم من غلطى ومن بعده (قلت) فيه اساءة الادب حيث قال مغلطاي بطريق
 الاستهتار وأراد بقوله ومن بعده صاحب التوضيح الشيخ سراج الدين بن الملقن وهو شيخه والكرمانى ايضا تم تصدى
 للجواب عن الاعتراض المذكور بقوله الجواب عن البخارى واضح على طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث

فان الحديث المذكور في الاصل قد اشتمل على ثلاثة اشياء فيجوز اطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة اذا افرد فقول البخارى بهذا اى باصل الحديث لا خصوص اللفظ المساق انتهى قلت الاعتراض باق على ما لا يخفى لان الاطلاق في موضع التقييد غير جائز وقوله بهذا اى باصل الحديث الى آخره غير سديد لان الاشارة بلفظ هذا تكون للحاضر والحاضر هو اللفظ المساق والمراد من ثلاثة اشياء ثلاثة احاديث (الاول) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما يسرنى ان عندى مثل احد هذا ذهباً (الثاني) حديث المكثرين والمقلين (والثالث) حديث من مات لا يترك بالله شيئاً دخل الجنة *

﴿ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مُرْسَلٌ لَا يَصِحُّ إِنَّمَا أَرَدْنَا لِلْمَعْرِفَةِ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ مُرْسَلٌ أَيْضًا لَا يَصِحُّ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ وَقَالَ اضْرِبُوا عَلِيَّ حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ هَذَا إِذَا مَاتَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ ﴾

هذا اعني قال ابو عبدالله الى آخره لا يوجد في كثير من النسخ و ابو عبدالله هو البخارى قوله حديث ابي صالح هو ذكوان الزيات عن ابي الدرداء وعمر بن مالك مرسل لا يصح وقال صاحب التلويح فيه نظر من حيث أن النسائي رواه بسند صحيح على شرط ابي الحاج القشيري فقال حدثني قتيبة عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله عن زيد بن وهب وعن عمرو بن هشام عن محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن عيسى بن مالك عن زيد بن عيسى عن ابي الدرداء قوله « انما اردنا للمعرفة اى لتعرف انه قد روى عنه لانه يخرج به قوله قيل لابي عبدالله هو البخارى ايضا قوله حديث عطاء بن يسار ضد الذين عن ابي الدرداء قال مرسل اى هو مرسل ايضا لا يصح قال صاحب التلويح فيه نظر ايضا لان الطبراني قد اخبره باسناد جيد حدثنا يحيى بن ايوب العلاف حدثنا سعيد بن ابي مريم حدثنا محمد بن جعفر حدثنا محمد بن ابي حرملة عن عطاء بن يسار قال اخبرني ابو الدرداء ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكره قوله هذا اى هذا الذي روى عن ابي الدرداء وهو قوله من مات لا يترك بالله شيئاً في حق من قال لا اله الا الله عند الموت *

﴿ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا ﴾

اى هذا باب في ذكر قول النبي ﷺ ما احب ان لي مثل احد ذهبا وفي بعض النسخ ما احب ان لي احدا ذهبا وفي بعضها باب قول النبي ﷺ ما يسرنى ان عندى مثل احد هذا ذهبا وهذا هو الموافق للفظ حديث الباب *

٣١ - ﴿ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ فَاسْتَقْبَلَنَا أَحَدٌ فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ قُلْتُ لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا يَسْرُنِي أَنْ عِنْدِي مِثْلَ أَحَدٍ هَذَا ذَهَبًا تَمْعِي عَلَى ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مِنْهُ دِينَارًا إِلَّا شَيْئًا أَرْضُهُ لِدَيْنٍ إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ ثُمَّ مَشَى فَقَالَ إِنَّ الْأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ ثُمَّ قَالَ لِي مَكَائِكَ لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيَكَ ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى فَسَمِعْتُ صَوْتًا قَدِ ارْتَفَعَتْ فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عَرَضَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ لِي لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيَكَ فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى أَنَاذَنِي قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتًا تَخَوَّفْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ وَهَلْ

سَمِعْتُهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ ذَلِكَ جِبْرِيلُ أَنَا نَبِيُّ فَقَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ﴿

قطابته للترجمة التي هي ما يسرني ان عندي مثل احد ذهباً ظاهرة وفي غير هذا اللفظ ايضا التوافق موجود من حيث المعنى والحسن بن الربيع يفتح الراء هو ابو علي البوراني بالياء الواحدة والراء وبالنون قال الرشاطي ينسب الى البوراني وهي حصن من قصب وكان له غلمان يصنعونها وابو الاحوص هو سلام بالتشديد ابن سليم والاعمش سليمان والحديث قد روى بزيادة ونقصان عن ابي ذر كاذرناه في الباب السابق قوله فاستقبلنا بفتح اللام واحدا بالرفع فاعله وفي رواية حفص بن غياث فاستقبلنا احدا بسكون اللام ونصبا احدا على انه مفعول قوله ما يسرني من سره اذا فرحه والسرور خلاف الحزن قوله ان عندي مثل احد هذا ذهباً (١) قوله ثالثة اي ليلة ثالثة قيل قيد بالثلاث لانه لا يتهيأ تقريب قدر احد من الذهب في اقل منها غالباً قلت بمكر عليه رواية حفص بن غياث ما احب ان لي احدا ذهباً يأتي على يوم وليلة او ثلاث عندي منه دينار قال بعضهم والاولى ان يقال الثلاث اقصى ما يحتاج اليه في تفرقة مثل ذلك والواحدة اقل ما يمكن قلت ذكر اليوم او الثلاث ليس بقيد وانما هو كناية عن سرعة التفريق من غير تاخير ولا ابقاء شيء منه وفيه ايضا مبالغة لقوله وعندى الواو فيه للحال قوله الاشياء استثناء من دينار قوله ارصده بضم الهمزة اي اعده واحفظه وعن الكسائي والاصمعي ارصدته اعدت له ورسدته تركبته وهذه الجملة اعني ارصده في محل النصب لانها صفة لقوله شيئاً ثم ارصد العين اعم من ان يكون لصاحب دين غائب حتى يحضر في اخذه او لاجل وفاء دين مؤجل حتى يحل فيوفى قوله لدين ويروى لديني بياء الاضافة قوله الا ان اقول به استثناء بعد استثناء وقال الكرماني الا ان اقول استثناء من فاعل يسرني اي الا ان اصرفه وقد ذكرنا غير مرة ان العرب تستعمل لفظ القول في معان كثيرة قوله في عباد الله اي بين عباد الله كافي قوله تعالى (فادخل في عبادي) اي بين عبادي قوله هكذا وهكذا في وهكذا قالها ثلاث مرات واشار بها يديه ثم بين ذلك بقوله عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وهذا على سبيل المبالغة لان الاصل في العطية ان تكون لمن بين يديه وهذه جهة رابعة من الجهات الاربع ولم يذكر هنا وقد جاء في رواية احمد بن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه بلفظ الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا واراناً بيده وذكر فيه الجهات الاربع واخرجه ابو نعيم من طريق سهل بن بحر عن عمر بن حفص فاقصر على ثنتين قوله ثم مشى اي رسول الله ﷺ قوله ان الاكثرين هم الاقلون ويروى الا ان الاكثرين هم القلون وقد مضت رواية اخرى ان الاكثرين هم القلون وفي رواية احمد ان الاكثرين هم الاقلون قوله الامن قال هكذا وهكذا وهكذا وفي رواية ابن شهاب الامن قال بالمال هكذا وهكذا وقوله وقليل ما هم كلمة مازائدة مؤكدة للقلة وهم مبتدأ وقليل مقدم ما خبره قوله مكانك بالنصب اي الزم مكانك قوله لا تبرح حتى آتيتك تاكيد لما قبله وفي رواية حفص لا تبرح يا ابا ذر حتى ارجع قوله ثم انطلق في سواد الليل فيه اشعار بان القمر قد غاب قوله حتى تواري اي حتى غاب عن بصري قوله فسمعت صوتاً في رواية ابي معاوية لفظاً وصوتاً قوله قد عرض بضم العين وروى فتخوفت ان يكون احد عرض للنبي ﷺ اي تعرض له بسوء قوله وان زنى وان سرق وقع في رواية عبد العزيز بن ربيع قلت يا جبرائيل وان سرق وان زنى قال نعم وكررها مرتين في رواية الاثرين وفي رواية المستمل ثلاثاً .

٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَدِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ : وَقَالَ الْإِثْمُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) هنا بياض بالاصول التي بايدنيها

عليه وسلم أو كان لي مثل أحد ذهباً لستري أن لا تمر علي ثلاث ليل وعندي منه شيء إلا شيئاً
أرصدته ليدين ﴿

مطابقته لترجمة ظاهرة واحمد بن شيبب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة الاولى ابن سعيد الجعفي بفتح الجاء
المهمله والباء الموحدة وبالطاء المهمله نسبة الى الجبطات من بني تميم البصرى وهو من افراد البخارى وضمنه ابن عبد البر تبعاً
لابى الفتح الازدى والازدى غير مرضى فلا يتبع في ذلك قلت فلذلك قال في رجال الصحيحين روى عنه البخارى في غير
موضع مقرونا اسناده باسناد آخر وابوه شيبب بن سعيد روى عنه ابنه احمد في الاستقراض ومناقب عثمان مفردا وفي
غير موضع مقرونا ويونس هو ابن زيد قوله وقال الليث الى آخره ذكره البخارى تقوية لرواية احمد بن شيبب والحديث
مضى في الاستقراض عن احمد بن شيبب ايضا قوله مثل احد ذهباً في رواية الاعرج لوان احدكم عندي ذهباً قوله لسرى
جواب لواتي للتمنى وهو ماض مثبت كجاءي قولك لو قام اقمتم وذكروهم في شره ما يسرنى بلفظ المضارع وبكلمة ما التافية
ثم نقل كلام ابن مالك بما يخصه ان جواب لواتي للتمنى يكون ماضياً مثبتاً وهنا وقع مضارعاً متنياً ثم اجاب بما يخصه ان
المضارع هنا وقع موضع الماضي وايضاً ان الاصل ما كان يسرنى في حذف كان وهو جواب وفي هذا الحديث اشارة الى ان
المؤمن لا ينبغي له ان يتمنى كثرة المال الا بشرط ان يساعده الله تعالى على انفاقه في طاعته اقتداه بالشارع في ذلك وفيه ان
المبادرة الى الطاعة مطلوبة وفيه انه عليه السلام كان يكون عليه دين لكثرة مواساته بقوته وقوته عياله وايتاره على نفسه اهل
الحاجة وفيه الرضا بالقليل والصبر على خشونة العيش ﴿

﴿ باب الغنى غنى النفس ﴾

أى هذا باب يذكر فيه الغنى غنى النفس سواء كان الشخص متصفاً بالمال الكثير او القليل والغنى بالكسر مقصور وروى بماده
الشاعر للضرورة وهو من الصوت ممدود والغناء بالفتح والمد الكفاية وقال بعضهم باب بالتونين قلت ليس كذلك لان التونين
علامة الاعراب ولفظ باب مفرد والعرب جزء المركب *

﴿ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى أَيْحَسِبُونَ أَنْ مَا مُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَيْنَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى
مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ ﴾

في رواية ابى ذرالى عاملون وبقية هذه الآية بمدنين (نسارح لهم في الخيرات بل لا يشعرون) ثم من بعدها الآية الى
قوله «هم لها عاملون» ثمان آيات اخرى فالجمله تسع آيات ساقها الكرمانى كلها في شرحه ثم قال غرض البخارى من
ذكر الآية ان المال مطلقا ليس خيراً قوله ايجسبون الآية نزلت في الكفار وليست بمعارضة لدعائه عليه السلام لانس بكثرة
المال والولد والمعنى ايجسبون ان ما تمدهم به اى تعطيتهم وتزبد بهم من مال وبنين مجازاة لهم وخيراً بل هو استدراج لهم ثم
بين المسارعين الى الخيرات من هم فقال «ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون» اى خائفون «والذين هم بايات ربهم
يؤمنون» اى يصدقون وهذه الآية والى بعدها في مدح مؤلاء المتقين قوله «والذين يؤتون» اى يعطون ما اعطوا من
الزكاة والصدقات والحال ان قلوبهم ووجهة اى خائفان لا يقبل منهم قوله يسارعون يقول سارعت واسرعت بمعنى واحد
الان سارعت ابلغ من اسرعت قوله «وهم لها» اى اليها والتقدير وهم يسابقونها قوله الاوسمها يبنى الا ما يسعها قوله
ولدينا كتاب يعنى اللوح المحفوظ ينبطق بالحق يعنى يشهد بما عملوه قوله بل قلوبهم في غمرة اضراب عن وصف المتقين وشروع
في وصف الكفار اى في غفلة عن الايمان بالقرآن قاله مقاتل وقيل في عمائة من هذا اى من القرآن قوله ولهم اعمال من دون
ذلك اى اعمال سيئة دون الشرك وقيل دون اعمال المؤمنين قوله هم لها عاملون اخبار عما يسعملون من الاعمال الحثينة
التى كتبت عليهم لابدان يعملوها ﴿

﴿ وقال ابن هُبَيْرَةَ لَمْ يَعْمَلُوهَا لَّا بُدَّ مِنْ أَنْ يَعْمَلُوهَا ﴾

اي قال سفيان بن عيينة في تفسير قوله تعالى ﴿ ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون ﴾ حاصله كتبت عليهم اعمال سيئة لا بد من ان يعملوها قبل موتهم ليحق عليهم كلمة العذاب .

٣٣ - ﴿ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ النَّبِيُّ عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَسَكِنَّ الْغَنَى غَنَى النَّفْسِ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة واما وجه المناسبة بين الحديث والايتيه هو ان خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وان كان يسمى خيرا او كذلك ليس صاحب المال الكثير غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه فان كان غنيا في نفسه لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان في نفسه فقيرا امسك وامتنع من بذله فيها امر به خشية من نفاذه فهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى وان كان المال تحت يده لكونه لا يتفجع به لافي الدنيا ولا في الآخرة بل ربما كان وبالاعليه واحمد بن يونس هو احمد بن عبدالله بن يونس التيمي اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابوبكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة القاري المشهور الكوفي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملة واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان الزياد والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن احمد بن حنبل بن قريش الياشي الكوفي قوله من كثرة العرض يفتحتن حطام الدنيا وبالسكون المتاع وقال ابو عبيد العروض الاعمى وهي ماسوي الحيوان والمعار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال ابن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض واما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظ في الدنيا قال تعالى ﴿ يريدون عرض الدنيا ﴾ وقال ﴿ وان ياتهم عرض مثله يأخذوه ﴾ حاصله معنى الحديث ليس التقى الحقيقي المعتبر من كثرة المال بل هو من استغناء النفس وعدم الحرص على الدنيا ولهذا ترى كثيرا من المتولين فقير النفس مجتهدا في الزيادة فهو لشدة شرهه وشدة حرصه على جمعه كانه فقير واما غنى النفس فهو من باب الرضا بقضاء الله لعله ان ياخذ الله لا يتفقد .

﴿ بَابُ فَضْلِ الْفَقْرِ ﴾

اي هذا باب في بيان فضل الفقر والمراد به الفقر الذي صاحبه راض بما قسم الله له وصابر على ذلك ولا يبدر من قوله وقله ما يسخط الله تعالى ولا يترك التكسب ويشتمل بالسؤال الذي فيه ذلة ومنه واما فقر هذا الزمان فانما اكثرهم غير موصوف بهذه الصفات وفقر هؤلاء الذي استعاض منه النبي ﷺ واما الخلاف في ان الفقير الصابر افضل او التقى الشاكر فهو مشهور وقد تكلمت فيه جماعة كثيرين .

٣٤ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِرَجُلٍ هِنْدُهُ جَالِسٌ مَارَأَيْكَ فِي هَذَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يَنْسَكِحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَعَ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَارَأَيْكَ فِي هَذَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلَّةِ الْأَرْضِ مِنْ مِثْلِ هَذَا ﴾

مطابقته للترجمة فى الشق الثانى من الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وعبد العزيز يروى عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي واسمه سلمة بن دينار والحديث مضى فى كتاب الذكاح فى باب الاكفاء فى الدين فانه اخرجه هناك عن ابراهيم ابن حمزة عن ابي حازم الى اخره ومضى الكلام فيه قوله حرى بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد الياء اى جدير ولائق قوله ان ينكح على صيغة المجهول قوله لا يشفع ايضا على صيغة المجهول بتشديد الفاء وكذا لا يسمع على صيغة المجهول اى لا يلتفت اليه قوله من مثل هذا ويروى مثل هذا بنصب مثل على التمييز ووقع فى مسند محمد بن هرون الرويانى وفى فتوح مصر لابن عبد الحكم وفى مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الحبرى ان اسم المار الثانى جعيد قال ابو عمر جعدين سراقه الغفارى ويقال الضمرى اتى عليه رسول الله ﷺ

٣٥ - **حدثنا الحميدى** حدثنا صفيان حدثنا الأعمش قال سمعتُ أبا وائلٍ قال حدثنا خبَّاباً فقال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نريد وجه الله فوقم أجرنا على الله تعالى فيمنهم من معني أم يأخذ من أجره شيئاً منهم مصعب بن هُمير قيل يوم أحدٍ وترك نمرَةً فاذا غطينا رأسه بدت رجلاه وإذا غطينا رجله بدأ رأسه فأمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نغطى رأسه ونجمل على رجله شيئاً من الإذخِرِ مِنَّا مِن أينعت له نمرته فهو يهدبها

مطابقته للترجمة تؤخذ من قضية مصعب بن عمير رضى الله تعالى عنه والحميدى عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احدا جده حميد و صفيان هو ابن عينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث مضى فى الجناز فى باب اذا لم يجد كفنا الاما يوارى رأسه فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش الى آخره ومضى الكلام فيه قوله عدنا من العيادة قوله هاجر نامع النبي ﷺ اى الى المدينة بامر واذنه والمراد بالمعية الاشتراك فى حكم الهجرة اذ لم يكن معه الا ابو بكر وطامر بن فييرة قوله نريد وجه الله ويرى بنتى وجه الله اى حبة ما عنده من الثواب لاجهة الدنيا قوله فوقع قال الكرماني اى ثبت اجرنا على الله كالشئ الواجب او ثبت بحسب ما وعد العباد قلت الاحسن ان يقال ثبت جزاؤنا بحسب وعده ولا يجب على الله شئ قوله فمنهم اى فن الذين هاجروا من مضى لم ياخذ من اجره شيئاً وفي روايته المتقدمة فى الجناز ثمان مات ولم يأكل من اجره شيئاً اى من عرض الدنيا فان قلت الاجر ثواب الآخرة قلت نعم الدنيا ايضا من جملة الخير والاجر قوله مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي يجتمع مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى قصي قوله قتل يوم احدى قتل شهيدا فى غزوة احدى وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يومئذ قوله نمره بفتح النون وكسر الميم ثم راء هى ازار من صوف مخطط اوردة قوله اينعت بفتح الهمزة وسكون الياء اخر الحروف وفتح النون واليمين المهملة اى حان قطافها والبانع النضيج ويروى ينعت بدون الهمزة وهى لنة قل الفراء اينعت اكثر قوله يهدبها بفتح اوله وسكون الهاء وكسر الباء المهملة وضمها اى يجذبها ويقطعها *

٣٦ - **حدثنا أبو الوائِدِ** حدثنا سلم بن زُرَيْرٍ حدثنا أبو رجاء عن هُرَّانَ بنِ حُصَيْنٍ رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعتُ في الجنة فرأيتُ أ كَثْرَ أهلها الفقراء واطلعتُ في النارِ فرأيتُ أ كَثْرَ أهلها النساءُ

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوائِدِ هشام بن عبد الملك الطيالسى وسلم بفتح السين وسكون اللام ابن زُرَيْرٍ بفتح الزاي وكسر الراء الاولى على وزن عظيم المطاردى البصرى وابو رجاء عمران بن تيم المطاردى والحديث مضى فى

صفة الجنة عن ابي الوليد ايضا وفي النكاح عن عثمان بن الهيثم *

﴿ تَابِعَهُ أَيُّوبُ وَعَوْفٌ ﴾

اي تابع ابارجاه ايوب السخيتاني وعوف المشهور بالاعراب في روايته عن عمران بن حصين امامتابة ايوب فوصلها النسائي عن بشر بن هلال عن عمران بن موسى عن عبد الوارث عن ايوب عن ابي رجاء عن عمران وامامتابة عوف فوصلها البخاري في كتاب النكاح *

﴿ وَقَالَ صَخْرٌ وَحَمَّادُ بْنُ نُجَيْمٍ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴾

صخر هو ابن جويرية البصرى وحمايد بنشديد الميم ابن نجيم بفتح النون وكسر الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالهاء المهملة الاسكاف وتعليق صخر رواه النسائي عن يحيى بن مخلد القسبي حدثنا المعافي بن عمران عن صخر بن جويرية عن ابي رجاء عن ابن عباس وتعليق حماد رواه النسائي ايضا عن محمد بن معمر النجراني حدثنا عثمان بن عمر عن حماد بن نجيم عن ابي رجاء عن ابن عباس *

٢٧ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خِوَانٍ حَتَّى مَاتَ وَمَا أَكَلَ خَبِزًا مَرَّةً قَطًّا حَتَّى مَاتَ ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وقال ابن بطال الحديث لا يدل الاعلى فضل القناعة والكفاف قلت القناعة والكفاف من صفات الفقراء الراضين بما قسم الله وهذا يدل على فضل الفقر وابومعمر بفتح الميم هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج وعبد الوارث بن سعيد البصرى والحديث اخرجه الترمذى في الزهد عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى واخرجه النسائي في الولية عن الفضل بن سهل الاعرج واخرجه ابن ماجه فى الاطعمة عن عبد الله بن يوسف قوله خوان بكسر الخاء المعجمة وضمها وهو ما يؤكل عليها الطعام عند اهل النعمم ويجمع على خون واخونة *

٢٨ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَقَدْ تُوِّفَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي رَفِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفِيٍّ لِي فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ فَكَانَتْهُ فَفَنِي ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة لان هذه الحالة تدل على اختيار الفقر وفضله وعبد الله بن ابي شيبة هو ابوبكر وابوشيبة جده لايه وهو ابن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم اصله من واسط وسكن الكوفة وأبو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير والحديث مضى في الخمس واخرجه مسلم في آخر الكتاب عن ابي كريب قوله وما فى رفى ويروى وما فى بئى والرف بفتح الراء وتشديد الفاء خشبة عريضة يفرز طرفاها فى الجدار وهو شبه الطاق فى البيوت فان قلت هذا يخالف ما فى الرصايا من حديث عمر بن الحارث المصطفي ماترك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عنده موته ديناراً ولادرها ولا شيئاً قلت لا مخالفة اصلاً لان مراده بالشئ المنفى ما يتخلف عنه مما كان يخص به واما الذى قالته عائشة فكان بقية نفقها التى تختص بها فلم يتجد الموردان قوله ذوكيد يشمل جميع الحيوانات قوله الاشطر شعيراي بهض شعير قوله فكأنه بكسر الكاف ففنى اي فرغ قيل قدمه فى البيع فى باب الكيل انه ﷺ قال كيلوا طعامكم يبارك لكم وقولها فكلته ففنى مشعر بان الكيل سبب عدم البركة واجيب بان البركة عند البيع وعدمها عند النفقة أو المراد أن مكيله بشرط أن يبقى الباقي مجزولاً *

قال الكرمانى هذا مشكل لان نصف الحديث يبق بدون الاسناد ثم ان النصف مبهم هو النصف الاول ام الآخر ثم اجاب
بانه اعتمد على ما ذكر في كتاب الاطعمه من طريق يوسف بن عيسى المروزي وهو قريب من نصف هذا الحديث فلعل
البخارى اراد بالنصف المذكور لابي نعيم ما لم يذكره ثم فيصير الكل مسندا بمضه بطريق يوسف والبعض الآخر بطريق
ابى نعيم وقال صاحب التلويح ذكر البخارى هذا الحديث في الاستئذان مختصرا فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر
وعن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك عن عمر بن ذر حدثنا مجاهد وكان هذا هو النصف المشار اليه هنا انتهى واعترض عليه
الكرمانى بقوله ليس ما ذكره ثم نصفه ولا ثلثه ولا ربه وقال بعضهم فيه نظر من وجهين آخرين * احدها احتمال ان يكون
هذا السياق لابن المبارك فانه لا يتعين كونه لفظ ابى نعيم وثانيهما انه منتزع من اثناء الحديث فانه ليس فيه القصة الاولى
المتعلقة بابى هريرة ولا ما في آخره من حصول الخبر كذا في الابن الى آخره قلت في هذا النظر نظر لانه اذا لم يتعين كون السياق
لابى نعيم كذلك لا يتعين كونه لابن المبارك وكونه منتزعا من اثناء الحديث لا يضر على ما لا يخفى قوله الله بالنسبة قسم حذف
حرف الجر منه ويروى والله على الاصل قوله ان كنت كلمة ان هذه مخففة من الثقيلة قوله لا تعتمد بكيدى على الارض
اى الصق بطى بالارض قوله وان كنت وان هذه ايضا مخففة من الثقيلة قوله لاشد الحجر على بطى اللام فيه للتأكيد
وفي رواية عن ابى هريرة لثاني على احدنا الايام ما يجد طعاما يقيم به صلبه حتى ان كان احدنا لياخذ الحجر فيشده به
على اخص بطنه ثم يشده بثوبه ليقيم به صلبه وفائدة شد الحجر على البطن المساعدة على الاعتدال والانتصاب على القيام
او المنع من كثرة التحلل من الغذاء الذى في البطن لكونها حجارة رقا قاتمدل البطن وربما سدت طرف الامعاء فيكون
الضغف اقل او تقليل حرارة الجوع يبرودة الحجر او الاشارة الى كسر النفس والقاهما الحجر ولا يملا جوف ابن آدم لا
التراب وقال الخطابى اشكل الامر في شد الحجر على قوم حتى توهموا انه تصحيف من الحجر بالزى جمع الحجرة التى يشد
بها الانسان وسطه لكن من اقام بالحجاز عرف عادة اهله في ان الجماعة تصيبهم كثيرا فاذا خوى البطن لم يكن معه الانتصاب
فيعمد حينئذ الى صفائح رقاق في طول الكف فيربطها على البطن فتعتدل القامة بعض الاعتدال قلت ويمن انكر ربط
الحجر ابن حبان في صحيحه قوله «على طريقهم» اى طريق النبي ﷺ واصحابه ممن كان طريق منازلهم الى المسجد
متحدة قوله يشبني من الاشباع من الجوع وفي رواية الكشميني ليستبني من الاستبناع وهو طلب ان ينبعه قوله
فر اى الى حاله ولم يفعل اى الاشباع او الاستبناع قوله ثم مر بي عمر رضى الله تعالى عنه كانه استقر هنا حتى مر به
فوقع امره منه مثل ما وقع مع ابى بكر والظاهر انها حلا سؤال ابى هريرة على ظاهره وهو سؤاله عن آية من القرآن
اولم يكن عندها شيء اذ ذاك وروى ان عمر رضى الله تعالى عنه تاسف على عدم ادخاله اباه هريرة في داره قوله وفي
وجهى اى من التغير فيه من الجوع قوله اباه ووقع في رواية على بن مسهر فقال اباه ووجهه على لغة من لا يهرب الكية
وهو يتعديد الراء وهو امارد الاسم المؤنث الى المذكور او المصغر الى المكبر فان كنيته في الاصل ابو هريرة تصغيره مؤنثا
وابوه مرذ كرمكبر وقيل يجوز فيه تخفيف الراء مطلقا ووقع في رواية يونس بن بكير فقال ابو هريرة اى انت ابو
هريرة قوله الحق من اللحق اى اتبعنى قوله فدخل زادا بن مسهر الى اهله قوله فاستاذن على صيغة المتكلم من المضارع
وفي رواية على بن مسهر ويونس فاستاذنت قوله فدخل فيه التفات وفي رواية على بن مسهر فدخلت وهي ظاهرة قوله
فوجد لبنا في قدح وفي رواية على بن مسهر فاذا هو لبني في قدح وفي رواية يونس فوجد قدحا من اللبن قوله من اين هذا
اللبن زاد روح لكم وفي رواية ابن مسهر فقال لاهله من اين لكم هذا قوله أو فلانة شك من الراوى قوله الحق الى اهل
الصفة عدى الحق بكلمة الى لانه ضمنه معنى انطلق وكذا وقع في رواية روح انطلق قوله قالوا هل الصفة سقط بلفظ
نال في رواية روح ولا بد منه لانه من كلام ابى هريرة قوله ولا على احد تميم بعد تخصيصه فيشمل الاقارب والاصدقاء
وغيرهم قوله فسأنى ذلك وفي رواية على بن مسهر والله ومعناه اهنى ذلك قوله وما هذا الابن في اهل الصفة اى ما قدره
في اهل الصفة الواو فيه عطف على محذوف تقديره هذا قيل او نحو ذلك وما هذا وفي رواية يونس محذوف الواو وفي رواية

علي بن مسهر وأبن يقع هذا اللين من اهل الصفة قوله فاذا جاء كذا فيه بالافراد في بعض النسخ اى اذا جاء من امرني بطلبه وفي رواية الاكثرين فاذا جاؤا بصيغة الجمع كافي نسختنا قوله امرني اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وما عسى ان يبلغني من هذا اللين اى قائلا في نفسى وما عسى قال الكرمانى والظاهر ان عسى مقوم قوله واخذوا مجالسهم من البيت يعنى قعد كل واحد منهم في المجلس الذى يليق به ولم يذكر عددهم وقد تقدم في ابواب المساجد في كتاب الصلاة من طريق ابى حازم عن ابى هريرة رأيت سبعين من اصحاب الصفة الحديث وذكر في الحلية ان عدتهم تقرب من المائة وقال ابو نعيم كان عدداهل الصفة يختلف بحسب اختلاف الحال فرما اجتمعوا فكثروا وربما تفرقوا اما لفزوا او سفر او استقنوا فقلوا وقيل هنا كانوا اكثر من سبعين قوله خذ اى القدح الذى فيه اللين فاعطهم هو صرح هكذا في رواية بونس قوله حتى يروى بفتح الواو محورضى يرضى قوله ثم يرد على القدح فاعطيه الرجل قال الكرمانى الرجل الثانى معرفة معادة فيكون عين الاول على القاعدة التحويلة لكن المراد غير ه ثم اجاب بان ذلك حبت لاقربينة ولفظ حتى انتهت قرينة المغابرة كافي قوله عز وجل قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء قوله فتبسم كان ذلك لاجل نوم ابى هريرة ان لا يفضل له من اللين نى وقوله فقال ابا هريرة في رواية على بن مسهر فقال ابو هريرة اى فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابو هريرة وقد ذكرنا وجهه عن قريب قوله قال بقيت انا و انت هذا بالنسبة الى من حضر من اهل الصفة فاما من كان في البيت من اهل النبي ﷺ فلم يتعرض لذكرهم ويحتمل ان لا يكون اذ ذاك في البيت احدا وكانوا اخذوا كفايتهم وكان الذى في القدح نصيب النبي ﷺ قوله فارنى وفي رواية روح ناواى القدح قوله فحمد الله وسمى اما الحمد فلهصول البركة فيه واما التسمية فلاقامة السنة عند الشرب وشرب الفضلة اى البقية وفيه فوائد كثيرة يستخرجها من له يد في تحرير النظر وتقرير المراد

٤٠ - ﴿ حَرْشًا مُسَدَّدًا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ إِنِّي لَا وُلَّ الْعَرَبِ رَمِي بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَرَأَيْتُنَا نَفْرُو وَمَا لَنَا طَامُ إِلَّا وَرَقُ الْحَبْلَةِ وَهَذَا السَّمْرُ وَإِنْ أَحَدَنَا لَيَضُمُّ كَمَا تَضُمُّ الشَّاةُ مَا لَهُ خِلْطٌ ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُمَزَّرُونِي عَلَى الْإِسْلَامِ خَبْتُ إِذَا وَضَلَ سَعْيِي ﴾

مطابقتها للترجمة ظاهرة لان فيه بيان عيش سعد وغيره على الوجه المذكور ويحي هو ابن سعيد القطان واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وسعد هو ابن ابي وقاص رضى الله تعالى عنه والحديث مضى في فضل سعد عن عمرو ابن عوف وفي الاطعمة عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في آخر الكتاب عن يحيى بن حبيب ومضى الكلام فيه قوله لاول العرب اللام فيه لالتا كيد وفي رواية الترمذى انى لاول رجل اهرق دما في سبيل الله قوله ورأيتنا بضم التاء المتناة من فوق اى ورأيت انفسنا قوله نفرز ومن الغزو في سبيل الله قوله الحبله بضم الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وقيل بفتحها ايضا وهي عمر السلم او عمر طامة المضاء وهي بكسر العين المهملة وتخفيف الصاد المعجمة شجرا له شوك كالطلع والموسج قوله السمر بضم الميم شجر وفي مسلم مانا كل الاوراق الحبله هذا السمر قوله ليضم كناية عن التفوط اى ليضع الذى يخرج منه عند التفوط قوله ما له خلط بكسر الحاء المعجمة وسكون اللام يعنى لا يختلط بضمه يبيض لجفافه وشدة بياسه الناشئ عن تقشف العيش قوله بنو اسد قبيلة وهي اسد بن خزيمه قوله تمزرنى اى تقومنى بالتعليم على احكام الدين وهو من التمزير وهو التوقيف على الاحكام والفرائض ومنه تمزير السلطان وهو انتقويم بالتاديب قوله على الاسلام ويروى على الدين قوله « خبت » من الخبية وهى الحرمان والخسران قوله « وضل سعبي » ويروى وضل عملى قيل كيف جاز لسعد ان يمدح نفسه ومن شان المؤمن ترك ذلك لورود النهى عنه واجيب بان الجهال لما عيروه بانه لا يحسن الصلاة فاضطر الى ذكر فضله والمدحة اذا خلت عن البنى والاستطالة وكان مقصود قائلها اظهار الحق وشكر نعمة الله لم يكره ذلك

٤١ - **حدثني عثمان** حدثنا جرير بن عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباها حتى قبض

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه بيان عيش آل النبي ﷺ على الوجه المذكور وعثمان هو ابن ابي شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتز و ابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد وكل هؤلاء كوفيون والحديث مضمي في الاطعمة عن قتيبة قوله آل محمد اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله تباها بكسر التاء المشناة من فوق وتخفيف الباء الموحدة اي متباها ومتواليه قوله حتى قبض اشارة الى استمراره على تلك الحالة مدة اقامته وهي عشر سنين بما فيها من ايام اسفاره في الغزو والحج والمعرة واخرجه ابن سعد من وجه آخر عن ابراهيم وما رفع عن مائدته كسرة خبز فضلا حتى قبض وروى عبد الرحمن بن طاب عن ابيه عن عائشة ما شبع آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز بر مادوم واخرجه مسلم وروى مسلم ايضا من رواية يزيد بن قسيط عن عائشة رضي الله عنهما ما شبع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من خبز وزيت في يوم واحد مرة من وله من طريق مسروق عنها والله ما شبع من خبز ولحم في يوم مرتين وروى ابن سعد من طريق الشعبي عن عائشة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كانت تأتي عليه اربعة اشهر ما ي شبع من خبز البر *

٤٢ - **حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن** حدثنا اسحاق هو الأزرق عن مسمر بن كدام عن هلال عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما كَلَّ آلُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم أَكَلْتَيْنِ في يَوْمٍ إِلَّا إِحْدَاهُمَا تَمَرٌ

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابو يعقوب البغوي يقال له لؤلؤ سكن بغداد واسحاق الأزرق بتقديم الزاي على الراء هو اسحاق بن يوسف بن يعقوب الواسطي ومسر بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وبالراء ابن كدام بكسر الكف وتخفيف الدال المهملة العا مري مرفي الوضوء وهلال بن حميد ويقال ابن ابي حميد الوزان السكوني يروي عن عروة بن الزبير عن عائشة والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن ابي كريب قوله كاتنين بفتح الهمزة وضمها *

٤٣ - **حدثني أحمد بن رجاء** حدثنا النضر بن هشام قال أخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان فرأش رسول الله صلى الله عليه وسلم من آدم وحشوه من ليف

مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن رجاء بالجييم والمداهروى والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بالشين المعجمة مصغر يروي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث من افراده قوله من ادم بفتح الهمزة والدال المهملة واخرجه ابن ماجه من رواية ابن نمير عن هشام بلفظ كان ضجاع رسول الله ﷺ ادم او حشوه ليف والضجاع بكسر الضاد المعجمة وبالجييم هو ما يرقد عليه *

٤٤ - **حدثنا هذبة بن خالد** حدثنا همام بن يحيى حدثنا قتادة قال كنا فاني أنس بن مالك وخبازة قائم وقال كلوا فما أعلم النبي ﷺ رأى رغباً مرقفاً حتى لحق بالله ولا رأي شاة سميطاً بيته قط

مطابقته للترجمة ظاهرة وهذبة بفتح الهاء وسكون الدال المهملة والحديث مضمي في الاطعمة عن محمد بن سنان قوله مرقفا قال ابن الاثير هو الارغفة الواسعة الرقيقة يقال رقيق ورفاق كطويل وطوال قوله سميطا اي مشويا فميل بمعنى

مفعول يواصل السعدان ينزع صوف العاة المدبوجة بالماء الحار وانما يفعل بهاذلك في الغالب لتشوى وانما لم يقل سميطه لانافانها ومفيل بمعنى مفعول فيستوى فيه التذكير والتانيث وعرضه ان النبي ﷺ ما كان منعماى الماكولات

٤٥ - **حدثنا محمد بن المنتنى** حدثنا يحيى حدثنا هشام أخبرنى أبى عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يأتى علينا الشهر ما نوقد فيه نارا إنما هو التمر والماء إلا أن نوتى بالاحميم

مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه اخبارا عن كيفية عيشهم ويحى هو القطان وهشام هو ابن عروة والحديث من افراده قوله انما هو اى طعامنا قوله الا ان نوتى على صيغة المجهول بنون الجماعة قوله بالاحميم تصغير اللحم اشارت به الى قلته ويروى منكبرا

٤٦ - **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى** حدثنى ابن أبى حازم عن أبىه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة أنها قالت لعروة ابن أختى إن كنا لننظر إلى الهلال ثلاثة أهلة

في شهرين وما أوقدت في آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نارا فقلت ما كان يمشىكم قالت الأسودان التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار كان لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من آياتهم فيسقيناه

مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق وابن أبى حازم هو عبد العزيز وابوه سلمة بن دينار وي زيد من الزيادة ابن رومان بضم الراء ابوروح الاسدى المدني مولى آل الزبير بن العوام والحديث مضم فى اول الهبة عن عبد العزيز المذكور بين هذا الاسناد والمتمن وفيه فقلت ياخاله ما كان يمشىكم قوله من آياتهم وهناك من البانهم قوله ابن أختى اى ابى ابن أختى وحرى النداء محذوف وكانت ام عروة اسمها بنت أبى بكر الصديق اخت عائشة رضى الله تعالى عنهم قوله ان كنا لننظر كلمة ان مخففة من التقلية قوله الى الهلال اى الثالث وهو هلال الشهر الثالث لانه يرى عند انقضاء الشهرين ويرويه يدخل الشهر الثالث قوله يمشىكم بضم الياء وفتح العين وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة وبالسين المعجمة اى المضمومة ويروى يمشىكم بضم الياء وكسر العين وسكون الياء من اعاشه الله اى اعطاء العيش قوله الا أنه كلمة لا بمعنى لكن وانها اى وان الشان قوله منائح جمع منيحة وفي المغرب المنيحة والمنيحة الناقاة المنوحة ومنيحة اللبن ان يعطى الرجل ناقة او شاة ينفع بلبنها ويبيدها قوله يمنحون رسول الله ﷺ اى يعطونه من المنائح قوله فيسقيناه اى يسقينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى فيسقينى بالافراد

٤٧ - **حدثنا عبد الله بن محمد** حدثنا محمد بن فضيل عن أبىه عن عمارة عن أبى زرعة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ اللهم ارزق آل محمد قوتا

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه طلب الكفاف وفضله واخذ الباقى من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك وهكذا كان عيشه صلى الله تعالى عليه وسلم وعبد الله بن محمد المعروف بالسندى ومحمد بن فضيل مصغر فضل بالمعجمة ابن غزوان الضبي الكوفى ومحمد هذا يروى عن ابيه فضيل المذكور عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبالراء ابن القمقام وابوزرعة هرم يفتح الهاء ابن عمرو بن جرير والحديث أخرجه مسلم فى الزكاة عن أبى بكر بن أبى شيبة وغيره واخرجه الترمذى فى الزهد عن أبى عمار واخرجه النسائى فى الرائق عن اسحق بن ابراهيم قوله قوتا اى مسكة من الرزق

بابُ القصدِ والمداومةِ على العملِ

أي هذاب في بيان استحباب القصد وهو السلوك في الطريق المعتدلة ويقال القصد استقامة الطريق بين الافراط والتفريط **قوله** والداومة أي وفي بيان الداومة على العمل الصالح *

٤٨ - **حدثنا** عبدان أخبرنا أبي عن شعبة عن أشعث قال سمعت أبي قال سمعت مسروقاً قال سألت عائشة رضي الله عنها أي العمل كان أحب إلى النبي ﷺ قالت الدائم قال قلت فأي حين كان يقوم قالت كان يقوم إذا سمع الصارخ *

مطابقته للجزء الثاني للترجمة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن خزيمة المروزي واشعث بالشين المعجمة والعين المهملة واثاء المثلثة ابن أبي الشعثاء واسمه سليم بن الأسود والحديث مضمي بهذا الاسناد في كتاب التهجد في باب من نام عند السحر **قوله** فأي حين هكذا رواية الكشميني وفي رواية غيره في أي حين **قوله** يقوم أي من النوم والصارخ الذي قال الكرمانى أو المؤذن قلت فيه نظر *

٤٩ - **حدثنا** قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت كان أحب العمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه *

مطابقته ايضا للجزء الثاني للترجمة والحديث من افراده *

٥٠ - **حدثنا** آدم حدثنا ابن أبي ذئب عن سميد القبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن ينجي أحدًا منكم عمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته سددوا وقاربوا وأعدوا وروحوا ومشي من الدُّجَّةِ والقصد القصد تملُّوا *

مطابقته للجزء الاول للترجمة وهو قوله القصد وادم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن وابن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور وهو محمد بن عبد الرحمن والحديث من افراده قوله ان ينجي من التنجية او من الانجاء ومنه لمن يخلص والنجاة من الشيء التخلص منه قوله احد من صوب على المعنوية وعمله بالرفع فاعل ينجي قوله ولا ناقل الكرمانى اذا كان كل الناس لا يدخلون الجنة الا برحمة الله فوجه تخصيص رسول الله ﷺ بالذكر هو انه اذا كان مقطوعا بانه يدخل الجنة ولا يدخلها الا برحمة الله فقوله يكون في ذلك بطريق الاولى قوله الا ان يتغمدني الله أي الا ان يسترني الله برحمته يقال تغمدته الله برحمته اذا سترها ويقال تغمدت فلانا أي سترت ما كان منه وغطيته ومنه غم السيف لانك اذا غمدته فقد سترته في غلافه وفي رواية سهل الان يتداركني والاستثناء منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قيل قوله تعالى (لا يدقون فيها الموت الا مرة الاولى) قيل كيف الجمع بينه وبين قوله (وتلك الجنة التي اوردتموها بما كنتم تعملون) واجاب ابن بطال بما لم يخصه ان الآية تحمل على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال وان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال ويحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها ثم اورد على هذا الجواب قوله تعالى (سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) فصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجاب بانه لفظ مجمل بينه والحديث والتفسير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون **قوله** برحمة وفي رواية ابي عبيد بفضل ورحمة وفي رواية الكشميني من طريقه بفضل رحمة وفي رواية الاعشى بفضل ورحمة وفي رواية ابن عون بمنفرة ورحمة قوله سددوا وفي رواية بشر بن سميد عن ابي هريرة عند مسلم ولكن سددوا ومعناه اقصوا السداد أي الصواب وقال الكرمانى التسديد بما له من السداد وهو القصد من القول والعمل واختيار الصواب منهما قوله وقاربوا أي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة الا يفضي بكم ذلك الى الملل

فتركوا العمل ففرطوا وقال الكرمانى أى لا تبلغوا الفاية بل تقربوا منها قوله «واغدوا» من الغدو وهو السير من أول النهار والرواح السير من أول النصف الثاني من النهار قوله وشى من الدلجة أى استعينا بيمض شىء من الدلجة بضم الدال واسكان اللام ويجوز فى اللغثة فتحها ويقال يفتح اللام أيضا وهو بالضم السير آخر الليل وبالفتح سير الليل وقد بسطنا الكلام فيه فى باب الدين يسر فى كتاب الايمان قوله واقصد القصد بالنصب على الاغراء أى الزموا الطريق الوسط المعتدل بلغوا المنزل الذى هو مة صدكم شبه المتعبدين بالمسافرين فقال لا تسقوعوا الاوقات كلها بالسير بل اغتموا اوقات نشاطكم وهو أول النهار وآخره وبمض الليل وارحوا أنفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع بكم قال الله تعالى (أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل) *

٥١ - **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** حدتنا سليمان بن موسى بن هبة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا واعلموا أنه لن يدخل أحدكم عمله الجنة وأن أحب الأعمال أذومها إلى الله وإن قل ﴿

مطابقتها للجزء الثاني للترجمة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن أوبس العامرى الاويسى المدنى وسليمان هو ابن بلال ابواب القريش التيمى وموسى بن عفة بسكون القاف ابن ابى عياش الاسدى المدنى والحدث اخرجه مسلم فى التوبة عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه النسائى فى الرقائق عن الحسن بن اسماعيل قوله سددوا وقاربوا قدمضى شرحهما عن قريب قوله انه أى ان الشأن ويروى ان لن يدخل قوله لن يدخل بضم الياء من الادخال واحدم منصوب لانه مفعول وعمله مرفوع لانه فاعل لقوله لن يدخل والجنة نصب على انظر ف قوله ادومها بصفة اقل التفضيل قيل ادومها كيف يكون قليلا ومعنى الدوام شعول الازمنة مع انه غير مقدور ايضا اجيب بان المراد بالدوام المواظبة العرفية وهى الاتيان بها فى كل شهر او كل يوم. بقدر ما يطلق عليه عرفا اسم الدوامه قوله وان قل أى أحب الاعمال وهو مطوف على مقدر تقديره ان لم يقل وان قل *

٥٢ - **حدثني محمد بن عزة** حدتنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم أى الأعمال أحب إلى الله قال أذومها وإن قل وقال اكلفوا من الأعمال ما تطيقون ﴿

كان ينبغى ان يتقدم هذا الحديث على الحديث الذى قبله لانه خرج هذا جواب سؤالهم أى الاعمال أحب الى الله وسعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف من جملة التابعين وفقهاهم وصالحهم قوله اكلفوا بفتح اللام وضمها وقال ابن التين هو فى اللغثة بالفتح ورويناه بالضم يقال كلفت به كلفا اولمت به وا كلفه غيره قاله الكرمانى والتكليف الامر بما يشق عليك وقال بعضهم ونقل بعض الشراح انه روى بفتح الهضرة وكسر اللام من الاكلاف ورد بان لم يسمع كلفه بالشىء قلت الظاهر أنه أراد ببعض الشراح الكرمانى ولم يقل الكرمانى كلفه بالشىء وانما قال كلفه غيره ومعناه كلفه الشىء بدون الباء قوله ما تطيقون فى محل نصب وكلمة ما يجوز ان تكون مصدرية ويجوز ان تكون موصولة قيل فيه اشارة الى بذل الجهد وغاية السعى وهو خلاف المقصود من السياق واجيب بان المراد ما تطيقون عليه دائما ولانه جزون عنه فى المستقبل *

٥٣ - **حدثني عثمان بن أبي شيبة** حدتنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال سألت أم المؤمنين عائشة قلت يا أم المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الايام قالت لا كان عمله دعة وأيكم يستطعم ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستطعم ﴿

مطابقته للجزء الثاني للترجمة وجري بن عبد الحميد ومنصور بن المعتز و ابراهيم النخعي وعقبة بن قيس وهو خال ابراهيم ورجال السند كلهم كوفيون والحديث مضى في الصوم عن مسدد ومضى الكلام فيه قوله هل كان يخص شيئا من الايام اى بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره فقالت لا قيل هو مريض بقولها ما رأيتها اكثر صياما منه في شعبان واجيب بانه لا تعارض لانه كان كثير الاسفار فلا يجد سبيلا الى صيام الثلاثة الايام من كل شهر فيجمعها في شعبان وانما كان يوقع العبادة على قدر نشاطه وفراغه من جهاده قوله ديمة بكسر الهمزة وسكون الياء آخر الحروف اى دائها والديمة في الاصل المطر المستمر بسكون بلا رعد ولا برق ثم استعمل في غيره واصل ديمة دومة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها قوله وايك يستطيع الى آخره اى في العبادة بحسب الكم وبحسب الكيف من خشوع وخضوع وواخبات *

٥٤ - **حدثنا علي بن عبد الله** حدثنا محمد بن الزبير قال حدثنا موسى بن عقبة عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صدّدوا وقاربوا وأبشروا فإنه لا يدخل أحدًا الجنة عمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بمغفرة ورحمة قال أظنّه عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة *

هذا وجه آخر في حديث موسى بن عقبة الذي مضى عن قريب فان فيه موسى بن عقبة عن ابي سلمة وهذا قال علي بن عبد الله شيخ البخارى اظن ان بين موسى بن عقبة و ابي سلمة واسطة وهو ابو النضر بفتح النون وسكون الصاد المعجمة سالم بن ابي امية وعلى بن عبد الله هو ابن المديني ومحمد بن الزبير قال بكسر الزاي وسكون الباء الموحدة وكسر الراء وبالقاف الا هو ازي وماله في البخارى سوى هذا الحديث وبقية شرح الالفاظ المذكورة قد مرّت *

وقال عفان حدثنا وهيب عن موسى بن عقبة قال سمعت ابا سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم صدّدوا وأبشروا *

اى قال عفان بن مسلم الصغار وانما قال قال عفان لانه اخذ منه هذا كرامة لتحديثنا وتحميلا وكثيرا روى عنه بالواسطة وقال ابو نعيم هذا تدليس من البخارى قلت استعمل هذا وقد قال ابن القطان لما ذكر تدليس الشيوخ قال لم يصح ذلك عن البخارى قط ووهيب هو ابن خالد البصرى وحديث وهيب هذا أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب عن موسى به *

وقال مجاهد صدّاداً سيّداً صديقاً *

قول مجاهد هذا ثبت عند الاكثرين وثبت عند الطبري والقرطبي عن مجاهد في قوله تعالى (قولا سيديدا) قال صدادا والصداد بفتح السين المعدل المتدل الكافي وبالكسر ما يشد الخلل وقال بعضهم زعم مغلطى وتبمه شيخنا ابن الملقن ان الطبري وصل تفسير مجاهد عن موسى بن هرون عن عمرو بن طلحة عن اسباط عن السدي عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وهذا هم فاحش فما للسدي عن ابن ابي نجيح رواية قلت رعاية الادب مطلوبة وليته قال الشيخ مغلطى او علا الدين فانه كان يقال له علا الدين مع انه هو شيخ شيخه لانه كثير اما يذكره في شرحه بتعظيم وقد علم انه اذا اجتمع المبتدئ والنافى اخذ بقول المبتدئ لان له زيادة علم *

٥٥ - **حدثني ابراهيم بن المنذر** حدثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي عن هلال بن علي عن انس بن مالك رضى الله عنه قال سمعته يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا يوماً الصلاة ثم رقى المنبر فأشار بيديه قبل قبلة المسجد قال قد أريت الآن منذ صليت

لَكُمْ الصَّلَاةَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ مُنْمَاتَيْنِ فِي قُبُلِ هَذَا الْجِدَارِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ﴿

مطابقته لترجمة من حيث ان تكون الجنة المرغبة والنار المرهبة نصب عين المصلى ليكونا باعثين على مداومة العمل وادامانه
ومحمد بن فليح بضم الفاء مصغر الفلح بالفاء والحاء المهملة يروى عن ابيه فليح بن سليمان المقيرة الخزاعي وقيل الاسلمى
وهلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة ويقال هلال بن ابي هلال والحديث مضى في الصلاة في باب رفع البصر الى الامام
عن يحيى بن صالح وعن محمد بن سنان قوله « ثم رقى » بفتح الراء وكسر القاف اى صعد وزناومنى قوله قبل قبلة المسجد
بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى جهة قبلة المسجد قوله « اريت » بضم الهمزة وكسر الراء قوله « الجنة » نصب على
انه مفعول ثان لاريت قوله « بمنلتين » اى مصورتين قوله « في قبل هذا الجدار » بضم القاف والباء الموحدة اى قدام
هذا الجدار اى جدار المسجد ويروى « هذا الحائط » يقال مثل له اى صور له حتى كانه ينظر اليه قوله « فلم أَرَ كاليوم »
اى يوم امثل هذا اليوم وقد وقع هذا مكررا تانا كيدا *

﴿ بَابُ الرَّجَاءِ مَعَ الْخَوْفِ ﴾

اى هذا باب في بيان استحباب الرجاء مع الخوف فلا يقطع النظر في الرجاء عن الخوف ولا في الخوف عن الرجاء ائسلا
يفضى في الاول الى الكبر وفي الثاني الى القنوط وكل منهما مذموم والمقصود من الرجاء ان من وقع منه تفصير فليحسن
ظنه بالله ويرجو ان يمحو عنه ذنبه وكذا من وقع منه طاعة يرجو قبولها واما من انهك في المعصية راجيا عدم المؤاخذه
بغير ندم ولا اتلاع فهذا غرور في غرور وقد اخرج ابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن ابيه عن عائشة
قالت يارسول الله الذين يؤتون وقلوبهم وحلة أهوال الذي يسرق وزنى قال لا ولكن الذي يصوم ويتصدق ويصلي
ويحاف ان لا يقبل منه *

﴿ وَقَالَ سَفِيَانُ مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ عَلَىَّ مِنْ لَسْتُمْ هَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ

﴿ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾

سفيان هذا هو ابن عيينة واول الآيه (قل يا اهل الكتاب لستم على شيء) وانما كان اشد لانه يستلزم العلم بما في الكتب
الالهية والعمل بها وقد مر في تفسير سورة المائدة وقيل الاخوف هو قوله تعالى (واتقوا النار التي اعدت للكافرين) وقيل
هو (البئس ما كانوا يضمنون) وقيل اخوف آية من يعمل سوءا يجز به فان قلت ما وجه مناسبة الآيه بالنثر جملة قلت من حيث
ان الآيه تدل على ان من لم يعمل بما تضمنه الكتاب الذي انزل عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجائه من غير عمل ما امر به *

٥٦ - ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ

سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَأَمْسَكَ هِنْدَةَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيْأَسْ مِنَ الْجَنَّةِ وَأَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ ﴿

مطابقته لترجمة نؤخذ من قوله فلويعلم الكافر الى آخر الحديث وذلك ان المكلف لو تحقق ما عند الله من الرحمة لما قطع
رجاه اصلا ولو تحقق ما عنده من العذاب لما ترك الخوف اصلا فينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء فلا يكون مفرطا في
الرجاء بحيث يصير من المرجئة القائلين بانه لا يضر مع الايمان شيء ولا في الخوف بحيث يكون من الخوارج والمعتزلة

القائلين بتخليد صاحب الكبيرة اذامات من غير توبة في النار بل يكون وسطا بينهما كما قال الله تعالى (يرجون رحمته ويخافون عذابه) قوله فتنية بن سعيد في رواية ابي ذر لم يذكر ابن سعيد قوله وعمر بن ابي عمرو والواو فيها مولى المطلب وهو تابعي صغير وشيخه تابعي وسط وكلاهما مديان والحديث من افراده وقد مر في الادب في باب جعل الله الرحمة مائة جزء من طريق سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ولفظه جعل الله الرحمة مائة جزء قوله ان الله خلق الرحمة ابي الرحمة التي جعلها في عباده وهي مخلوقة واما الرحمة التي هي صفة من صفاته فهي قائمة بذاته عز وجل قوله مائة رحمة اي مائة نوع من الرحمة او مائة جزء كما في الحديث الذي تقدم في الادب قوله في خلقه كلهم ويروي كاه قاله الكرمانى قوله فلويعلم الكافر هكذا ثبت في هذا الطريق بالفاء اشارة الى ترتب ما بعد ما على ما قبلها ومن ثم تقدم ذكر الكافر لان كثرة الرحمة وسعتها تقتضى ان يطعمها كل احد ثم ذكر المؤمن استطرادا والحكمة في التعبير بالمضارع دون الماضي الاشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع في المستقبل كان متمنا فيما مضى وقد صرح ابن الحاجب ان لولا انتفاء الاول لانتفاء الثاني كما في قوله تعالى (لو كان فيها آلهة الا الله لفسدتا) فانتفاء التعدد بانتفاء التساد وليس هنا كذلك اذ فيه انتفاء الثاني وهو انتفاء الرجاء لانتفاء الاول كما في قوله لوجئتني لكرمك فان الاكرام منتف لانتفاء المحبة بقوله بكل الذي قيل فيه اشكال لان لفظة كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذا ذكر الموصول الاجزاء لا العموم الا فراد او الغرض من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم حينئذ للعموم الاجزاء في الاصل ونزلت الاجزاء منزلة الافراد بالغة قوله لم يياس من الجنة من الياس وهو القنوط يقال يئس بالكسر يياس وفيه لغة اخرى بكسر الهمزة من مستقبله وهو شاذ وقال المبرد منهم من يدل الهمزة في المستقبل والياء الثانية الفاق تقول يياس ويائس فان قلت ما معنى لم يئس من الجنة قلت قيل المراد ان الكافر لو علم سمة الرحمة لغطى على ما بهلته من عظيم العذاب فيحصل له الرجاء وقيل المراد ان متعلق علمه بسمة الرحمة مع عدم التفاته الى مقابلها يطعمه في الرحمة *

﴿ بابُ الصَّبْرِ عن محارِمِ اللهِ ﴾

اي هذا باب في بيان الاجتهاد في الصبر عن محارم الله اي محرمانه قاله الـ كرماني قلت المحارم جمع محرمة بفتح الميمين وجاء بضم الراء ايضا قال الجوهرى الحرمة ما لا يحل انتهاكها وكذلك المحرمة بفتح الراء وضمها والصبر حبس النفس وتارة يستعمل بكلمة عن كافي المعاصى يقال صبر عن الزنا وتارة بكلمة عن كافي الطاعات يقال صبر على الصلاة ونحو ذلك *

﴿ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾

وقوله بالجر عطف على قوله الصبر عن محارم الله هذا في رواية ابي ذر هكذا بلفظ قوله وليس في رواية غيره نفظ قوله وفي بعض النسخ وقوله عز وجل وهذا الحسن ولفظ الصابرون يحتمل ان يستعمل بمن وبعلى لما ذكرنا آتفان استعماله بالوجهين واراد بقوله بغير حساب المبالغة بالنسبة لنا *

﴿ وَقَالَ هُمٌّ وَجَدْنَا خَيْرَ هَيْئَتِنَا بِالصَّبْرِ ﴾

اي قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قوله بالصبر كذا هو بالياء الموحدة وفي رواية الكشميهني بخذف الباء فيكون منصوبا بنزع الخافض وقال بعضهم والاصل في الصبر والياء بمعنى في قلت لا يحتاج الى هذا والياء على حاله اللاصاق اى وجدناه ملتصقا بالصبر ويجوز ان تكون للاستمانه وهذا الاثر رواه احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد قال عمر رضى الله تعالى عنه وجدنا خير عيشتنا بالصبر *

٥٧ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ

أخبره أن أناساً من الأنصار سأوا رسول الله ﷺ فلم يسأله أحد منهم إلا أعطاه حتى نفذ مأمنده فقال لهم حين نفذ كل شيء أنفق بيديهم ما يمكن هندی من خير لا أخره عنكم وإنه من يستغف يوفيه الله ومن يتصبر يصبه الله ومن يستغفر يغفره الله وأن تعطوا عطاة خيراً وأوسع من الصبر ﴿

مطابقتها للترجمة في آخر الحديث و أبو اليمان الحكم بن نافع وروايته عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري في البخاري كثيرة و أبو سعيد سعد بن مالك الخدری والحديث مضى في الزكاة عن قتيبة و أخرجه مسلم و الترمذي و ابن ماجه عن قتيبة و مضى الكلام فيه قوله ان اناسا و يروي ان ناسا و المعنى واحد قوله حتى نفذ بفتح النون و كسر الفاء اي فرغ قوله انفق بيديه جملة حالية او اعتراضية او استثنائية و يروي بيده بالافراد قوله ما يمكن كلمة امام موصولة و اما شرطية و يروي ما يكون و صوب الهميطة الاول قوله لا أخره بالادغام و بغيره و في رواية مالك فلم ادخره و عنه فلن ادخره و داله مهمله و قيل معجمة قوله و انه من يستغف كذا في رواية الاكثرين بتشديد الفاء و في رواية الكشميبي من يستغف من الاستغاف و هو طلب العفة و هي الكف عن الحرام و السؤال من الناس قوله بفتح الله بضم الياء و بتشديد الفاء المفتوحة اي يرزقه العفاف قوله و من يتصبر اي و من يتكلف الصبر يصبر الله بضم الياء و تشديد الباء المكسورة اي يبرزه الله الصبر قوله و من يستغفر اي و من يظهر انشاء و لم يسأل يغفره بضم الياء من الاغناء اي يرزقه الغنى عن الناس و وقع في رواية عبد الرحمن بن ابي سعيد بدل التصبر و من استكفى كفاء الله و زاد و من سال له قيمة اوقية فقد اخطف قوله و لن تعطوا على صينة المجهول بالخطاب للجمع قوله عطاة خير بالنصب كذا في هذه الرواية و وقع في رواية مالك هو خير بالرفع و في رواية مسلم عطاة خير و التقدير هو خير و قال النووي كذا في نسخ مسلم يعني بالرفع و التقدير هو خير كما قلناه

٥٨ - ﴿ حدیثنا مسعرٌ حدثنا زيادُ بنُ عِلَاقَةَ قالَ سَمِعْتُ المُغْبِرَةَ بِنَ شُعْبَةَ يَقُولُ كانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي حَتَّى تَرْمَ أَوْ تَنْتَفِخَ قَدَمَاهُ فَيَقَالُ لَهُ فَيَقُولُ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ﴾

مطابقتها للترجمة في الصبر على الطاعة فانه صلى الله تعالى عليه وسلم صبر عليها حتى تورمت قدماه و خلاد بفتح الحاء المعجمة و تشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة و مات بها سنة ثلاث عشرة و مائتين و مسعر بكسر الميم و سكن المهمله الاولى و فتح الثانية و بالراء ابن كدام الكوفي و زياد بكسر الراء و تخفيف الياء آخر الحروف ابن علقمة بكسر الميم و تخفيف اللام و بالقاف و الحديث مضى في صلاة الليل عن ابي نعيم و أخرجه الترمذي و الترمذي و ابن ماجه في الصلاة فالاولان عن قتيبة و ابن ماجه عن هشام بن عمار قوله حتى ترم اصلا تورم لانهم ورم يرم بالكسر فيها و القياس يورم و هو احد ما جاء على هذا البناء و يحمله على هذا البناء شاذ و هو من الورم و هو الانتفاخ قوله او تنتفخ بالنصب قال الكرماني كلمة اول التوبيع و يحتمل ان يكون شكاهم الراوي و جزم غيره انه للشك قوله فيقال له اي انك قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك و ما تاخر فيقول صلى الله تعالى عليه و آله وسلم افلا اكون عبدا شكورا على ما انعم الله على من هذا الفضل العظيم الذي اخصت به *

﴿ بابٌ ومن يتوكل على الله فهو حسبه ﴾

اي هذا باب مترجم بقوله تعالى (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) و اصل التوكل من الوكول يقال وكل امرء الى فلان اي التجا اليه و اعتمد عليه و التوكل تفويض الامر الى الله و قطع النظر عن الاسباب و ليس التوكل ترك السبب و الاعتماد على ما يحويه من المخلوقين لازدواج قد يجر الى ضد ما يراد من التوكل و قد مثل الامام احمد رحمه الله عن رجل جلس

ثالث أيضا عن الشعبي عن ورايد كاتب المغيرة بن شعبة أن معاوية كتب إلى المغيرة أن اكتب إلى بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب إليه المغيرة لاني سمعته يقول عند انصرافه من الصلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وأه الحمد وهو على كل شيء قدير ثلاث مرات قال وكان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال ومنع وهات وعقوق الأمهات وأد البنات ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن مسلم الطوسي ثم البغدادي وهشيم مصنف هشيم بن بشير الواسطي والمغيرة هو ابن مقيم الضبي قوله وفلان هو مجالد بن سعيد فقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن زياد بن ابوب ويعقوب بن ابراهيم الدورقي قالانا هشيم انا غير واحد منهم مغيرة ومجالد قوله ورجل ثالث قيل يحتمل ان يكون داود بن ابى هند فقد أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق داود بن ابى هند وغيره عن الشعبي ويحتمل ان يكون زكريا بن ابى زائدة او اسماعيل بن ابى خالد فقد أخرجه الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد عن هشيم عن مغيرة عن زكريا بن ابى زائدة ومجالد واسماعيل بن ابى خالد عنهم عن الشعبي والشعبي هو طامر بن سراحيل ووراد بفتح الواو وتهديد الراء مولى المغيرة وكتبه والحديث مضى في الصلاة عن محمد بن يوسف وفي الاعتصام عن موسى وفي القدر عن محمد بن سنان وفي الدعوات عن قتيبة وقد مضى الكلام فيه قوله «حدثنا علي بن مسلم كذا في رواية الجمهور وفي رواية الكشميبي وحده وقال علي بن مسلم قوله وكثرة السؤال» أي في المسائل التي لا حاجة فيها او من الاموال او من احوال الناس قوله «واضاعة المال» أي وضعه في غير محله وحقه قوله «ومنع وهات» أي حرم عليكم منع ما عليكم اعطاؤه وطلب ما ليس لكم اخذه قوله «وواد البنات» هي البنت تدفن وهي حية كانوا يفعلونه في الجاهلية اذا ولد للفقيه منهم بنت دسها في التراب *

﴿ وعن هشيم أخبرنا عبد الملك بن عُمير قال سمعتُ ورايدا يحدثُ هذا الحديثَ عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ هو موصول بالطريق الذي قبله وقد رواه الاسماعيلي من رواية يعقوب الدورقي وزياد بن ابوب قالا انا هشيم عن عبد الملك به ﴾

﴿ بابُ حفظِ اللسانِ ﴾

اي هذا باب في بيان وجوب حفظ اللسان عن التكلم بما لا يسوغ في الشرع وقال صلى الله تعالى عليه وسلم وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم واما القول بالحق فواجب والصمت فيه غير واسع ﴿

﴿ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ﴾

ياتي هذا موصولاً في الباب وذكره هكذا ترجمة وفي رواية ابى ذر وقول النبي ﷺ ومن كان الى آخره *

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يَلْفُظُونَ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾

كذا لابي ذر وفي رواية غيره وقوله «ما يلفظ من قول» الى آخره ولا بن بهال وقد انزل الله تعالى ما يلفظ الآية قوله الا لديره اي حافظ والتبدي هو الحاضر المهيأ واره به المالكين الذين يكتبان جميع الاشياء كذا قاله الحسن وقادة وخصه عكرمة بالخير والشرو يقوى الاول تفسير ابى صالح في قوله «يعموا الله ما يشاء» وبثبت ان الملائكة تكتب كل ما يتكلم به المرء فيمحو الله تعالى منه ما ليس له ولا عليه ويثبت ما له وما عليه ﴿

٦١ - **حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي** حدثنا عمر بن هلي سمع أبا حازم عن سهل ابن سعد عن رسول الله ﷺ قال من يضمن لي ما بين لحيته وما بين رجليه أضمن له الجنة **﴿** مطابقتة للترجمة في قوله من يضمن لي ما بين لحيته لان المراد بهذا حفظ اللسان كما يحى **قوله** حدثنا بنون الجمع رواية الا كثيرين وفي رواية ابي ذر حدثني بنون الافراد والمقدم بصيغة اسم المفعول من التقديم هذه نسبة الى احد اجداد محمد المذكور وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم ابو عبد الله المعروف بالمقدمي البصري وعمر بن علي هو عم محمد المذكور وهو مدلس ولكنه صرح بالسماع وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن خليفة بن خياط واخرجه الترمذي في الزهد عن محمد بن عبد الاعلى وقال حسن صحيح غريب قوله من يضمن لي اطلاق الضمان عليه مجاز اذا المراد لازم الضمان وهو اداء الحق الذي عليه **قوله** ما بين لحيته بفتح اللام وسكون الحاء المهملة ثنية لحي وهما العظامان في جانبي الفم والمراد بما بينهما اللسان وبما بين رجليه الفرج قوله اضمن له بالجزم لانه جواب الشرط ووقع في رواية الحسن تكلمت له وفيه ان اعظم البلاء على العبد في الدنيا اللسان والفرج فمن وفى من شرهما فقد وفى اعظم الشر *

٦٢ - **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه **﴿**

مطابقتة للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث من افراده قوله بالله واليوم الآخر انما خصهما بالذكر اشارة الى المبدأ والماد وخصص الامور الثلاثة ملاحظة لخال الشخص قولاً وفعلاً وذلك اما بالنسبة الى المقيم او المسافر او الاول تحلية والثاني تحلية *

٦٣ - **حدثنا ابو الوليد** حدثنا ابيث حدثنا سعيد المقبري عن ابي شريح الخزازي قال سمع اذ نأى ووعاه قلبى النبي ﷺ يقول الضيافة ثلاثة ايام جائزته قيل وما جائزته قال يوم وليلة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً او ليصمت **﴿**

مطابقتة للترجمة في آخر الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك وابو شريح اسمه خويلد الخزازي ومضى في كتاب الادب في باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن ابيث الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله جائزته بالنصب اى اعطوا جائزته ولو سحت الرواية بارفع كان تقديره المتوجه عليكم جائزته قوله يوم وليلة اى جائزته يوم وليلة وقيل الجائزة جنة واليوم ظرف فكيف يقع خبر اعناها واجب بان فيه مضافا مقدر اى زمان جائزته يوم وليلة *

٦٤ - **حدثني ابراهيم بن حمزة** حدثني ابن ابي حازم عن يزيد بن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طاعة بن هبيرة بن عبيد الله التميمي عن ابي هريرة سمع رسول الله ﷺ يقول ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها في النار ابعد مما بين المشرق **﴿**

مطابقتها لترجمة من حيث ان فيه اشارة الى حفظ اللسان من حيث المفهوم ابراهيم بن حمزة بالخاء المهملة والزاي الاسدى وابن ابي حازم عبد العزيز ويزيد من الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن الهادو ومحمد بن ابراهيم التيمي وعيسى ابن طلحة بن عبيد الله التيمي وطلحة هو احد العشرة ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن قتيبة وغيره واخرجه الترمذى في الزهد عن محمد بن بشار وقال حسن غريب واخرجه النسائى في الرقائق عن قتيبة وغيره بقوله حدثني بالافراد في رواية الاكثرين وفي رواية ابى ذر حدثنا بنون الجم قوله ليتكلم باللام في رواية الاكثرين وفي رواية ابى ذر يتكلم بدون اللام قوله ما يتدين فيها اى لا يتدبر فيها ولا يتفكر في قبورها وما يترتب عليها وتطلق الكلمة ويراد بها الكلام كقولهم كلمة الشهادة ويروى وليتكلم بالكلمة ما يتقى فيها قوله يزل بها اى بتلك الكلمة وهذا كناية عن دخول النار قوله ابدما بين المشرق كناية عن عظمها ووسمها قيل لفظ بين يقتضى دخوله على متمدد وواحيب بان المشرق متمدد معنى اذ مشرق الصيف غير مشرق الشتاء وبينهما بعد عظيم وهو نصف كرة الفلك اوا كفى باحد الضدين عن الآخر كقوله تعالى (سرايل تقيمك الحرح) وفي بعض الروايات جاد صر يحاوا الغرب وفيه ان من اراد النطق بكلمة ان يتدبرها بنفسه قبل نطقه فان ظهرت صلحة تكلم بها والا مسك *

٦٥ - **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْفِ يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْفِ يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ** ﴿

هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبد الله بن منير على وزن اسم الفاعل من الانارة المرزى وابو النصر بفتح التون وسكون الصاد المعجمة هانم بن القاسم التيمي الحراساني مرفى الوضوء وعبد الرحمن يروى عن ابيه عبد الله بن دينار مولى ابن عمر وابو صالح ذكر ان الزيات وفي الاسناد ثلاثة من التابعين على نسق قوله من رضوان الله اى مما يرضى الله به قوله لا يلقى بضم الياء من الالقاه اى لا يلتفت اليها خاطره ولا يتدبرها ولا يبالي بها معنى البال هنا القلب قوله يرفع الله بها كذا في رواية المستملى والسرخسى وفي رواية الاكثرين والنسفي يرفع الله له بهادرجات وفي رواية الكشميين يرفعه الله بهادرجات قوله «من سخط الله» يعنى مما لا يرضى به قوله يهوى بفتح الياء وسكون الهاء وكسر الواو وقال عياض ينزل فيها ساقطا وقد جاء بلفظ يزل بها في النار لان درجات النار الى اسفل فهو نزول سقوط وقيل اهوى من قريب وهوى من بعيد *

﴿ بَابُ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴾

اى هذا باب في بيان فضل البكاء من خوف الله عز وجل *

٦٦ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظَاهَرُهُمُ اللَّهُ رَجُلًا ذَكَرَ اللَّهُ فَنَاضَتْ عَيْنَاهُ** ﴿

مطابقتها لترجمة ظاهرة ويحي هو الة طان وعبيد الله بن عمر العمري وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء المرادة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره باه اخرى ابن عبد الرحمن الخزرجى وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهذا قطعة من حديث اتم منه قد مضى في الزكاة عن مسدد وفي الصلاة عن محمد بن بشار في ابواب

المساجد ووردت احاديث في البكاء منها حديث اسد بن موسى عن عمران بن يزيد عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك
مرفوعا ايها الناس ابكوا فان لم تبكوا فبئس اهل النار يكون في النار حتى تسيل دموعهم في وجوههم
كأنها جداول ثم تقطع الدموع وتسيل الدماء فتقرح العيون فلوان السفن اجريت فيها لجرت *

﴿ باب الخوف من الله تعالى ﴾

اي هذا باب في بيان شدة الاعتناء بالخوف من الله عز وجل والخوف من لوازم الايمان قال الله تعالى (وخافون
ان كنتم مؤمنين) *

٦٧ - ﴿ حدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ فَقَالَ لِأَهْلِهِ إِذَا أَنَامْتُ
فَعَذُّوْنِي فَذَرُّوْنِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ فَفَعَلُوا بِهِ فَجَمَّهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ
قَالَ مَا حَمَلَنِي إِلَّا مَخَافَتُكَ فَفَقَرَّ لَهُ ﴾

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وجريروا بن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتز وربيع بكسر الراء وسكون الباء
الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياه ابن حراش بكسر الحاء المهملة وبالراء الخفيفة والشين المعجمة وحذيفة
ابن اليمان ورجال السنن كلهم كوفيون والحديث مضمي في ذكر بني اسرائيل عن موسى بن اسماعيل واخرجه النسائي في
الجنائز وفي الرقائق عن اسحق بن ابراهيم عن جرير قوله ممن كان قبلكم يعني من بني اسرائيل قوله يسيء الظن بعمله
يعني بعمله الذي كان معصية وكان نباشا قوله فذروني في البحر بضم الذال من الذروهو التفريق يقال ذررت الملح
اذره ويروي بفتح الذال من التذرية يقال ذرت الريح الشيء وذرته اي اطارته واذبته ويروي اذروني
بهمزة قطع وسكون الذال من اذرت العين دمها ومنه تذروه الرياح قوله في يوم صائف اي حار بتشديد الراء من
الحرارة وروي للمروزي والاصيلي في يوم حاز بالزاي الثقيلة بمعنى انه يحز البدن لشدة حره وروي لابي ذر عن
المستملي والمرحسي في يوم حار بالراء كما ذكرنا ولا وكذا روى الكريمة عن الكشميني وذكر بعضهم رواية المروزي
بنون بدل الزاي وقال ابن فارس الجون ربيع يحن كحنين الابل

٦٨ - ﴿ حدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ عَقَبَةَ بْنِ عَبِيدِ الْغَافِرِ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ سَلَفًا أَوْ قَبْلَكُمْ آتَاهُ
اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا يَعْنِي أَعْطَاهُ مَالًا وَوَلَدًا فَقَالَ قَلْبُكَ حَاضِرٌ قَالَ لِبَيْتِهِ أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ قَالَ الْوَاحِشِيُّ أَبُ قَالَ فَإِنَّهُ لَمْ
يَبْتَرِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا فَاسْرَهَا قَتَادَةُ لَمْ يَدْخُرُوا وَإِنْ يَفْتَدِمُ عَلَى اللَّهِ يُمَدِّبُهُ فَاظْطَرُّوا فَإِذَا مَتَّ فَاخْرَقُونِي
حَتَّى إِذَا صِرْتُ فَحَمًّا فَاسْحَقُونِي أَوْ قَالَ فَاسْمَكُونِي ثُمَّ إِذَا كَانَ رِيحٌ حَاصِفٌ فَأَذْرُونِي فِيهَا فَاخْتَدَّ
مَوَائِقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي فَعَمَلُوا فَقَالَ اللَّهُ كُنْ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ ثُمَّ قَالَ أَيُّ عَبِيدِي مَا حَمَلَكَ عَلَى
مَا فَعَلْتَ قَالَ مَخَافَتُكَ أَوْ فَرَّقَ مِنْكَ فَمَا تَلَا فَا هُ أَنْ رَحِمَهُ اللَّهُ فَحَدَّثْتُ أَبَا عَثْمَانَ فَقَالَ سَمِعْتُ سَلْمَانَ
غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فَأَذْرُونِي فِي الْبَحْرِ أَوْ كَمَا حَدَّثَ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله مخافتك وموسى هو ابن اسماعيل التبوذي ومعتمر يروي عن ابيه سليمان التيمي وعقبة بضم العين
وسكون القاف ابن عبد الغافر ابونهار الازدي الموذي البصري وابو سعيد - مدين مالك الخدري رضي الله تعالى عنه

والحديث مرفوذ كرفى اسرائيل عن ابي الوليد ويحيى في التوحيد عن عبد الله بن ابي الاسود واخرجه مسلم في التوبة عن
عبيد الله بن معاذ وغيره قوله «او قبلكم» شك من الراوى قوله «يعنى اعطاء مالا» هذا تفسير لقوله آناه الله وهو
بالمعنى اعطاء وبالقصر بمعنى الحمى قوله مالا بمد قوله اعطاء رواية الكشميني ولا معنى لا طادة لفظ مالا وفي رواية
غيره اعطاء بلاذ كرمالا قوله فلما حضر بضم الحاء وكسر الصاد المعجمة اى فلما حضره او ان الموت قوله «خير أب»
بالنصب اى كنت خيرا وبالرفع اى انت خيرا قوله لم يبتثر من الابتثار افتعال من البار بالياء الموحدة والراء ومعناه
لم يدخر ولم يخبا هكذا فسر قتادة واصله من البيرة بمعنى الذخيرة والخبيثة قال أهل اللغة بارت الشيء وابتارته ابارة
وابتثره اذا خباته ووقع في رواية ابن السكن لم ياتر بتقديم الهمزة على الباء الموحدة حكاية عياض ومعناه لم يقدم خيرا
يقال بارته وابتارته كما ذكرناه ووقع في التوحيد في رواية ابى زيد المروزي لم يبتثر أو لم يبتثر بالشك في الراى او الراء وفي رواية
الجرجاني بنون بدل الباء الموحدة والراى قيل كلاهما غير صحيح ويروى في غير البخارى يبتثر بالهاء بدل الهمزة وبالراء
ويبتثر بالميم بدل الباء الموحدة وبالراء قوله وان يقدم على الله يذببه كذا هتا بسكون القاف وفتح الدال من القوم وهو
بالجزم على الشرطية وكذا يذببه بالجزم لانه جزء والمعنى انه ان بعث يوم القيامة على هيئته يعرفه كل احد فاذا صار مادا
مبتوثا في الماء والريح له يحنى ووقع في حديث حذيفة عند الاسماعيلي من رواية ابى خزيمة عن جرير بسند حديث الباب
فانه ان يقدر على ربه لا يفترى وكذا في حديث ابى هريرة لئن قدر الله على قيل كيف غفر لهذا الذى اوصى بهذه الوصية
وقد جعل قدرة الله على احيائه واجيب بان الناس اختلفوا في تاويل هذا الحديث فقيل اما غفر الله عما كان منه في ايام صحته
من المعاصي فلندمه عليها وتوبته منها عند موته ولذلك اسروله باحراقه وتذريته في البر والبحر خشية من عذاب ربه
والندم توبة قلت فيه نظر لان كون الندم توبة انما هو لهذه الامة الا يرى ما حكى الله عن قاييل بقوله (فاصبح من النادمين)
فلم يكن ندمه توبة وقيل ان معنى قوله ان قدر الله على القدرة التى هي المعجز وانه كان عنده انه اذا احرق وذرى اعجز
ربه عن احيائه فهو على انه غفر له لجهله بالقدرة لانه لم يكن تقدم في ذلك الزمان انه لا يغفر الشرك به وليس في العقل دليل على
ان ذلك غير جائز في حكمة الله تعالى وانما نقول لا يجوز ان يغفر الشرك بمدتزل قوله تعالى (ان الله لا يغفر ان يشرك به) واما
جواز غفر ان الله ذلك فله ضله الاعم وغناؤه الاتم لانه لا يضره كفر كافر ولا ينفعه ايمان مؤمن وقيل معنى ان قدر الله على ان
ضيق على كقوله تعالى ومن قدر عليه رزقه اى ضيق ولم يرد بذلك وصف خالقه بالمعجز عن اعادته وقيل انما غفر له لانه غلب
على فهمه من الجزع الذى كان لحقه من خوف الله وعذابه فيمذرو مثل هذا انما يكون كفر ايمن بقصده الكفر وهو يعقل
ما يقول وقيل غفر له باصل توحيد الذى لا تضمر معه معصية وعزى ذلك الى المرجئة قوله فاحرقونى وفي رواية حذيفة الذى
اخرجه البخارى في بنى اسرائيل فاجمعوا الى حطبا كثيرا ثم اوروا نار احق اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فخذوها
واطحنوها قوله فاسحقونى من السحق وهو دق الشيء ناعما او قال فاسهكونى شك من الراوى من السهك قالوا السحق
والسهك بمعنى واحد وقيل السهك دونه وهو ان يفت الشيء او يدق قطعا صغارا قوله فاذرونى بصح ان يقر أموصول الالف
من ذرات الشيء وفرقه ويصح ان يكون اصله من الثلاثى المزيدي فيقطع الهمزة من قولهم اذرت العين دمعها واذريت
الرجل عن فرسه اى رميته وقال ابن التين قرأناه بقطع الهمزة قوله فاخذتم واثيقهم جمع ميثاق وهو العهد وقوله ربهى هو
على القسم عن الخبر بذلك عنهم لتصحیح خبره ويحتمل ان يكون حكاية الميثاق الذى اخذته اى قال لمن اوصاه قل وربى
لا فعلان ذلك وفي صحيح مسلم فاخذتم ميثاقا ففعلوا ذلك وربى قال القاضي عياض وفي بعض نسخه ففعلوا ذلك
وذرى قال فان صححت هذه الرواية فبى وجه الكلام ولعل الذال سقطت لبعض النساخ وتابها الباقر وقال الكرماني
ولفظ البخارى يحتمل ان يكون بصيغة المساضى من التربية اى ربهى اخذ الموائيق والمبايعات لكنه موقوف على
الرواية وقال بعضهم وابدع الكرماني ثم نقل ذلك منه قلت ما جزم بذلك حتى يقال فيه وابدعنا فبد بصحة الرواية

مع الاحتمال الذي ذكره قوله فاذا رجل قائم وقع المبتدأ هنا نكرة لان وقوعه هنا بعد اذا المفاجأة من التخصصات كما في قولك خرجت فاذا سبغ قوله اي عبدى يعنى يا عبدى قوله او فرق حوشك من الراوى وهو بفتح الفاء والراء وبالقاف الخوف قوله فا تلافاه ان رحمه كلمة ما موصولة وكلمة ان مصدرية اي الذى تلافاه اي تداركه بان رحمه اي بالرحمة والضمير المنصوب في تلافاه يرجع الى عمل الرجل ويجوز ان يكون مانافية وكلمة الاستثناء محذوفة على مذهب من يجوز حذفها اي ما تلافاه الا ان رحمه قوله فحدثت ابا عثمان قال الكرمانى الفائل بحدثت فتادة وقال بعضهم هو سليمان والد المتمرقت الذى يظهر ان قول الكرمانى هو الصواب فلينظر فيه وابو عثمان هو عبدالرحمن بن مل النهدي بالنون المفتوحة قوله فقال اي ابو عثمان سمعت هذا من سلمان اي الفارسى وحذف المسموع منه الذى استثنى منه ما ذكره والتقدير سمعت سلمان يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمثل هذا الحديث غير انه زاد قوله او كما حدثت شك من الراوى يشير به الى انه معنى حديث ابى سعيد لا بلفظه كما *

﴿ وقال معاذ حدثنا شعبة عن فتادة سمعت عتبة سمعت ابا سعيد عن النبي ﷺ ﴾

اي قال معاذ بن معاذ التميمي وهذا التعليل وصله مسلم حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابن حوشب ثنا شعبة عن فتادة سمع عتبة بن عبد الشافى يقول سمعت ابا سعيد الخدرى يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان رجلا فيمن كان قبلكم راسه الله مالا وولدا فقال لولده لتفعلن ما آمركم به اولواين ميراثى غيركم اذا اتامت فاحرقونى واكبر على انه قال ثم اسحقونى فاذرونى فى الريح فاني لم ابهر عند الله خيرا وان الله يفسد على ان يعذبني قال فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به ورى فقال الله ما حلك على ما فعلت قال مخافتك فا تلافاه غيرها انتهى اي ما تداركه غير المخافة *

﴿ باب الانتباه عن المعاصى ﴾

اي هذا باب في بيان وجوب الانتباه عن المعاصى اي تركها اصلا والاعراض عنها بعد الوقوع فيها

٦٩ - ﴿ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن يزيد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى منى ومثل ما بعثني الله كمثل رجل أتى قوما فقال رأيت الجيش بعينى وإني أنا النذير العريان فالتجاء التجاء فاطاعته طائفة فألجوا على مهلهم فنجوا وكذبته طائفة فبعثهم الجيش فاجتاحهم ﴾

مطابقه للترجمة من حيث ان فيه الانذار عن الوقوع فى المعاصى والانتباه عنها ومحمد بن العلاء بن كريب ابو كريب الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو اسامة حماد بن اسامة الليثى ويريد بضم الباء الموحدة مصغر برد بن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر وقيل الحارث ويريد هذا روى عن جده ابي بردة بن ابي موسى عبد الله بن نيس الاشمرى رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاعتصام واخرجه مسلم فى فضائل النبي ﷺ قوله من أتى منى ومثل ما بعثني الله كمثل رجل أتى قوما فقال رأيت الجيش بعينى قوله فالتجاء التجاء فاطاعته طائفة قوله فاجتاحهم قوله بعينى بالتثنية وهى رواية الكشميين وفى رواية غيره بالافراد قوله وانا النذير العريان اي المنذر الذى تجرد من ثوبه واخذه برفعه ويدبره حول رأسه اعلاما لقومه بالفتارة وقال ابن بطال النذير العريان رجل من خنعم حمل عليه رجل يوم فدى الخيصة فقطع يده ويدامرته فانصرف الى قومه فحذروهم فضرب به المثل فى تحقق الخبر وقال ابن السكيت اسم الرجل الذى حمل عليه عوف بن عامر البكرى والمرأة كانت من بنى كنانة وتنزيل هذه القصة على لفظ الحديث بعيد لانه ليس

فيها انه كان مريانا وقال ابو عبد الملك هذا مثل قديم وذلك ان رجلا اتى جيشا فحردوه وعروه فجاء الى المدينة فقال اني رأيت الجيش بعيني واني انا النذير لكم وتروني مريانا جردني الجيش فالتجاء النجاء وقال ابن السكيت ضرب به النبي ﷺ المثل لامته لانه تجرد لا نذارهم وقال الخطابي روى عن محمد بن خالد العرب ان بياها موحدة فان كان محفوظا فمعناه صحيح وهو الفصيح بالانذار لا يكتفى ولا يورى يقال رجل عريان اي فصيح اللسان من اعرب الرجل عن حاجته اذا افصح عنها قوله فالنجاء بالنصب مفعول مطلق فيه اغراء اي اطلبوا النجاء بان تسرعوا الحرب لانكم لا تطيقون مقاومة ذلك الجيش والنجاء الثاني تاكيد وكلاهما ممدودان وجاء القصر فيهما تخفيفا وجاء مداول وقصر الثاني قوله فادلجوا من الادلاج من باب الافعال وهو السير اول الليل او كل الليل على الاختلاف في معناه وهزته همزة قطع وفي التوضيح قوله فادلجوا بتشديد الدال قلت لا يستقيم هذا لان الادلاج بالتشديد هو السير آخر الليل فلا يناسب هذا المقام والصواب ما ذكرناه قوله على مهلهم بفتح حين اي على السكينة والتأني واما المهل بسكون الهاء فمعناه الامهال فلا يناسب هنا وفي رواية مسلم عن مهلتهم قوله فنجوا لانهم اطاعوا النذير وساروا من اول الليل فنجوا قوله فصيحهم الجيش اي اتوهم صباحا هذا اصله ثم استعمل فيمن يطرق بغتة في اي وقت كان قوله فاجتاحهم يحجم ثم بجاء هملة اي استاصلهم من جحت الشيء واجوحه اذا استاصلته ومنه الجائحة وهي الهلاك

٧٠ - **حديث** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن أنه حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها فجعل ينزهن وينفلسه فيقتحمون فيها فانا أخذ يحجزكم عن النار وهم يقتحمون فيها

مطابقه لترجمة من حيث ان فيه منع النبي ﷺ اياهم عن الايمان بالماضي التي تؤديهم الى الدخول في النار وابو اليمان الحكيم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي وابو الزناد بالزاي والنون عبدالله بن ذكوان وعبد الرحمن هو الاعرج والحديث مضمي في باب قول الله وهبنا لداود سليمان فانه اخرجه هناك بعين هذا السند عن ابي اليمان الى قوله وهذه الدواب تقع في النار ثم اختصره وذكر حديثنا آخر قوله استوقد بمعنى اوقد ولكن استوقد ابلغ قوله اضاءت من الاضاءة وهي فرط الانارة قوله الفراش بفتح الفاء وتخفيف الراء وبالسين المعجمة جمع الفراشة وقال الكرماني هي صفار البق وقيل هي ما يتهافت في النار من الطيارات قلت هذا اصح من الاول وقال الفراء في تفسيرها انها كنفوقاء الجراد يركب بعضها بعضا وقال ابن سيده هي دواب مثل البعوض واحدها فراشة وقال الطبري ليس هي ببعوض ولا ذباب وقال ابو نصر هي التي تطير وتهافت في السراج وفي مجمع الفرائد هي ما تتهافت في النار من الطيارات وقال الداودي هي طائر فوق البعوض قوله يقعن خبر قوله جعل الفراش قوله وهذه الدواب التي تقع في النار جملة معرضة وشار بها الى تفسير الفراش قوله فجعل بالناء وفي رواية الكشميني بالواو والضمير فيه يرجع الى الرجل قوله ينزهن بفتح الياء وبالزاي وضم العين المهملة اي يدفعهن ويروي يزعهن بلا نون من وزعه يزع وزعا فهو وزع اذا كفه ومنعه قوله فيقتحمون من الاقتحام وهو الهجوم على الشيء يقال قحم في الامر اي رمى بنفسه فيه فحاة واقحمته فاقحمه ويقال اقحم المنزل اذا هجم قوله فيها اي في النار قوله فانا اخذ قال النووي روى باسم الفاعل ويروي بصيغة المضارع من المتكلم وقال الطبري الفاء فيه فصيحة كانه اسأل مثلي ومثل الناس الى آخره اتى بما هو اعم وهو قوله فانا اخذ يحجزكم ومن هذه الدقيقة التفت من الضية في قوله مثل الناس الى الخطاب في قوله يحجزكم بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وبالزاي جمع حجرة وهي مقدار الازار ومن السراويل موضع التنكة ويجوز ضم الجيم في الجمع قوله وهم يقتحمون

فيها هذه رواية الكشميه في وفي رواية غيره وانتم تقبحون وعلى الاول سال الكرمانى فقال القياس وانتم لاهم ليوافق لفظ
حجركم ثم اجاب بانه التفات وفيه اشارة الى ان من اخذ رسول الله ﷺ بحجرتة لا اقتحام له فيها *

٧١ - **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ هَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ هَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا حَبَى اللَّهُ عَنْهُ** *

مطابقته للترجمة من حيث ان ترك اذى المسلم باليد واللسان من جملة الاتهاء عن المعاصى وايضا قوله من هجر ما حوى الله عنه من جملة الاتهاء عن المعاصى وابونعيم الفضل بن دكين وزكرياء هو ابن ابى زائدة وطاهر هو الشيبى والحديث مضى في اول كتاب الايمان قيل خص المهاجر بالذكر تطييبا لقلب من لم يهاجر من المسلمين لقوات ذلك بفتح مكة فاعلمهم بان من هجر ما حوى الله عنه كان هو المهاجر الكامل *

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أو تعلمون ما أعلم لضحككم قليلا ولبكيتم كثيرا *

اي هذا باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لو تعلمون ما أعلم الى آخره ذكر الترجمة بلفظ حديث الباب وعكس بعضهم حيث قال ذكر فيه حديث ابى هريرة بلفظ الترجمة *

٧٢ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ صَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكِكُمْ قَلِيلًا وَأَبْكَيْتُمْ كَثِيرًا** *

الترجمة والحديث سواء ويحيى بن بكير بضم الباء الموحدة ومصر بكر هو يحيى بن عبد الله بن بكير الخزومي المصرى وعقيل بضم العين المهملة ابن خالد الابلى وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى والحديث من افرادة قوله ما أعلم أى من الاهوال والاحوال التى بين ايدينا عند النزوع وفى البرزخ ويوم القيامة وفيه من صنعة البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالثرة ومطابقة كل منهما بالآخر *

٧٣ - **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكِكُمْ قَلِيلًا وَأَبْكَيْتُمْ كَثِيرًا** *

هذا مثل الحديث السابق غير ان راوى ذلك ابو هريرة وراوى هذا انس بن مالك روى عنه ابنه موسى الانصارى قاضى البصرة وهذا مختصر من حديث اخرجه البخارى فى تفسير سورة المائدة عن المنذر بن الوليد الجارودى وسيجىء فى الاعتصام عن محمد بن عبد الرحيم واخرجه مسلم فى فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن محمد بن معمر وغيره واخرجه الترمذى فى التفسير عن محمد بن معمر باسناده نحوه واخرجه النسائى فى الرقائق عن محمود بن غيلان مختصرا *

باب حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ *

اي هذا باب يذكر فيه حجب النار اى غطت النار فكانت الشهوات سببا للوقوع فى النار ووقع عند ابى نعيم باب حفت النار وفي بعض النسخ بعمده وحجبت الجنة بالمكاره *

٧٤ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ** *

الترجمة جزء الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بازي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن ابن هرمز والحديث من افراذه قوله حجبت النار كذا لجميع الرواة فى الموضوعين الا فروى فقال حفت النار فى الموضوعين وكذا هو عند مسلم من رواية ورقاء بن عمر عن ابي الزناد وكذا اخرجه مسلم والترمذى من حديث انس وهذا من جوامع كنه صلى الله عليه وسلم فى بديع بلاغته فى ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات وان كرهتها النفوس وشق عليها قوله حفت بالحاء المهملة وتشديد الفاء من الخفاف وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل اليه الا بتخطئة فالجنة لا يتوصل اليها الا بقطع مفاوز الكاره والنار لا ينجى منها الا بترك الشهوات *

﴿ باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ﴾

اي هذا باب يذكر فيه الجنة الى آخره وهذه الترجمة حذفها ابن بطال وذكر الحديثين اللذين فيهما فى الباب الذى قبلها ومناسبة ذلك ظاهرة ولكن الذى ثبت فى الاصول التفرقة *

٧٥ - **حدثني موسى بن مسعود** حدثنا سفیان عن منصور والاعشى عن ابي واثل عن عبد الله بن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ﴿

الترجمة والحديث - واو موسى بن مسعود ابو حذيفة النهدي يفتح النون وسكون الهاء وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتز والاعشى سليمان وابو واثل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود وهو لاء كلهم كوفيون والحديث من افراذه قوله والاعشى بالجر عطف على منصور وشراك النعل هو الذى يدخل فيه اصبع الرجل ويطلق ايضا على كل سيرورق به القدم وفيه دليل واضح على ان الطاعات موصلة الى الجنة والمعاصى مقربة من النار فقد يكون فى اسر الاشياء وينبغى للمؤمن ان لا يزهى فى قليل من الخير ولا يستقل قليلا من الشر فيحسبه مينا وهو عند الله عظيم فان المؤمن لا يعلم الحسنه التى يرحمها الله بها والسئية التى يسخط الله عليه بها *

٧٦ - **حدثني محمد بن المثنى** حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اصدق بيت قاله الشاعر ﴿

لم ار احدا من الصحاح ذكر وجهه ابراهما هذا الحديث فى هذا الباب فلذلك ذكره ابن بطال فى الباب الذى قبله فاقول من الفيض الالهى الذى وقع فى خاطرى ان كل شئ ما خلا الله من امر الدنيا الذى لا يؤول الى طاعة الله ولا يقرب منه اذا كان باطلا يكون الاشتغال به مبعدا من الجنة مع كونها اقرب اليه من شرارك نعله والاشتغال بالامور التى هى داخلة فى امر الله تعالى يكون مبعدا من النار مع كونها اقرب اليه من شرارك نعله وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون هو محمد بن جعفر والحديث قد مضى فى الادب فى باب ما يجوز من الشعر ومضى الكلام فيه مستقصى وبسطنا الكلام فيه فى شرحنا الا كبر للشواهد *

﴿ باب لينظر إلى من هو أسفل منه ولا ينظر إلى من هو فوقه ﴾

اي هذا باب يذكر فيه انظر الى ما هو اسفل منه

٧٧ - **حدثنا اسماعيل** قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق فلينظر إلى من هو أسفل منه ﴿

الجزء الاول من الترجمة من لفظ حديث الباب وقال بعضهم هذا لفظ حديث اخرجه مسلم بنحوه من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة بلفظ انظر والى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم قلت هذا ليس كلفظ حديث مسلم بل هو في المعنى مثله واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد عبد الله والاعرج عبد الرحمن وقد ذكرنا عن قريب والحديث من افراذه قوله « من فضل » على بناء المجهول قوله « والخلق » قال الكرماني يفتح المعجمة الصورة والاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قوله « فلينظر الى من هو اسفل منه » ليسهل عليه نقصانه ويفرح بما انعم الله عليه ويشكر عليه وامافي الدين وما يتعلق بالآخرة فلينظر الى من هو فوقه لتزيد رغبته في اكتساب الفضائل *

﴿ باب من هم بحسنة او بسيدة ﴾

اي هذا باب يذكر فيه من هم بحسنة المهم ترجيح قصد الفعل تقول هممت بكذا اي قصدته بهمني وهو فوق مجرد خطور الشيء بالقلب *

٧٨ - **حدثنا** أبو عمر حدثنا عبد الوارث حدثنا جده أبو عثمان حدثنا أبو رجاء العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ فيما يروى عن ربه عز وجل قال قال إن الله كتب الحسنات والسئئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عندة حسنة كاملة فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له عندة عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ومن هم بسيدة فلم يعملها كتبها الله له عندة حسنة كاملة فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له سيدة واحدة ﴿

مطابقته للترجمة في قوله فمن هم بحسنة وقوله ومن هم بسيدة وابو عمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وعبد الوارث هو ابن سعيد وجمد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار وكنيته ابو عثمان الرازي وابو رجاء بالممدوب الجيم اسمه عثمان بن تميم العطاردي وهو لاء كلهم بصريون والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه النسائي في الدعوات وفي الرقائق عن قتيبة قوله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية الاماعلي عن مسدد عن رسول الله ﷺ قوله فيما يروى عن ربه هذا لبيان انه من الاحاديث القدسية او بيان ما فيه من الاسناد الصريح الى الله تعالى حيث قال ان الله قد كتب او بيان الواقع وليس فيه ان غيره ليس كذلك بل فيه ان غيره كذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينطق عن الهوى او المعنى في جملة ما يرويه انه عز وجل كتب الحسنات اي قدرها وجعلها حسنة وكذلك السئيات قدرها وجعلها سيئة وقال الكرماني وفيه دلالة على بطلان قاعدة الحسن والقبح العقليين وان الافعال ليست بذواتها قبيحة او حسنة بل الحسن والقبح شرعيان حتى لو اراد الشارع التعميس والحكم بان الصلاة قبيحة والزنا حسن كان له ذلك خلافا للمعتزلة فانهم قالوا الصلاة في نفسها حسنة والزنا في نفسه قبيح والشارع كاشف مبين لا مثبت وايس له تمكيسها قوله « ثم بين ذلك » اي ثم بين الله عز وجل الذي كتب من الحسنات والسئيات قوله « فمن هم » بيان ذلك بقاء الفصيحة قوله « فلم يعملها » اي فلم يعمل الحسنات التي هم بها كتبها الله له عندة اي كتب الله تلك الحسنات التي هم بها وقيل امر الحفظة بان تكتب ذلك وقيل قدر ذلك وعرف الكتبة من الملائكة ذلك التقدير وقوله « عندة » اي عند الله وهذه اشارة الى الشرف قوله « كاملة » اشارة الى رفع توهم نقصها لكونها نشأت عن المهم الجرد وقال النووي اشار بقوله عندة الى مزيد الاعتناء به وبقوله كاملة الى تعظيم الحسنات وتاكيد امرها وعكس ذلك في السيئة فام يصفها بكاملة بل كدها بقوله واحدة اشارة الى تحقيقها بما يقع في الفضل والاحسان قوله « فان هو هم بها » اي

فان هم المبدأ بالحسنة فعملها قوله «عشر حسنات» قال عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها قوله الى سبع مائة ضعف
 اى مثل والضعف يطلق على المثل وعلى المثليين قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم الآية قوله «الى اضعاف كثيرة»
 قال الله تعالى (والله يضاعف لمن يشاء) قيل لسا كان لهم بالحسنة معتبرا باعتبار انه فعل القلب لزم ان يكون بالسيئة ايضا
 كذلك واجيب بان هذا من فضل الله على عباده حيث عفا عنهم ولو لا هذا الفضل العظيم لم يدخل احد الجنة لان الميثاق من
 العبادة اكثر من الحسنات فلطف الله عز وجل بعباده بان ضاعف لهم الحسنات دون السيئات قيل اذا هم المبدأ بالسيئة ولم يعمل
 بها فنيته ان لا تكتب له سيئة فن ابن ان تكتب له حسنة واجيب بان الكف عن الشر حسنة قيل اتفق العلماء على ان الشخص
 اذا عزم على ترك صلاة بعد عشرين سنة عصى في الحال واجيب بان العزم هو توطين النفس على فعله غير الهم الذى هو
 تحديث النفس من غير استقرار وقال ابن الجوزى اذا حدث العبد نفسه بالعصية لم يؤاخذ فاذا عزم فقد خرج عن تحديث
 النفس فيصير من اعمال القلب فان عقد النية على الفعل حينئذ ياثم وبيان الفرق بين الهم والعزم انه لو حدث نفسه في الصلاة
 وهو فباية طمها لم تقطع فاذا عزم حاكمنا بقطعها ثم اعلم ان حديث ابن عباس هذا معناه الخصوص لن هم بسيئة فتركها
 لوجه الله تعالى واما من تركها مكرها على تركها بان مجال بينه وبينها فلا تكتب له حسنة فلا يدخل في نص الحديث وقال
 الطبرى وفي هذا الحديث نصحيح مقالة من يقول ان الحفظة تكتب ما يهيم به العبد من حسنة او سيئة وتعلم اعتقاده كذلك
 ورد مقالة من زعم ان الحفظة لا تكتب الا ما ظهر من عمل العبد وتسمع (بان قيل) الملك لا يعلم الغيب فكيف يعلم بهم العبد
 قيل له قد جاء في الحديث انه اذا هم بحسنة فاحت منه رائحة طيبة واذا هم بسيئة فاحت منه رائحة كريهة قلت هذا
 الحديث اخرجه الطبرى عن ابي ميسرة المدني وسياق حديث ابي هريرة في التوحيد بلفظ «اذا اراد عبدى ان يعمل
 سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها» وفيه دليل على ان الملك يطالع على ما في الآدمى اما باطلاع الله اياه واما بان يخلق الله له
 علما يدرك به ذلك *

باب ما يتقى من محقرات الذنوب

اى هذا باب في بيان ما يتقى اى ما يجنب من محقرات الذنوب وجاء هذا اللفظ في حديث اخرجه النسائى وابن ماجه
 عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها «يا عائشة اياك ومحقرات الذنوب فان لها من الله طالبا» ومحمه ابن حبان والمحقرات
 جمع محقرة وهي الذنوب التى يحقرها فاعلمها *

٧٩ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ عَنْ غِيلَانَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ
 أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ إِنْ كُنَّا نَمُدُّ عَلَى مَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْمَوْبِقَاتِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي بِذَلِكَ الْمَهْلِكَاتِ**

مطابقه لترجمة تؤخذ من معنى الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى ومهدى هو ابن ميمون الازدى وغيلان
 بفتح المعجمة وسكون الباء آخر الحر وف ابن جرير وقال بعضهم هو غيلان بن جامع وهو غلط صريح لان غيلان بن جرير
 من اهل البصرة وغيلان بن جامع كوفي قاضى الكوفة ورجال السند كلهم بصريون والحديث من افراده قوله لتعملون
 اللام فيه لاتا كيد قوله هي ادق افعل التفضيل من الدقة بكسر الدال واراد به انهم كانوا يحقرونها ويهونونها قوله ان
 كنا نمدّها ان مخفة من الثقيلة وجاز استعملها بدون اللام الفارقة بينها وبين الناقية عند الامن من الالتباس ونعدها بدون
 اللام في رواية ابى ذر عن السرخسى والمستعملى وعند الاكثرين انمدها بلام التاكيد وايضا بالضمير وعندها بحذف
 الضمير ايضا ولغظهما ان كنا نمد قوله على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى في زمنه وايامه قوله «الموبقات»

اي المهلكات هكذا فسر البخاري على ما يجي الان وفي رواية الاكثرين من الموبات وسقوط كلمة من في رواية
السرخسي والمستمل قوله قال ابو عبدالله هو البخاري نفسه يعني بذلك اي بلفظ الموبات يعني اراد بها المهلكات وهي
جمع موبقة اي مهلكة وثلاثه وبق يبق فهو وبق اذا هلك واوبقه غيره فهو موبق قاله على بكسر الباء والمفعول بفتحها
ومعنى الحديث راجع الى قوله عز وجل (وتحسبونه هينا و هو عند الله عظيم) وكانت الصحابة يعدون الصغائر من الموبات
لشدة خشيتهم لله ولم تكن لهم كبائر والمحمرات اذا كثرت صارت كبائر للاصرار عليها

﴿ باب الأعمال بالحواتم وما يخاف منها ﴾

اي هذا باب في الاعمال بالحواتم اي بالمواقب وهو جمع خاتمة وفي التوضيح يقال خاتم بفتح التاء وكسرها وعد اللغات
الست التي فيه ثم قال والجمع الحواتيم قلت هذا تصرف عجيب فانه ظن ان الحواتيم هنا جمع الخاتم الذي يلبس وليس لها هنا
دخل وانما المراد بالحواتم الاعمال التي يختم بها عمل الرجل عند موته

٨٠ - ﴿ حدثننا علي بن عياش حدثننا ابو هسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدي
قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم الى رجل يقابل المشركين وكان من اعظم المسلمين غناة عنهم
قال من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فليتنظر الى هذا فتبعه رجل فلم يزل على ذلك
حتى جرح فاستعجل الموت وقال بدبابه سيفه فوضعه بين يديه فتعامل عليه حتى خرج من
بين كنفية فقال النبي ﷺ ان العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل
النار ويعمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة وانما الاعمال بخواتيمها
مطابقه لترجمة في آخر الحديث وعلى بن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة الالهاني بالنون
الحصى وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة
ابن دينار والحديث مضى في الجهاد مطولا في باب لا يقال فلان شهيد فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن يعقوب بن
عبدالرحمن عن ابي حازم الى آخره ومضى الكلام فيه ومضى ايضا في المغازي وسياتي في القدر ايضا قوله الى رجل
اسمه فزمان بضم القاف وبالزاي قوله غناه بفتح الغين المعجمة وبالمد يقال غنى عن فلان غناه ناب عنه واجرى
مجره قوله وقال بدبابه سيفه يعني طعن بدبابه سيفه وهو حده وطر فبين يديه وقد تقدم فيما مضى بنصل سيفه فلا منافاة
لا مكان الجمع بينهما قوله فتعامل عليه اي اتكامل عليه بقوته

﴿ باب العزلة راحة من خلط السوء ﴾

اي هذا باب مترجم بترجمة هي العزلة اي الاعتزال والانفراذ راحة من خلط السوء بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام
جمع خليط وهو جمع غريب وخليط الرجل الذي يخالطه ويماثره يستوى فيه الواحد والجمع ويجمع الخليط ايضا
على خلط بضمين ذكره الصفاني في اللباب وقال بعضهم ذكره الكرمانى بلفظ خلط بغير الف يعني مثل ما ذكره
الصفاني قلت لم يذكر الكرمانى هكذا وانما قال خلط بضم الخاء وتشديد اللام جمع خليط وبكسر هاو التخفيف مصدر اى
الخالطة هذا الذى ذكره الكرمانى ولم يرد بقوله وبكسر ها الى آخره انه الترجمة وانما ذكر هذا لزيادة الفائدة على انه
يجوز ان يكون اشار به الى جواز الوجهين في قوله من خلط السوء احدها ان يكون جمعا والآخر ان يكون مصدرا
من خالط يخالط مخالطة وخالطا قوله راحة اصله روحة قلبت الواو الفاء لتحركها وانفتاح ما قبلها قال الجوهري الروح
والراحة من الاستراحة وهو سكن النفس مع سعة من غير تسكد بشيء وهذه مادة واسعة تستعمل لمان كثيرة وفي
العزلة عن الناس فوائد كثيرة واقفل البعد من شرهم وقد قال ابو الدرداء وجدت الناس اكرثة وروى ابن المبارك اخبرنا

شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال خذوا حظكم من العزلة وفي رواية قال عمر العزلة راحة من خليط السوء وروى الطحاوي من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الا خبركم بخير الناس منزلا فلنا بلي يا رسول الله قال رجل اخذ بعنان فرسه في سبيل الله واخبركم بالذي يليه رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ثم قال فان قال قائل ابن ماري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من قوله المسلم الذي يخاطب الناس ويصبر على اذام خير من المسلم الذي لا يخاطب الناس ولا يصبر على اذام ويحباب بانه لا تضاد بينهما لان قوله رجل اخذ بعنان فرسه خرج مخرج العموم والمراد به الخصوص فالله في فيه انه من خير الناس كما ذكره غيره بمثل ذلك فقال خير الناس من طال عمره وحسن عمله او يكون المراد بتفضيله في وقت من الاوقات لافي كل الاوقات *

٨١ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ وَرَجُلٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَعْبُدُ بِهِ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ ﴿**

مطابقه للترجمة تؤخذ من قوله ورجل في شعب الى آخره و ابو اليمان الحكيم بن نافع وعطاء بن يزيد من الزيادة واسم ابي سعيد بن مالك والاوزاعي عبد الرحمن والحديث مضمي في اوائل الجهاد في باب افضل الناس مؤمن مجاهد فانه اخرج هناك عن ابي اليمان الى آخره **قوله** «وقال محمد بن يوسف» هو القريابي قرنه هنا برواية ابي اليمان وافرد ابا اليمان في الجهاد ورواه مسلم عن عبيد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن محمد بن يوسف **قوله** «اعرابي» لم يدر اسمه **قوله** «اي الناس خير» وفي الرواية المتقدمة بلفظ افضل قوله «رجل جامد» اي خير الناس رجل جامد ولا يعارضه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» ومثل ذلك لان اختلاف هذا بحسب اختلاف الاوقات والاقوام والاحوال قوله «في شعب» بكسر الشين المعجمة الطريق في الجبل ومسيل الماء وما انفرج بين الجبلين قوله «ويدع» اي يترك *

﴿ تَابِعَهُ الزُّبَيْدِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَالنُّعْمَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ﴾

اي تابع شعيبا في روايته عن الزهري الزبيدي وكذا تابع الاوزاعي في روايته عن الزهري والزيدي هو محمد بن الوليد السامي نسبة الى زييد بضم الزاء وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وهو منبه بن صعب وهو زبيد الاكبر وابيه يرجع قبائل زييد وروى متابته مسلم عن منصور بن ابي مزاحم حدثنا يحيى بن حمزة عن ابي زيد **قوله** وسليمان بالرفع عطف على الزبيدي وروى متابته ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عن سليمان به **قوله** والنعمان هو ابن راشد الجزري وروى متابته احمد عن وهب بن جرير حدثنا ابي سمعت النعمان بن راشد به *

﴿ وَقَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءٍ أَوْ حَبِيبٍ أَنَّ اللَّهَ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾

اي قال معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد او عبيد الله بالشك وهو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود الهذلي عن ابي سعيد الخدري عن النبي ﷺ وهذا التعليق رواه احمد عن عبد الرزاق وقال في سياقه معمر بشك وفي رواية مسلم عن ابي حميد حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن عطاء بغير شك به

﴿ وقال يونس وابن مسافر ويحيى بن سعيد عن ابن شهاب عن عطاء عن بعض اصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ ﴾

يونس هو ابن يزيد الابن وابن مسافر ابو خالد ويقال ابو الوليد التميمي المصري والى مصر لهشام سنة ثمان عشرة ومائة وعزل عنها سنة تسع عشرة ومائة وهو مولد الليث بن سعد ويحيى بن سعيد الانصاري النجاشي المدني قاضي المدينة رأى أنس بن مالك وتعليق يونس اخرجه عبد الله بن وهب في جامعه وتعليق ابن مسافر اخرجه الذهلي في الزهريات من طريق الليث ابن سعد عنه وتعليق يحيى اخرجه الذهلي المذكور من طريق سليمان بن بلال عنه قوله عن بعض اصحاب النبي ﷺ قال الكرمانى لعله ابو سعيد الحدرى

٨٢ - ﴿ حدثنا أبو نعيم حدثنا الماجشون عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد أنه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس زمان خير ما للرجل المسلم الغنم يتبع بها شرف الجبال ومواقع القطر يفرّ بدنيه من الفتن ﴾

مطابقته لترجمة تؤخذ من معناه وابو نعيم هو الفضل بن دكين وهو الفضل بن عمرو بن حماد الاحول التيمي الكوفي ودكين لقب عمروات سنة ثمان أو تسع عشرة ومائتين والماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة هو عبد العزيز بن عبدالله بن ابي سلمة وعبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة يروى عن ابيه وفي رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن هذا انه سمع اياه اخرجه احمد والاسماعيلي واخوه عبد الرحمن محمد بن عبدالله انفر البخاري بهما وبابيهما والحديث مضى في الايمان في باب من الدين الفرار من الفتن فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن مسleme عن مالك عن عبد الرحمن المذكور ومرة الكلام فيه هناك قوله لشرف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة جمع شعبة وهي رأس الجبل قوله ومواقع القطر يعني بطون الاودية وفيه ان اعتزال الناس عند ظهور الفتن والهرب عنهم اسلم للدين من مخالطتهم

﴿ باب رفع الأمانة ﴾

أى هذا باب في بيان رفع الامانة من بين الناس والمراد برفضها ذهبها بحيث ان لا يوجد الامين والامانة ضد الخيانة *
٨٣ - ﴿ حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح بن سليمان حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضيقت الأمانة فانتظر الساعة قال كيف اضعها يا رسول الله قال إذا أسند الأمر إلى غير أهلها فانتظر الساعة ﴾

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله اذا ضيقت الامانة ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى والحديث قدم في اول كتاب العلم بهذا الاسناد قوله قال كيف اضعها القائل بهذا هو الاعرابى سالمى الساعة لان اول الحديث عن ابي هريرة بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم جاء اعرابى فقال متى الساعة الحديث قوله قال اذا اسند الى قال النبي ﷺ اذا اسند الامر الى غير اهله والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كالخلافة والسلطنة والامارة والقضاء والافتاء وقال الكرمانى اسند الامر الى فوض المناسبات الى غير مستحقيها كنفويض القضاء الى غير العالم بالاحكام كما هو في زماننا قلت ياليت ان يتولى الجاهل بالرشوة لانه يحتمل ان يكون ديننا يستقى فيما يجمله فالصيبة العظمى ان يتولى الجاهل بالرشوة فلعن رسول الله ﷺ الراشئ والمرتضى والرائش حيث قال لعن الله الراشئ الى آخر الحديث رواه عبد الله بن عمرو بن العاص ولاشك ان من اعنه الله عنه رسول الله ﷺ واعظم المصائب ان الديار

المصرية التي هي كرسى الاسلام لا تولى فيها القضاة والحكام وسائر اصحاب المناصب الا بالرتب والبراطيل ولا يوجد
هنا في بلاد الروم ولا في بلاد المعجم •

٨٤ - **عده** محمد بن كثير أخبرنا سفيان حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب حدثنا حذيفة
قال حدثنا رسول الله ﷺ حديثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر حدثنا أن الأمانة نزلت
في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال بنام
الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت ثم ينام النومة
فتقبض فيبقى أثرها مثل المجل كجمر دخرجته على رجلك فتبسط فتراه من غير أن يمس فيه
شيء فيصبح الناس يتباينون فلا يكاد أحد يؤدّي الأمانة فيقال إن في بني فلان رجلا أميناً
ويقال للرجل ما أعقله وما أظرفه وما أجلده وما في قلبه ينقال حبة خردل من إيمان ولقد
أتى على زمان وما أبالي أيكم بايت لئن كان مسلماً رده على الإسلام وإن كان نصرانياً رده على
ساحيه فأماليوم فما كنت أبايع إلا فلاناً وفلاناً •

مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو الثوري والأعمش سليمان والحديث أخرجه ايضاً عن علي بن عبد الله عن سفيان
ابن عيينة وأخرجه مسلم في الإيمان عن أبي بكر وغيره وأخرجه الترمذي في الفتن عن هناد بن السري وأخرجه ابن ماجه في
عن علي بن محمد عن وكيع بقوله حديثين أي في باب الأمانة أحدهما في نزول الأمانة والآخر في رفعها قوله حدثنا
أي رسول الله ﷺ قوله في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرهما وسكون الذال المعجمة وهو الأصل من كل
شيء قاله أبو عبيد وقال ابن الأعرابي الجذر أصل الحساب والنسب وأصل الشجرة قوله ثم علموا أي بعد نزولها في قلوب
الرجال بالقطرة علموا من القرآن قال الله تعالى (أنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض) الآية قال ابن عباس هي
الفرائض التي على العباد وقيل هي ما أمروا به ونهوا عنه وقيل هي الطاعة نقله الواحد عن أكثر المفسرين قوله ثم
علموا من السنة أي سنة النبي ﷺ وحاصل المعنى أن الأمانة كانت لهم بحسب القطرة وحصلت لهم بالكسب أيضاً
بسبب الشريعة قوله وحدثنا أي رسول الله ﷺ عن رفعها أي عن رفع الأمانة قوله بنام الرجل إلى آخره بيان رفعها
وهو أنه ينام نومة فتقبض الأمانة من قلبه يعني تقبض من قوم ثم من قوم ثم شيئاً بعد شيء في وقت بعد وقت على قدر فساد
الدين قوله فيظل أثرها أي فيصير أثرها مثل أثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالهاء المثناة وهو أثر النار ونحوه وقال
ابن الأثير الوكة الأثر في الشيء كالنقطة من غير لونه والجمع وكث ومنه قيل للبسر إذا وقعت فيه نقطة من الأرباط وكث
ومنه حديث حذيفة المذكور وقال الجوهري في فصل الواو من باب التاء المثناة من فوق الوكة كالنقطة في الشيء يقال في
عينه وكث وضبطه صاحب التلويح بالتاء المثناة وهو غلط قوله مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها هو التنفط
الذي يحصل في اليدين العمل بفاس ونحوه وهو مصدر مجلت يده تمجلاً بمجلا ويقال هو أن يكون بين الجلد واللحم مام
وكذلك المجلة وهو من باب علم يعلم ومصدره مجل بفتح الميم ومن باب نصر ينصره مجل بسكون الجيم ومجول
وقال الأصمعي هو تفتح يشبه البئر من العمل قوله فنظف بكسر الفاء قال ابن فارس النقط قرح يخرج في اليدين العمل
وأما قال نطق مع أن الضمير في يرجع إلى الرجل وهو مؤنث وذكره باعتبار المصنوع أو باعتبار لفظ الرجل قوله
متنبر أي مرتفعا من الانتثار وهو الارتفاع ومنه اعتبار الأمير صعد على التنبر ومنه من المتنبر الارتفاع وكل شيء ارتفع
فقدنبر وقال أبو عبيد متنبراً أي متنظفاً وحاصله أن القلب يخلو عن الأمانة بان تزول عنه شيئاً فشيئاً فإذا زال جزء منها

زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت واذا زال شيء آخر منه صار كالجمل وهو اثر حكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور بعد ثبوته في القلب وخروجه منه واعتقابه اياه بمجرد تحرجه على رجلك حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر ويسبق التنفط قوله يتبايعون أي من البيع والشراء قوله فلا يكاد احدكنا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فلا يكاد احدكم قوله اتي على بتشديد الياء قوله وما بالي ايكم بايتم وقال ابن التين تاوله بمض الناس على بيعة الخلافة وهو خطأ فكيف يكون ذلك وهو يقول ان كان نصرانيا الى آخره والذي عليه الجمهور وهو الصحيح انه اراد به البيع والشراء المرورين يعني كنت اعلم ان الامانة في الناس فكنت اقدم على معاملة من اتق غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه ينم عن الحيانة ويحمه على اداء الامانة وان كان كافرا فساغيه وهو الوالي الذي يسمى له اى الوالى عليه يقوم بالامانة في ولايته فيصفي ويستخرج حتى منه وكل من ولي شيئا على قوم فهو سابعهم مثل سعاة الزكاة واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اتق اليوم باحد آمنه على بيع او شراء الا فلانا و فلانا يعني افراد امن الناس فلا تزل اعرفهم واتق بهم قوله رده على الاسلام وفي رواية المستمل بالاسلام قوله وان كان نصرانيا ذكر النصراني على سبيل التمثيل والا فاليهودى ايضا كذلك صرح في صحيح مسلم بهما

٨٥ - **حدثنا أبو اليمان** أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما الناس كالابل المائة لا تكاد تجد فيها راحلة

مطابقته للترجمة يمكن ان توجه من حيث ان النبي ﷺ اخبر في هذا الحديث بان الناس كثيرون والمرضى فيهم قليل بمنزلة الراحلة في الابل المائة وغير المرضى هم الذين ضيعوا الفرائض التي عليهم وقد ذكرنا ان ابن عباس فسر الامانة بالفرائض فمن هذه الحيثية تحصل المطابقة بين الترجمة والحديث وابو اليمان الحكيم نافع والحديث بهذا الاسناد من افراده وفي رواية مسلم من طريق معمر عن الزهري تجدون الناس كالابل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة واختلفوا في معنى هذا الحديث فقيل انما يراد به القرون المذمومة في آخر الزمان ولذلك ذكره البخارى هنا ولم يرد به صلى الله تعالى عليه ولم يرد من اصحابه وتابعيه لانه قد شهدتهم بالفضل فقال خير القرون الحديث ونقل الكرماني هذا في شرحه بقوله وقال بعضهم المراد به القرون المذمومة الى آخر ما ذكرناه وقال بعضهم نقل الكرماني هذا عن منططاي ظانم انه كلامه لكونه لم يعزه قلت لم يقل الكرماني الا قال بعضهم ولم يذ كر لفظ منططاي اصلا فلا يحتاج الى ذكره بما فيه من سوء الادب ونسبة الظن اليه وبعض الظن اثم وقيل يحتمل ان يريد كل الناس فلا يكون مؤمن الا في مائة او اكثر وقيل ان الناس في احكام الدين سواء لا فضل فيها الشريف على مشروف ولا لرفيع على وضع كالابل المائة التي لا تكون فيها راحلة وقيل ان اكثر الناس اهل نقص واهل الفضل عددهم قليل بمنزلة الراحلة في الابل المحمولة قال الله تعالى (ولكن اكثر الناس لا يعلمون) وقوله (ولكن اكثرهم يجهلون) وقال القرطبي الذي يناسب التمثيل ان الرجل الجواد الذي يتحمل انتقال الناس والحالات عنهم ويكشف كربهم عزيز الوجود كالراحلة في الابل الكثيرة قلت الانسب من كل الاقوال هو القول الذي ذكرناه أولا وفيه ايضا مطابقة للحديث للترجمة كما ذكرناه قوله كالابل المائة وصف لفظ الابل الذي هو مفرد بقوله المائة لان العرب يقول للمائة من الابل ويقال فلان ابل اى مائة من الابل وابلان اذا كان له مائتان قوله راحلة هي النجبة المختارة الكلمة الاوصاف الحسنة المنظر وقيل الراحلة الجمل التحيب والماء للمبالغة *

بَابُ الرِّايَةِ وَالسُّمَّةِ

اى هذا باب في بيان ذم الرايه بكسر الراء وتخفيف الياء آخر الحروف وبالمد وهو اظهار المباداة لقصد رؤية الناس لها

فيحمدوا صاحبها والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم قال بعضهم هي مشتقة من السماع قلت السمعة اسم والسماح مصدر
والاسم لا يشق من المصدر ومعنى السمعة التثوية بالعمل وتشهيره ليراه الناس ويسموا به والفرق بينهما ان الرياء يتعلق
بجاسة البصر والسمعة بجاسة السمع

٨٦ - **عدها مسدد** حدثنا يحيى عن صفيان حدثني سلمة بن كهيل رح وحدثنا أبو أميم
حدثنا صفيان عن سلمة قال سمعت جندبا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم أسمع أحدا
يقول قال النبي ﷺ غيره فذوت منه فسميته يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من سمع سم
الله به ومن يرأى يرأى الله به

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وصفيان هو الثوري في الطريقة بن وابو نعيم هو الفضل بن دكين وجندب
بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها ابن عبد الله البجلي بالباء الموحدة والجمع المفتوحين وهو من
صفار الصحابة واخرج هذا الحديث من طريقين والسند الثاني اعلى من الاول ورجاله كوفيون ولم يكتب به مع علوه
لان في الرواية الاولى ما ليس في الثانية وهو جلالة القطان وتصريح صفيان بالتحديث عن سلمة ولفظ ح بين الطريقين
اشارة الى التحويل من اسناد الى اسناد آخر قبل ذكر الحديث او الى الخائل او الى صح او الى الحديث ويتلفظ عند القراءة
بلفظة (ح) مقصورا والحديث اخرجه مسلم في آخر الكتاب عن ابي بكر عن وكيع عن الثوري وعن اسحق بن ابراهيم
عن ابي نعيم به وعن غيرهما واخرجه ابن ماجه في الزهد عن هرون بن اسحق عن محمد بن عبد الوهاب عن الثوري
بقوله ولم اسمع احدا يقول قال النبي ﷺ غيره اى قال سلمة بن كهيل لم اسمع احدا الى آخره وقال الكرماني لم اسمع اى
لم يبق من اصحاب النبي ﷺ حينئذ غيره في ذلك المكان ورد عليه بعضهم بانه ليس كذلك فان جندبا كان بالكوفة
الى ان مات وكان بها في حياة جندب ابو جحيفة السوائي وكانت وفاته بعد جندب بست سنين وعبد الله بن ابي اوفى
وكانت وفاته بعد جندب بعشر سنين وقدروى سلمة بن كهيل عن كل منهما فيتمين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما
ولان احدهما ولا من غيرها ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بمدان سمع من جندب الحديث المذكور عن
النبي ﷺ شيئا انتهى قلت انما رد هذا القائل بما قاله بمدان قال احترز بقوله وذلك عن كان من الصحابة موجودا
اذناك بغير المكان الذي كان فيه جندب ثم قال وليس كذلك الى آخره وفيه نظر لان للكرماني ان يقول مرادى من قولى
في ذلك المكان المكان الذي كان جندب بمدان فيه لاسماع الحديث ولم يكن هناك من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم حينئذ غيره وان كان ابو جحيفة وابن ابي اوفى موجودين في الكوفة حينئذ والمعجب من هذا القائل يفسر كلام
الكرماني بحسب ما يفهمه ثم رد عليه وفي الصحابة من يسمى بجندب خمسة انفس جندب بن جنادة ابو ذر الفقارى
وجندب بن مكين الجنبى وجندب بن ضمرة الجندعى وجندب بن كعب العبدى وجندب بن عبد الله البجلي وهو الذى
روى عنه سلمة بن كهيل والاشهر منهم ابو ذر الفقارى فقال خليفة بن خياط مات جندب بى ابا فرسنة اثنتين وثلاثين
بالربذة قرية من قرى المدينة في خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وصلى عليه ابن مسعود واما جندب المذكور في هذا
الحديث فلم يذكر احد تاريخ وفاته فكيف يقول هذا القائل وكانت وفاة ابي جحيفة بعد جندب بست سنين وكانت
وفاة ابي جحيفة في سنة اربع وسبعين وقال الواقدي توفي في ولاية بشر بن مروان وكانت وفاة ابن ابي اوفى في سنة سبع
وثمانين قاله البخارى فكيف يقول وكانت وفاته بعد جندب بعشر بن سنة فاحسب التفاوت بين تاريخي وفاة ابي جحيفة
وابن ابي اوفى وبين تاريخ جندب قوله من سمع بتشديد الميم من التسميع وهو التشهير وازالة الحمول بنشر الذكر وقال
الخطابي اى عمل عملا على غير اخلاص وانما يريد ان يراه الناس ويسموا به جوزى على فلان بان يشهره الله تعالى
ويفضحه ويظهر ما كان يعطنه وقيل ان من قصد بمهله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجهه الله تعالى فان الله يجعله حديثا عند

الناس الذين اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الآخرة قوله ومن يرأى بضم الياء وبالمدوكسر الهمزة والثانية مثلها وثبتت الياء في آخر كل منهما للشبايح اى من يرأى بعمله الناس يرأى الله به اى يطلعهم على انه فعل ذلك لهم لالوجه فاستحق سخط الله عليه وفيه من المشاكلة ما لا يخفى *

﴿ باب من جاهد نفسه في طاعة الله ﴾

اى هذا باب في بيان فضل من جاهد من المجاهدة وهى كفى النفس عن ارادتها مما يشغلها بغير العبادة *

٨٧ - ﴿ حدثنا هُدَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ فَقَالَ يَا مُعَاذُ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ قَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَمْبُدُوهُ وَلَا يَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ قَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَمْدُبَهُمْ ﴾

مطابقه للترجمة من حيث ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجهاد المرء نفسه هو الجهاد الاكبر وهذا الحديث بعين هذا الاسناد والامن قدم في كتاب اللباس في باب مجرد عقيب باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه فانه اخرجه هناك عن هدي بن خالد عن همام بن يحيى عن قتادة الى اخره ومضى الكلام فيه هناك ونظيره مضى عن انس في اخر كتاب العلم في باب من خص بالعلم قوما قوله رديف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الرديف هو الراكب خلف الراكب قوله الا آخرة الرحل الآخرة على وزن الفاعلة وهى المود الذى يستند اليه الراكب من خلفه و اراد بذكره المبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس سامع لكونه اضبط واما تكريره صلى الله تعالى عليه وسلم عليه ثلاثا فلنا كيد الاهتمام بما يجبره وتكميل تنبهه مما ذفيما سمعه والرحل يخرج الجمل وقال الجوهري الرحل رحل الجمل وهو اصفر من القتب قوله لبيك قدمضى الكلام فيه مرارا ثم اتى به فى اجابة المنادى اى اجابى لك يا رسول الله ما خوذ من لب بالمكان والب اذا قام به ولم يستعمل الاعلى لفظ التنبيه فى معنى التكرير اى اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كالك قولت الب الباء بعد الباء قوله وسعديك اى ساعدت طاعتك مساعدا بعد مساعدا واسعادا بعد اسعادا ولهذا نى وهو ايضا من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر فى الاستعمال وقال الجرمى لم يسمع سعدك مفردا قوله لبيك رسول الله اى يا رسول الله حذف فيه حرف النداء وفى العلم بانياته قوله فقال يا معاذ وفى رواية الكشميينى ثم قال يا معاذ قوله هل تدرى ما حق الله على عباده الحق كل موجود من حق او ما سيوجد لاحالة قوله « ان يمدوه » اى ان يوحدوه قوله « ولا يشركوا به شيئا » تفسيره وقيل المراد بالعبادة عمل الطاعات واجتناب الماصى قوله ما حق العباد على الله يحتمل وجهين احدهما ان يكون خرج مخرج المقابلة فى اللفظ كقوله تعالى (ومكروا ومكر الله) والثانى ان يكون اراد حقا شرعيا لا واجبا بالمقل كقول المعتزلة وقيل معنى الحق المستحق الثابت والجدير اوهو كالواجب فى تحققة وقال القرطبي حق العباد على الله هو ما وعدهم به من الثواب والجزاء *

﴿ باب التواضع ﴾

أى هذاباب في بيان فضل التواضع وهو اظهار التنزل عن مرتبته وقيل هو تمظيم من فوقه من ارباب الفضائل وفي رقائق ابن المبارك عن معاذ بن جبل انه قال لن يبلغ ذروة الايمان حتى تكون الضعة احب اليه من العرف وما قل من الدنيا احب اليه مما كثر به

٨٨ - **حدثنا مالك بن ابي عمير** حدثنا زهير حدثنا حميد عن انس رضى الله عنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة • قال وحدثني محمد اخبرنا الفزاري وابو خالد الاحمر عن حميد الطريبي عن انس قال كانت ناقة رسول الله ﷺ تسمى العصابة وكانت لا تسبق فجاه اعرابي على قعوده فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العصابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقاً على الله ان لا يرفع شيئاً من الدنيا إلا وضعه

مطابقته للترجمة من حيث ان في طرق هذا الحديث عند النسائي بافظ حق على الله ان لا يرفع شيء نفسه في الدنيا الا وضعه فيه اشارة الى ذم الترفع والحض على التواضع والاعلام بان امور الدنيا ناقصة غير كاملة واخرج البخاري هذا الحديث من طريقين احدهما عن مالك بن اسماعيل بن زياد ابي غسان النهدي الكوفي عن زهير بن معاوية عن حميد الطويل بن ابي حميد عن انس بن مالك والاخر عن محمد بن سلام قاله السكلاذبي عن مروان بن معاوية الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء عن ابي خالد الاحمر سليمان بن حيان بتشديد الياء آخر الحروف الازدي والحديث مضمي في كتاب الجهاد في باب ناقة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرج به بالطريق الاول بين اسناده ومثته عن مالك ابن اسماعيل عن زهير عن حميد عن مالك الى آخره قوله « العصابة » بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة وبالمد الناقصة المشقوقة الاذن ولكن ناقة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لم تكن مشقوقة الاذن لكن صار هذا لقبها قوله ولا تسبق على صيغة المجهول قوله على قعود بفتح القاف وهو البكر من الابل حين يمكن ظهره للركوب وادنى ذلك ستان •

٨٩ - **حدثني محمد بن عثمان** حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثني شريك ابن عبد الله بن ابي نمر عن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلى عبدي بشيء احب إلى مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت صفة الذي يسم به وبصره الذي يغير به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وان سألني لأعطينه واثن استعاذني وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره لصاته لا عيدته

قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة حتى قال الداودي ليس هذا الحديث من التواضع في شيء وقال صاحب التلويح لا ادري ما مطابقته لما لانه لا ذكر فيه للتواضع ولما يقرب منه وقيل المناسب ادخاله في الباب الذي قبله وهو مجاهدة المرء نفسه في طاعة الله واجبوا عن ذلك فقال السكرماني التقرب بالنوافل لا يكون الابغاية التواضع والتذلل للرب تعالى قلت قد سبقه هذا صاحب التلويح فانه قال التقرب الى الله بالنوافل حتى يستحقوا المحبة من الله تعالى لا يكون الابغاية التواضع والتذلل للرب عز وجل ثم قال وفيه بمدلان النوافل انما يركى ثوابها عند الله لمن حافظ على فرائضه وقيل الترجمة مستفادة مما قال كنت سمعته ومن التردد وقال بعضهم تستفاد الترجمة من لازم قوله من طدى لي

وليا لانه يقتضى الزجر عن معاداة الاولياء المستلزم لولا انهم ومولات جميع الاولياء لاتتاني الا بغاية التواضع اذ فيهم
الاشعث الا غير الذي لا يؤبه له انتهى قلت دلالة الالتزام مهجورة لانها لو كانت معتبرة لزم ان يكون للفظ الواحد مدلولات
غير متناهية ويقال لهذا القائل تريد اللزوم اليين او مطلق اللزوم وايا ما كان فدلالة الالتزام مهجورة فان اردت اللزوم
اليين فهو يختلف باختلاف الاشخاص فلا يكاد يصبط المدلول وان اردت مطلق اللزوم فاللوازم لاتنتهى فيمتنع افادة
اللفظ اياها فلا يقع كلامه جو ابا ومحمد بن عثمان بن كرامة بفتح السكاف وتخفيف الراء المعجلى بكسر العين المهمل الكوفي مات
بغداد سنة ست وخسين ومائتين وهو من صفار شيوخ البخارى وقد شاركه في كثير من مشايخه منهم خالد بن مخلد شيخه
في هذا الحديث فقد اخرج عنه البخارى بغير واسطة ايضا في باب الاستعاذة من الجن في كتاب الدعوات وخالد بن مخلد
بفتح الميم واللام الجلى ويقال القطواني الكوفي مات بالكوفة في محرم سنة ثلاث عشرة ومائتين وسليمان بن بلال ابو ابوب
القرشى التيمي مات سنة سبع وسبعين ومائة وشريك بن عبدالله بن ابي عمر بافظ الحيوان المشهور انقرشى ويقال الليثي
مات سنة اربعين ومائة فان قلت خالد فيه مقال فمن احمد له منا كبير وعن ابي حاتم لا يخرج به واخرج ابن عدى عشرة
احاديث من حديثه استسكرها منها حديث الباب وشريك ايضا فيه مقال وهو راوى حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص
وقدموا اخر وتقر دبا شيئا لم يتابع عليها قلت اما خالد فمن ابن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابو داود
سدد ولكن تشيع وهو عندي ان شاء الله لا باس به واما شريك فمن يحيى بن معين والنسائي ليس به باس وقال محمد بن
سعد كان ثقة كثير الحديث وعطا هو ابن يسار ضد اليمين ووقع في بعض النسخ كذلك وقيل هو ابن ابي رباح والاول
اصح والحديث من افراده قوله ان الله قال هذا من الاحاديث الالهية التي تسمى القدسية وقد مر الكلام فيها عن قريب وقد
وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حدث به عن جبريل عليه السلام عن الله عز وجل قوله «لى» صفة
لقوله وليا لكنه لما قدم صار حالا وقوله وليا الولي هو العالم باله المواعظ على طاعته الخالص في عبادته فان قلت قوله عادى
من المعاداة وهو من باب المفاعلة التي تقع من الجانبين ومن شان الولي الحلم والاجتناب عن المعاداة والصفح عن يجهل عليه
قلت احبب بان المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاداة اللنيوية مثلا بل تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كالرافضى
في بغضه لابي بكر رضى الله تعالى عنه والمبتدع في بغضه للسني فنقع المعاداة من الجانبين اما من جانب الولي فله وفي الله
وامان الجانب الآخر فظاهر انتهى قلت لا يحتاج الى هذا التكلف فاذا قلنا ان فاعل ياتى بمعنى فعل كما في قوله عز وجل
(وسارعوا الى مفرة من ربكم) بمعنى اسرعوا يحصل الجواب قوله فقد آذنته بالمد وفتح المعجمة بعد هاتون اى اعلمته
من الايدان وهو الاعلام قوله «بالحرب» وفي رواية الكشميى بحرب ووقع في حديث طائفة رضى الله تعالى عنها
ومن عادى لى وليا فقد استعمل عمارتى وفي حديث معاذ «فقد بارز الله بالحاربة» وفي حديث ابي امامة وانس فقد بارزنى
(فان قيل) المحاربة من الجانبين والمخلوق في امر الخلق قيل له اطلق الحرب واراد لازمه اى عمل به ما يعمله
المد والمحارب قوله احب بالرفع والنصب قاله الكرمانى قلت وجه الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو احب ووجه النصب
والمراد به الفتح صفة لقوله بشىء فيكون مفتوحا في موضع الجر ويدخل في قوله مما افترضت عليه جميع الفرائض من فرائض
العين وفرائض الكفاية قوله وما يزال كذا في رواية الكشميى وفي رواية غير ه وما زال بصيغة الماضي قوله يتقرب الى تشديد
الياء وفي حديث ابي امامة يتعجب والتقرب طلب القرب وقال القشيري قرب العبد من ربه يقع اولها بيمينه ثم باحسانه وقرب
الرب من عبده ما يخصه به في الدنيا من عرفاته وفي الآخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه
ولا يتم قرب العبد من الحق الا بعبده من الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة
خاص بالخواص وبالتائيس خاص بالاولياء قوله «بالنوافل» المراد بها ما كانت حاوية للفرائض مشتتة عليها
ومكتملة لها وليس المراد كون النوافل مطلقا قوله احبه هكذا رواية الكشميى وفي رواية غيره - احبته قوله كنت

سمعه الذي يسمع به لفظه في رواية الكشمهني لاغيره قال الداودي هذا كله من المجاز يعني انه يحفظه كما يحفظ البعد
جوارحه امثالا يقع في مهاكة وقال الخطابي هذه امثال والمعنى والله اعلم توفيقه في الاعمال التي باشرها بهذه الاعضاء
وتيسير الحجة له فيها بان يحفظ جوارحه عليه ويعصمه من موافقة ما يكره الله تعالى من الاصفاء الى الله ومن تلا من النظر
الى ما نهى عنه ومن البطش بما لا يحل له ومن السعي في الباطل برجله او بان يسرع في اجابة الدعاء والالحاح في الطلب
وذلك ان مساعي الانسان انما تكون بهذه الجوارح الاربعة قوله وبصره الذي يبصر به وفي حديث عائشة في رواية
عبدالواحد عينه التي يبصر بها وفي رواية يعقوب بن مجاهد عينه اللتين يبصر بهما وكذا قال في الاذن واليد والرجل
وزاد عبدالواحد في روايته وفؤاده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به وقيل المعنى اجمل له مقاصده كما انه يناها
بسمه وبصره الى آخره وقيل كنت له في النصره كسمه وبصره ويده ورجله في المعاونة على عدوه وقيل فيه مضاف
محذوف والتقدير كنت حافظ سمعه الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الى آخره قيل ان
الاتحادية زعموا انه على حقيقته وان الحق عين العبد واحجوا بمعنى جبريل عليه الصلاة والسلام في صورة دحية
قالوا فهو روحاني خلع صورته وظهر بمظهر البشرية قالوا فانه اقدر على ان يظهر في صورة الوجود البكلي اوبعضه تعالى
الله سبحانه عما يقول الظالمون علوا كبيرا قوله يبطن بكسر الطاء قوله وان سألني اي عبيدي وكذا وقع في رواية عبد
الواحد قوله لا عطية اللام للتاكيد والمهزمة مضمومة والفعل مؤكدا بالنون الثقيلة قوله استعانني بالباء الموحدة بعد
الذال المجهمة وقيل بالنون موضع الباء قوله «لا عينه» اي مما يخاف فان قيل كثير من الصلحاء والعباد دعوا وبالقولوا
ولم يجابوا قيل له الاجابة تنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتاخر الحكم وتارة قد تنفع الاجابة
ولكن بغير المطلوب حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة ناجزة او اصلح منها قوله وما تردت
عن شيء التردد مثل لانه محال على الله وقال الخطابي التردد في حق الله غير جائز والبداء عليه في الامور غير سائغ لكن
له تلويحان (احدهما) ان العبد قد يشرف على الهلاك في ايام عمره من داء يصيبه او فاقة تنزل به فيدعو الله فيشفيه منها
ويدفع عنه مكروهها فيكون ذلك من فصله كترديد من يريد امرأ ثم يبدو له فيه فيتركه ويمرض عنه ولا بد
من لقائه اذا بلغ الكتاب اجله لان الله قد كتب الفناء على خلقه واستأثر بالبقاء لنفسه (والثاني) ان يكون معناه ما رددت
رسلي في شيء انا فاعله كترديد في ايام في نفس المؤمن كما روي في قصة موسى عليه السلام وما كان من لطمه عين ملك الموت
وتردده اليه مرة بعد اخرى قال وحققة المعنى على الوجوه عطف الله على العبد وولطفه به وشرفه عليه قوله واساءته ويروي
مساءته اي حياته لانه بالموت يبلغ الى النعيم المقيم لافي الحياة او لان حياته تؤدي الى ارض العمر وتكيس الخلق والرد الى اسفل
سافلين او اكرهه مكروهه الذي هو الموت فلا يسرع بقبض روحه فاكون كالتردد *

﴿ باب قول النبي ﷺ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ ﴾

اي هذا باب فيه قول النبي ﷺ بعثت الى آخره قال الكرمانى الساعة بالرفع والنصب واختر على هذا قلت وجه
النصب ان الواو بمعنى مع ومنهم من منع الرفع لفساد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة وعجزم عياض بان الرفع احسن لانه عطف
على ضمير المجهول في بعثت قوله كهاتين اي الاصبين السبابة والوسطى *

﴿ وما أمرُ الساعةِ إلاَّ كلمح البصرِ أو هو أقربُ إنَّ اللهَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ ﴾

تقديره وقول الله عزوجل (وما امر الساعة) الآية بتامها في رواية الاكثرين وفي رواية ابى ذر (وما امر الساعة
الا كلمح البصر) الآية وانما قلنا تقديره وقول الله عزوجل لانه يوم ان تكون بقية الحديث على ان في بعض النسخ
وقول الله موجود قوله «وما امر الساعة» أي وما شان القيامة الا كلمح البصر اللوح سرعة ابصار الشيء او هو اي
امر الساعة اقرب من لمح البصر *

٩٠ - ﴿ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا وَيَشِيرُ بِإِصْبَعِيهِ فِيمَهُمَا ﴾

مطابقتها للترجمة ظاهرة لانه يتضمن معنى الترجمة وسعيد بن ابي مریم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مریم المصرى وابو عسان بفتح العين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد الساعدى الانصارى والحديث من افراده قوله عن سهل وفي رواية سفيان عن ابي حازم سمعت سهل بن سعد صاحب رسول الله ﷺ قوله فيمدهما الى ليتاز عن سائر الاصابع ويروى فيمدهما *

٩١ - ﴿ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَأَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ ﴾

هذا الحديث هو عين الترجمة والجحفى بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جحف بن سعد المشيرة من مذبح قال الجوهري هو ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد من الزيادة ابن حميد الضبعى البصرى والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن عبد الله بن معاذ وغيره وقال ابن التين اختلف في معنى قول كهاتين فقيل كما بين السبابة والوسطى في الطول وقيل المعنى ليس بينه وبينها شئ وقال القرطبي حاصل معنى الحديث تقرب امر الساعة وسرعة مجيئها وقال الكرماني معنى الحديث اشارة الى قرب المجاورة ثم قال فان قلت ان الله عنده علم الساعة ولا يمله غيره فكيف يعلم انها قريبة قلت المعلوم تقربها والمجول ذاتها فلا معارضة *

٩٢ - ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ يَعْنِي إِصْبَعَيْنِ ﴾

مطابقتها للترجمة ظاهرة ويحيى بن يوسف ابو زكريا الزمى وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف والشين المعجمة وابو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة عثمان بن عاصم وابوصالح ذكوان الزيات والرجال كلهم كوفيون قوله « حدثنا يحيى » كذا هو في رواية ابى ذر وفي رواية غيره حدثني قوله « اخبرنا ابو بكر » وفي رواية ابى ذر حدثنا قوله « عن ابى حصين » وفي رواية ابن ماجه حدثنا ابو حصين والحديث اخرجه ابن ماجه في الفتن عن هناد بن السرى وغيره *

﴿ تَابِعَهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ ﴾

ابى تابع ابابكر في روايته عن ابى حصين اسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعي مات سنة ستين ومائة واخرج هذا المتابعة الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بسنده *

﴿ بَابٌ ﴾

كذا ذكر مجردا عن الترجمة في رواية الا كثيرين وهو كالفصل وحديثه داخل فيما قبله وفي رواية الكشميني باب طلوع الشمس من مغربها وعلى الوجهين المناسبة بين هذا الباب والباب الذي قبله ظاهرة لان طلوع الشمس من المغرب انما يقع عند اشراق قرب الساعة وقيامها *

٩٣ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ﴾

فَإِذَا طَلَعَتْ فَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ فَذَاكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِلَّا بِإِيمَانِهَا أَمْ تَكُنَّ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ
 أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا أَوْ لَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا فَلَا يَدْبَانِ يَمَانِيَهُ وَلَا
 يَطْوِيَانِيَهُ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ أَنْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقِحْتِهِ فَلَا يَطْمَعُهُ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيظُ
 حَوْضَهُ فَلَا يَسْفِي فِيهِ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَحَدُكُمْ أُمَّ كَلْتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْمَعُهَا ﴿

مطابقته لترجمة على رواية الكشميني ظاهرة وعلى رواية غيره هو داخل فيما قبله و ابو اليمان الحكيم بن نافع وشعيب
 هو ابن ابي حمزة و ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو ابن هرير مز الاعرج والحديث مختصر من
 حديث سياتي في اواخر كتاب الفتن بهذا الاسناد بينهما و اوله لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان وذكر فيه نحو
 عشرة اشياء من هذا الجنس ثم ذكر ما في هذا الباب مقتصر على ما يتعلق بطلوع الشمس قوله « من مغربها » قال
 الكرماني اهل الهيمية يبنيوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه ثم اجاب بقوله
 قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولكن لما نصحتهم فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير
 المشرق مغربا وبالعكس قوله آمنوا اجمعون وفي رواية ابي زرعة عن ابي هريرة في التفسير فاذا رآها الناس آمن من عليها
 اي من على الارض من الناس قوله فذلك هكذا رواية الكشميني وفي رواية غيره فذلك وقع في رواية التفسير وذلك
 بالواو يعني عند طلوع الشمس من مغربها لا ينفع نفسا ايمانها وقال الطبري معنى الآية لا ينفع كافرا لم يكن آمن قبل
 الطلوع ايمان بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن او عمل عند الفرغرة وذلك لا يفيد
 شيئا كما قال الله تعالى (فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا) وكأنت في الحديث الصحيح تقبل توبة العبد ما لم يبلغ
 الفرغرة وقال ابن عطية في هذا الحديث دليل على ان المراد بالبعض في قوله تعالى يوم ياتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من
 المغرب والى ذلك ذهب الجمهور وواعلم ان الشمس تجري بقدرة الله تعالى وتغرب في عين حجة ثم تباع العرش فقسجدتم تستاذن
 فيؤذن لها فتعود الى المطمع فاذا كانت تلك الليلة لم يؤذن لها الى ماشاء الله ثم يؤذن لها و قد مضى وقت طلوعها فتسير سير افتعلم
 انها لا تباع الى المطمع في باقى ليلتها فتعود الى مغربها فتطالع منه فن كان قبل كافر لم ينفعه ايمانه ومن كان مؤمنا مذنب لم تنفعه
 توبته وروى الترمذي من حديث صفوان بن غسان قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول « ان بالمغرب
 بابا مفتوحا لتوبة مسيرة سبعين سنة لا يطاق حتى تطلع الشمس من مغربها » وقال حديث حسن صحيح قوله وقد نشر
 الرجلان الواو فيه لا حال قوله بلبن لقحنته بكسر اللام وهي الناقة الخلوب قوله يلبط حوضه من لاط حوضه
 والألطف اذا اصاحه وطنينه قوله ا كانه اي لقمته وهي بالضم واما بالفتح فهي المرة الواحدة هذا كله اخبار عن الساعة انها تاتي
 فجأة واسرع من دفع اللقمة الى الفم *

﴿ بَابٌ مِنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ﴾

اي هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من احب الفخ هذا جزء من الحديث الاول في الباب قال الخطابي حجة
 اللقاء ايثار العبد الآخرة على الدنيا فلا يحب طول القيام فيها لكن يستمدد للارتحال عنها وكرهته ضد ذلك ومحبة الله لقاء
 عبده ارادة الخير له وهدايته اليه وكرهته ضد ذلك *

٩٤ - ﴿ حَرْشًا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ
 قَاتَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالِ لَيْسَ ذَلِكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بُشِّرَ
 بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَانَهُ فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَإِنَّ

الكافر إذا حضر بشر بذاب الله وحقوبته فليس شيء أسكرة إليه مما أمامه كره لقاء الله وكره لقاءه ﴿

قد ذكرنا ان الترجمة جزء الحديث فلامطابقة اوضح من هذا وحجاج هو ابن المنهال البصري وهو من كبار شيوخ البخاري مات سنة سبع عشرة ومائتين وهام هو ابن يحيى وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن هدية بن خالد وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن محمود بن غيلان وفي الخنازير عن ابى الاشعث احمد بن المقدم واخرجه النسائي في الخنازير عن ابى الاشعث قوله من احب لقاء الله احب لقاءه قال الكرمانى ايس شرطه سببا للجزء بل الامر بالمعكس ثم قال مثله يقول بالاخبار اى من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة انتهى وقيل من خبرية وليست بشرطية وليس منها ان سبب حب لقاء العبد حب لقاءه ولا الكراهة ولكنها صفة حال الطائفتين في انفسهم وعند ربهم والتقدير من احب لقاء الله فهو الذى احب لقاءه انتهى فمات حديث ابى هريرة الذى ياتي في التوحيد مرفوع قال الله تعالى اذا احب عبدى لقاءى احببت لقاءه يدل على ان من شرطية فلاوجه لغيرها وقال النووي الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزاع في حالة لا تابل التوبة فحينئذ يكشف لكل انسان ما هو صائر اليه فاهل السعادة يحبون الموت واتاه الله ليتقلوا الى ما اعد الله لهم ويحب الله لقاءهم ليجزل لهم العطاء والكرامة واهل الشقاوة يكرهون ما اعدوا ومن سؤ ما يتقلون اليه ويكره الله لقاءهم اى يبعدهم عن رحمتهم ولا يريد لهم الخير وقال الخطابي اللقاء على وجوه منها الرواية ومنها البعث كقوله تعالى قد حسر الدين كذبوا بلىقاء الله اى بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لات وقال ابن الاثير في النهاية المراد بقاء الله هنا المصير الى الدار الآخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لان كراهته فتن ترك الدنيا وابتغائها احب لقاء الله ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله لانه انما يصل اليه بالموت قوله او بعض ازواجه كذا في هذه الرواية بالشك وجزم سعيد بن هشام في روايته عن عائشة بانها هي قالت ذلك ولم يتردد فيه قلت روى مسلم هذا الحديث عن هدا بن خالد عن هام مقتصر على اصل الحديث ولم يذكر في هذه الرواية هذه الزيادة اعنى قوله قالت عائشة او بعض ازواجه الى آخره ثم اخرجه من رواية سعيد بن ابي عروبة موصولا فكان مسلما حذف الزيادة عمدا لكونها مرسله من هذا الوجه وكفى بايرادها موصولة من طريق سعيد بن ابي عروبة وقد اشار البخاري الى ذلك حيث علق رواية شعبة بقوله اختصره الى آخره على ما ياتي وكذا اشار الى رواية سعيد بن ابي عروبة تعليقا وهذا من الملل الحفية جدا فان قلت هذه الزيادة لا تظهر صريحا هل هي من كلام عبادة على معنى انه سمع الحديث من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسمع مراجعة عائشة رضى الله تعالى عنها او من كلام انس على معنى انه حضر ذلك او من كلام قتادة رسله في رواية هام ووصله في رواية سعيد بن ابي عروبة فيكون في رواية هام ادراج قلت هذه الاحتمالات لا ترد فلذلك قال البخاري عقيب الحديث المذكور اختصره ابو داود الى آخره وهذا من صنيعه العجيب قوله مما امامه بفتح الهمزة اى مما قدمه من استقبال الموت وقال الكرمانى مما امامه متناول الموت ايضا ثم قال فان قلت قد تقاه رسول الله ﷺ خصوصا وابنته عموما فاقوجه قلت نفى الكراهة التي هي حال الصحة وقبل الاطلاع على حاله وانبت التي هي في حال النزاع وبعد الاطلاع على حاله فلا منافاة قوله حضر على صيغة المجهول وكذلك قوله بشر قوله كره لقاء الله ويروى فكره بالفاء

﴿ اختصره أبو داود وحمرو عن شعبة • وقال سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعيد

عن عائشة عن النبي ﷺ ﴾

اى اختصر الحديث المذكور ابو داود سليمان الطيالسي وحمرو بن مرزوق الباهلي فرواية ابى داود اخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن ابى داود بنظ ابى موسى الذى ياتي هنا من غير زيادة ولا نقصان ورواية حمرو بن مرزوق اخرجه

الطبراني في الكبير عن ابي مسلم الكشي ويوسف بن يعقوب القاضي قالا حدثنا عمرو بن مرزوق حدثنا شعبة فذكره مثل لفظ ابي داود سواء قوله وقال سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفي العامري كان يوم الصلاة فقرأ فيها فاذا نقر في النافور ، فشوق فمات سنة ثلاث وثمانين وهو يروي عن سعد بن هشام الانصاري ابن عم انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه قتل بارض مكران وهذا التعليق وصله مسلم عن محمد بن عبد الله حدثنا خالد وحدثنا ابن بشار وحدثنا محمد بن بكر كلاهما عن سعيد به *

٩٥ - **حدثني محمد بن الملاء** حدثنا أبو أسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كرهه كره الله لقاءه ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة و ابو اسامة حماد بن اسامة ويريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء مصغر بزد ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء واسمه الحارث او عامر يروي بريد عن جده ابي بردة و ابو بردة يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن ابي بكر وغيره وهذا مثل حديث عبادة غير قوله فقالت عائشة الى آخره فكانه اوردته استظهارا لصحة الحديث *

٩٦ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب

وحرورة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله ﷺ يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يُخبر فلما نزل به ورأسه على فخذي غشي عليه ساهة ثم أفق فاشخص بصره الى السقف ثم قال اللهم الرفيق الاعلى قلت اذا لا يختارنا وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا به قالت فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها النبي ﷺ قوله اللهم الرفيق الاعلى ﴿

مطابقته للترجمة من حجة اختيار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقاء الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت لحبه لقاء الله تعالى والحديث مضمي في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووفاته عن محمد بن بشار عن غندر وعن مسلم عن شعبة وعن ابي اليان عن شعيب عن الزهري ومضى ايضا في كتاب الدعوات في باب دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم الرفيق الاعلى فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان عائشة الى آخره قوله في رجال اي في جملة رجال اخرروا ذلك قوله وهو صحيح الواو فيه للحال قوله ثم يخبر على صيغة المجهول اي بين حياة الدنيا وموتها قوله فلما نزل به بضم النون على صيغة المجهول يعني لما حضره الموت قوله ورأسه الواو للحال قوله غشي عليه على صيغة المجهول جواب لما قوله فاشخص بصره اي رفع قوله الرفيق منصوب بمقدوره ونحو اختار او اريدوا الاعلى صفته وهو اشارة الى الملائكة او الى الذين انعم الله عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء والصالحين قوله لا يختارنا بالنصب اي حين اختار مرافقة اهل السماء لا يعني ان يختار مرافقتنا من اهل الارض قلت هكذا اعر به الكرماني فلما منع من ان يكون مرفوعا لان مضي قوله اذا يعني حينئذ ولا يختارنا قوله وعرفت انه اي ان الامر الذي حصل له هو الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح وهو انه لم يقبض نبي قط حتى يخبر قوله فكانت تلك اي تلك الكلمة التي هي قوله اللهم الرفيق الاعلى وهي اسم كانت قوله آخر كلمة بالنصب خبرها قوله تكلم بها النبي صفتها قوله قوله منصوب على الاختصاص اي اعني قوله اللهم الرفيق الاعلى *

باب سكرات الموت

اي هذا باب في بيان سكرات الموت وهي جمع سكرة بفتح السين وسكون الكاف وهي شدة الموت وغمبه وغشيته والسكر بضم السين حالة تمرض بين المرء وعقله وهو اسم والمصدر سكر بفتح السين يسكر سكر اقال الجوهري وقد سكر يسكر سكر امثل بطر بطر او الاسم السكر بالضم انتهى واكثر ما يستعمل في الشراب ويطلق في النضب والمشق والتماس والغشى الناشى عن الالم والسكر بالفتح وسكون الكاف مصدر سكرت النهر اسكره سكر اذا سدده والسكر بفتح السين بئيد التمر

٩٧ - **حدثني محمد بن حبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال** أخبرني ابن أبي مائة أن أبا عمرو ذكوان مولى عائشة أخبره أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه ركوة أو علبه فيها ماء شك عمر فجعل يدخل يديه في الماء فيستح بهما وجهه ويقول لا إله إلا الله إن للموت سكرات ثم نصب يده فجعل يقول في الرفيق الأعلى حتى قبض ومالت يده

مطابقه للترجمة في قوله ان الموت سكرات وعمر بن سعيد بن ابي حسين المسكي وابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي مليكة بضم الميم واسم زهير التيمي الاحول المسكي القاضي على عهد ابن الزبير وابو عمرو وبالواو ذكوان بفتح الذال المعجمة والحديث مختصر من حديث اخرجه في المغازي بهذا الاسناد المذكور بعينه قوله ركوة بفتح الراء وهو اواء صغير من جلد يشرب فيه الماء والجمع ركة قوله او علبه بضم العين المهملة قال ابو عبيد العلبه من الخشب والركوة من الجلد وقال المسكري في تلخيصه العلبه قذح الاعراب يتخذ من جلد ويلق بجنب البعير والجمع علاب وفي الموعب لابن التبانى العلبه على مثال ركوة القذح الضخم من جلد الابل وعن ابي ليلى العلبه اسفلها جلد واعلاها خشب مدور لها اطار كاطار المنخل والغربال وتجمع على علب وفي المحكم هي كهيئة القصة من جلد لها طوق من خشب قوله «شك عمر» يعنى عمر بن سعيد المذكور وفي باب وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يشك عمر بلفظ المضارع وفي رواية الاسماعيلي شك ابن ابي حسين قوله يدخل يديه من الادخال ويديه بالتثنية رواية السكسميني وفي رواية غير بالافراد على هذا قوله بهما بالتثنية او بالافراد قوله في الرفيق اي ادخلني في جملتهم أي اخترت الموت

وقال أبو عبيد الله العلبه من الخشب والركوة من الأدم

ابو عبد الله هو البخارى نفسه وقد فسر العلبه بما فسرناه ابو عبيد كاذرناه الآن وهذا ثبت في رواية المستملى وحده

٩٨ - **حدثني صدقة** أخبرنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رجال من الأعراب جفاة يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه متى الساعة فكان ينظر إلى أصفرهم فيقول إن يمش هذا لا يتركه الهرم حتى تقوم عليهم ساعتكم قال هشام يعنى موتهم

يمكن ان يؤخذوجه المطابقة من قوله موتهم لان كل موت فيه سكرة وصدقة هو ابن الفضل المروزي وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث من افراده ونظيره حديث انس مضمي في كتاب الادب في باب ماجاء في قول الرجل وبلك قوله الاعراب هم ساكنو البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا الحاجة والعرب اسم لهذا الحيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسوا اقام بالبادية او المدن والنسبة اليهما اعرابي وعربي وقال الجوهري

ليس الاعراب جمعا لعرب كما ان الانباط جمع لنبط انما العرب اسم جنس قوله جفاتا بضم الجيم جمع جاف من الجفاء وهو النلظ في الطبع لقلته مخالطة الناس و يروى بالخاء المهملة جمع حاف وهو الذى يمشى بلائى فيرجليه وكلا المصنين غالب على اهل البادية قوله ينظر الى اصفرهم وفي رواية مسلم وكان ينظر الى احدت اسنان منهم قوله لا يدركه مجزوم لانه جواب الشرط قوله «قال هشام» يعنى ابن عروة راوى الحديث وهو موصول بالسند المذكور يعنى فسر الساعة بالموت قال الكرماني يريد بساعتهم موتهم وانقراض عصرهم اذ من مات فقد قامت قيامته وكيف والقيامة الكبرى لا يعلها الا الله عز وجل ثم قال فان قلت السؤال عن الكبرى والجواب عن الصغرى فلام مطابقة قلت هو من باب اسلوب الحكيم قلت معناه دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى فانها لا يعلمها الا الله عز وجل واسالوا عن الوقت الذى يقم فيه انقراض عصركم فهو اولى لكم لان معرفتكم اياه تبعكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذى يسبق الآخرو قيل هو تمثيل لتقريب الساعة لا يراد بها حقيقة قيامها او الهرم لاحد له او علم صلى الله تعالى عليه وسلم ان ذلك المشار اليه لا يعمر ولا يبعث *

٩٩ - **حدثنا اسمعيل** قال حدثني مالك عن محمد بن عمرو بن حنبل عن معبد بن كعب بن مالك عن ابي قتادة بن ربعي الانصاري انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بمنازة فقال مستريح ومستراح منه قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا واذاها الى رحمة الله عز وجل والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب *

مطابقه للترجمة يمكن اخذها من قوله يستريح من نصب الدنيا ومن جملة النصب سكرة الموت واسماعيل بن ابي اويس واسمه عبد الله المدني ابن اخت مالك بن انس الذى روى عنه ومحمد بن عمرو بن حنبل بن فتح الحاهن الممهلين واسكان اللام الاولى و ليس له عن معبد غيره ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن كعب بن مالك الانصاري وابوقتادة اسمه الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الباء والحديث اخرجه مسلم في الجنائز عن قتبية عن مالك به وعن غيره واخرجه النسائي ايضا في حقه عن قتبية قوله مر عليه بمنازة على صيغة المجهول قوله ومستراح الواء فيه بمعنى او اوهي للتقسيم على ما صرح بمقتضاه في جواب سؤالهم قوله من نصب الدنيا النصب التعب والمشقة قوله واذاها من عطف العام على الخاص وقال ابن التين يحتمل ان يراد بالمؤمن المتقى خاصة ويحتمل كل مؤمن والفاجر يحتمل ان يراد به الكافر ويحتمل ان يدخل فيه العاصي اما راحة العباد منه فلما كان لهم من ظلمه واما راحة البلاد فلما كان من غضبها ومنعها من حقها وصرف ما يحصل منها الى غير اهلها في غير وجهه واما راحة الشجر فلما كان من قلمه اياها بالنصب او من اخذ ثمره كذلك لكن الراحة هنا لصاحب الشجر واسناد الراحة اليه مجاز واما راحة الدواب فلما كان من استمالها فوق طاقتها والتقصير في اكلها وشربها *

١٠٠ - **حدثنا مسدد** حدثنا يحيى عن عبد ربه بن سعيد عن محمد بن عمرو بن حنبل عن ابن كعب عن ابي قتادة عن النبي **ﷺ** قال مستريح ومستراح منه المؤمن يستريح * هذا طريق آخر اخرجه عن مسدد عن يحيى القحطان عن عبد ربه بن سعيد بن قيس الانصاري كذا وقع هنا لابي ذر عن شيوخه الثلاثة وكذا في رواية ابي زيد المروزي ووقع عنده مسلم عن عبدالله بن سعيد بن ابي هند وقال النسائي عبد ربه بن سعيد وهم والصواب المحفوظ عبدالله و كذا رواه ابن السكن عن الثوري فقال في روايته عبدالله بن سعيد هو

ابن ابي هند والحديث محفوظ له لا لم يدبره قوله حدثني ابن كعب هو معبد بن كعب بن مالك المذكور في السند الاول قوله مستريح الى آخره اخرج مختصرا هكذا بدون السؤال والجواب *

١٠١ - **حدثنا الحميدي** حدثنا صفيان حدثنا عبد الله بن ابي بكر بن عمر بن حزم مريم
انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه
واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله *

تؤخذ مطابقتها لترجمة من قوله يتبع الميت لان كل ميت يقاسى سكرة الموت والحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى
نسب الى احاد اجداده حميد صفر حمد وسفيان هو ابن عيينة وليس لشيخه عبد الله بن ابي بكر عن انس غير هذا الحديث
واخرجه مسلم في الزهد عن يحيى بن يحيى وزهير بن حرب واخرجه الترمذي فيه عن سويد بن نصر واخرجه النسائي في
الرقائق عن سويد بن نصر وفي الجرائز عن قتبية قوله يتبع الميت هكذا هو في رواية الاكثرين والسرخسي في رواية
المستملى يتبع المرء وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني يتبع المؤمن والاوّل هو المحفوظ قبل التبعية في بعضها حقيقة وفي بعضها
مجاز فكيف جاز استعمال لفظ واحد فيها واجيب بانه يجوز عند الشافعية ذلك وما عند غيرهم فيحمل على عموم المجاز قوله
يتبعه اهله الى آخره توضيح قوله ثلاثة وهذا يقع في الغلب ورب ميت لا يتبعه الا عمله فقط قوله وماله مثل رفيقه ودوابه على
ما جرت به عادة العرب قوله ويبقى عمله ومعنى بقاء عمله انه ان كان صالحا لحياته في صورة رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن
الرائحة فيقول ابشر بالذي يسرك فيقول من انت فيقول انا عمك الصالح وقال في الحديث في حق الكافر ويأتيه رجل فيبيع
الوجه فيقول انا عمك الخبيث هذا وقع هكذا في حديث البراء بن عازب اخرجه احمد وغيره *

١٠٢ - **حدثنا أبو النعمان** حدثنا حماد بن زيد عن ابيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم هرض عليه مقعده غدوة وعشيا
اما النار واما الجنة فيقال هذا مقعدك حتى تبعث *

تؤخذ مطابقتها لترجمة من قوله اذا مات لان الذي يموت لا بد له من سكرة الموت و ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
البصري يقال له عارم و ابيوب هو السختياني والحديث من افراده قوله عرض عليه مقعده كذا في رواية الاكثرين وفي
رواية السرخسي والمستملى عرض على مقعده والاوّل هو الاصل والثاني من باب القلب نحو عرض الناقة على الخوض
قوله غدوة وعشيا اي اول النهار و آخره بالنسبة الى اهل الدنيا والذي يعرض على المؤمن مقعدان ابراهيم جيبا وقائدة
المرض المؤمن نوع من الفرح للكافر نوع من العذاب والمرض على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال
الذي يمكن به ادراك التعميم او التعذيب وقال ابن بطال حاكيا عن غيره ان المراد بالمرض هنا الاخبار بان هذا موضع
جزائركم على اعمالكم عند الله لان المرض لا يقع على شيء فان فالمرض الذي يدوم الى يوم القيامة هو المرض الذي على
الارواح خاصة واعترض عليه بان حمل المرض على الاخبار عدول عن الظاهر بغير مقتضى لذلك فلا يجوز العدول
الابصار فيصرفه عن الظاهر انتهى قلت فيه نظر لان الابدان تفتى والذي يفتى حكمه حكم المدم ولا يتصور المرض
على المدموم وقوله عدول عن الظاهر بغير مقتضى غير مسلم لان الحكم بالظاهر متعذر والصارف عن الظاهر موجود
وهو امتناع المرض على المدموم وقال بعضهم يؤيد الحمل على الظاهر ان الخبر ورد على العموم في المؤمن والكافر فلو
اخص المرض بالروح لم يكن للشهيد في ذلك كثير فائدة لان روحه منعمة جزما كما في الاحاديث الصحيحة وكذا روح
الكافر معذبة في النار جزما فاذا حمل على الروح التي لها اتصال بالبدن ظهرت فائدة ذلك في حق الشهيد وفي حق
الكافر ايضا انتهى قلت كون عموم الخبر يؤيد الحمل على الظاهر غير مسلم لما ذكرنا ثم تقوية ذلك بقوله فلو اخص

المرض بالروح الى آخره غير مسلم ايضا لان المرض في حق الشهيد زيادة فروح وسرور وفي حق الكافر زيادة جزع وتحسر ويؤيد هذا ما رواه ابن ابى الدنيا والطبرانى ومحمد بن حبان من حديث ابى هريرة في فتنة السؤال في القبر وفيه ثم يفتح له باب من ابواب الجنة فيقال له هذا مقعدك وما أعد الله لك فيها فيزيد غبطة وسرور اثم يفتح له باب من ابواب النار فيقال له هذا مقعدك وما أعد الله لك فيها لو عصيته فيزيد غبطة وسرور الحديث وفيه في حق الكافر ثم يفتح له باب من ابواب النار وفيه فيزيد حسرة وثبور في الموضوعين وفيه لو اطعته قوله اما النار واما الجنة قيل كذا اما التفصيلية تمنع الجمع بينهما واجيب بانه قد يكون لمنع الخلو عنهما فان قلت هذا المرض للمؤمن التقي والكافر ظاهر فكيف الامر في المؤمن الخاص قلت يحتمل ان يمرض عليه مقعده من الجنة التي سيصير اليها فان قلت ما فائدة التكرار في المرض قلت فائدته تذكراهم بذلك قوله حتى تبتح اليه وفي رواية الكشميهنى حتى تبتح عليه وفي طريق مالك حتى يعثك الله اليه يوم القيامة وقال الكرماني ما معنى الغاية التي في حتى تبتح ثم اجاب بقوله ممنها انه يرى بعد البعث من عند الله كرامة ينسى عندها هذا المقعد وقال الكرماني ايضا وفيه اثبات عذاب القبر والاصح انه للجسد ولا بد من اعادة الروح فيه لان الام لا يكون الا للحى قلت اثبات عذاب القبر لاتراعه فيه واما قوله والاصح انه للجسد فغير مسلم لان الجسد يفتى وتعذيب الذى فنى غير منصور واما قوله ولا بد من اعادة الروح فيه ففيه اختلاف هل تعود الروح فيه حقيقة او تقرب من البدن بحسب ما يعذب البدن بواسطة او بغير ذلك خنيفة ذلك عند الله وقد ضرب بعض العلماء لتعذيب الروح مثلا بالنائم فان روحه تنعم او تعذب والجسد لا يحس بشئ من ذلك واعلم ان نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة ويمرض عليه مقعدها غدوة وعشيا وارواح الكفار في اجواف طيور سود تقدو على جهنم وتروح كل يوم مرتين فذلك عرضها وقد قيل ان ارواحهم في صخرة سوداء تحت الارض السابعة على شفير جهنم في حواصل طيور سود *

١٠٣ - **عَدَسًا عَلِيٌّ** بْنُ الْجَمْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ هَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسْبُجُوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَنْصَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا *

ذكر هذا الحديث عن الكون في امر الاموات الذين ذاقوا سكرات الموت وقد مضى في آخر كتاب الجنائز في باب ما ينهى عن سب الاموات فانه اخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن الاعمش وهو سايمان عن مجاهد الى آخره وعلى بن الجهم بفتح الجيم وسكون العين المهمل بن عبيد ابى الحسن الجوهرى البغدادي روى عنه البخارى في كتابه اتى عشر حديثا وقال مات ببغداد آخر رجب سنة ثلاثين ومائتين وقد مضى الكلام فيه هناك قوله انصوا اى وصلوا الى جزاء اعمالهم من الخير والشر *

﴿ بَابُ نَفْخِ الصُّورِ ﴾

اى هذا باب في بيان نفخ الصور وهو بضم الصاد المهملة وسكون الواو وروى عن الحسن انه قرأها بفتح الواو جمع صورة وتاوله على ان المراد النفخ في الاجساد لتماد اليها الارواح وقال ابو عبيدة في المجاز يقال الصور يعنى بسكون الواو جمع صورة كما يقال سبور المدينة جمع سورة وحكى الطبرى عن قوم مثله وزاد كالصوف جمع صوفة ورد على هذا بان الصور اسم جنس لاجمع قال وقال الازهرى انه خلاف ما عليه اهل السنة والجماعة ويأتى تفسيره الان *

﴿ قَالَ مُجَاهِدٌ الصُّورُ كَهَيْئَةِ الْبُوقِ ﴾

هذا التعليق وصله الفريابى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد قال في قوله تعالى «ونفخ في الصور» قال كهيئة البوق

الذي يزر به وهو معروف ويقال ان الصور اسم القرن بلغة أهل اليمن قيل كيف شبه الصور بالقرن الذي هو مذموم واجيب لامانع من ذلك الا يرى كيف شبه صوت الوحي بصلصلة الجرس مع ورود النهي عن استصحابه فان قلت لماذا خلق الصور قلت روى ابو الشيخ في كتاب العظمة من طريق وهب بن منبه من قوله قال خلق الصور من لؤلؤة بيضاء في صفاء الزجاج ثم قال للمرشخذا الصور فتعلق به ثم قال كن فكان اسرافيل عليه السلام قامه ان ياخذ الصور فاخذه وبه ثقب بعد كل روح مخلوقة ونفس منقوسة فذكر الحديث وفيه ثم يجمع الارواح كلها في الصور ثم يامر الله عز وجل اسرافيل عليه السلام فينفخ فيه فتدخل كل روح في جسدها واخرج ابوداود والترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان وصححه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال جاء اعرابي الى النبي ﷺ فقال ما للصور قال قرن ينفخ فيه *

﴿ زَجْرَةٌ صَيِّحَةٌ ﴾

اشار به الى تفسير قوله عز وجل (فانما هي زجرة واحدة) وفسر الزجرة بقوله صيحة وهو من تفسير مجاهد ايضا وصله الفريابي ايضا من طريق ابن ابي نجيح عنه *

﴿ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ النَّاقُورُ الصُّورُ ﴾

اراد به ان ابن عباس فسر الناقور في قوله عز وجل (فاذا نقر في الناقور) بانه الصور وصله الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه في الآية المذكورة ومعنى نقر نفخ *

﴿ الرَّاجِفَةُ النَّفْخَةُ الْاُولَى . وَالرَّادِقَةُ النَّفْخَةُ الثَّانِيَةُ ﴾

هذا من تفسير ابن عباس ايضا في قوله عز وجل (يوم ترحف الراجفة تتبعها الرادفة) اي النفخة الاولى تتبعها النفخة الثانية وصله الطبري وابن ابي حاتم ايضا بالسند المذكور وبه فسر الفراء في معاني القرآن وعن مجاهد الراجفة الزلزلة والرادفة الدكدة اخرج الفريابي وغيره عنه وقال الكرماني واختاف في عددها والاصح انها نفختان قال تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون) والقول الثاني انها ثلاث نفحات نفخة الفزع فيفزع اهل السموات والارض بحيث تذهل كل مرضعة عما رضعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة البعث فاجيب بان الاولين طائفتان الى واحدة فزعا الى ان صعقوا والمشهور ان صاحب الصور اسرافيل عليه الصلاة والسلام ونقل فيه الحليمي الاجماع فان قلت جاء ان الذي ينفخ في الصور غير اسرافيل فروى الطبراني في الاوسط عن عبد الله بن الحارث كنا عند عائشة فقالت يا كعب اخبرني عن اسرافيل قيل فذكر الحديث وفيه وملك الصور جاثي على احدى ركبتيه وقد نصب الاخرى يلتقم الصور محنيا ظهره شاخصا يبصره ينظر الى اسرافيل وقد امر اذا رأى اسرافيل قد ضم جناحيه ان ينفخ في الصور فقالت عائشة سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت فيه زيد بن جردان وهو ضعيف فان قلت يؤيد الحديث المذكور ما اخرج به هناد بن السرى في كتاب الزهد ما من صباح الا وملكان مولكان بالصور ينتظران متى يؤمران فينفخان يعني في الصور قلت هذا موقوف على عبد الرحمن بن ابي عمرة فان قلت روى عن الامام احمد من طريق سليمان التيمي عن ابي

عن النبي ﷺ

او عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الناخغان في السماء الثانية راس احدهما بالشرق ورجلاه بالمغرب والآخر بالكس ينظران متى يؤمران ان ينفخا في الصور فينفخا ورجاله ثقات واخرجه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بغير شك وروى ابن ماجه والبخاري من حديث ابي سعيد رفته ان صاحب الصور يابديهما قرنان

بلا حضان النظر مقي يؤمران وقال بعض العلماء الملك الذي اذ ارأى اسرافيل ضم جناحيه في حديث عائشة ينفخ النفخة الاولى واسرافيل ينفخ النفخة الثانية وهي نفخة البعث

١٠٤ - **حدثني** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الأعرج أنهما حدثاه أن ابا هريرة قال استب رجلان رجُلٌ من المسلمين ررجُلٌ من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدًا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين قال فغضب المسلم عند ذلك فآطم وجه اليهودي فذهب اليهودي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم فقال رسول الله ﷺ لا تخيروني على موسى فإن الناس يصمقون يوم القيامة فأكون في أول من يفيق فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدري أكان موسى فيمن صمق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله

وجه المطابقة بين الحديث والترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله فان الناس يصمقون يوم القيامة الى آخر الحديث ولكن فيه تعسف وقد تكرر ذكره في باب ما يذكر في الاشخاص فانه اخرجه هناك عن يحيى بن قرعة عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وعبد الرحمن الأعرج عن ابي هريرة الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله لا تخيروني اي لا تفضلوني ولا تجعلوني خيرا منه قيل هو صلى الله تعالى عليه وسلم افضل المخلوقات فلم ينس عن التفضيل واحيب بان معناه لا تفضلوني بحيث يلزم نقص او غصاصة على غيره من الفضل او بحيث يؤدى الى خصومة او قاله تواضعا او كان هذا قبل علمه بانه كان سيد ولد آدم وقال ابن بطال لا تفضلوني عليه في العمل فانه اكثر عملا مني والثواب بفضل الله لا بالعمل ولا تفضلوني في البلوى والامتحان فانه اكثر محنة مني واعظم ايداء وبلاء قوله يصمقون بفتح العين في المضارع وبكسر هاء الماضي من صمق اذا غشى عليه وقال ابن الاثير الصمق ان يغشى على الانسان من صوت شديد يسمعه وزعم مات منه ثم استعمل في الموت كثير او قال القاضي يحتمل ان هذه الصفة صفة فزع بعد البعث حتى تنشق السموات والارض يدل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فافاق قبلي لانه كما يقال افاق من الغشى واما الموت فيقال بفتح منه وصعقة الطور لم تكن موتا واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ادري ا كان موسى فيمن صمق فافاق قبلي فيحتمل انه ﷺ قال ذلك قبل ان علم انه اول من تنشق عنه الارض ان كان هذا اللفظ على ظاهره وان نبينا ﷺ اول شخص ممن تنشق عنهم الارض فيكون موسى عليه السلام من تلك المرة وهي والله اعلم زمرة الانبياء عليهم السلام قوله او كان ممن استثنى الله اي فيما قال فصمق من في السموات ومن في الارض الامن شاء الله وفيه عشرة اقوال * الاول انهم الموتى لكونهم لا احساس لهم * والثاني الشهداء * الثالث الانبياء عليهم السلام واليه مال البيهقي وجوز ان يكون موسى عليه السلام ممن استثنى الله الرابع جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت ثم يموت الثلاثة ثم يقول الله الملك الموت فيموت قاله يحيى بن سلام في تفسيره * الخامس حملة العرش لانهم فوق السموات * السادس موسى عليه السلام وحده اخرجه الطبري بسند فيه ضعف عن انس وعن قتادة وذكره الثعلبي عن جابر * السابع الولدان الذين في الجنة والحوار العين * الثامن خزان الجنة * التاسع خزان النار وما فيها من الحيات والعقارب - كاه الثعلبي * العاشر الملائكة كاهم جزمه ابن حزم في الملل والنحل فقال الملائكة ارواح لارواح فيها فلا يموتون اصلا

١٠٥ - **حدثنا** ابو اليمان اخبرنا شعيب بن حدثنا ابو الزناد عن الأعرج عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم يصمق الناس حين يصمقون فأكون أول من قام فإذا موسى آخذ بالعرش

فَمَا أَدْرَى أَكَانَ مِّنْ صَعْقٍ . رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

هذا طريق آخر في الحديث المذكور اورده مختصرا وبقيته بعد قوله من صعق أم لا ورجاله بهذا التسق قد مر واغير مرة
 وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد باثر ابي التون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرم زمان قيل فهل
 صار موسى عليه السلام بهذا التقدم افضل من نبينا ﷺ قيل له لا يلزم من فضله من هذه الجهة افضليته مطلقا وقيل
 لا يلزم احد الامرين المشكوك فيهما الافضلية على الاطلاق قوله رواه ابو سعيد أي روى الحديث المذكور ابو سعيد
 الخدرى عن النبي ﷺ يعني اصل الحديث وقد تقدم موصولا في كتاب الاشخاص وفي قصة موسى عليه السلام من احاديث
 الانبياء عليهم السلام

﴿ بَابُ يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾

أى هذا باب يذكر فيه يقبض الله الارض معنى يقبض يجمع وقد يكون معنى القبض فناه الشئ وذها به قال تعالى (والارض
 جميعا قبضته) يوم القيمة ويحتمل ان يكون المراد به والارض جميعا ذاهبة فانية يوم القيامة *

﴿ رَوَاهُ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴾

أى روى قوله يقبض الله الارض يوم القيامة نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ وهذا التمليق سقط من بعض الرواة
 من شيوخ ابي ذر ورواه البخارى في التوحيد على ما يحى . ان شاء الله تعالى *

١٠٦ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَعِيدُ
 ابْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ
 وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ ﴾

مطابقه للترجمة في اول الحديث * ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن زيد
 والزهرى محمد بن مسام والحديث اخرجه البخارى في التوحيد ايضا عن احمد بن صالح واخرجه مسام في التوبة عن
 حرمله واخرجه النسائي في التوبة عن - ويدين نصر وغيره وفي التفسير عن يونس بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه
 في السنة عن حرمله بن يحيى وغيره والحديث من التشابهات قوله ويطوى السماء اى يذهبها ويفنيها ولا يراد بذلك طي
 بعلاج واتصاب انما المراد بذلك الاذباب والافناء يقال انطوى عنما كناية اى ذهب وزال والاصل الحقيقة قوله بيمينه
 اى بقدرته وقال القرطبي يده عبارة عن قدرته واحاطته بجميع مخلوقاته واليدتانى لعان كثيرة بمعنى القوة ومنه قوله تعالى
 (واذ كرم عبدنا داود ذا الابد) وبمعنى الملك ومنه قوله تعالى (قل ان الفضل بيد الله) وبمعنى النعمة تقول كم بدلى عند
 فلان اى كم من نعمة اسديتها اليه ومعنى الصلوة ومنه قوله تعالى اوفى الذى بيده عقدة النكاح وبمعنى الجارحة ومنه قوله
 تعالى (وخذي يدك ضغنا) وبمعنى الذل ومنه قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية عن يد) قال المروى اى عن ذل وقوله تعالى (يد الله
 فوق ايديهم) قيل فى الوفاء وقيل فى الثواب وفي الحديث « هذه يدي لك » اى استسلمت لك وانقدت لك وقد يقال ذلك
 للعائب واليد الاستسلام قال الشاعر * اطاع يدا بالقول فهو ذلول * اى انقاد واستسلم واليد السلطان واليد الطاعة واليد
 الجماعة واليد الاكل واليد النذم وفي الحديث « واخذهم بيد البحر » يريد طريق الساحل ويقال للقوم اذا تفرقوا وتمزقوا
 في آفاق صاروا ايدى سبا واليد السماء واليد الحفظ والوقاية وبد الفوس اعلاها ويد السيف قبضته ويد الرمح العود الذى
 يقبض عليه الطاحن ويد الطائر جناحه وقالوا لا آتية يد الدهر اى الدهر ولقيته اول ذات يدي اى اول شئ وفي الحديث
 « اجعل الفساق يدا يدا ورجل رجلا » اى فرق بينهما فى الهجرة واليد الطاعة وابتعت القم يدين اى بشئين مختلفين
 ويد التوب ما فضل منه اذا تطقت به والتحفت واعطاء عن ظهر يداى ابتداء لا عن بيع ولا مكافاة ويد الشئ امامه وهذا

عاش يداى واسم وبيايته يداى بالقد قوله «ثم يقول أنا الملك أين ملوك الارض» وعند هذا القول انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحشر والنشر وقيل ان المنادى ينادى بعد حشر الخلق على ارض بيضاء مثل الفضة لم يمس الله عليها من الملك اليوم فيجيبه الصبا لله الواحد القهار» رواه ابو وائل عن ابن مسعود واخرجه النحاس فان قلت جاء في حديث الصور الطويل ان جميع الاحياء اذ ا ماتوا بعد النفخة الاولى ولم يبق الا الله قال سبحانه «انا الجبار ان الملك اليوم فلا يجيبه احد فيقول الله سبحانه وتعالى لله الواحد القهار» قلت يمكن الجمع بينهما بان ذلك يقع مرتين

١٠٧ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن خالد بن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفوها الجبار بيده كما يكفوا احدكم خبزته في السفر نزل لا لاهل الجنة فأتى رجل من اليهود فقال بارك الرحمن هايك يا بالقاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيامة قال بلى قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي ﷺ اليها ثم ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال الا اخبرك بادامهم قال ادامهم بالام ونون قالوا وما هذا قال نور ونون يا كل من زائدة كيدهما سبعون ألفاً

مطابقته لترجمة من حيث ان الله عز وجل يقبض الارض يوم القيامة ثم يصيرها خبزة وخال هو ابن زيد من الزيادة الجمعي يضم الجيم وفتح الميم وبالهاء المهملة والسند الى سعيد مصر يون ومنه الى آخره مديون والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده قوله تكون الارض بمعنى ارض الدنيا قوله خبزة يضم الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة وفتح الزاي قال الخطابي الخبزة الطلعة بضم الطاء المهملة وسكون اللام وهو عجيب يحمل ويوضع في الحفرة بعد ايقاد النار فيها قال والناس يسمونها الملة بفتح الميم وتشديد اللام وانما الملة الحفرة نفسها التي تحمل فيها الطلعة والخبزة والميل قوله يتكفوها بفتح التاء المثناة من فوق وفتح الكاف وتشديد الفاء المفتوحة بعدها همزة اى يحملها ويقلبها من كفأت الاناة اذا قلبت وفي رواية مسلم يكفوها قوله كما يكفوا احدكم خبزته في السفر اراد انه كخبزة المسافر التي يحملها في الرماذ الحار يقبلها من يداى يد حتى تستوى لانها ليست منبسطة كالرقاقة ومعناه ان الله عز وجل يحمل الارض كالرغيف العظيم الذي هو عادة المسافر فيه لياكل المؤمن من تحت قدميه حتى يفرغ من الحساب وقال الخطابي معنى خبز الملة الذي يصنعه المسافر قاتها لاتدحى كاتدحى الرقاقة وانما قلب على الايدي حتى تستوى وهذا على ان السفر بفتح المهملة والفاء ورواه بعضهم بضم اوله جمع سفرة وهو الطعام الذي يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة بمعنى التي يؤكل عليها قوله «تلا» لاهل الجنة بضم النون والزاي وسكونها ايضا وهو ما يمد للضيف عند نزوله ومعناه ان الله تعالى جعل هذه الخبزة نزلا لمن يصير من اهل الجنة يا كلونها في الموقف قبل دخول الجنة حتى لا يعاقبون بالجوع في طول زمان الموقف وقال الداودي ان المراد انه يا كل منها من يصير الى الجنة من اهل الحشر لانهم لا ياكلونها حتى يدخلوا الجنة وقال بعضهم وظاهر الخبر يخالفه قلت كان هذا القائل يقول ان قوله نزل لاهل الجنة اعم من كون ذلك يقع قبل دخول الجنة او بعده والداودي بنى كلامه على ظاهر ما روى عن سعيد بن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء يا كل المؤمن من تحت قدميه رواه الطبري ولا ينافي العموم ما قاله الداودي وعن البيضاوي ان هذا الحديث مشكل جدا من جهة انكار صنم الله وقدرته على ما شاء بل امدم التوقف على قلب جرم الارض من الطبع الذي عليه الى طبع المعلوم والمالك قول مع ما ثبت في الآثار ان هذه الارض تصير يوم القيامة ناراً وتنضم الى جهنم فلعل الوجه فيه ان معنى قوله خبزة واحدة

أى كخبزة واحدة من نعمتها كذا وكذا قلت تكلم الطبري هنا بما آل حاصله وحاصل كلام البيضاوي ان ارض الدنيا
تصير ناراً محمول على حقيقته وان كونها تصير خبزة ياكل منها أهل الموقف محمول على الجزا قلت الأثر الذي ذكرناه
الآن عن سعيد بن جبير وغيره يرد عليهما والأولى ان يحمل على الحقيقة مهمامكن وقدرة الله صالحة لذلك والجواب
عن الحديث الذي استدل به البيضاوي من كون الارض تصير ناراً ان المراد به ارض البحر لا كل الارض فقد اخرج
الطبري من طريق كتب الاحبار قال يصير مكان البحر ناراً وفي تفسير الربيع بن انس عن ابي العالية عن ابي بن كعب
رضي الله تعالى عنه تصير السموات جفاناً ويصير مكان البحر ناراً فان قلت اخرج البيهقي في البعث في قوله تعالى
(وحملت الارض والجبال فدكتنا دكة واحدة) قال يصيران غبرة في وجوه الكفار قلت قد قال بعضهم يمكن الجمع بان
بعضها يصير ناراً وبعضها غباراً وبعضها يصير خبزة وفيه تأمل لان لفظ حديث الباب تكون الارض يوم القيامة
خبزة يطلق على الارض كلها وفيها قاله ارتكاب المجاز فلا يصار اليه الا عند تندر الحقيقة ولا تندرنا من كون كل
الارض خبزة لان القدرة صالحة لذلك ولا عظم منها بل الجواب الشافي هنا ان يقال ان المراد من كون الارض ناراً اوارض
البحر كما مر المراد من كونها غبرة الجبال فانها بعد ان تدك تصير غباراً في وجوه الكفار قوله ثم ضحك يفي تعجباً
من اليهودي كيف اخبر عن كتابهم نظير ما اخبر به من جهة الوحي قوله حتى بدت نواجذه اى حتى ظهرت نواجذه
وهو جمع ناجذة بالنون والمعجمتين وهي اخريات الاسنان اذ الاضراس اولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الضواحك ثم
الارحاء ثم النواجذ وجاء في كتاب الصوم حتى بدت انيابها ولا مناقاة بينهما لان النواجذ تطلق على الانياب والاضراس ايضاً
قيل مضى في كتاب الادب في باب التبسم انهما كان يزيد على التبسم واجيب بان ذلك بيان عادته وحكم الغالب فيه وهذا
نادر ولا اعتبار له قوله الاخبرك وفي رواية مسلم الاخبركم قوله ثم قال وفي رواية الكشميني فقال قوله بالام بفتح الباء
الموحدة وتخفيف اللام والميم وقال الكرماني وهي موقوفة ومرفوعة منونة وغير منونة وفيها افعال والصحيح انها
كلمة عبرانية معناها بالعربية الثور وهذا فسرهم ولهذا سألوا اليهودي عن تفسيرها ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة
رضي الله تعالى عنهم وقال الخطابي لعل اليهودي اراد التعمية عليهم وقطع الهجاء وقدم احد الحرفين على الآخر وهي لام
الف وياه يريد لامى على وزن اعا وهو الثور الوحشي فصحف الراوى المثناة فجعلها موحدة وقال ابن الاثير واما باللام
فقد تحملوا لها ثمرها غير مرضى ولعل اللفظة عبرانية ثم نقل كلام الخطابي الذي ذكره ثم قال وهذا اقرب ما وقع لي
فيه قوله ونون وهو الحوت المذكور في اول السورة قوله وقالوا اى الصحابة وفي رواية مسلم فقالوا قوله ما هذا وفي رواية
الكشميني وما هذا زيادة واو قوله من زائدة كبدها الزائدة هي القطعة المنفردة المتملقة بالكبد وهي اطيبها والذها
ولهذا خصها بالكلها - بعون الفاء - يحتمل ان هؤلاءهم الذين يدخلون الجنة بغير حساب ويحتمل ان يكون عبر بالسبعين
عن العدد الكثير ولم يرد الحصر فيها وقال الداودي اول كل اهل الجنة زائدة الكبد يلعب الثور والحوت بين أيديهم
فيذكي الثور والحوت بذنبيه فيا كلون منه ثم يبيده الله تعالى فيلعبان فيذكي الحوت الثور بذنبيه فيا كلون منه كذلك
ما شاء الله وقال كعب فيما ذكره ابن المبارك ان الله يقول لاهل الجنة اذا دخلوها ان لكل ضيف جزور وانى اجزركم
اليوم حوتاً وثوراً فيجزر لاهل الجنة وروى مسلم من حديث ثوبان تحفة اهل الجنة زيادة كبد النون اى الحوت وفيه
غذاؤهم على ارضها انه ينحرم لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من اطرافها وفيه وشرابهم عليه من عين تسمى سلسبيلا *

١٠٨ - **عَدَشٌ** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ
سَهْلَ بْنَ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ
عَفْرَاءَ كَقَرَصَةِ قَبِيٍّ : قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ ﴿

مطابقته لترجمة ما قاله الكرماني مناسبة القرصة للخبزة المذكورة في الحديث السابق وجعلها كالقرصة نوع من القرض قلت فيه نظر لان جعلها كالقرصة الى آخره في ارض الدنيا وهذه الارض غير تلك الارض وروى عبد بن حميد بن طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعني ارض الدنيا تطوى والى جنبها اخرى يحشر الناس منها اليها وروى البيهقي في الشعب من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى (يوم تبدل الارض غير الارض) الآية قال تبدل الارض ارضا كانهما فضة لم يسفك عليها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف واخرجه البيهقي من وجه آخر مرفوعا وروى الطبري من طريق سنان بن سعيد عن انس رضى الله تعالى عنه مرفوعا بيدلها الله بارض من فضة لم تعمل عليها الخطايا وسعيد بن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم المصرى ومحمد بن جعفر بن ابى كثير وابو حازم سلمة بن دينار وهبل بن سعد بن مالك الساعدى الانصارى والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن ابى بكر بن ابى شيبة قوله عفره بالعين المهملة والفاء والراء وبالمد البيضاء الى حرة وارض بيضاء لم توطأ وقال الخطابى العفر يبيض ليس بالناصع وقال عياض العفر يبيض بضرب الى حرة قليلا ومنه سمي عفر الارض وهو وجهها وقال ابن فارس بنى عفره خالصة البيضاء قوله كقرصة نقي بفتح التون وكسر القاف وهو الدقيق النقي من الفس والذخال وروى النقي بالالف واللام قوله قال سهل او غيره موصول بالسند المذكور وسهل هو راوى الخبر المذكور وكلة اولئك قوله معلم بفتح الميم واللام وهو بمعنى العلامة التى يستدل بها اى هذه الارض مستوية ليس فيها حد يرد البصر ولا بناء يستمر اواره ولا علامة غيره وفيه اشارة الى ان ارض الدنيا اضمحلت واعدمت وان ارض الموقف تجددت *

باب كيفية الحشر

اى هذا باب فيه بيان كيفية الحشر وفي بعض النسخ باب الحشر بدون لفظ كيف قال القرطبي الحشر الجمع والحشر على اربعة اوجه حشران في الدنيا وحشران في الآخرة (اما احدا الحشرين) اللذين في الدنيا فهو المذكور في سورة الحشر في قوله عز وجل (هو الذى اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر) قال الزهري كانوا من سبط لم يصيبهم الجلاء وكان الله تعالى قد كتبه عليهم فلولا ذلك لعذبهم في الدنيا وكان اول حشر حشروا في الدنيا الى الشام (واما الحشر الآخر) فهو ما رواه البخارى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا الباب يحشر الناس على ثلاث طرائق الحديث وقال قتادة الحشر التامى نار تخرج من المشرق الى المغرب وفيه قاتل منهم من تخلف قال عياض هذا قبل قيام الساعة واما احدا الحشرين اللذين في الآخرة فهو حشر الاموات من قبورهم بعد البعث الى الموقف (واما الحشر الآخر) الذى هو الرابع فهو حشرهم الى الجنة والنار

١٠٩ - حدثنا معلى بن ابي اسد حدثنا وهيب بن ابن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال يحشر الناس على ثلاث طرائق راغبين وراغبين واثنان على بغيرهم وثلاثة على بغيرهم واربعة على بغيرهم وعشرة على بغيرهم ويحشر بقيتهم النار لقليل منهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصيح معهم حيث اصبحوا وتسمى معهم حيث أمسوا

مطابقته لترجمة ظاهرة ومعنى بلفظ اسم المفعول من التعمية ابن اسد البصرى وهيب مصغر وهب هو ابن خالد وابن طاوس هو عبد الله يروى عن ابيه طاوس عن ابن عباس والحديث اخرجه مسلم في باب يحشر الناس على طرائق عن زهير ابن حرب وغيره قوله « ثلاث طرائق » اى ثلاث فرق قال الكرماني قالوا هذا الحشر في آخر الدنيا قبيل القيامة كما يحى في الحديث الذى بعده « انكم ملائكة الله مشاة » ولما فيه من ذكر الساعه والصبح ولا تتقال النار معهم وهي نار تحشر الناس

من المشرق الى المغرب قلت قال الخطابي هذا الحشر قيل قيام الساعة يحشر الناس احياء الى الشام واما الحشر من القبور الى الموقف فهو على خلاف هذه الصورة من الر كوب على الابل والتعاقب عليها وانما هو على ماورد في حديث ابن عباس في الباب «حفاة غرأة مشاة» قوله «راغبين» هم السابقون قوله «وراهين» هم عامة المؤمنين والكفار اهل النار وفي رواية مسلم «راهين» بغير واو قوله «واثنان على بعير» قال الكرمانى والابرة انما هي للرايين والمخلصون حلهم اعلى واجل من ذلك او هي للراغبين واما الراهبون فيكونون مشاة على اقدمهم او هي لهما بان يكون اثنان من الراغبين متلا على بعير وعشرة من الراهبين على بعير والكفار يمشون على وجوههم وقال الخطابي قوله «واثنان على بعير وثلاثة على بعير الى آخره يريدانهم بمقبون البعير الواحد يركب بعض ويمشى بعض وانما لم يذكر الحمة والسته الى العشرة ايجازا واكتفاء بما ذكر من الاعداد مع ان الاعتقاد ليس بمجزوما به ولا مانع ان يجعل الله في البعير ما يقوى به على حمل العشرة وقال بعض شراح المصاييح حمله على الحشر من النور اقوى من اوجه وذ كر وجوها طويلا وذ كرها واكتفاء بما قاله الخطابي الذي ذكرناه الآن وفيه كفاية لا رد عليه على انه قد وردت عدة احاديث في وقوع الحشر في الدنيا الى جهة الشام منها حديث معاوية بن حيدة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول «انكم تحشرون ونحايده نحو الشام رجالا وركبانا وتحشرون على وجوهكم» اخرجه الترمذى والنسائى قوله «ثقل» من الثقلوه وهي استراحة نصف النهار وان لم يكن معناه نوم يقال قال يثقل قيلولة فهو قائل وفي قوله يقول الى آخره دلالة على انهم يقيمون كذلك اياما قوله «وتيت» من التيتوتة وتصبح من الاصباح وتسمى من الامساء

١١٠ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَسْبُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهُ كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ قَالَ أَلَيْسَ الَّذِي أَمْسَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِّيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ قَتَادَةُ بَلَى وَعِزَّةُ رَبِّنَا * مطابقتة لترجمة ظاهرة وعبدالله بن محمد هو الجعفي المعروف بالمسندى ويونس هو ابن محمد المؤدب البغدادي وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الواحدة ابن عبدالرحمن النحوى والحديث مضى في التفسير واخرجه مسلم في التوبة عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائى في التفسير عن الحسين بن منصور قوله «كيف يحشر» على صيغة المحبول وهو اشارة الى قوله عز وجل (وتحشرون يوم القيامة على وجوههم عميا وبكرا وصما) ووقع في بعض النسخ قال يابى الله يحشر الكافر على وجهه بدون لفظه كيف كانه استغفها حذفت ادائه والحكمة في حشر الكافر على وجهه انه يعاقب على عدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه في القيامة اظهارا لهوانه قوله «ان يمشيه» بضم الياء من الامشاء والمشى على حقيقته فلذلك استغف به خلافا لى زعم من المفسرين انه مثل قوله قال قتادة بلى وعززة ربنا موصول بالسند المذكور فان قلت هل ورد في الحديث وقوع المشى على وجوههم في الدنيا ايضا قلت روى ابو نعيم من حديث عبد الله بن عمرو ثم يبعث الله بهد قبض عيسى عليه السلام وارواح المؤمنين بتلك الريح الطيبة نارا تخرج من نواحي الارض تحشر الناس والدواب الى الشام وعن مماذ يحشر الناس اثنان اثنان على ظهر والحيل وثلاثا يعملون اولادهم على عواتقهم وثلثا على وجوههم مع القرود والخنزير الى الشام فيكون الذين يحشرون الى الشام لا يعرفون حقا ولا فريضة ولا يعملون بكتاب ولا سنة يتهاجونهم والجن مائة سنة تهاجر الحير والكلاب واول ما يفتجأ الناس بعد من امر الساعة ان يبعث الله ليلارا يحاقت قبض كل دينار ودرهم فيذهب به الى بيت المقدس ثم ينسف الله بذيان بيت المقدس فيذبذبه في البحيرة المنتنة *

١١١ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ

النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنكم ملاقوا الله حفاة عرأة مشاة غر لا قال سفيان هذا مما نعد أن
ابن عباس سمعه من النبي ﷺ

مطابقة للترجمة من حيث ان ملاقاتهم الله بالوصف المذكور يكون يوم الحشر وعلى هو ابن المديني وسفيان هو ابن
عينه وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه مسلم في صفة القيامة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في
الجانيز عن قتبية قوله «ملاقوا الله» اصله ملاقون فلما اضيف الى لفظه الله سقطت النون قوله «حفاة» بضم الحاء المهملة
وتخفيف الفاء جمع حاف اى بلا نمل ولا خف ولا شئ يستر أرجلهم والعرأة بضم العين جمع عار والغرل بضم الغين
المعجمة وسكون الراء جمع أغرل وهو الاقلف يعنى الذى لم يختم والمقصود أنهم يحشرون كما خلقوا أول مرة و يعادون
كما كانوا فى الابتداء لا يفقدشى منهم حتى الفرلة وهو ما يقطعه الختان من ذكر الصبي قوله «هذا» اى هذا الحديث
من مشاهير مسموعات ابن عباس

١١٣ - **حدثني محمد بن بشار** حدثنا غندر حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن
سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم بخطب فقال إنكم محشورون
حفاة عرأة كما بدأنا أول خلق نعيده الآية وإن أول الخلاق يكسى يوم القيامة إبراهيم وإنه
سيجاء برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول يارب أصيحابي فيقول إنك لا تدري
ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم اى قوله الحكيم قال
فيقال لهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم

هذا طريق آخر في حديث ابن عباس السابق اخرجه عن محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة
وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وقدمر غير مرة وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة بن الحجاج عن المغيرة
ابن النعمان النخعي قوله محشورون جمع محشور اسم مفعول من حشر كذا هو رواية الكشميني وفي رواية غيره
تحشرون على صيغة المجرول من المضارع (فان قلت) روى ابو داود ان ابا سعيد لما حضره الموت دعا بذياب جدد فلبسها
وقال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الميت يبعث في ثيابه التى يموت فيها (قلت) التوفيق بين
الحديثين بان يقال ان بعضهم يحشر طاريا وبعضهم كاسيا او يحرجون من القبور بالثياب التى ماتوا فيها ثم تتأثر عنهم
عند ابتداء الحشر فيحشرون عرأة قوله كما بدأنا أول خلق نعيده الآية ساقى ابن المتى الآية كلها الى قوله فاعلين
قوله وأن أول الخلاق يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه الصلاة والسلام (قيل) ما وجه تقدمه على سيدنا محمد صلى الله
تعالى عليه وسلم (واجيب) انه لعله بسبب انه اول من وضع سنة الختان وفيه كشف لبعض المودة فجزى بالستر
اولا كما ان الصائم المشطان يجازى بالريان (وفيل) الحكمة في ذلك انه جرد حين التى في النار (وقيل) لانه أول من
استن الستر بالسراويل (وقال) القرطبي في شرح مسلم يجوز ان يراد بالخلاق من عدا نبينا صلى الله تعالى عليه
وسلم فلم يدخل هو في عموم خطاب نفسه (وقال) تلميذه القرطبي اى فى التذكرة هذا حسن لولا ما جاء من حديث
على رضى الله تعالى عنه الذى اخرجه ابن المبارك في الزهد من طريق عبدالله بن الحارث عن على رضى الله تعالى
عنه اول من يكسى يوم القيامة خليل الله عليه عليه السلام قبطينين ثم يكسى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم حلة حبرة
عن عمن العرش (قلت) العجب من القرطبي كيف يقول يجوز ان يراد بالخلاق من عدى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم الى
آخره لان العام لا يخص الا بدليل مستقل لفظي مقترن كما عرف في موضعه على أن مارواه ابن المبارك المذكور يرفعه

(وروى) ابو يعلى عن ابن عباس مطولا مرفوعا نحو حديث الباب وزاد اول من يكسى من الجنة ابراهيم عليه السلام يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسى فيطرح عن يمين العرش ثم يؤتى يسى فاكسى حلة من الجنة لايقوم لها البشر ثم يؤتى بكرسى فيطرح عن يمين العرش (قيل) هل فيه دلالة على أن ابراهيم عليه السلام افضل منه صلى الله تعالى عليه وسلم (واجيب) بانه لا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه افضل مطلقا **قوله** ذات الشمال اى طريق جهنم وجهتها **قوله** اصحابى اى هؤلاء اصحابى ذكرهم بالتصغير وهو من باب تصغير الشفقة كما في يابنى قوله البعد الصالح اراد به عيسى عليه السلام **قوله** لم يز الوافى رواية الكشميهنى ان يز الوافى **قوله** مرتدين قال الخطابي لم يرد بقوله مرتدين الردة عن الاسلام بل التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد احد بمحمد الله من الصحابة وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب وقال عياض هؤلاء صنفان اما العصاة واما المرتدون الى الكفر وقيل هو على ظاهره من الكفر والمراد بامتناع الدعوة لامانة الاجابة وقال ابن التين يحتمل ان يكونوا منافقين او مرتكبي الكبائر وقال الداودى لا يمتنع دخول اصحاب الكبائر والبدع في ذلك وقال النووي قيل هم المنافقون والمرتدون فيجوز ان يحشروا بالفرقة والتحويل لكونهم من جملة الامة فيناديهم من السماء اى عليهم فيقال انهم بدلوا بهدك اى لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه قال عياض وغيره وعى هذا فتذهب عنهم الفرقة والتحويل ويعطى نورهم وقال الفريرى ذكر عن ابى عبد الله البخارى عن قبيصة قال دم الذين ارتدوا على عهد ابى بكر رضى الله تعالى عنه فقاتلهم ابو بكر حتى قتلوا او ماتوا على الكفر

١١٤ - **حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَفِيرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَأَلَّتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُحْشَرُونَ حَفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ الرَّجُلُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَهْتَمَّ لِذَلِكَ**

مطابقته للترجمة ظاهرة وقيس بن حفص ابو محمد الدارمى البصرى مات سنة سبع وعشرين ومائتين أو نحوها قاله البخارى وخالد بن الحارث ابو عثمان الهجيمي مات سنة ست ومائتين ومائة وهو من افراد البخارى وحاتم بن ابى صفيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الفين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم القشيرى وعبد الله بن ابى مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى مليكة واسمه زهير الاحول المسكى والحديث اخرجه مسلم في او اخر الكتاب في صفة الحشر عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه النسائى في الجنائز عن عمر بن على وفي التفسير عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابى بكر بن ابى شيبة **قوله** ان يهتم على صيغة المجهول من الاهتمام ويروى من ان يهتم بضم الياء وكسر الهاء من الاهام وهو القصد وجوز ابن التين فتح اوله وضم ثانيه من منه الشىء اذا اقلقه وفي رواية مسلم يا عائشة الامر اشدهم ان ينظر بعض الى بعض وفي رواية ابى بكر بن ابى شيبة الامر اهم ان ينظر بعضهم الى بعض

١١٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غَدَاةٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ صَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَا رَجُوَ أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَذَلِكَ أَنْ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّمْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ**

أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ ﴿

مطابقته للترجمة من حيث ان كون هذه الامة نصف اهل الجنة لا يكون الا بعد الحشر وهذا بطريق الاستثناء ورجال هذا الحديث قد تكرر ذكرهم جدا وغندر هو محمد بن جعفر وابو اسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي وعمرو بن ميمون الازدي ادرك الجاهلية وكان فيمن رجم القردة الزانية وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه البخاري ايضا في التذوق عن احمد بن عثمان واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المنقر وبن دار وغيرهما واخرجه الترمذي في صفة الجنة عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه في الزهد عن بندار به قوله كناعم النبي ﷺ وفي رواية مسلم نحو ما من اربعين رجلا قوله في قبة وفي رواية الاسماعيلي عن ابي اسحاق اسند رسول الله ﷺ ظهر به بنى الى قبة من ادم قوله اترضون ذكره بهمة الاستفهام لارادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وفي رواية يوسف ابن اسحاق بن ابي اسحاق اذ قال لاصحابه الا ترضون وفي رواية اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق اليس ترضون ووقع في رواية مالك بن مغول ان يقولون قوله ااني لارجوان تكونوا شطراهل الجنة وفي رواية اسرائيل نصف بدل شطر وفي حديث ابي سعيد اني لا طمع بدل لارجو ووقع لابن عباس نحو حديث ابي سعيد الذي سياتي من رواية السكابي عن ابي صالح ااني لارجوان تكونوا نصف اهل الجنة بل ارجوان تكونوا ثلثي اهل الجنة قالوا لانصح هذه الزيادة لان السكابي واه ولكن وقع في حديث اخرجه احمد من حديث ابي هريرة وفيه اني لارجوان تكونوا ربع اهل الجنة بل اتم ثلث اهل الجنة بل اتم نصف اهل الجنة وقاسمونيهم في النصف الثاني وروى الترمذي من حديث بريدة رفعه اهل الجنة عسرون ومائة صف اتم منها ثمانون صفا قوله او كالشعرة السوداء قال الكرماني او اما تنوبع من رسول الله ﷺ واما شك من الراوي قوله والاحمر كذا في رواية الاكثرين وكذا في رواية مسلم وفي رواية ابي احمد الجرجاني عن الفريري الابيض بدل الاحمر وقال ابن التين اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الوحيدة لانه لا يكون ثور في جلده شعرة واحدة من غير لونه ﴿

١١٦ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي مِنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي النَّيْتِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ آدَمُ فَنَرَأَى ذُرِّيَّتَهُ فَيَقُولُ هَذَا أَبُو كُمْ آدَمُ فَيَقُولُ لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ فَيَقُولُ أَخْرِجْ بَعَثْ جَهَنَّمَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ كَمْ أَخْرِجْ فَيَقُولُ أَخْرِجْ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا أَخَذْنَا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا قَالَ إِنْ أُمَّتِي فِي الْأُمَّمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ﴿

مطابقته للترجمة يمكن ان يقال من حيث ان الذي تضمنه هذا الحديث انما يكون بعد الحشر يوم القيامة واسماعيل هو ابن ابي اويس واخوه عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال وثور بالثاء المثناة هو ابن زيد الدبلي وابو النبيت هو سالم مولى عبدالله بن مطيع وهؤلاء كلهم مدنيون والحديث من افراده ونظيره عن ابي سعيد الخدري مرفى كتاب الانبياء في باب قصة يا جوج وما جوج ويحيى الان ايضا قوله فتراى ذرئته اي ظهر وتصدى لان اراه وتفسير لبك وسعديك قدمه عن قريب ومضى في كتاب الحج ايضا قوله فيقول اخراج اي يقول الله تعالى اخراج بفتح الهمزة من الاخراج قوله ببعث جهنم منصوب لانه مفعول اخراج وبعث جهنم هم الذين استحقوا ان يبعثوا الى النار اي اخراج من جملة الناس الذين هم اهل النار ويميزهم وابعثهم الى النار قوله كم اخراج بضم الهمزة من الاخراج وجل قوله فيقول اي فيقول الله عز وجل اخراج بفتح الهمزة من الاخراج ايضا ﴿

﴿ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴿

اي هذاباب في قوله تعالى ان زلزلة الساعة اي اضطراب يوم القيامة شئ عظيم والساعة في اصل الوضع جزء من الزمان واستعيرت ليوم القيامة وقال الزجاج معنى الساعة الوقت الذي فيه القيامة وقيل سميت ساعة لوفوقها بختة اولها او لسرعة الحساب فيها ولا يها عند الله خفيفة مع طولها على الناس *

﴿ اذفنت الازفة ﴾

اذف الماضي مشتق من الازف بفتح الزاي وهو القرب يقال اذف الوقت وحن الاجل اي دنا وقرب *

﴿ اقتربت الساعة ﴾

اي دنت القيامة وقال ابن كيسان في الاية تقديمه وتأخير مجازها انشق القمر واقتربت الساعة وقيل معناه وسينشق القمر والعملاء على خلافه *

١١٧ - ﴿ حدثنى يوسف بن موسى حدثنا جرير بن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك قال يقول اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل ألف تسمائة وتسعة وتسعين فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكرى وما هم بسكرى ولكن عذاب الله شديد فاشتد ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله أينما ذاك الرجل قال ابشروا فان من يا جوج وما جوج ألف ومنكم رجل ثم قال والذي نفسي في يده انى لا طعم ان تكونوا ثلث أهل الجنة قال فحميدنا لله وكبرنا ثم قال والذي نفسي في يده انى لا طعم ان تكونوا شطر أهل الجنة ان مثلكم في الامم كمثل الشمرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو الرقعة في ذراع الحمار ﴾

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله يشيب الصغير الى آخر الآية ويوسف بن موسى بن راشد القطن السكوفي مات ببغداد سنة اثنتين وخمسين ومائتين وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو صالح هو ذكوان الزيات وابو سعيد هو سعد بن مالك الخدرى والحديث مر في باب قصة يا جوج وما جوج فانه اخرج هناك عن اسحق ابن نصر عن ابي اسامة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدرى قوله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا هو في رواية كريمة وفي رواية الاكثرين وقع غير مرفوع ووقع فيما مضى في باب قصة يا جوج وما جوج مرفوعا وكذا في رواية مسلم قوله والخير في يديك خص به لرعاية الادب والا فالحير والشر كله بيد الله وقيل الكل بالنسبة الى الله حسن ولا يبيع في فعله وانما الحسن والقبح بالنسبة الى المباد قوله من كل الف وقد سبق في الحديث الذي قبل هذا الباب من كل مائة والتفاوت بينهما كثير «الجواب» ان مفهوم العدد لا اعتبار له يعنى التخصيص بعدد لا يدل على نفي الزائد او المقصود منهما شئ واحد وهو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين قوله وما بعث النار عطف على مقدر تقديره سمعت واطمعت وما بعث النار اي وما مقدار مبعوث النار قوله فذاك اشارة الى الوقت الذي يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وظاهر هذا الكلام ان هذا يقع في الموقف (وقال بعض المفسرين ان ذلك قبل يوم القيامة لانه ليس فيها حمل ولا وضع ولا شيب والحديث يرد عليه وقال الكرمانى هذا تمثيل للتحويل * وقيل انه كناية عن اشتداد الحال بحيث انه لو كانت النساء حوامل لوضعت حملهن ويشيب فيه العطف كما تقول العرب اصابتنا امر يشيب فيه الوليد قوله اينما ذاك الرجل اشارة الى الرجل الذي يستنى من الالف قوله ابشروا وفي حديث ابن عباس اعملوا وابشروا وفي حديث انس اخرج منكم اذفنت الازفة ومنكم رجل اي اخرج منكم

رجل واحد وقال ان قرطبي قوله من باجوج وما جوج الفأى منهم وعن كان على الشرك مثلهم قوله او الرقعة بفتح القاف وسكونها الخطو الرقنان في الحارها الاثران اللذان في باطن عضديه وقيل الدائرة في ذراعه وقال الكرماني الفرق كثيرين المشبه والمشبه به الاول والثاني فكيف يصح التشبيه في المقدار بشيئين مختلفي القدر واجاب بان الفرض من التشبيهين امر واحد وهو بيان قلة عدد المؤمنين بالنسبة الى الكافرين غاية القلة وهو حاصل منهما سواء *

﴿ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَلَا يَبْظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾

يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿

اي هذا باب في قول الله تعالى الى آخره قوله الا يظن اي الاستيقن والظن هنا بمعنى اليقين انهم مبعوثون فيسالون عما فعلوا في الدنيا قوله ليوم عظيم يعني يوم القيامة يوم يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضاء بين يدي ربهم وقال كعب يقفون ثلاثمائة عام وقال مقاتل وذلك اذا خرجوا من قبورهم *

﴿ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ قَالَ الْوَصْلَاتُ فِي الدُّنْيَا ﴾

اي قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب الوصلات في الدنيا بضم الواو والصاد المهملة وقال ابن التين ضبطناه بضم الصاد وفتحها وسكونها وقال الكرماني هو جمع الوصلة وهي الاتصال وكل ما اتصل بشيء فساينها وصلة وقال ابو عبيد الاسباب هي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا وعن ابن عباس الاسباب الارحام رواه الطبري من المريق ابن جريج عنه وهو منقطع واخرج عبد بن حميد من طريق شيان عن قتادة الاسباب الوصلات التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيامة *

١١٨ - ﴿ حَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ هُرُونَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ

ابنِ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة منصرفا الوراق الوزان الكوفي وعيسى بن يونس بن اسحق بن ابى اسحق السبيعي الكوفي سكن ناحية الشام ومات بالحدث ومات به اول سنة احدى وتسعين ومائة وابن عون هو عبدالله بن عون بن اربطبان البصري والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه الترمذي في الزهد والتفسير عن هناد عن عيسى به واخرجه النسائي في التفسير عن هناد به واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابى بكر به قوله في رشحه الرشح العرق قوله انصاف اذنيه كقوله فقد صفت قلوبكم كما يمكن الفرق بانها كان لكل شخص اذنان فهو من باب اضافة الجمع الى مثله بناء على ان اقل الجمع اثنان قلت روى في هذا الباب احاديث مختلفة فروى اليبقي من حديث ابى هريرة مرفوعا ان الشمس لتسندن حتى يبلغ العرق نصف الاذن وروى الطبراني وابو يعلى وصححه ابن حبان من حديث ابى الاحوص عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الكافر ليجمع بعرقه يوم القيامة من طول ذلك اليوم حتى يقول يارب ارحني ولوالى النار وروى مسلم من حديث سليم بن طاهر عن المقداد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة ادنيت الشمس من العباد حتى تكون قيد ميل او ميلين قال سليم لا ادري اراد اى المليون امسافة الارض والذى يكتب به قال فنهصرم الشمس فيكونون في العرق بقدر اعمالهم فمنهم من ياخذها الى حقويه ومنهم من يلجمه الجاما قال فرايت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يشير بيده الى فيه وروى الحاكم عن عتبة بن طاهر سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول تدنو الشمس من الارض يوم القيامة فيعرق الناس فمن الناس من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبته

ومنهم من يبلغ فخذه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ منكبيه ومنهم من يبلغ فاه فاشار بيده فاجلها ومنهم من يغطيه عرقه وضرب يده على رأسه هكذا وروى ابن ابي شيبة عن سلمان الخبير قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشرين سنين ثم تدنى من جاجم الناس حتى يكون قاب قوسين قال فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى يفرغ الرجل قال سلمان حتى يقول الرجل غرغرو قال القرطبي ان هذا لا يضر مؤمنا كامل الايمان ومن استظل بالعرش وروى عن سلمان ولا يجدرها مؤمن ولا مؤمنة واما الكفار فتعابيحهم طبخا حتى يسمع لآحراقهم عرق وروى البيهقي في الشعب عن عبد الله بن عمرو بسند لا بأس به قال يشتد كرب ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فإين المؤمن قال على كرسى من ذهب ويظل عليهم التمام وعن ابي طيبان قال ابو موسى الشمس فوق رؤوس الناس واعمالهم تظلمهم *

١١٩ - **حدثني عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمان بن زياد عن أبي العيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم ***

ذ كرهذا عقيب حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لما انه يتضمن بعض ما فيه والمناسبة بهذا المقدار كافية وعبد العزيز ابن عبد الله بن يحيى الاويسى المدني وسليمان بن بلال وابو النيث سالم والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن قتيبة قوله يعرق بفتح الراء ويلجمهم بضم الياء من الجمه الماء الجاما اذا بلغ فاه وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال وشدة الازدحام ودنو الشمس قال الكرمانى الجماعة اذا وقوا في الارض المتدلة اخذهم الماء اخذا واحدا بحيث يكون بالنسبة الى الكل الى الاذن مع اختلاف قاماتهم طولها وقصرها واجاب بانها خلاف المعتاد او لا يكون في القامات حينئذ اختلاف وقد روى اختلافهم ايضا على قدر اعمالهم وقد ذكرناه عن قريب

باب القصص يوم القيامة *

اي هذا باب في بيان كيفية القصص يوم القيامة والقصص بكسر القاف ماخوذ من الفص وهو القاطع او من اقتصاص الاثر وهو اتبعه لان الذي يطلب القصص يتبع جناية الجاني لياخذ مثلها وفي المغرب القصص مقاصة ولي المقتول القاتل والمجروح الجراح وهي مساواته اياه في قتل او جرح ثم عم في كل مساواة

وهي الحاققة لأن فيها الثواب وحواق الأمور الحقة والحاققة واحد *

اي القيامة تسمى الحاققة قوله « وحواق الامور » بالنصب اى ولان فيها ثوابت الامور يعنى يتحقق فيها الجزاء من الثواب والعقاب وسائر الامور الثابتة الحقة الصادقة قوله « الحقة والحاققة واحد » يعنى في المعنى كذا نقل عن الفراء وقيل سميت الحاققة لانها تحاق الكفار الذين خالفوا الانبياء يقال حاقته فحقته اى خاصته فخصمته وقيل لانها حق لاشك فيها

والقارعة والناشية والصاخة والتغابن حبن أهل الجنة أهل النار *

اي وهي القارعة لانها تفرغ القلوب باهوالها وقال الجوهرى القارعة الشديدة من شدائد الدهر وهي الداهية واصل معنى الفرغ الدق ومنه فرغ الباب وفرغ الرأس بالصاق قوله « والناشية » سميت بذلك لانها تفتش الناس بافزاها اى تمهم بذلك وعن سعيد بن جبيرة ومحمد بن كعب الغاشية النار وقال اكثر المفسرين الغاشية القيامة تفتش كل شئ بالاھوال قوله والصاخة هي في الاصل الداهية وفي الصحاح الصاخة الصبيحة يقال صخ الصوت الاذن يصحها صخا ومنه سميت القيامة وقال الثعلبي الصاخة يعنى صخنة القيامة سميت بذلك لانها تنصخ الامعاء اى تتابع في اسمعائها حتى تنكاد تصمها قوله والتغابن بالرفع عطف على ما قبله وهو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد وقال المفسرون المغبون من غبن اهله ومنازله

في الجنة ويظهر يومئذ غيب كل كافر بتركه الايمان وغيب كل مؤمن بتقصيره في الاحسان وتضييعه الايام قوله غيب اهل الجنة
فقوله غيب فعل ماض واهل الجنة فاعله واهل النار بالنسب مفعوله ومعناه ان اهل الجنة ينزلون منازل الاشقياء التي كانت
اعدت لهم لو كانوا اسعدا موقال بعضهم فعل هذا الثغابن من طرف واحد ولكنه ذكر بهذه الصيغة للمبالغة انتهى قلت لانسلم
صحة ما قاله ولم يقل احدان صيغة التفاعل نجى المبالغة والتفاعل هنا على اصله وهو الاشتراك بين القوم ولا شك انهم
مشتركون في اصل الغيب لان كل غيب فله مغيبون

١٢٠ - **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حُدَيْنٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ**
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم **أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ بِالْدماءِ** ﴿

مطابقته لترجمة من حيث ان القضاء يوم القيامة هو للقصاص وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غيات عن سليمان
الاعمش عن ابي واثل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه والرجل كاهم كوفيون * والحديث
أخرجه البخارى أيضا في الدييات عن عبيد الله بن موسى وأخرجه مسلم في الحدود عن عثمان بن ابي شيبة وغيره وأخرجه
الترمذي في الدييات عن ابي كريب وغيره وأخرجه النسائي في المحاربة عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد بن الحارث به
وعن غيره وأخرجه ابن ماجه في الدييات عن محمد بن عبد الله بن غير وغيره قوله بالدماء وفي رواية الكشميهني في الدماء
والعنى القضاء بالدماء التي كانت بين الناس في الدنيا فان قلت روى أبو هريرة مرفوعا «اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة
صلاته» قلت لا تعارض بينهما لان الاول فيها يتعلق بمعاملات الخلق والثاني فيها يتعلق بعبادة الخالق وفي حديث الصور
الطويل عن ابي هريرة رفعه «اول ما يقضى بين الناس في الدماء ويأتي كل قاتل قد حمل رأسه فيقول رب سل هذا فإيم قلني»
وفي حديث نافع بن جبير عن ابن عباس رفعه «يأتي المقتول معلق رأسه باحدى يديه مليا قاتله بيده الاخرى تسخب
أوداجه دما حتى يقفا بين يدي الله

١٢١ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**
ﷺ قال من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل
أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحته عليه ﴿

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله من قبل ان يؤخذ الى آخره واسماعيل هو ابن ابي اويس * والحديث أخرجه الترمذي في
الزهد عقيب حديث زيد بن ابي انيسة قوله «مظلمة» بفتح اللام والكسر وهو اشهر وهي اسم ما اخذ منك بغير حق قوله
«لاخيه» وفي رواية الكشميهني «من اخيه» قوله «فليتحلله» اي فليسا له ان يجعله حلالا وليطلب منه براءة ذمته قبل يوم
القيامة قوله «فانه ليس ثم» اي فان الشان ليس هناك درهم وثمانية وفتح التاء المثلثة وتشديد الميم وهو اسم بشار به الى المكان البعيد
وهو ظرف لا يتصرف فلذلك غلط من اعرب به مفعولا لرأيت في قوله تعالى (واذا رأيت ثم رأيت) قوله «من حسناته» اي
من ثوابها فيزداد على ثواب المظلوم قبل ثواب الحسنه طالما ابد اغير متناه وجزاء السيئة من الظلم وغيره متناه فكيف يقع
غير المتناهي موقع التناهي وكيف يقوم مقامه فيصير المظلوم ظالما واجيب بانه يعطى خصمه من اصل ثواب الحسنه
ما يوازي عقوبة سيئته اذ الزائد عليه فضل من الله عز وجل عليه خاصة قوله «فان لم تكن له» اي لا لظالم حسنات اخذ من
اصل سيئات اخيه فيحط عليه فيزداد في عقابه قيل ما التوفيق بينه وبين قوله تعالى (ولا تزروا زوروا زوروا) واجيب بانه
لا تعارض بينهما لانه انما يعاقب بسبب ظلمه او معناه لا تزور باختياره وارا دته *

١٢٢ - **حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَنَزَّهَنَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ قَلِّ قَالَ**
حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيِّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْلَصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَقُصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمِ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا هُذِبُوا وَنُقُوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا أَحَدَهُمْ أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا ﴿

مطابقته للترجمة في قوله فيقص والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها ثمانية من فوق ابن محمد بن عبد الرحمن ابوهام الحارثي بالحاء المعجمة والكاف البصري وزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع ابو معاوية العيصي البصري وسيد هو ابن ابى عروبة و ابو النوكل على بن داود الناجي بالنون وبالجم نسبة الى بنى ناجية ابن سامة بن لؤى وهى قبيلة كبيرة الساجي بالسين المهملة البصري و ابو سعيد سعد بن مالك الخدرى والحديث مضى في المظالم فانه اخرجها هناك عن اسحق بن ابراهيم قوله (وزعنا ما في صدورهم من غل) ذكره بين رجال الاسناد لبيان ان الحديث كالتفسير له قوله يخص بفتح الياء وضم اللام قوله على قنطرة قيل هذا يشعربان في القيامة جسرين هذا والذي على متن جهنم المشهور بالصرط واجيب بانه لا محذور فيه واثن ثبت بالدليل انه واحد فتاويله ان هذه القنطرة من تمة الاول قوله فيقص على صيغة المجهول من المضارع ويروى فيقتص عن الاقتصاص وفي رواية الكشميهنى فيقص بفتح الياء فعلى هذا انلام في بعضهم زائدة وبعضهم فاعل له او الفاعل محذوف تقديره فيقص الله لبعضهم من بعض قوله بمظالم غير ممنون وقوله كانت بينهم صفة مظالم قوله هذبوا على صيغة المجهول من التهذيب وهو التنقية يقال رجل مهذب الاخلاق أى مطهر الاخلاق قاله الجوهرى قوله ونقوا على صيغة المجهول أيضا من التنقية واصله نقوا استنقت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها بمد حذف حركتها قوله اذن لهم في دخول الجنة على صيغة المجهول وهذا في الظاهر مرفوع مثل بقية الحديث كذا في سائر الروايات الا فى رواية عفان عند الطبري فانه جعل هذا من كلام قتادة وقال القرطبي وقع في حديث عبد الله بن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق الجنة يميناً وشمالاً رواه عبد الله بن المبارك فى الزهد وسمحه الحاكم قوله لاحد هم مبتدأ واللام فيه لانا كيد وخبره هو وقوله اهدى قوله بمنزله قال الطبري اهدى لا يتمدى بالياء بل باللام او بالى فكانه ضمن معنى الاصوق بمنزله هادياً اليه وذلك لان منازلهم تعرض عليهم غدوا وعشيا *

﴿ بَابُ مَنْ نَوْقِشَ الْحِسَابَ هُذِبَ ﴾

أى هذا باب في قوله ﷺ من نوقش الحساب عذب قوله من مبتدأ ونوقش صلته وعذب خبره وكل من نوقش وعذب على صيغة المجهول ونوقش من الناقشة وهو الاستقصاء والتفتيش في المحاسبة والمطالبة بالجليل والحقير وترك المسامحة فيه والحساب منصوب بنزع الخافض *

١٢٣ - ﴿ حَدَّثَنَا هُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هُنَّانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ نَوْقِشَ الْحِسَابَ هُذِبَ قَالَتْ قُلْتُ أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فَسَرَفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا قَالَ ذَلِكَ الرَّضُ ﴾

مطابقته للترجمة ماخوذة من صدر الحديث وعبيد الله بن موسى بن باذام ابو محمد العيسى الكوفي وعن ابن الاسود بن موسى المكي وابن ابى مليكة بضم الميم هو عبد الله وقدم عن قريب والحديث مضى في كتاب العلم في باب من سمع شيئاً فراجعه فانه اخرجها هناك باتم منه وفيه من حوسب عذب ولكن من نوقش الحساب يهلك *

١٢٤ - ﴿ حَدَّثَنِي هَمْرُ بْنُ هَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هُنَّانَ بْنِ الْأَسْوَدِ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ ﴾

هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن عمرو بن علي بن بحر ابي حفص الباهلي البصرى الصيرفي وهو شيخ مسلم
ابيضان يحيى بن سعيد القطان الى آخره قوله مثله اى مثل الحديث المذكور به
﴿ تَابِعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ وَأَيُّوبُ وَصَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾

اى تابع عثمان بن الاسود فى روايته عن ابن ابي مليكة عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج ومحمد بن سليم بضم السين
المهملة ابو عثمان المسكى قال الفسائى استشهد به البخارى فى كتاب الرقاق فى باب من نوقش وليس هو ابن سليم البصرى
اباهلال ووصل متابعة ابن جريج ومحمد بن سليم ابو عوانة فى صحيحه من طريق ابي عاصم عن ابن جريج وعثمان
ابن الاسود ومحمد بن سليم كلهم عن ابن ابي مليكة عن عائشة قوله « وايوب » اى تابعه ايوب السخيتانى ايضا
ووصل متابعتة البخارى فى التفسير من رواية حماد بن زيد عن ايوب ولم يسبق لفظه قوله وصالح اى وتابعه ايضا صالح
ابن رستم بضم الراء وسكون السين المهملة وضم التاء المثناة من فوق وقيل بفتحها المزنى مولا هم ابو عامر الخزاز
البصرى ووصل متابعتة اسحق بن راهويه فى مسنده عن النضر بن شميل عن ابي طاهر الخزاز بزيادة فيه
وهى قوله عن عائشة رضى الله تعالى عنها قال قالت انى لاعلم اى آية فى القرآن اشد فقال لى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وماهى قلت « من يعمل سوء يجز به » فقال ان المؤمن يجازى باسوأ عمله فى الدنيا يصيبه المرض حتى التكبته ولكن من
نوقش الحساب عذب

١٢٥ - ﴿ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هَلَكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ وَلَيْسَ أَحَدٌ يُنَاقَشُ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عَذَّبَ ﴾

مطابقتها لترجمة ظاهرة وحاتم البخاه المهملة ابن ابي صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر العين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم
وقدم عن قريب والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وقد استدرك الدار فطنى على البخارى
بان ابن ابي مليكة روى مرة عن عائشة واخرى عن القاسم فقيه اضطراب قال الكرمانى الاستدراك مستدرك لاحتمال انه
سمعه منهما فثارة روى بالواسطة واخرى بدونها قوله يناقش على صيغة المجهول قوله الحساب منصوب بنزع الخافض
اى فى الحساب قوله الاعذب على صيغة المجهول ايضا

١٢٦ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ
عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ يُجَاهِدُ
بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ الْأَرْضِ ذَهَبًا أَكُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ فَيَقُولُ نَعَمْ
فَيُقَالُ لَهُ قَدْ كُنْتَ سَأَلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ ﴾

مطابقتها لترجمة من حيث ان فيه نوع مناقشة واخرجه من طريقين احدهما عن علي بن عبد الله بن المدينى عن معاذ

عن ابيه شام الدستوائى عن قتادة عن انس والآخر عن محمد بن ميمر بفتح الميمين القيسى المعروف بالبحراني ضد البراني عن روح بفتح الراء ابن عباد بضم العين وتخفيف الباء الموحدة عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة وقد مضى الحديث في كتاب الانبياء في باب قول الله تعالى (واذ قال ربك للملائكة ائني جاعل في الارض خليفة) فانه اخرجه هناك من وجه آخر عن انس وهذا كرم من طريقين وساقه بلفظ سعيد قوله «ارأيت» اى اخبرني قوله «أكنت» الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله «ما هو ايسر من ذلك» اى اهون وهو التوحيد *

١٢٧ - **حدثنا عمر بن حفص** حدثنا ابي قال حدثني الأعمش قال حدثني خزيمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد إلا وسيكلمه الله يوم القيامة ليس وبينه وبين الله ترجمان ثم ينظر فلا يرى شيئاً قدأمه ثم ينظر بين يديه فاستقبله النار فمن استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرّة *

مطابقتها لترجمة مثل ما ذكرنا ان فيه نوع مناقشة وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن خزيمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح التاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي رضى الله تعالى عنه والحديث مضى مطولاً في الزكاة في باب الصدقة قبل الرد فانه اخرجه هناك من وجه آخر عن عبد الله بن محمد الى آخره قوله «ما منكم من احد» ظاهر الخطاب للمصاحبة ويلحق بهم المؤمنون كلهم قوله «إلا وسيكلمه الله» وفي رواية ابن ماجه «الا يكلمه ربه» والواو فيه ان صح فهو مطلق على محذوف تقديره الا سيخطبه وسيكلمه قوله «ليس بينه وبين الله» ويروى «ليس بين الله وبينه» قوله «ترجمان» بضم التاء وفتحها وفتح الجيم وضمها وقال ابن التين رويناه بفتح التاء وقال الجوهري فلك ان تضم التاء بضمه الجيم يقال ترجم كلامه اذا فسره بكلام آخر قوله «قدأمه» اى امامه وفي التوحيد على ما سياتى «فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر أشام فلا يرى الا ما قدم» وكذا في رواية مسلم وفي رواية الترمذى «فلا يرى شيئاً الا شيئاً قدأمه» وفي رواية محمد بن خليفة «فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار وينظر عن شماله فلا يرى الا النار» وقال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من شأنه اذا دهم امر ان يلتفت يميناً وشمالاً ليطلب الثوث وقيل يحتمل ان يطلب طريقاً يهرب منه لينجو من النار فلا يرى الا ما يقضى الله به من دخول النار قوله فمن استطاع منكم جزاؤه محذوف اى فليفعل ووقع كذا في رواية وكيع

قال الأعمش حدثني عمرو عن خزيمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي ﷺ اتقوا النار ثم أعرض وأشاح ثم قال اتقوا النار ثم أعرض وأشاح ثم أعرض وأشاح فلا تأخى ظننا أنه ينظر إليهما ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرّة فمن لم يجد فيكلمة طيبة *

اى قال سليمان الاعمش وهو وصول بالسند المذكور عن عمرو هو ابن مرة عن خزيمة وروى الاعمش أولاً عن خزيمة بلا واسطة ثم روى ثانياً بالواسطة وقد اخرج مسلم من رواية ابى معاوية عن الاعمش كذلك وقد مضى الحديث باتهم من هذا في كتاب الزكاة من رواية محمد بن خليفة قوله واشاح بالسين المعجمة وبالحاء المهملة اى صرف وجهه وقال الخليل أشاح بوجهه عن الشيء انحاه عنه وقيل صرف وجهه كالحائف ان يناله قوله فمن لم يجد اى ما يتصدق به على السائل قوله فيكلمة طيبة اى يدفعه اى السائل بكلمة تطيب قلبه *

باب يدخل الجنة صبغون ألفاً بغير حساب *

اى هذا باب في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل الجنة الى آخره وفي بعض النسخ باب يدخلون الجنة سبعون ألفاً على لغة اكلوني البراغيث *

١٢٨ - **عمران بن ميسرة** حدثنا ابن فضيل حدثنا حسين قال أبو عبد الله وحديثي أسيد بن زيد حدثنا هشيم بن حصين قال كنت عند سعيد بن جبير فقال حدثني ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هرقت على الأمم فأخذ النبي بمرءة معه الأمة والنبي بمرءة معه النفر والنبي بمرءة معه العشرة والنبي بمرءة معه الخمسة والنبي بمرءة وحده فنظرت فإذا سواد كثير قلت يا جبريل هو لأمتي قال لا ولكن انظر إلى الأفق فنظرت فإذا سواد كثير قال هو لأمتك وهو لأصبيون ألفاً قدامهم لأحساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتبون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام إليهم عكاشة بن محصن فقال ادع الله أن يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام إليه رجل آخر قال ادع الله أن يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة

مطابقه للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن عمران بن ميسرة ضد الميمنة عن محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الصاد المعجمة ابن غزوان الضبي الكوفي عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملة ابن عبد الرحمن الواسطي والطريق الاخر عن اسيد بفتح الهمة وكسر السين المهملة ابن زيد من الزيادة ابى محمد الجلال بالجم مولى صالح القرشي الكوفي عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين الى آخره و اشار البخارى الى روايته عن اسيد المذكور بقوله قال ابو عبد الله وهو البخارى وحديثي اسيد بن زيد الى آخره ولم يرو البخارى عنه الا في هذا الموضوع فقط مقرونا بعمران بن ميسرة فان قلت اسيد هذا ضعيف جدا ضعفه جماعة منهم يحيى بن معين والحش القولي فيه وقال ابو حاتم كانوا يتكلمون فيه قلت قال ابو مسعود لعله كان ثقة عنده وهذا لا يجدى في الاحتجاج به ولهذا روى عنه مقرونا بعمران بن ميسرة فان قلت ما كان الداعي لهذا والاسناد الاول كان كافيا قلت قال بعضهم انما احتاج اليه فرار من تكرر الاسناد بعينه فانه اخرج السند الاول في الطب في باب من اکتوى ثم اعاده هنا فاضاف اليه طريق هشيم انتهى وهذا ليس بشيء لانه قد وقع في البخارى اسانيد كثيرة تكررت بعينها في غير موضع ولا يخفى هذا على من يتامل ذلك واما الذي ذكره في الطب فهو مطول اخرجه عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل عن حصين عن طاهر عن عمران بن حصين الحديث واخرجه في احاديث الانبياء مختصرا عن مسدد ومضى الكلام فيه هناك قوله عرضت على بتشديد الياء والامم بالرفع قوله الامة اى العدد الكثير قوله فاخذ بفتح الحاء المعجمة والذال المعجمة في رواية الكشميهنى وهو من افعال المقاربة وتوضع لندوا الخبير على وجه الشروع فيه والاخذ فيه فتارة يستعمل اخذ استعمال عسى فيدخل ان في خبره وتارة يستعمل استعمال كاد بغير ان ويروى فاخذ بفتح الهمة وكسر الجيم وبالذال المهملة فعلى هذا لفظ النبي منصوب على المفعولية وعلى الاول هو مرفوع على انه اسم اخذ وقوله بمرءة قوله النفر هو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه قوله معه العشرة بفتح الشين اسم العدد المئين وفي رواية المستعمل العشرة بكسر الشين وسكون الياء آخر الحروف وهى القبيلة قوله فاذا سواد كثير السواد بلفظ ضد البياض هو الشخص الذى يرى من بعيد وصفه بالكثرة اشارة الى ان المراد بلفظ الجنس قوله فاذا سواد كثير كلمة اذا للمفاجاة وفي رواية سعيد بن منصور عظيم موضع كثير قوله قدامهم في رواية سعيد بن منصور ومعهم بدل قدامهم وفي رواية حصين بن عمير ومع هؤلاء قوله ولم بكسر اللام وفتح الميم ويجوز تسكينها يستفهم بها عن السبب قوله لا يكتبون قال الكرماني اى عند غير الضرورة والاعتقاد بان الشفاه من السكى قلت فيه تأمل قوله ولا

يسترقون اى بالامور التي هي غير القرآن كعزائم اهل الجاهلية قوله ولا يتطرون اى لا يشاهمون بالطيور وانهم الذين يتركون اعمال الجاهلية وعقائدهم قبلهم اكثر من هذا العدد ووجب الله اعلم بذلك مع احتمال ان يراد بالسبعين الكثير وقال بعضهم ان المدد المذكور على ظهروه وقوى كلامه باحاديث منها مرواه الترمذي من حديث ابي امامة رفعه وعدني ربي ان يدخل الجنة من امة سبعين الفا لاحساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي قلت احتمال الزيادة في السبعين باق لان المراد منه ليس خصوص المدد والحثيات كناية عن المبالغة في الكثرة قاله ابن الاثير **قوله** رجل آخر قيل هو سعد بن عباد الانصاري سيد الخرزج قلت اخرجه الخطيب في المهمات من طريق ابي حذيفة اسحق بن بشر احد الضعفاء وقيل يستبد بهذا السؤال من سعد بن عباد فلعل هذا سعد بن عمار الانصاري ومخفه النافل **قوله** «سبقك بها عكاشة» اختلفوا في الحكمة في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا القول فقال الفراء كان الآخر منافقا ورد هذا بان الاصل في الصحابة عدم النفاق وقيل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم علم بالوحي انه يجاب في عكاشة ولم يقع ذلك في حق الآخر وقال ابن الجوزي يظهر لي ان الاول سال عن صدق قلب فاجيب واما الثاني فيحتمل أن يكون اراد حسم المادة فلو قال للثاني نعم فلا شك ان يقوم ثالث ورابع الى الملائمة له وليس كل الناس يصلح لذلك وقال القرطبي لم يكن عند الثاني من تلك الاحوال ما كان عند عكاشة فلذلك لم يجب وقال السهيلي الذي عندي في هذا انها كانت ساعة اجابة عليها صلى الله تعالى عليه وسلم واتفق ان الرجل قال بعدما انقضت والله أعلم •

١٢٩ - **حدثنا** معاذ بن أسد أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال **حدثني** سميد بن المسيب أن أبا هريرة حدثه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة من أمتي زمرة هم سبعون ألفا نضي وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر • وقال أبو هريرة قام عكاشة بن محسن الأسدي يرفع نمرة عليه فقال يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال اللهم اجعلني منهم ثم قام رجل من الأنصار فقال يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة • مطابقه للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم الميم ابن اسد ابو عبد الله المروزي نزل البصرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن حرمة عن يحيى قوله نمرة هي كساة فيه خطوط بيض وسود كانا اخذت من جلد النمر •

١٣٠ - **حدثنا** سميد بن أبي مرزيم حدثنا ابو غسان قال **حدثني** ابو حازم عن سهل بن سعد قال قال النبي ﷺ يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا أو سبعمائة ألف شك في احد هما متمسكين آخذ بعضهم ببعض حتى يدخل أولهم وآخرهم الجنة ووجوههم على ضوء القمر ليلة البدر • مطابقه للترجمة ظاهرة و ابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين محمد بن مطرف و ابو حازم سلمة بن دينار والحديث مضمي في باب ما جاء في صفة الجنة قوله شك في احد هما وفي رواية مسام من طريق عبد العزيز بن محمد عن ابي حازم لا يدري ابو حازم ايها قال قوله متمسكين نصب على الحال وفي رواية مسام متمسكون بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هم متمسكون وقال النووي كذا في بعض النسخ وفي بعضها بالنصب فكلامها صحيح قوله آخذ بعضهم ببعض اى بعضهم آخذ ببعض وآخذ بالمد وكسر الحاء وفي رواية مسلم آخذ بعضهم بعضا قوله حتى يدخل اولهم وآخرهم الجنة هذا غاية التماسك المذكور والاخذ بالايدي وفي رواية فضيل بن سليمان التي مضت في باب صفة الجنة لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم

ومعناه يدخلون صفا واحدا فيدخل الجميع دفعة واحدة وان لم يحمل على هذا المعنى يلزم الدور وانما وصفهم بالاولية والآخرية باعتبار الصفة التي جازوا فيها على الصراط وفيه اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة وقال عياض يحتمل ان يكون معنى قوله منها سكنين انهم على صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل يكون دخولهم جميعا وقال النووي معناه انهم يدخلون مقترنين صفا واحدا بعضهم يجنب بعض قوله « ووجوههم على ضوء القمر » الواو فيه لاحال *

١٣١ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُومُ مُؤَدَّنٌ يَدَيْنَهُمْ يَأْهَلُ النَّارِ لَامُوتَ وَيَأْهَلُ الْجَنَّةِ لَامُوتَ خُلُودٌ ﴾
مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر دخول المؤمنين الجنة وعلى بن عبد الله هو ابن المديني ويقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه وصالح هو ابن كيسان القفاري بكسر القين المعجمة وتخفيف الفاء وبالراء والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن زهير بن حرب وغيره قوله يا هل النار اصله يا اهل النار حذفتم الهمزة تخفيفا وكذا قوله يا اهل الجنة قوله لاموت مبنى على الفتح قوله خلود امام صدر واما جمع خالد والتقدير الشان او هذا الحال خلودا وتم خالدون *

١٣٢ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لِامُوتَ وَلِأَهْلِ النَّارِ بِالْأَهْلِ النَّارِ خُلُودٌ لَامُوتَ ﴾
مطابقة هذا للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق و ابو اليمان الحكيم بن نافع و ابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قوله « يا اهل الجنة » لم يثبت في رواية غير الكشميهني قوله « لاموت » زاد الاسماعيل في روايته لاموت فيه *

﴿ بَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ﴾

اي هذا باب في بيان صفة الجنة وصفة النار وقد وقع في بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وباب صفة النار
﴿ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَبِدْحُوتٍ ﴾
ابو سعيد هو سعد بن مالك الخدري رضي الله تعالى عنه هذا الحديث قدمه مطولا عن قريب في باب يقبض الله الارض قوله كبدهوت في رواية ابي ذر كبد الحوت *

﴿ عَدْنٌ خُلْدٌ هَدَنْتُ بَارِضٌ أَقَمْتُ وَمِنْهُ الْمَعْدِنُ ﴾

اشار به الى تفسير عدن في قوله تعالى (جنات عدن) وفسر المعدن بقوله خلد بضم الخاء وقال الجوهري الخلد دوام البقاء تقول خلد الرجل يخلد خلوذا واخذه الله اخلاذا وخلده تخليدا قوله عدنت بارض اقت به اشار به الختان معنى المعدن الاقامة يقال عدن بالبلد اقام به قوله ومنه المعدن اي ومن هذا الباب المعدن الذي يستخرج منه جواهر الارض كالذهب والفضة والنحاس والحديد وغير ذلك *

﴿ فِي مَعْدِنِ صِدْقِي فِي مَنبِتِ صِدْقِي ﴾

اشار به الى تفسير معدن صدق في كلام الناس بقوله منبت صدق وفي رواية ابى ذر في مقعد صدق كما في القرآن (ان المتقين في جنات ونهر في مقعد صدق) وهو الصواب قوله في جنات اى في بساين قوله ونهر اى وانهار وانما وحده لاجل رؤس الآى وقال الضحاك اى في ضياء وسعة ومنه النهار وقال الثعالبى معنى مقعد صدق مجلس حق لالفوفيه ولا تايم وهو الجنة *

١٣٣ - **حدثنا عثمان بن الهيثم** حدثنا عوف عن ابي رجاء عن هيران عن النبي **ﷺ** قال **اطلعت في الجنة فرأيت اكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر أهلها النساء** ﴿

مطابقتها للترجمة من حيث ان كون اكثر اهل الجنة الفقراء وكون اكثر اهل النار النساء وصف من اوصاف الجنة ووصف من اوصاف النار وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح التاء الثالثة ابن الجهم ابو عمرو المؤذن وعوف هو المشهور بالاعرابى وابورجاء بالجيم عمران العطار دى وشيخه هو عمران بن حصين الصحابى والرجال كلهم بصريون والحديث مضمون فى صفة الجنة فانه اخرج به هناك عن ابى الوليد عن سليمان بن بلال عن ابى رجاء عن عمران بن حصين الى آخره وفي النسخة عن عثمان بن الهيثم عن عوف الى آخره ومضمون الكلام فيه قوله اطلعت بالتشديد اى اشرفت ونظرت *

١٣٤ - **حدثنا مسدد** حدثنا اسماعيل أخبرنا سليمان التيمي عن ابي عثمان عن اسامة عن النبي **ﷺ** قال **قلت على باب الجنة فكان هامة من دخلها المساكين واصحاب الجدة محبوبون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقلت على باب النار فاذا هامة من دخلها النساء** ﴿

المطابقة فيه مثل ما ذكرنا في الحديث السابق واسماعيل هو ابن علية وسليمان التيمي وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل واسامة هو ابن زيد بن حارثة الصحابى ابن الصحابى قوله عامة من دخلها المساكين وفي الحديث السابق الفقراء ففيه اشعار بانه يطلق احدهما على الآخر قاله الكرماني قلت قدم الكلام فيه في كتاب الزكاة قوله واصحاب الجدة بفتح الجيم اى الفنى قوله محبوبون بمعنى للحساب وهذا الحديث والذي قبله لم يذكر في كثير من النسخ ومأثباته الا في رواية ابى ذر عن شيوخه الثلاثة *

١٣٥ - **حدثنا معاذ بن اسد** أخبرنا هبة الله أخبرنا همر بن محمد بن زيد عن ابيه انه **حدثه عن ابن عمر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادى مناد يا أهل الجنة لا موت يا أهل النار لا موت فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم ويزداد أهل النار حزناً إلى حزهم**

مطابقتها للترجمة من حيث ان ازدياد اهل الجنة فرحوا وازدياد اهل النار حزنا ووصف من اوصافهم من حيث انهم حاصلان فيهما وهو وصف المحل واردة وصف الحال ومعاذ بن اسد ابو عبد الله الروزى زل البصرة وعبد الله هو ابن المبارك الروزى وعمر بن محمد بن زيد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه والحديث اخرج به مسلم في صفة اهل الجنة والنار عن هرون بن سعيد وغيره قوله حتى يجعل بين الجنة والنار في حديث الترمذى عن ابى هريرة فيوقف على السور الذى بين الجنة والنار قوله ثم يذبح قبل الموت عرض كيف يصح عليه الهوى والذبح واجب بان الله سبحانه وتعالى يحسنه ويحسنه او هو على سبيل التمثيل للاشعار بالخلود ونقل القرطبي عن بعض الصوفية ان الذى يذبحه يحيى بن زكريا عليهما السلام بحضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة الى دوام الحياة وقيل يذبحه جبريل على باب الجنة *

١٣٦ - **حدثنا** مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا هَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ يَقُولُونَ لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَصَعْدَيْكَ يَقُولُ هَلْ رَضَيْتُمْ فَيَقُولُونَ وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ نَمُطِّ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ يَقُولُ أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا يَا رَبُّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا

مطابقة هذا الترجمة مثل الذي ذكرناه فيما قبل والحديث أخرجه البخارى ايضا في التوحيد عن يحيى بن سليمان وأخرجه مسلم في صفة الجنة عن محمد بن عبد الرحمن وغيره وأخرجه الترمذى فيه عن سويد بن نصر وأخرجه النسائى في العمود عن عمرو بن يحيى بن الحارث قوله أحل من الاحلال بمعنى الاتزال او بمعنى الايجاب يقال أحله الله عليه أى أوجه وحل امر الله عليه أى وجب

١٣٧ - **حدثني** هَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ أُصِيبَ حَارَةً يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غَلَامٌ فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ هَرَفَتْ مَنْزِلَةَ حَارَةٍ مِنِّي فَإِنْ يَكُ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرٌ وَأَحْسِبُ وَإِنْ تَكُنُ الْآخِرِي تَرَى مَا صَنَعُ فَقَالَ وَيْحَكَ أَوْ هَيْبَتِ أَوْجَنَةٍ وَاحِدَةٍ هِيَ إِهْمَانُ كَثِيرَةٌ وَإِنَّهُ لَفِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ

مطابقتها للترجمة في آخر الحديث ومعاوية بن عمرو بن مهبب الأزدي البغدادي وابو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزارى وحيد بن ابى حميد الطويل والحديث مضى في المغازى في باب فضل من شهد بدر ايهن هذا الاسناد والتمن وحارثة هو ابن سراقه بن الحارث الانصارى له ولا يوه صحبة واهمها هي الربيع بالتشديد بنت النضر عمه انس رضى الله تعالى عنهما قوله ترى ما صنع باشباع الراى في رواية الا كثيرين وفي رواية الكشميهنى ترى ما صنع بالجزم جواب الشرط يعنى وان لم يكن في الجنة صنعت شيئا من صنع اهل الحزن مشهورا يره كل احد قوله ويحك كلمة ترحم وتعطف قوله او هبنت الهمزة فيه للاستفهام والواو لله عطف على مقدر بدم الهمزة وهبنت على صيغة المجهول والمعلوم من هبنته انه اذا نكته قوله او جنة واحدة الكلام فيه كالسكلام في او هبنت قوله وانها هى الجنة جنان يعنى انواع البساتين قوله لى جنة الفردوس باللام في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهنى بدون اللام وقال الزجاج الفردوس من الاودية ما يثبت ضروراهن النبات وقال ابن الانبارى وغيره بستان فيه كروم وغيرها ويذكر ويؤنت وقال نثر امره عربى مشتق من الفردسة وهى السمعة وقيل رومى نقلته العرب وقيل سريانى والمراد به هنا هو مكان من الجنة هو افضلها

١١٣ - **حدثنا** مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْ الْكَافِرِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِلرَّأِيبِ الْمُسْرِعِ

مطابقتها للجزء الثانى من الترجمة من حيث ان كون منكبى الكافر هذا المقدار فى النار نوع وصف من اوصافها باعتبار ذكر المحل واردة الحال والفضل بن موسى هو السينانى بكسر السين المهمة وسكون الياء آخر الحروف وتخفيف النون الارلى وكسر الثانية وسينان قريبة من قرى مرو والفضيل مصغر فضل كذا في رواية الاكثرين غير منسوب ونسبه ابن السكن في روايته فقال الفضل بن غزوان وهو المعتمد ونسبه ابو الحسن القابسى في روايته عن ابى زيد الروزى فقال الفضيل بن عياض ورده ابو على الجبائى فقال لا رواية للفضيل بن عياض في البخارى الا في موضعين من كتاب

التوحيد ولا رواية له عن ابي حازم راوى هذا الحديث ولا ادركه وابو حازم سلمان الاشجعي والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن ابي كريب وغيره قوله منكبي الكافر نثية منكب بكسر الكاف وهو مجتمع المضد والكثف وفي رواية يوسف بن عيسى عن الفضل موسى شيخ البخارى بسنده خمسة ايام وروى احمد من رواية مجاهد عن ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان بين شحمة اذن احداهم الى عاتقه مسيرة سبع مائة عام وروى البيهقي في البعث من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عباس مسيرة سبعين خريفا وروى ابن المبارك في الزهد عن ابي هريرة قال ضرب السكافر يوم القيامة اعظم من احد يعظمون لتمتلي منهم وليذيقوا العذاب ولم يصرح رفعه لكنه في حكم المرفوع لانه لا مجال فيه للرأى وفي مسلم عن ابي هريرة مرفوعا غلط جلدته مسيرة ثلاثة ايام واخرجه البزار عن ابي هريرة بسند صحيح بلفظ جلد السكافر وكثافة جلده اثنان واربعون ذراعا بذراع الجبار قال البيهقي اراد بلفظ الجبار التحويل قال ويحتمل ان يريد جبار من الجبارة اشارة الى عظم الذراع وقال ابن حبان لما اخرجه في صحيحه بان الجبار ملك كان باليمن وروى البيهقي من طريق عطاء بن يسار عن ابي هريرة وخذمه مثل ورقان ومقعدته مثل ما بين المدينة والربذة واخرجه الترمذي ولفظه بين مكة والمدينة وورقان بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف والنون جبل معروف بالحجاز واختلاف هذه المقادير محمول على اختلاف تعذيب السكفار في النار فان قلت ورد حديث اخرجه الترمذي والنسائي بسند جيد عن عمرو بن شبيب عن ابيه عن جده ان المتكبرين يحشرون يوم القيامة امثال الذر في صور الرجال يساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس قلت هذا في أول الامر عند العشر والاحاديث المذكورة محمولة على ما بعد الاستقرار في النار *

وقال اسحاق بن ابراهيم أخبرنا الثيرة بن سلمة حدثنا وهيب عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها قال ابو حازم فحدثت به النعمان بن ابي عياش فقال حدثني ابو سعيد عن النبي ﷺ قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع مائة عام ما يقطعها *

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه والمغيرة بن سلمة بفتح الحين الخزومي البصري ووهيب مصنف وهب بن خالد البصري وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الانصاري والحديث اخرجه مسلم عن اسحق بن ابراهيم ايضا ولكنه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم واخرجه البخاري معلقا قوله لشجرة اللام فيه للتاكيد قوله لا يقطعها يعني لا يبلغ الى منتهى اغصانها قوله قال ابو حازم موصول بالسند المذكور والنعمان بن ابي عياش بالبلاء آخر الحروف المشددة وبالشين المعجمة الزرقى التابى المدني الثقة وامم ابي النعمان زيد بن الصامت قتل بارض حمص سنة اربع وستين وكان حاملا لابن الزبير عليها قوله حدثني ابو سعيد كذا في رواية مسلم حدثني وروى هنا اخبرني ايضا وابو سعيد هو الخدرى رضى الله تعالى عنه قوله « الجواد » بفتح الجيم وتخفيف الواو وهو الفرس بين الجودة ويقال الجواد للذكور والاتي من خيل جيادوا جوادوا جوادا وقال ابن فارس الجواد الفرس السريع قوله المضمر بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم من قولهم ضمير الخيل تضميرا اذا علفها القوت بعد السمن وكذلك اضمرها قاله الكرماني وقال ابن فارس المضمر من الخيل ان يعلف حتى يسهن ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين ليلة وهذه المدة تسمى المضمار وقال الداودي المضمر هو الذي يدخل في بيت ويحمل عليه جله ويقل علفه لينقص من لحمه شيئا فيزداد جريه ويؤمن عليه ان يسبق قال وكان للخيال المضمر على عهد رسول الله ﷺ سبعة اميال في السابق ومالم يضمير ميل *

١٣٩ - حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله ﷺ

قَالَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا أَوْ سَبْعُمِائَةٍ أَلْفًا لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ أَيُّهُمَا قَالَ مُتَمَاسِكُونَ
 أَخَذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لَا يَدْخُلُ أَوْلَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ﴿١٤٠﴾
 مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في بعض الاحاديث الماضية وعبد العزيز هو ابى حازم سلمة بن دينار والحديث مضى في
 الباب الذى قبله فانه اخرجه هناك عن سعيد بن ابى مرثد عن ابى غسان عن ابى حازم عن سهل بن سعد وهى الكلام فيه
 مبسوطا قال الكرمانى قوله لا يدخل حتى يدخل آخروهم وهو مستلزم للدوران دخول الاول موقوف على دخول
 الآخر وبالعكس قلت يدخلون معا صفا واحدا وهو ايضا دورمية ولا محذور فيه فان قلت في بعض الرواية يدخل بدون
 كلمة لا قلت لا هو مقدر يدل عليه المعنى او حتى بمعنى مع او عن او معناه استمرار دخول اولهم الى دخول من هو آخر الكل *
 ١٤٠ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَلْرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْعَرْفَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ قَالَ أَبِي
 فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ قَالَ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ وَيَزِيدُ فِيهِ كَمَا تَرَاءَوْنَ
 الْكَوْكَبَ الْغَارِبَ فِي الْأَفْقِ الشَّرْقِيِّ وَالغَرْبِيِّ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز يروى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه
 قوله ليرآون اى ينظرون واللام فيه للتاكيد قوله العرف بضم العين المجمة وفتح الراء جمع غرفة قوله الكوكب في
 رواية الاسماعيلى الكوكب الدرى قوله قال اى قال عبد العزيز قال ابى حازم قوله اشهد لسمعت اللام جواب قسم
 محذوف قوله ابا سعيد هو الحدرى قوله «فيه» اى في الحديث قوله الغارب في رواية الكشميهنى الغارب بتقديم الباء
 الموحدة على الراء والغارب الذاهب وضبطه بالياء آخر الحروف مهموزة قبل الراء وقال الكرمانى الكوكب في الشرق
 ليس بغالب فاوجهه قلت يراد به لازمه وهو البعد ونحوه وقال الطيبى شبهه روية الرائي في الجنة صاحب الفرفة روية الرائي
 الكوكب المضى الباقى في جانب الشرق والغرب في الاستضاءة مع البعد *

١٤١ - ﴿ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ
 ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ
 هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَقْتَدِي بِهِ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيَقُولُ أَرَدْتُ
 مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي ﴾
 مطابقته للجزء الثانى من الترجمة من حيث ان فيه نوع صفة للنار باعتبار وصف اهلها من قيد ذكر المحل واردة الحال
 وغندر محمد بن جعفر وابو عمران هو عبد الملك بن حبيب الجونى بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون البصرى * والحديث
 مضى في خلق آدم عليه السلام واخرجه مسلم في التوبة عن عبيد الله بن معاذ قوله «لا هون» اللام فيه مكسورة لام الجر
 واهون اى اسلم والهمزة في ا كنت للاستفهام على سبيل الاستخبار والواو في وانت للحال قوله ان لا تشرك بى شيا بفتح
 الهمزة بدل من قوله اهون من هذا قوله فابيت من الاباء اى امتنعت *

١٤٢ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ كَأَنَّهُمُ الشُّعَارُ بِرُقْلَتُ وَمَا النَّعَارُ بِرُقَالِ الضَّفَائِيسُ وَكَانَ قَدْ سَقَطَ
 فَمَهُ فَقُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ أَبَا مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

يَخْرُجُ بِالشَّفَاعَةِ مِنَ النَّارِ قَالَ نَعَمْ ﴿

مطابقته لترجمة مثل ما ذكرنا الآن باعتبار ذلك المحل وإرادة الحال وإبو النعمان محمد بن الفضل وحدهما بن زيد وعمرو هو ابن دينار وجابر هو ابن عبد الله واخرجه مسلم في الايمان عن ابي الربيع قوله يخرج من النار كذا هو محذف الفاعل في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي عن الفربري يخرج قوم ولفظ مسلم ان الله يخرج قوما من النار بالشفاعة قوله كأنهم الثعالب يفتح التاء المثناة والعين المهملة وكسر الراء جمع ثعور وعلى وزن عصفور وقال ابن الاعرابي هو قناه صفار وقال ابو عبيدة مثله وزاد ويقال بالشين المعجمة بدل التاء المثناة وكان هذا هو السبب في قول الراوي وكان عمرو ذهب فيه ارادانه سقطت اسنانه فينطق بالتاء المثناة وهي بالشين المعجمة وقيل الثعور ونبئت في اصول التمام كاقطن نبئت في الرمل ينسبط عليه ولا يطول وقال الكرمانى هو القناه الصغير ونبات كالمليون وقيل هو الاقط الرطب واغرب القاسبي فقال هو الصدف الذي يخرج من البحر فيه الجوهر وكانه اخذه من قوله في الرواية الاخرى كأنهم اللؤلؤ وليس بشي قوله قلت وما الثعالب القائل هو حماد وفي رواية الكشميني ما الثعالب بدون الواو في اوله قوله قال الضعائير اى قال عمرو بن دينار الثعالب الضعائير جمع ضعيفوس ضم الصاد وسكون الفين المعجمين وضم الباء الواحدة وفي آخره سين مهملة وقال الاصمعي هو نبئت في اصول التمام يشبه المليون يسلق ثم يؤكل بالزيت والخل وقيل نبئت في اصول الشجر والاذخر يخرج قدر شبر في دقة الاصابع لا ورق له وفيه حوضه وفي غريب الحديث للحري الضعيفوس شجرة على طول الاصبع ويشبه به الرجل الضعيف قلت القرض من التشبيه بيان حالهم حين خروجه من النار واما الثعالبين وفي حديث ولا بأس باحتناء الضعائير في الحرم قوله وكان قد سقط فيه القائل هو حماد اراد بسقوط فيه ذهاب اسنانه كاذكرناه الآن ويروي وكان ذهب فيه فلذلك سمي الأثرم بالتاء المثناة اذ الأثرم سقوط الاسنان وانكسارها قوله قلت لعمرو بن دينار القائل هو حماد قوله ابا محمد وهو كنية عمرو بن دينار قوله سمعت اى اسمت وهمزة الاستفهام فيه مقدرة وفي الحديث اثبات الشفاعة وابطال مذهب المعتزلة في نفي الشفاعة وقال ابن بطال انكرت المعتزلة والخوارج الشفاعة فإخراج من ادخل النار من المذنبين وتمسكوا بقوله تعالى (فستأنفهم شفاعة الشافعين) وغير ذلك من الآيات واجاب اهل السنة بانها في الكفار وجاءت الاحاديث بانبات الشفاعة الحمدية متواترة ودل عليها قوله تعالى (عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا) والجمهور على ان المراد به الشفاعة وبالغ الواحدى فنقل فيه الاجماع وقال الطبري قال اكثر اهل التاويل المقام المحمود هو الذي يقومه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليرحمهم من كرب الموقف وروي احاديث كثيرة تدل على ان المقام المحمود الشفاعة عن ابن عباس موقوفا وعن ابي هريرة مرفوطا عن ابي مسعود كذلك وعن الحسن البصرى وقتادة وقال الطبري ايضا قال ليت عن مجاهد في قوله مقاما محمودا يجلسه معه على عرشه ثم اسنده وبالغ الواحدى في رده هذا القول ونقل النقاش عن ابي داود صاحب السنن انه قال من انكر هذا فهو هتيم وقد جاء عن ابن مسعود عند الثعلبي وعن ابن عباس عند ابي الشيخ عن عبد الله بن سلام رضى الله تعالى عنه ان محمدا يوم القيامة على كرسى الرب بين يدي الرب ﴿

١٢٣ - ﴿ حَرْشًا هَدْبَةً بِنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمْ مِنْهَا قَعٌّ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَيُسَمَّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَهَنَّمِيِّينَ ﴿

مطابقته للجزء الثاني من الترجمة من حيث انها تصف بنوع صفة حيث يقال لمن يخرج منها جهنمى فينسب اليها وهشام هو الدست وائى والحديث ياتى في التوحيد مطولا قوله سفع بالمهملتين والتاء حرارة النار قوله الجهنميين جمع جهنمى منسوب الى جهنم وروى النسائي من رواية عمرو بن ابي عمرو عن انس فيقول لهم اهل الجنة هؤلاء الجهنميون فيقول الله هؤلاء اعتناء

أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد وزاد فيه في دعوى الله فيذهب هذا الاسم

١٤٤ - **حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ بَحْبُحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ يَقُولُ اللَّهُ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ مِنْ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ فَيَخْرُجُونَ قَدِ امْتَحَشُوا وَعَادُوا حُمَامًا فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ أَوْ قَالَ حَمِيئَةِ السَّيْلِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهُ تَنْبَتُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً** ﴿

مطابقته للترجمة من حيث ان النار قد تصير من دخلها حما وتصف النار بذلك وموسى هو ابن اسماعيل وهو هيب هو ابن خالد وعمرو بن يحيى يروي عن ابيه يحيى بن عماره بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن ابي حسن المازني عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث مضمي في كتاب الايمان في باب تفاضل اهل الايمان فانه اخرجه هناك عن اسماعيل عن مالك عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري الى آخره ومضى الكلام فيه هناك ولقد كرر بعض شئ له بعد المسافة قوله قدامت حشوا على صيغة المجهول من الامتحاش وهو الاحتراق ومادته ميم وحاء مهملة وشين معجمة قوله حما بضم الحاء المهملة وفتح الميم وهو الفحم قوله فيلقون على صيغة المجهول من الالتقاء وهو الرى قوله الحبة بكسر الحاء المهملة وهو بذر البقل والرياحين قوله في حميل السيل وهو غثاؤه وهو محموله فيل بمعنى مفعول وهو واجهه من طين او غثاء فاذا كان فيه حبة واستقرت على شط الوادي نبتت في يوم وليلة قوله او قال شك من الراوى قوله حمة بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وبكسرهما وبالهمز وهو الطين الاسود الملتين وقال ابن التين والذي روياه حمة بكسر الحاء غير مهموز ومناه مثل معنى حميل ويروى حمية بفتح الحاء وتشديد الياء هي معظم جريه واشتداده قوله ملتوية من الالتواء (١) وقال النووي لسرعة نباته يكون ضعيفا وضعفه يكون اصفر ملتويا ثم بعد ذلك تشتد قوته *

١٤٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ النَّعْمَانَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ تَوَضَّعُ فِي أَخْصَصٍ قَدَمَيْهِ جَمْرَةٌ يُغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ** ﴿

مطابقته للترجمة من حيث ان النار تنصف بان فيها جمره صفتها كذا وغندر محمد بن جعفر وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والنعمان هو ابن بشير بن سعد الانصاري رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي موسى وغيره واخرجه الترمذي في صفة جهنم عن محمود بن غيلان قوله «ان اهون» اهل النار عذابا لرجل قال ابن التين يحتمل ان يراد به ابو طالب واللام في لرجل مفتوحة لتأكيد قوله في اخصص قدميه بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو تحت الرجل الذي لا يصل الى الارض عند المشى قوله جمره في رواية مسلم جمرتان وكذا في رواية اسراييل الآتية الآن على اخصص قدميه جمرتان وقال ابن التين يحتمل ان يكون الاقتصار على الجمره للدلالة على الاخرى لعلم السامع بان لكل احد قدمين وقال الكرماني المراد من الاول جمرتان بقريئة القدمين كما اذا قلت ضربت ظهر ترسيهما لا بد من ارادة الظهر بن من الجنس *

١٤٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ**

قال سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقولُ إنَّ أهْلَ النَّارِ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ عَلَى
أُخْمِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاحُهُ كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ وَالْقَمْعُ ﴿١٤٧﴾

هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن عبد الله بن رجاء عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق وعمر والسبيعي وإسرائيل هذا يروي عن جده أبي إسحاق وهذا السند أعلى من السند الأول لكن أبي إسحاق عن هنا وهناك صرح بالسماع قوله المرحل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم قدر من نحاس والقمع بضم القافين الآتية من الزجاج قاله الكرماني قلت فيه تأمل لأن الحديث يدل على أنه ناء يغلي فيه الماء أو غيره والائناه الزجاج كيف يغلي فيها الماء وقال غيره هو ناء ضيق الرأس يسخن فيه الماء يكون من نحاس وغيره وهو فارسي وقيل رومي معرب ثم إن عطف القمع على المرحل بالواو هو الصواب وقال القاضي عياض والقمع بالواو لا بالياء وأشار به إلى رواية من روى كما يغلي المرحل بالقمع وعلى هذا فسر الكرماني فقال الباء للتعدية ووجه التشبيه هو كما أن النار تطل المرحل الذي في رأسه قمع تسرى الحرارة إليها وتؤثر فيها كذلك النار تطل بدن الإنسان بحيث تؤدي أثرها إلى الدماغ *

١٤٧ - ﴿حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَيْثَمَةَ عَنْ هَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ النَّارَ فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ فَتَمَوَّذَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ أَتَقْوُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ ﴿١٤٨﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وتموذ منها وذلك أن من جملة صفات النار أنه يتموذ منها وعمرو هو ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء وخيشمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح التاء المثلثة ابن عبد الرحمن والحديث مضمي معلقا في باب من نوقش الحساب عذب عن الأعمش عن عمرو عن خيشمة عن عدى بن حاتم ومضى الكلام فيه قوله فأشاح بالشرين المعجمة والحاء المهملة أي صرف وجهه وقال ابن الأثير المشيع الحذر والحاد في الأمر وقيل المقل اليك المانع لما وراء ظهره فيجوز أن يكون أشاح هنا أحده هذه المعاني أي حذر النار كأنه ينظر إليها وحض على الإصغاء باقتنائها أو اقبل اليك في خطابه *

١٤٨ - ﴿حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَنْهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ أَمَلَهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَجْعَلُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نَارٍ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ يَغْلِي مِنْهُ أَمْ دِمَاحِهِ ﴿١٤٩﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله في ضحضاح من نار لأنه وصف من أوصاف النار وإبراهيم بن حمزة بالحاء المعجمة والزاي أبو إسحاق الزبيري الأسدي وابن أبي حازم هو عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار الأسلمي والدراوردي أيضا اسمه عبد العزيز بن محمد بن عبيد من رجال مسلم روى البخاري عن إبراهيم عنه مقرونا بابن أبي حازم ونسبه إلى دراورد بفتح الدال قرية من قرى حراسان ويزيد من الزيادة ابن عبد الله بن الهاد وعبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الأولى الأنصاري وكل هؤلاء مديون والحديث مضمي في باب قصة أبي طالب فإنه أخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري إلى آخره وأخرجه أيضا عن إبراهيم بن حمزة عن ابن أبي حازم والدراوردي عن يزيد بهذا قوله أبو طالب هو ابن عبد المطلب وعم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأسمه عبد مناف شقيق عبد الله والد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله

لمله تنفعه شفاعتي قبل يشكل هذا بقوله تعالى «فانفعهم شفاعة الشافعين» واجيب بانه خص فلذلك عدوه من خصائص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه فيجوز ان الله تعالى يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطيبا لقلب الشافع لا ثوابا للكافر لان حسناته صارت بموته على كفره هباء منثورا قوله «في ضحاح» باعجاب الضادين واهال الحامين مارق من المساء على وجه الارض الى نحو السكيين فاستبر للنار قوله «بني منه ام دماغه» وام الدماغ اصله ومابه قوامه وقيل الهامة وقيل جلدة رقيقة تحيط بالدماغ

١٤٩ - **حديث** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو هَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ لَوْ اسْتَشَفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ الَّذِي خَلَقْتَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجِدُوا لَكَ فَاسْتَفَعْنَا لِنَاعِدَ رَبَّنَا فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ وَيَقُولُ ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ رَسُولٍ بَشَرَهُ اللَّهُ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ائْتُوا مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ ائْتُوا عِيسَى فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ فَيَأْتُونِي فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَمْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُقَالُ لِي ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَى وَقُلْ يَسْمَعُ وَاشْفَعُ تُشْفَعُ فَارْفَعْ رَأْسِي فَاحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَعْلَمُنِي ثُمَّ اشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا ثُمَّ أَخْرَجَهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَهْوَدُ فَأَقْعُ سَاجِدًا مِثْلَهُ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ وَكَانَ قَتَادَةَ يَقُولُ هِنْدَ هَذَا أَيُّ وَجَبَ هَائِهِ الْخُلُودُ

مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله ثم اخراجهم من النار بالوجه الذي ذكرناه عند التراجم الماضية و ابو عوانة يفتح العين المهملة وتخفيف الواو واسمه الواضح بن عبد الله اليشكري والحديث مضمي في اول تفسير سورة البقرة ولكنه اخراجه عن مسلم بن ابراهيم عن هشام عن قتادة عن انس وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن انس وقال السكرماني مر يعني حديث الباب في بنى امراييل قلت الذي مر في سورة بنى اسرائيل عن ابى هريرة وليس عن انس وهو حديث طويل قوله يجمع الله الناس في رواية المستمل جمع الله اى في العرصات وفي حديث ابى هريرة الماضى يجمع الله الناس الاولين والآخرين في سعيد واحد وفي رواية هشام وسعيد وهمام يجمع المؤمنين قوله ولوا استشفعنا جزاؤه محذوف او هو للتمنى فلا يحتاج الى جواب وفي رواية مسلم فيلمون بذلك وفي رواية فيهمون بذلك وفي رواية هام حتى يهتموا بذلك قوله على ربنا في رواية هشام وسعيد الى ربنا وضمن على هنا معنى الاستعانة اى لو استمعنا على ربنا قوله حتى يريحنا بضم الياء من الاراحة بالراء والحاء المهملة اى يخرجننا من الموقف واهواله واحواله ويفصل بين المبادقوله فياتون آدم عليه السلام وفي رواية شيبان فينطلقون حتى ياتوا آدم عليه السلام قوله عند ربنا وفي رواية مسلم عند ربك قوله لست هنا كم اى ليس لي هذه المرتبة وقال عياض قوله لست هنا كم كناية عن ان منزلته دون المنزلة المطلوبة قاله تواضعوا كبارا لما يسألونه قال وقد يكون فيه اشارة الى ان هذا المقام ليس لي بل لغيرى ووقع في رواية معبد بن هلال فيقول لست لها وكذا

في بقية المواضع وفي رواية حذيفة لست بصاحب ذلك **قوله** ويذكر خطيئته زاد مسلم التي اصاب وزادهم في روايته اكله من الشجرة وقد نهى عنها وفي حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنها فاخر جت بخطيئتي من الجنة وفي رواية ابي نصره عن ابن سعيدواني اذ نبت ذنبا فاهبطت به الى الارض وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور اني اخطات واناني الفردوس وان يغفر لي اليوم حسبي **قوله** اول رسول بعته الله قيل آدم عليه السلام اول الرسل لانه نوح وكذا شيث وادريس وهما قبل نوح عليه السلام واجاب الكرمانى بانه مختلف فيه ويحتمل ان يقال المراد هو اول رسول انذر قومه الهلاك او اول رسول له قوم انتهى قلت في كل من الاجوبة الثلاثة نظرا (واما الاول) فلان آدم عليه السلام رسول قد ارسل الى اولاد قابيل وتزل عليه احدى وعشرون صحيفة املاها عليه جبريل عليه السلام وكتبها بخطه بالسريانية وفرض عليه في اليوم واليلة خمسون ركعة وحرّم عليه الميتة والدم ولحم الخنزير والبغى والظلم والغدر والكذب والزنا (واما الثاني) فان آدم ايضا انذر اولاده بمما فيه الهلاك واوصى بذلك عندهم انه «واما الثالث» فلان آدم ايضا له قوم وعن ابن عباس ان آدم عليه السلام لم يمّ حتى بلغ ولده وولد لولده اربعين الفا فيهم الزنا وشرب الخمر والفساد ونهاى **قوله** ويذكر خطيئته اى ويذكر نوح عليه السلام خطيئته وهى دعوته على قومه بالهلاك وقال الغزالي في كشف علوم الآخرة ان بين اتيان اهل الموقف آدم واتيائهم نوحا الف سنة وكذا بين كل نبي ونبي الى نبينا ﷺ وقال بعضهم ولم اقف لذلك على اصل ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصل لها فلا تنتر بشئ منها انتهى قلت جلالة قدر الغزالي يناني ما ذكره وعدم وقوفه لذلك على اصل لا يستلزم نفي وقوف غيره على اصل ولم يحط علم هذا القائل بكل ماورد وبكل ما نقل حتى يدعى هذه الدعوى قوله اثنا ابراهيم الى قوله ويذكر خطيئته وهى معارضة الثلاث وهى قوله (بل فعله كبيرم) في كسر الاصنام وقوله لا مرته (انا خوك) وقوله (انى سقيم) وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكذب ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات كلها فى الله قوله (انى سقيم) وقوله (بل فعله كبيرم) وقوله لسارة (هى اخى) رواه الامام احمد والبخاري قوله اثنا موسى عليه السلام الى قوله خطيئته هى قتل القبطى قوله فياتونه وفي رواية مسلم فياتون عيسى عليه السلام ولم يذكر ذنبا وفي حديث ابي نصره عن ابن سعيدانى عبت من دون الله وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور نحوه وزاد وان يغفر لي اليوم حسبي قوله فياتونى وفي رواية النضر بن انس عن ابيه حدثني نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انى لقائم انتظارى تبر الصراط اذ جاء عيسى فقال يا محمد هذه الانبياء قد جاءتك يسألون لتدعو الله ان يفرق جميع الامم حيث يشاء لعم ما هم فيه وهذا يدل على ان الذى وصف من كلام اهل الموقف كله يقع عند نصب الصراط بعد تساقط الكفار في النار قوله فاستاذن وفي رواية هشام فانطلق حتى استاذن قال عياض اى في الشفاعة وفي رواية قتادة عن انس آتى باب الجنة فاستفتح فيقال من هذا فاقول محمد فيقال مرحبا بمحمد وفي حديث سليمان فاخذ بمحفة الباب وهى من ذهب فيقرع الباب فيقال من هذا فيقول محمد فيفتح له حتى يقوم بين يدى الله فيستاذن في السجود فيؤذن له قوله وقعت ساجدا نصب على الحال وفي حديث عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه فاذا رأيت ربى خررت له ساجدا قوله فيدعى اى فى السجود ماشاء الله وفي حديث ابي بكر الصديق فيخر ساجدا قدر جملة **قوله** ثم يقول لى اى ثم يقول الله لى وفي رواية النضر بن انس فاوحى الله الى جبريل عليه السلام ان اذهب الى محمد فقل له ارفع رأسك فطلى هذا معنى قوله ثم يقول لى على لسان جبريل عليه السلام **قوله** فيحذلى حدا اى يبين لى فى كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف عنده فلا تمدها مثل ان يقول لى شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنى وعلى هذا الاسلوب كذا احكامه الطيبى قوله ثم اخرجهم من النار قال الداودى كان راوى هذا الحديث ركب شيئا على غير اصله وذلك في اول الحديث ذكر الشفاعة في الاراحة من كرب الموقف وفي آخره ذكر الشفاعة فى الاخراج من النار يعنى وذلك انما يكون بعد التحول من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط فى تلك الحالة فى النار ثم تقع بعد ذلك الشفاعة فى الاخراج وهو اشكال قوى وقد اجاب عنه عياض وتبته النووى وغيره بانه قد وقع فى

حدث حذيفة القرون بحديث ابى هريرة بعد قوله « فياتون محمدا فيقوم ويؤذنه » اى فى الشفاعة ويرسل الامانة والرحم فيقومان بجنبي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث قال عياض فيها يتصل الكلام لان الشفاعة التى يجاء الناس اليه فيها هى الاراحة من كرب الموقف ثم تجىء الشفاعة فى الاخراج من النار قوله ثم اعود اى بعد اخراج من اخرجهم من النار وادخالهم الجنة قوله مثله اى مثل الاول قوله فى الثالثة اى فى المرة الثالثة قوله او الرابعة شك من الراوى وحاصل الكلام ان المرة الاولى الشفاعة لاراحة اهل الموقف والثانية لاجراجهم من النار والثالثة يقول فيها يارب ما بقى الامن حبسه القرآن وهكذا هو فى اكثر الروايات ولكن وقع عند احمد من رواية سعيد بن ابى عروبة عن قتادة ثم اعود الاربعة فاقول يارب ما بقى الامن حبسه القرآن وفسره قتادة بانه من وجب عليه الخلود يعنى من اخبر القرآن بانه يخلد فى النار *

١٥٠ - **حدثنا مسدد** حدثنا **بجيبى** عن **الحسن بن ذكوان** حدثنا **ابو رجاء** حدثنا **عمران بن حصين** رضى الله عنهما عن **النبي صلى الله عليه وسلم** قال **يخرج قوم من النار بشفاعة محمد** **ﷺ** **فيدخلون الجنة يسمون الجهنميين** ﴿

مطابقته للحديث السابق فى الشفاعة ويحى هو القطان والحسن بن ذكوان بفتح الذال المعجمة ابو سلمة البصرى تكلم فيه احمد وابن معين وغيرهما وليس له فى البخارى الا هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه و**ابو رجاء** **عمران المطاردى** والحديث اخرجه **ابوداود** فى السنة عن مسدد واخرجه **الترمذى** فى صفة النار و**ابن ماجه** فى الزهد **جيمنا** عن **محمد بن بشار** ؓ

١٥١ - **حدثنا قتيبة** حدثنا **اسماعيل بن جعفر** عن **حميد بن انس** ان ام حارثة امنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر اصابه غرب سهم قالت يا رسول الله قد علمت موقع حارثة من قلبى فان كان فى الجنة لم ابك عليه والا سوف ترى ما اصنع فقال لها هبلى الجنة واحدة هى ايتها جنان كثيرة وانه فى الفردوس الاعلى وقال غدوة فى سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها القاب قوس احدكم او موضع قدم من الجنة خير من الدنيا وما فيها او ان امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت الى الارض لاضاءت ما بين يدها ولملات ما بين يدها رجما والنصفها يعنى الخمار خير من الدنيا وما فيها ﴿

مطابقته لترجمة ظاهرة والحديث الى قوله وانه فى الفردوس الاعلى قدم فى اراذل الباب من رواية **ابى اسحق** عن **حميد بن انس** وهنا فيه زيادة وهى من قوله وقال غدوة فى سبيل الله الى آخر الحديث قوله غرب سهم بالاضافة والصفة وسهم غرب هو الذى لا يدري من رعى به قوله وانه فى الفردوس ويروى لى الفروس قوله ولقاب قوس احدكم اللام فيه مفتوحة لتأكيد والقاب بالقاف والباء الموحدة والقيب بمعنى القدر وعينه واو قوله او موضع قدم اى او موضع قدم احدكم ويروى موضع قدمه بكسر القاف وتشديد الدال اى موضع سوطه لانه بقداى يقطع طول اوقيل موضع قدمه اى شراكه ويروى موضع قدمه قوله « رجما » اى رجماطية وفى رواية **سعيد بن عامر** لسلاط الارض ربح مسك قوله « ولنصفها » اللام فيه لتأكيد والنصف بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء هو الخمار بكسر الخاء المعجمة وقد فسره فى الحديث هكذا وهذا التفسير من قتيبة وعن **الازهرى** النصف ايضا يقال للخادم *

١٥٢ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل أحد الجنة إلا أرى مقعده من النار لو أساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار أحد إلا أرى مقعده من الجنة لو أحسن ليكون عليه حسرة

مطابقه لجزئي الترجمة من حيث كون المقعدين فيها نوع صفة لهما وأبو اليمان الحكم بن نافع وأبو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرم وهذا الإسناد هو لاه الزجال قدم مرارا عديدة والحديث وقع عند ابن ماجه من طريق آخر عن أبي هريرة أن ذلك يقع عند المسألة في القبر قوله «لو أساء» يعني لو عمل عمل سوء وصار من أهل جهنم قوله ليزداد شكرا قبل الجنة ليست دار شكر بل هي دار جزاء واجيب بان الشكر ليس على سبيل التكليف بل هو على سبيل التلقا والمراد لازم وهو الرضى والفرح لان الشاكر على الشيء راض به فحان بذلك قوله لو احسن أى لو عمل أحسنا وهو الاسلام قوله ليكون عليه حسرة أى زيادة في تعذبه

١٥٣ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا سميل بن جعفر عن عمرو بن سعيد بن أبي سعيد القبري عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال قلت يا رسول الله من أصدق الناس بشفاعتك يوم القيامة قال لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسأني عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أصدق الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصا من قبل نفسه

لقد ذكر هذا عقيب حديث انس المذكور كان انصب على ما لا يخفى وعمرو هو ابن ابي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب والحديث مضى في كتاب العلم في باب الحرص على الحديث ومرا الكلام فيه قوله يا أبا هريرة أصله يا أبا هريرة حذف الالف تخفيفا قوله ان لا يسألني كلمة ان مخففة من المثقلة قوله اول بفتح اللام حال ويجوز رفعه على انه خبر مبتدأ محذوف أى هو اول وفي بعض النسخ اولى منك قوله لما رأيت اللام في مكسورة وهي لام التعليل قوله من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء أى من جهة نفسه طوار غيبة ووقع في رواية لاحد وابن حبان من طريق اخرى عن ابي هريرة نحوه وفيه شفاعتي لمن شهد ان لا اله الا الله مخلصا يصدق قلبه لسانه ولسانه قلبه وهذه الشفاعة غير الشفاعة الكبرى في الراحة من كرب الموقف

١٥٤ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم إنى لأعلم آخر أهل النار خروجا منها وآخر أهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار حبوا فيقول الله اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل إليه أنها ملاي فيرجع فيقول يارب وجدتها ملاي فيقول اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل إليه أنها ملاي فيرجع فيقول يارب وجدتها ملاي فيقول اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها أو إن لك مثل عشرة أمثال الدنيا فيقول تسخر منى أو تضحك منى وأنت الملك فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه وكان يقال ذلك أدنى أهل الجنة منزلة

مطابقه للترجمة من حيث ان فيه الخروج من النار والدخول في الجنة باعتبار الوجه الذي ذكرناه في التراجم المذكورة

وجريه هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتز و ابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة هو ابن عمرو السلماني وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه وهؤلاء كلهم كوفيون والحديث اخرجه البخارى ايضا في التوحيد عن محمد بن خالد واخرجه مسلم في الايمان عن عثمان واسحاق واخرجه الترمذى في صفة جهنم عن هناد واخرجه ابن ماجه في الزهد عن عثمان قوله انى لاعلم اللام فيه للتاكيد قوله رجل يعنى هو رجل يخرج من النار حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وهو المشى على اليدين او المشى على الاست يقال حببا الرجل اذا حبا على يديه وحبا الصبي اذا مشى على استه ورأيت في بعض النسخ كبوا بفتح الكاف ووقع في مسلم من رواية انس آخر من يدخل الجنة رجله ويومئى مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا ما جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذى نجاني منك ووقع في رواية الاعمش هنا حزقا قوله وعشرة امثالها قيل عرض الجنة كعرض السموات والارض فكيف يكون عشرة امثال الدنيا واجيب بان هذا تمثيل وثابت السعة على قدر فهمنا قوله تسخر منى او تضحك منى وفي رواية الاعمش انسخر منى ولم يشك وكذا في مسلم من رواية انس عن ابن مسعود استهزى منى وانت رب العالمين قوله وانت الملك الوافيه للحال وقال المازرى هذا مشكل وتفسير الضحك بالرضا لا يتأتى هنا ولكن لما كانت عادة المستهزى ان يضحك من الذى استهزأ به ذكرا معه واما نسبة السخرية الى الله فهى على سبيل المقابلة وان لم يذكر في الجانب الآخر لفظا لكنه لما عاهد مرارا وغدر حل فله عمل المستهزى فظن ان في قول الله ادخل الجنة وتردده اليها وطنه انها ملائمة نوعا من السخرية به جزاء على فعله فسمى الجزاء على السخرية سخرية وقال القرطبي اكتروا في تاويله واشبه ما قيل فيه انه استخفه الفرح وادمه فقال ذلك وقال الكرماني قوله تسخر منى يقال سخر منه اذا استجهله فان قلت كيف صح اسناد الجزء والضحك الى الله قلت امثال هذه الاطلاقات يراد بها لوازمها من الاهانة ونحوها قلت فيه كامل قوله حتى بدت نواجزه يحيم وذلك معجزة جمع ناجذ وهو خرس الحلم وقال ابن الاثير النواجز من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك والاشهر انها اقصى الاسنان والمراد الاول وقدمر الكلام فيه عن قريب مبسوطا قوله وكان يقال ذلك ويروى ذلك قوله منزلة ويروى منزلا وقال الكرماني قوله وكان يقال ذلك الرجل هو اقل الناس منزلة في الجنة ثم قال وهذا ليس من تنمة كلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بل هو كلام الراوى نقل عن الصحابة أو امثالهم من اهل العلم وقال بعضهم قائل وكان يقال هو الراوى كما اشار اليه واما قائل المقالة المذكورة فهو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثبت ذلك في اول حديث ابى سعيد عندهم لفظه ادنى اهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار انتهى قلت كون هذه المقالة في حديث ابى سعيد من كلام النبي ﷺ لا يستلزم كونها في آخر حديث عبد الله بن مسعود كذلك من كلام النبي ﷺ

١٥٥ - **عَدَسًا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ

ابن نوفل عن العباس رضى الله عنه أنه قال للنبي ﷺ هل نقمت أباطاب بشيء

مطابقه للترجمة في بقية الحديث لانه اخرجه مختصرا بخذف الجواب وجوابه هو قوله فانه كان يحوطك ويفض لك قال نعم هو في صحاح من نار ولولا انالكان في الدرك الاسفل من النار وقدمر هذا في كتاب الادب في باب كنية المشرك واخرجه هناك عن موسى بن اسماعيل عن ابى عوانة وهنا اخرجه عن مسدد عن ابى عوانة الواضح بن عبد الله البشكري عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحرث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب والعباس هو ابن عبد المطلب وهو عم جد عبد الله بن الحرث الراوى عنه وللحرث بن نوفل ولايه صحبة ويقال ان لعبد الله رؤية وهو الذى كان يلقب به بياهمين موحدين مفتوحين الثانية مشددة وفي آخرها هاء ولم يدبر ما كان مقصود البخارى من اختصار هذا الحديث وحذف جوابه وذكره هنا ناقصا وقد ذكر في هذا الباب ثلاثة وعشرين حديثا اكثرها في صفة النار والله اعلم

﴿ باب الصراطُ جسرُ جهنم ﴾

اي هذا باب يذكرفيه الصراط جسر جهنم فقولاه الصراط مبتدأ وجسر جهنم خبره وهو جسر منصوب على متن جهنم لعبور المسلمين عليه الى الجنة و جهنم بفتح الجيم ويجوز كسر ها وهي لفظة اعجمية وهي اسم نار الآخرة وقيل هي عربية وسميت بها لبعدها قعرها ومنه ركية جهنم وهي بكسر الجيم والهاء وتشديد النون وقيل هو تعريب كنهام *

١٥٦ - **حدثنا أبو اليمان** أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد وعطاء بن يزيد أن أبا هريرة أخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة قال قال اناس يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة فقال هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يارسول الله قال هل تضارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يارسول الله قال فانكم ترونه يوم القيامة كذلك يجمع الله الناس فيقول من كان يعبد شيئا فليتيمة فيتبع من كان يعبد الشمس ويتبع من كان يعبد القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون نعمد بالله منك هذا مكاننا حتى ياتيئنا بنا فاذا اتانا ربنا عرفناه فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا فيدعونه ويضرب جسر جهنم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون أول من يجيزو دعهاء الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وبه كلاليب مثل شوك السمعان أما رأيتم شوك السمعان قالوا بلى يارسول الله قال فاتها مثل شوك السمعان غير أنها لا يعلم قدر عظيمها إلا الله فتخطف الناس بأعمالهم منهم الموبق بعمله ومنهم المخردل ثم ينجو حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يخرج ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله أمر الملائكة أن يخرجوهم فيعزفونهم بعلامه آثار السجود وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود فيخرجوهم قدامتجسوا فيصب عليهم ماء يقال له ماء الحياة فيذبنون نبات الجنة في حبل السيل ويبقى رجل منهم مقبل بوجهه على النار فيقول يارب قد قسبني ريحها وأحرقني ذكائها فانصرف وجهي عن النار فلا يزال يدعو الله فيقول لعلك إن أعطيتك أن تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره فيصرف وجهه عن النار ثم يقول بعد ذلك يارب قربني إلى باب الجنة فيقول ليس قد زعمت أن لا تسألني غيره وبذلك يابن آدم ما أهدرك فلا يزال يدعو فيقول لعلك إن أعطيتك ذلك تسألني غيره فيقول لا وعزتك لا أسألك غيره فيعطى الله من هود وموئبق أن لا يسأله غيره فيقره إلى باب الجنة فإذا رأى ما فيها سكنت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول

رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ ثُمَّ يَقُولُ أَوْ لَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أَنْ لَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهُ وَيَلَّاكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَرَكَ
فَيَقُولُ يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقِي خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ أَذِنَ لَهُ بِالْدُخُولِ
فِيهَا فَإِذَا دَخَلَ فِيهَا قِيلَ لَهُ تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى ثُمَّ يُقَالُ لَهُ تَمَنَّ مِنْ كَذَا فَيَتَمَنَّى حَتَّى تَنْقَطِعَ بِهِ
الْأَمَانِيُّ فَيَقُولُ لَهُ هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا :
قَالَ عَطَاءُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يُفَيِّرُ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ حَدِيثِهِ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى
قَوْلِهِ هَذَا لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا لَكَ وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ :
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَفِظْتُ مِثْلَهُ مَعَهُ ﴿

مطابقة الترجمة في قوله ثم يضرب جسر جهنم وهو الصراط وإنما قال الصراط جسر جهنم لأنه ذكر في باب فضل السجود
ثم يضرب الصراط فجعل هنا في الترجمة بين اللفظين وآخر هذا الحديث من طريقين أحدهما عن أبي اليمان الحكم بن نافع
عن شبيب بن أبي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة والآخر عن
محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بن قيس الميموني عن راشد بن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة
وليس في هذا الطريق ذكر سعيد وساق الحديث على هذا الطريق والحديث أخرجه أيضا في التوحيد عن عبد العزيز بن
عبد الله وأخرجه مسلم في الإيمان عن زهير بن حرب وأخرجه النسائي في الصلاة عن محمد بن سليمان وفي التفسير عن عيسى
ابن حماد وغيره قوله يوم القيامة أشار به إلى أن السؤال لم يقع عن الرؤية في الدنيا وقد أخرج مسلم من حديث أبي امامة وأعلموا
أنكم لن تروروا بهم حتى تموتوا وسبب هذا السؤال أنه لما ذكر الحشر والقول ليتبع كل أمة ما كانت تعبد وقول المسلمين
هذا ما كاننا حتى نرى ربنا يوم القيامة قوله «هل تضارون» بضم أوله وبالضاد المعجمة وتشديد الراء المضمومة من
الضر وأصله تضارون بصفة المعلوم أي هل تضرون أحدا ويجوز بصفة المجهول أي هل يضركم أحد بمنازعة ومضايقة
وفيه وجه ثالث وهو هل تضارون بالتحفيف من الضير بمعنى الضر يقال ضار به يضيره إذا ضره وأصله تضيرون
بضم أوله وسكون الضاد وفتح الياء وضم الراء استثقلت الفتحة على الياء لسكون ما قبلها فالقيت حركتها على الضاد وقلبت
الياء الفا لانفتاح ما قبلها وفيه وجه آخر وهو هل تضامون بضم أوله وتشديد الميم وقال ابن الأثير وفي حديث الرؤية
لا تضامون يروى بالتشديد والتخفيف فالتشديد بمعنى لا ينضم بعضهم إلى بعض وتزدحمون وقت النظر إليه ويجوز ضم الراء
وفتحها على تفاعلا وتفاعلا ومعنى التخفيف لا ينالكم ضيم في رؤيته فيراه بعضهم دون بعض والضم الظلم والحاصل أن
المادة في هذه الأوجه أربع واد الضر والضير والضم والضم فالتمام فيها يقف عليها ووقع في رواية البخاري لا تضامون
أو تضاهون بالشك ومعناه لا يشبهه عليكم ولا ترابون فيه فيعارض بعضهم بعضا وفي رواية شعيب تقدمت في باب فضل
السجود هل تضارون بضم أوله وتخفيف الراء أي هل تضادون في ذلك أو هل يدخلكم فيه شك من الرية وهي الشك قوله
في الشمس ذكرها ثم ذكر القمر وخصهما بالذكر مع أن رؤية السماء بغير سحاب أكبر آية وأعظم خلقا من مجرد الشمس
والقمر لما خص بهما من عظام النور والضياء وحكي بعضهم عن بعض أن الابتداء بذكر القمر قبل الشمس متابعة للتحليل عليه
السلام واستدل به الخليل على إثبات الوحدانية واستدل به نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم على إثبات الرؤية انتهى قلت
الابتداء بذكر القمر في رواية مسلم وفي رواية البخاري ذكر الشمس مقدم على الأصل فان قلت لا بد من الجهة بين
الرأي والمرئي قلت قال الكرماني لا يلزم منه المشابهة في الجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه لأنها أمور لازمة للرؤية
عادة لا عقلا وقال ابن الأثير قد يتخيل بعض الناس أن الكاف كاف تشبيه للمرئي وهو غاط وأما هي كاف التشبيه للرؤية
وهو فعل الرائي ومعناه أنها رؤية يراها عنها الشك مثل رؤيتكم القمر وقيل التشبيه برؤية القمر ليقين الرؤية دون تشبيه

الرئي سبحانه وتعالى وقبل التمثيل وقع في تحقيق الرؤية لافي الكيفية لان الشمس والقمر متحيزان والحق سبحانه منزه عن ذلك وقال النوري مذهب اهل السنة ان رؤية المؤمنين ربهم ممكنة ونفثها المبتدعة من المعتزلة والخوارج وهو جهل منهم فقد تظافرت الادلة من الكتاب والسنة واجماع الصحابة وسلف الامة على اثباتها في الآخرة للمؤمنين قلت روى في اثبات الرؤية حديث الباب وعن نحو عشرين صحابيا منهم علي وجبريل وصهيب وانس رضي الله تعالى عنهم قوله كذلك اى واضحا جليا بلا مضارة ولا مزاحمة قوله يجمع الله الناس وفي رواية شعيب بن محشر الله الناس في مكان وزاد في رواية الملاء في صعيد واحد ومثله في رواية ابي زرعة عن ابي هريرة بلفظ يجمع الله يوم القيامة الاولين والآخرين في صعيد واحد فيسمهم الدعوى وينفذهم البصر بالذال اى يخرجهم بالحاء المعجمة والقاف حتى يجوزهم وقيل بالذال المهملة اى يستوعبهم وروى اليبقى في الشعب اذا حشر الناس قاموا اربعة عاما شاخصة ابصارهم الى السماء لا يكلمهم الحديث وفي حديث ابي سعيد رواه احمد بسند جيد انه يخفف الوقوف على المؤمن حتى يكون كصلاة مكتوبة ولا يبي من حديث ابي هريرة كندلى الشمس للغروب الى الغروب قوله فيتع من كان بعد الشمس التنصيص على ذكر الشمس والقمر مع دخولها فيمن عبد من دون الله للتو به بد كرها لعظم خلقهما قوله الطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان والصنم ويكون جمعا ومفردا ومذكرا ومؤنثا ويطلق ايضا على رؤساء الضلال وقال الجوهري الطاغوت الكاهن والشيطان وكل راس في الضلال وقد يكون واحدا قال تعالى (يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به) وقد يكون جمعا قال تعالى (اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم) والطاغوت وان جاء على وزن لاهوت فهو مقلوب لانه من طافى ولاهوت غير مقلوب لانه من لاه بمنزلة الرغبوت والرحوت انتهى واعترض عليه بانه ليس يجمع عند المحققين من اهل العربية لانه مصدر كالرهوت والرحوت واصلة طغيوت فقدمت الياء على الفين فصارت طغيوت فقلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واذا ثبت انها في الاصل مصدر بمعنى الطغيان ثبت انها اسم مفرد وانما جاء الضمير السائد عليها جمعا في قوله تعالى (يخرجونهم) لكونها جنسا معروفا بلام الجنس قوله «وتبقى هذه الامة» قيل يحتمل ان يكون المراد بالامة محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ويحتمل ان يكون اعم من ذلك فيدخل فيها جميع اهل التوحيد حتى الجن بدل عليه ما في بقية الحديث انه يبقى من كان بعد الله من يروى فاجرت الاشارة بقوله هذه الامة ينافي تناوله لتيرامة النبي ﷺ وقوله يدل عليه ما في بقية الحديث ليس كذلك لان هذا في حديث ابي سعيد الخدرى في رواية مسلم قوله منافقوا ظن المنافقون ان تسترهم بالؤمنين في الآخرة ينفعهم فاختلطوا بهم في ذلك اليوم حتى يضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله المذاب قوله فيياتهم الله المراد من الايتان التجلي وكشف الحجاب وقيل الايتان عبارة عن رؤيتهم اياه لان العادة ان كل من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته الا بالهوى اليه فغير عن الرؤية بالايان مجازا وقيل الايتان فعل من افعال الله تعالى يجب الايمان به مع تنزيهه سبحانه وتعالى عن سمة الحدود وقيل فيه حذف تقديره ياتيهم بهض ملائكة الله قوله في غير الصورة التي يعرفون الصورة من التشابهات والامة فيها فرقان المفوضة والماء لثمن اوله قال المراد من الصورة الصفة او اخراج الكلام على سبيل المطابقة قوله يعرفون فان قامت لم يتقدم لهم رؤية فكيف يعرفون انما عرفوه في الدنيا بالصفة اى بوصف الانبياء لهم وقيل يخلق الله فيهم علما وقيل يصير جميع المعلومات ضروريا وقوله نموذبالله منك قال الخطابي يحتمل ان يكون هذا الكلام صدر من المنافقين قال عياض هذا لا يصح ولا يستقيم الكلام به وقال النووي الذي قاله عياض صحيح وافظ الحديث مصرح به او ظاهر فيه وقال ابن الجوزى معنى الخبر ياتيهم الله باهوال يوم القيامة ومن صور الملائكة بما لم يهدوا مثله في الدنيا فيستعيذون من تلك الحال ويقولون اذا جاء ربنا عرفناه اى اذا اتانا بما نعرفه بصورة وهي الصفة فان قلت ما الحكمة في اتيانه بغير الصورة التي كانوا يعرفونه قلت الامتحان وقيل يحتمل ان ياتيهم بصور مختلفة فيقول انار بكم على وجه الامتحان قوله

فيقولون انت ربنا قيل فيه اشعار بانهم رأوه في اول ما حشروا والعم عند الله عز وجل وقال الخطابي هذه الرؤية غير الرؤية التي تقع في الجنة اكرامهم فان هذه للامتحان وتلك لزيادة الاكرام فان قلت الامتحان من التكليف ولا تكليف يوم القيامة قلت آثار التكليف لا تقطع الا بعد الاستقرار في الجنة او في النار وقال الطيبي لا يلزم من ان الدنيا دار بلاء والآخرة دار جزاء ان لا يقع في واحد منهما ما يخص بالآخرة فان القبر اول منازل الآخرة وفيه الابتلاء والفتنة بالسؤال وغيره قوله ويضرب جسر جهنم هو جسر ممدود على متن جهنم ادق من الشعر واحد من السيف وفي مسام قيل يارسول الله وما الجسر قال دحض مزلة فيه خطاطيف وكلايب وحسكة يكون يتخذ فيها شويكة يقال لها السعدان **قوله** من يجز من اجزت الوادي وجزته بمعنى مشيت عليه وقطعته وقيل معناه لا يجوز احد على الصراط حتى يجوز هو صلى الله تعالى عليه وسلم وقال النووي المعنى اكون انا و امتي اول من يمضي على الصراط قوله وبه كلايب جم كلوب كتور والضمير في به يرجع الى الجسر وفي رواية شعيب وفي جهنم كلايب وفي رواية حذيفة ابى هريرة معا في حافتي الصراط كلايب معلقة مأمورة تاخذ من امرت به قوله مثل شوك السعدان بلفظ التثنية وهو جمع سعدانة وهو نبات ذو شوك يضرب به المثل في طيب مرطاه قالوا مرعى ولا كالسعدان قوله امار ايتم شوك السعدان هو استنهام تقرير لا استحضار الصورة المذكورة **قوله** «غير انها» اي الشوكة وفي رواية الكشميني غير انه والضمير لاشان **قوله** لا يعلم قدر عظامها الا الله وفي رواية مسلم لا يعلم ما قدر عظمها الا الله وقال ابن التين قرأناه بضم العين وسكون الظاء وفي رواية اخرى بكسر العين وفتح الظاء وهو اشد لانه مصدر وقال الجوهري عظم الشيء عظمها اي كبر تقديره لا يعلم قدر كبرها الا الله وعظم الشيء اكثره **قوله** فتحظف بفتح الظاء وكسرها وقال ثعلب في الفصيح خطف بالكسر في الماضي وبالفتح في المضارع وحكى الفراء عكسه والكسر في المضارع افصح **قوله** باعمالهم يتعلق بقوله تحظف والباء فيه للسبية نحو (انكم ظلمتم انفسكم بتخاذكم العجل) و (فكلا اخذنا بذنبه) **قوله** فمنهم الموبق هذا تفسير لما قبله من قوله باعمالهم اي فن الناس الموبق بضم الميم وفتح انباء الواحدة اي المهلك بسبب عمله السيء يقال بوق وبوق بوق بوق وبوق واوبقه غيره فهو موبق ورواية شعيب فمنهم من يوق اي يهلك وفي رواية لمسلم فمنهم الموثق بالنام الثلثة المفتوحة من الوثاق وفي رواية الاصيلي ومنهم المؤمن بكسر الميم بعد هانون يقي بعمله بفتح الياء آخر الحروف وكسر القاف من الوثاق اي يستره عمله **قوله** ومنهم المخردل بالخاء المعجمة قال الكرماني المخردل المصروع وما قطع اعضاؤه اي جعل كل قطعة منه بمقدار خردلة وقال ابن الاثير المخردل المرمى المصروع وقيل المقطع تقطعه كلايب الصراط حتى يهوى في النار يقال خردلت اللحم بالدال والذال اي فصلت اعضائه وقطعته وفي رواية شعيب ومنهم من يخردل على صيغة المجهول ووقع في رواية الاصيلي هنا بالحليم من الجرذلة وهي الاشراف على السقوط وكذا وقع لابى احمد الجرجاني وفي رواية شعيب ووهاء عياض والدال المهملة للجميع وحكى ابو عبيد في اعجام الدال ورجح صاحب المطالع الخاء المعجمة والدال المهملة وفي رواية مسلم ومنهم المجازي حتى ينجي **قوله** ثم ينجون من النجاة وفي رواية ابراهيم بن سعد ثم ينجلي بالحليم اي يبين ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اي يخلى عنه وهو الاشبه **قوله** حتى اذا فرغ الله الفراغ الخلاص من الهام وهو محال على الله تعالى والمراد اتمام الحكمين العباد قوله ان يخرج بضم الياء من الاخراج قوله من اراد مفعول ان يخرج قوله امر الملائكة ان يخرج جوهم اي ان يخرجوا من كان يشهدان لاله الا الله وفي حديث ابى سعيد حتى اذا فرغ من القضاء بين العباد و اراد ان يخرج برحمتهم اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لاله الا الله قوله بلامه آثار السجود اثر السجود هو الجبهة ويحتمل ان يراد الا عظم السبعة قوله وحرّم الله على النار هو جواب عن سؤال مقدر تقديره كيف يعرفونهم باثر السجود مع قوله في حديث ابى سعيد عند مسام فاما تهم الله اما تهم حتى اذا كانوا الخائفين بالشفاعة حاصل المعنى ان الله عز وجل يخص اعضاء السجود من عموم الاعضاء التي دل عليها هذا الخبر وان الله منع النار ان تحرق اثر السجود من المؤمن قوله «فدامت حشوا» على صيغة المجهول من الامتناع بالحاء المهملة

والشئ المعجزة وهو الاحتراق ويروى بصيغة المعلوم وهو الاصح قوله «ماء الحياة» وفي حديث ابى سعيد «فيلقون في نهر الحياة او الحيا» وفي رواية اخرى «فيلقون في نهر بافواه الجنة يقال له ماء الحياة» والافواه جمع فوهة على غير قياس قوله «الجنة» بكسر الحاء بزر الرياحين وقيل بزور الصحراء قوله «في حيل السيل» اى في محموله اى في الذى يحمله السيل من الغناء وقدم الكلام فيه في باب صفة الجنة والنار قوله «ويبقى رجل منهم» في رواية الكشميين «وكان هذا الرجل نباشا من بنى اسرائيل» قوله «فيقول يارب» في رواية ابراهيم بن سعد «اى رب» على ما يحى في التوحيد قوله «قد قشبنى» بقاف وشين معجمة مفتوحين مخففا وروى التشديد وقال الخطابي قشب الدخان اذا ملا خياشيمه واخذ يكظمه وقال الكرماني القشب الاصابة بكل ما يكره ويستقدر قوله «ذكاؤها» كذا هو بالمد في رواية الاصيلي وكريمة وفي رواية ابى ذر وغيره «ذكاها» بالقصر وهو الاشهر في اللغة وقال ابن القطاع يقال ذكت النار تذكو ذكا بالقصر وذكو بالضم وتشديد الواو اى كثر لها واشتد اشتعالها ووجهها قوله «فاصرف وجهى عن النار» قيل كيف يقول هذا القول والحال انه يمر على الصراط طالب الجنة فوجهه الى الجنة واجيب بانه قيل انه كان يتقلب على الصراط ظهرا لبطن فكانه في تلك الحالة انتهى الى آخره فصادف ان وجهه كان من قبل النار ولم يقدر على صرفه عنها باختياره فسال الله تعالى في ذلك قلت الاحسن ان يقال انه من قبيل قوله تعالى (اهدنا الصراط المستقيم) اى ثبت صرف وجهى عن النار لانه لما توجه الى الجنة سال الله تعالى ان يديم عليه صرف وجهه عن النار لما كان يقاسى منها قوله «فيصرف وجهه عن النار» على صيغة المجهول قوله «ما اغدرك» فعل التمجيب من الغدرو وهو نقض المهد وترك الوفاء قوله «فاذا رأى ما فيها» فان قلت كيف رأى ما فى الجنة والحال انه لم يدخلها وتشدقت لان جدار الجنة شفاف فيرى باطنها من ظاهرها كما جاء فى وصف العرف وقيل المراد من الرؤية العلم الذى يحصل له من سطوع رائحتها الطيبة وأنوارها المضيئة كما كان يحصل له من سطوع رائحة النار ونفحها وهو خارجها قوله «لا تجمانى اشقى خلفك» المراد بالخلق هنا من دخل الجنة قيل ليس هو اشقى الخلق لانه مؤمن خارج من النار واجيب بان الاشقى بمعنى الشقى او يخصم الخلق بالخارجين منها قوله «حتى يضحك» قيل الضحك لا يصح على الله واجيب بانه مجاز عن الرضا به قوله «من كذا» اى من الجنس الفلانى قوله «قال ابو هريرة» هو موصول بالسند المذكور قوله «وذلك الرجل» قيل اسمه هناد بالنون والمهمله وقيل جهينة وقد وقع فى غرائب مالك للدارقطنى من طريق عبد الملك بن الحكم وهو رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه «ان آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين وقيل وجه الجمع بين الروايتين انه يجوز ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين والآخر للاخر قوله «الامانى» جمع امنية قوله «هذا لك ومثله معه» هذا الاشارة الى متمناه الذى وقف عليه قوله «قال ابو سعيد الخدرى جالس» القائل هو عطاء بن يزيد بن ابراهيم بن سعد فى روايته عن الزهرى قال قال عطاء بن يزيد وابو سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قوله «هذا لك وعشرة امثاله» وجه الجمع بين الروايتين انه يحتمل ان يكون قد اخبر بالمثل اولاً ثم اطعمه الله تعالى بفضله بالعشرة *

﴿ باب في الحوض ﴾

اى هذا باب في ذكر حوض النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والحوض الذى يجمع فيه الماء ويجمع على احواض وحياض والاحاديث التى وردت فيه كثيرة بحيث صارت متواترة من جهة المعنى والايمان به واجب وهو السكونى على باب الجنة يسقى المؤمنون منه وهو مخلوق اليوم وقال القرطبي في التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره الى ان الحوض يكون بعد الصراط وذهب آخرون الى العكس والصحيح ان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حوضين احدهما فى الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا وفى بعض النسخ كتاب فى الحوض وقبله البسملة *

عليه وسلم قال أنا فرطكم على الحوض ولير فمن معي رجال منكم ثم ليختارن ذو في فأقول يا رب أصحابي فيقال إنك لا تدري ما أحدكوا بمدك ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة وفي أحاديث الباب كلها ذكر الحوض ما عدا حديث أبي هريرة الذي روى عنه عطاء بن يسار على ماجي أن شاء الله تعالى فلا يحتاج عند ذكرها إلى ذكر وجه المطابقة وأخرجه من طريقين . الأول عن يحيى بن حماد الشيباني البصري عن أبي عوانة الوضاح عن سليمان الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود . الثاني عن عمرو بن علي بن بحر أبي حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم أيضا عن محمد بن جعفر عن شعبة عن المعيرة بن مقسم العنبي عن أبي وائل هو شقيق المذكور عن عبد الله والحديث أخرجه البخاري أيضا في الفتن عن موسى بن إسماعيل وأخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن عثمان بن أبي شيبة وغيره قوله أنا فرطكم على الحوض الفرط بفتح الفاء والراء الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها يقال فرطت القوم إذا تقدمتهم لترداد لهم الماء ونهى لهم وفيه إشارة لهذه الأمة فهنيئاً لمن كان رسول الله ﷺ فرطه قوله لير فمن على صيغة المجهول أي يظهر هم لي حتى أراهم قوله ليختارن بلفظ المجهول أيضا أي يعدل بهم عن الحوض ويجذبون من عندي قال الكرماني وهم المارئون واما العصاة ﴿

﴿ تَابَهُ عَلَيْهِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ : وَقَالَ حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ﴾
أي تابع سليمان الأعمش حاصم بن أبي النجود قارى الكوفة في روايته عن أبي وائل المذكور عن عبد الله بن مسعود ووصله الحارث بن أبي أسامة في مسنده من طريق سفیان الثوري عن حاصم قوله حصين مضمحل عن عبد الرحمن بن عن أبي وائل عن حديثه يعني خالف حصين سليمان الأعمش وعاصم فقال عن أبي وائل عن حديثه ووصل هذه المتابعة مسلم من طريق حصين ﴿

١٥٨ - ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَّا مَكْمُ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ ﴾

يحيى هو القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري والحديث أخرجه مسلم في الفضائل عن زهير بن حرب وغيره قوله أمامكم بفتح الهمزة أي قدامكم قوله حوض وفي رواية السرخسي حوضي زيادة ياء الاضافة قوله جرباء بفتح الجيم وسكون الراء وبالباء الموحدة مقصورا عند الجمهور وقال عياض جاء في البخاري ممدودا وقال النووي في شرح مسلم الصواب أنها مقصورة وذكرها البخاري ومسام قال والمخطأ وأذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملة كذا في رواية الجمهور وقال عياض ووقع في رواية العذري في مسلم بالجيم وهو وهم قال الكرماني وهما موضعان قال وفي صحيح مسام قال عبيد الله فسألته يعني ابن عمر رضي الله عنهما فقال قرينتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال انتهى قلت قال الرشاطي الجرباء على لفظ ثابت الأجر بقرية بالشام وقال ابن وضاح أذرح بفسطاطين قال الرشاطي وبأذرح بإيع الحسن بن علي رضي الله عنهما معاوية وأعطاه معاوية مائتي ألف درهم وهذا الموضع يحتاج إلى بسط كلام لوقوع الاختلاف الكثير في طول الحوض وعرضه وهنا قال ما بين جرباء وأذرح ولم يبين قدر الفلسفة بينهما وفي حديث عبد الله بن عمرو وعلي ماجي حوضي مسيرة شهر وفي حديث أنس عنده أيضا قدر حوضي كباين أيلة وصنماء من اليمن وفي حديث حارثة بن وهب عنده أيضا كباين المدينة وصنماء وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم بعدما بين طرفيه كباين صنماء وأيلة وفي حديث عقبة بن عامر عنده أيضا وان عرضه كباين أيلة إلى الجحفة وفي حديث حذيفة رضي الله تعالى عنه ما بين عدن وأيلة وفي حديث أبي ذر ما بين عمان إلى أيلة وفي حديث أبي بردة عند ابن حبان ما بين ناحيتي حوضي كباين أيلة وصنماء مسيرة شهر وفي حديث جابر رضي الله تعالى عنه كباين صنماء إلى

المدينة وفي حديث ثوبان ما بين عدن وعمان البلقاء وعند عبد الرزاق في حديث ثوبان ما بين مكة وآيلة وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث عبد الله بن عمر وعند احمد بعد ما بين مكة وآيلة وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث حذيفة بن اسيد ما بين صنعاء الى بصرى وفي حديث انس عند احمد كما بين مكة وآيلة او بين صنعاء ومكة وفي حديث ابي سعيد عند ابن ابي شيبة وابن ماجه ما بين كعبة الى القدس وفي حديث عتبة بن عمرو وعند الطبراني كما بين البيضاء الى بصرى وقد جمع العلماء بين هذا الاختلاف فقال القاضى عياض هذا من اختلاف التقادير لان ذلك لم يقع في حديث واحد فيعد اضطرابا من الرواة وانما جاء من احاديث مختلفة عن غير واحد من الصحابة سمعوه في مواطن مختلفة وكان النبي ﷺ يضرب في كل منها مثالا بعد اقطار الحوض وسعته بما نسخ له من العبارة ويقرب ذلك بعد ما بين البلاد النائية بعضها من بعض لاعلى ارادة المسافة المتحققة قال فهذا يجمع بين الالفاظ المختلفة من جهة المعنى انتهى وقال بعضهم وفيه نظر من جهة ان ضرب المثل والتقدير انما يكون فيما يتقارب واما هذا الاختلاف المتباعد الذي يزيد تارة الى ثلاثين يوما وينقص الى ثلاثة ايام فلانتهى قلت في نظره نظرا لانه يحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما اخبر بثلاثة ايام كان هذا المقدار ثم ان الله تعالى تفضل عليه باتساعه شيئا بعد شيء وكلما اتسع اخبره بقدر ما اتسع وكل من روى بمقدار خلاف مارواه غيره بحسب ذلك وبهذا الوجه يحصل الجواب الشافى عن الاختلاف المذكور فلا يحتاج بعد ذلك الى كلام طويل غير طائل كما صدر ذلك عن بعضهم واما تفسير المواضع المذكورة فنقول الآيلة مدينة كانت طامة وهى بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهى الان خراب يمر بها الحاج من مصر وغزة واليها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر بينها وبين المدينة النبوية نحو شهر بسير الاثقال كل يوم مرحلة والافدون ذلك وصنماه ثنتان احداها صنعاء اليمن اعظم مدنها والاخرى صنعاء قرية على باب دمشق من ناحية باب الفراديس قاله ياقوت والاولى هى المرادة فى الحديث فلذلك قيد فى الحديث وصنعاء من اليمن والجنفة بضم الجيم وسكون الحاء وهو موضع بالقرب من رابغ وهى ميقات اهل الشام ومصر واليوم اهل الشام يحرمون من ذى الحليفة ميقات اهل المدينة وعدن مدينة فى اقصى اليمن على ساحل بحر الهند وعمان ثنتان الاولى بفتح العين وتشديد الميم وتخفيفها بلد قريب من البلقاء فلذلك قيل عمان البلقاء والاخرى بضم العين وتخفيف الميم بلدى على شاطئ البحر بين البصرة وعدن والبقاء بفتح الباء الموحدة وسكون اللام بعدها قاف وبالمدبلة معروفة من فلسطين قاله بعضهم قلت البلقاء تمدوت قصر وقال الرشاطى البلقاء من عدل دمشق وبصرى بضم الباء الموحدة وسكون الصاد المهملة قال ياقوت بلدى بالشام وهى قسبة حوران من اعمال دمشق والبيضاء بالقرب من الربذة البلد المعروف بين مكة والمدينة وقال الرشاطى البيضاء تانيت الابيض موضع تلقاه حى الربذة *

١٥٩ - **حدثني عمرو بن محمد حدثنا هشيم** أخبرنا أبو بشر وعطاء بن السائب عن سعيد

ابن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنه قال الكوثر الخير الكثير الذى أعطاه الله إياه

اشار به الى تفسير الكوثر فى قوله تعالى (انا اعطيناك الكوثر) وقدمضى هذا فى تفسير سورة الكوثر فانه اخرجه هناك

عن يعقوب بن ابراهيم عن هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة وهنا اخرجه عن عمرو بن محمد بن بكير الناقد البغدادي

وهو شيخ مسلم ايضا يروى عن هشيم بمصغر هشيم ابن بشر بالتصغير ايضا عن ابي بشر بكسر الباء الموحدة وسكون

الشين المعجمة جمع مرف بن ابي وحشية واسمه اياس وعن عطاء بن السائب الكوفى المحدث المشهور من صفار التابعين صدوق

اختلف فى آخر عمره وسماع هشيم منه بعد اختلاطه فلذلك اخرج له البخارى مقرونا بابى بشر وماله غيره الا فى

هذا الموضوع قوله اياه اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم *

قال أبو بشر قلت لسعيد إن أنامًا يزعمون أنه نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذى في الجنة

من أَظْفِرِ الَّذِي أَطْعَاهُ اللَّهُ أَيَّاهُ ﴿﴾

ابو بشر هو جعفر المدكور وسيد هو ابن جبير قوله انه أي ان الكوثر نهر في الجنة قال الهروي جاء في التفسير انه أي الكوثر القرآن والنبوة *

١٦٠ - ﴿ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ هُرَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ قَالَ هَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرِو قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٌ مِائَةٌ أَيْضٌ مِنَ اللَّبَنِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَكَيْزَانُهُ كَنْجُومُ السَّمَاءِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا ﴾

سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي المصري ونافع بن عمر الجمحي المكي وابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة التيمي المكي يروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث اخرجه مسلم ايضا في الحوض عن داود بن عمرو عن نافع بن هور وفي رواية مسلم مسيرة شهر ورواية غيره من اجازته في الشعر ومنهم من اجازته بقلة ويشهد له هذا الحديث وغيره وقال بعضهم يحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواة فقد وقع في رواية ابي ذر عن مسلم بلفظ اشدياضا من الابن انتهى قلت القول بان هذا جاء من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولى من نسيه الرواة الى الغلط على زعم النحاة واستشهاد لذلك برواية مسلم لا يفيد لانه لا مانع ان يكون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استعمل افضل التفضيل من اللون فيكون حجة على النحاة قوله وريحه اطيب من المسك وعند الترمذي من حديث ابن عمير اطيب ريحهم من المسك وعند ابن حبان في حديث ابي امامة اطيب رائحة وزاد ابن ابي حاتم وابن ابي الدنيا في حديث بريدة وابن من الزيد وزاد مسلم في حديث ابي ذر وثوبان واحلى من العسل وزاد احمد في حديث ابن عمرو من حديث ابن مسعود وابرد من التلحج وعند الترمذي في حديث ابن عمرو وماؤه اشد بردا من التلحج قوله وكيزانه جمع كوز كنجوم السماء الظاهر ان التشبيه في العدد ويحتمل ان يكون في الضياء وعند مسلم من حديث ابن عمر فيه اباريق كنجوم السماء قوله من شرب منها أي من الكيزان وفي رواية الكشميهني من شرب منه أي من شرب من الحوض قوله فلا يظما ابدا أي فلا يملأ ابدا وزاد ابن ابي حاتم في حديث ابي ابن كعب ومن صرف عنه لم يروا ابدا *

١٦١ - ﴿ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَةَ مِنَ الْيَمَنِ وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْآبَارِيقِ كَمَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ ﴾

سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير ابو عثمان المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس ابن يزيد الايلي والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن حرمة قوله حدثني انس هذا يرد قول من قال بان ابن شهاب لم يسمعه من انس قوله وصنعاء من اليمن احتراز بقوله من اليمن عن صنعاء التي من الشام وقد ذكرناه عن قريب قوله من الاباريق جمع ابريق قال الجوهرى الابريق فارسي معرب قوله كممدد نجوم السماء التشبيه هنا في العدد *

١٦٢ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا هَدِيبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أُخِيرُ فِي الْجَنَّةِ إِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ قِيَابُ الدَّرِّ الْمُجُوفِ قُلْتُ مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ قَالَ هَذَا الْكَوْثَرُ ﴾

الَّذِي أَطْعَمَكَ رَبُّكَ فَذَا طَيِّنُهُ أَوْ طَيَّبُهُ مِسْكٌ أَذْفَرُ شَكَّ هَدْبَةٌ ﴿

ابو الوليد هشام بن عبد الملك وهام هو ابن يحيى الأزدي واخرج الحديث من طريقين (الاول) عن ابي الوليد عن حماد عن قتادة عن انس (والثاني) عن هديبة بن خالد الى آخره وفيه صرح بتحديث الزهري عن انس وفي الطريق الاول بالمنمنة قوله «بينما انا اسير في الجنة» كان هذا في ليلة الاسراء وصرح بذلك في تفسير سورة الكوثر وقال الداودي ان كان هذا اى قوله «اذا انا بنهر» محفوظا دل على ان الحوض الذي يدفع عنه اقوام يوم القيامة غير النهر الذي في الجنة او يكون هو الذي يرام وهو داخل وهم من خارجها فيناديهم فيصرفون عنه وانكر عليه بعضهم فقال يفتى عنه ان الحوض الذي هو خارج الجنة يمد من النهر الذي هو داخل الجنة فلا اشكال انتهى قلت هذا الذي قاله يحتاج الى دليل انه يمد من النهر الذي في الجنة ونقول احسن من ذلك ان يقال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حوضين احدهما في الجنة والاخر يكون يوم القيامة وقد ذكرنا عن قريب قوله «حافناه» بتخفيف القاء اى جانباه ولا منافاة بين كونه نهرا او الحوض لا مكان اجتماعهما قوله «قبا ب الدر» القبا ب بكسر القاف وتخفيف الباء الواحدة الاولى جمع قبة من البناء ويجمع على قبا ايضا والدر جمع درة وهى الاؤلؤة قوله «المجروف» اى الحاروى قوله «فاذا طينته» بكسر الطاء وسكون الياء آخر الحروف بعدها نون قوله «واوطيه» بكسر الطاء وسكون الياء آخر الحروف بعدها باء واحدة والشك فيه من هديبة شيخ البخارى قوله «اذفر» بالذال المعجمة اى الذكى الرائحة وقال ابن فارس الذفر حدة الرائحة الطيبة والخيشة *

١٦٣ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيرِدَنَّ عَلَى نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِي الْحَوْضَ حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي فَأَقُولُ أَصْحَابِي فَيَقُولُ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ ﴾

وهيب مصغروهب بن خالد البصرى وعبد العزيز هو ابن صهيب ابو حمزة البصرى به والحديث اخرجه مسلم فى المناقب عن محمد بن حاتم قوله «ليردن» باللام المفتوحة للتا كيدو يردن بالنون الثقيلة قوله «على» بتشديد الياء وناس بالرفع فاعل يردن وكلته من فى من اصحابي للتبيين والحوض منصوب بقوله ليردن قوله اختلجوا بالحاء المعجمة والجيم اى جذبوا من الخالج وهو النزاع والجذب قوله «دونى» اى بالقرب منى قوله «فاقول اصحابى» بالتكبير فى رواية الكشميين وفى رواية غيره «اصحابى» بالتمغير قوله «فيقول» وفى رواية الكشميين «يقال» قوله «ما احدثوا بعدك» اى من المعاصى الموجبة لحرمان الشرب من الحوض *

١٦٤ - ﴿ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مِنْ مَرَّةٍ عَلَى شَرِبَ وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَطْمَأْ أَبَدًا لِيرِدَنَّ عَلَى أَقْوَامٍ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي نَمَّ بِحَالِ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ ﴾ قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَسَمِعَنِي النَّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ فَقَالَ هَكَذَا سَمِعْتَنِي مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ اخْتَلَجُوا لَسَمِعْتَهُ وَهُوَ يَزِيدُ فِيهَا فَأَقُولُ لَأَنْتُمْ مَنِّي فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ صُحُفًا صُحُفًا لَكِنْ غَيْرَ بَعْدِي وَقَالَ ابْنُ هُبَيْرٍ سَمِعْتُ ابْنَ هُبَيْرٍ يُسَمِّئُ سَهْلًا وَسَهْلًا وَأَسْحَقَهُ أَبَدَهُ ﴾

محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهمة وتشديد الراء المكسورة وبالقاف ابو غسان الليثى المدني نزل عسقلان وابو حازم بالحاء المعجمة والواى سلمة بن دينار الاعرج وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصارى قوله «انى فرطكم» ويروى انا فرطكم والفرط بفتح الحاء الذى يتقدم الواردين ليصالح لهم الحياض وقدم عن قريب قوله ويعرفونى ويروى

ويمر فونتي على الاصل قوله «بحال» على صيغة المجهول من حال بين الشيتين اذا منع احدهما من الآخر قوله «لسمته» اللام فيه للتاكيد قوله وهو يزيد فيها اي والحال انه يزيد في هذه المقالة والذي زاده هو قوله فاقول الى قوله وقال ابن عباس قوله «سحقا» اي بنداو كررنا كيدوه ونصب على المصدر وهذا مشعر بانهم مرتدون عن الدين لانه يشفع للمصاة وبهم بامرهم ولا يقول لهم مثل ذلك قوله «وقال ابن عباس» اي عبد الله بن عباس وهذا التطبيق وصله ابن ابى حاتم من رواية على بن ابى طلحة عنه بلفظه قوله يقال - حقيق اي بعيد من كلام ابى عبيدة في تفسير قوله تعالى (أو تهوى به الرياح في مكان سحيق) ومنه النخلة السحوق الطويلة قوله «سحقه» واحقه ابدته ثبت هذا في رواية الكشميهني وأشار به الى ان معنى سحقه الذي هو ثلاثي ومعنى اسحقه الذي هو مزيد فيه بمعنى واحد هو ابعده وهذا ايضا من كلام ابى عبيدة

وقال أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرد على يوم القيامة رقط من أصحابي فيحلون عن الحوض فأقول يا رب أصحابي فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا على أذارهم القهقري

هذا متابع عن أحمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة الاولى ابن سعيد الحبطي بفتح الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وبالطاء المهملة ينسب الى الحبطات من تميم وهو الحارث بن عمرو بن تميم بن مر والحارث هو الحبط وولده يقال لها الحبطات واحمد هذا يروي عن ابيه شبيب بن سعيد عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ووصل هذا التعلق ابو عوانة عن ابى زرعة الرازي وابى الحسن الميموني قال حدثنا احمد بن شبيب به قوله يرد على بتشديد الياء قوله «رقط» فدمر غير مرة ان الرقط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيه امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على أرقط وارهاط وارهط جمع الجمع قوله «فيحلون» من التحلث بالحاء المهملة وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة على صيغة المجهول اي ينعون ويطردون يقال حلاه عن المساء اذا طرده ومنعه منه هذا كذا في رواية الكشميهني ويروي «فيحلون» على صيغة المجهول ايضا بالجيم الساكنة وفتح اللام اي يصرفون قوله «على اذارهم» ويروي «على اعقابهم» قوله «القهقري» هو الرجوع الى خلف فاذا قلت رجعت القهقري فكانت قلت رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم لان القهقري ضرب من الرجوع وقال ابن الاثير القهقري مصدر فيكون منصوبا على المصدرية من غير لفظه كما في قولك قدمت جلوسا

١٦٥ - حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب أنه كان يحدث عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يرد على الحوض رجال من أصحابي فيحلون عنه فأقول يا رب أصحابي فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا على أذارهم القهقري

احمد بن صالح ابو جعفر المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو الحديث الذي مضى غير ان في ذلك قال سعيد بن المسيب عن ابى هريرة وهنا قال عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الاختلاف لا يضر لان باهريه داخل فيهم ولا يقال انه رواية عن مجهول لان الصحابة كلهم عدول *

﴿ وقال شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِيَجْلُونَ : وَقَالَ جَعْلَبٌ فَيُحْلَوْنَ ﴾

شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي و اشار بهذا الى ان شعيبا وعقيل بن خالد الايلي اختلفا في روايتهم عن الزهري
فروى شعيب فيجلون بالجيم وروى عقيل فيحلوون بالحاء المهملة و قد مر ضبطهما و تفسيرها الآن *

﴿ وقال الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ هُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة و سكون الياء آخر الحروف و بالذال المهملة نسبة الى زيد قبيلة
ومن النسويين اليها محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي صاحب الزهري يروي عن الزهري
عن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب القرشي الهاشمي المدني المشهور بالباقر عن عبيد الله بن ابي رافع
مولي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسم ابي رافع اسلم وقال الفسائي وفي بعض النسخ عبد الله مكبر وهو وهم
وفيه ثلاثة من التابعين وهم الزهري وشيخه وشيخه وهذا التعليق وصله الدارقطني في الافراد من رواية عبد الله
ابن سالم عنه كذلك *

١٦٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي هِلَالٌ عَنْ
هَلَالِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ فَإِذَا زُرْمَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ
خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْتِي وَبَيْنَهُمْ قِتَالٌ هَلُمَّ قُلْتُ أَيْنَ قَالَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ قُلْتُ وَمَا شَأْنُهُمْ قَالَ إِنَّهُمْ
ارْتَدُّوا بِمَدَنِكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى ثُمَّ إِذَا زُرْمَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْتِي
وَبَيْنَهُمْ قِتَالٌ هَلُمَّ قُلْتُ أَيْنَ قَالَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ قُلْتُ مَا شَأْنُهُمْ قَالَ إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بِمَدَنِكَ عَلَى أَدْبَارِهِمُ
الْقَهْقَرَى فَلَا أَرَاهُ يُخَاصُّ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلَ هَمَلِ النَّعْمِ ﴿

قيل لامطابقة بينه وبين الترجمة على ما لا يخفى قلت ذكره عقيب الحديث السابق اطابقة بينهما من حيث المعنى فالطابق
المطابق للشيء مطابق لذلك الشيء و محمد بن فليح بضم الفاء يروي عن ابيه فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء
ابن يسار بفتح الياء آخر الحروف و السين المهملة و رجال سنده كلهم مدنيون و الحديث اخرجه الاسماعيلي و ابو نعيم قوله
بينانا قائم بالقاف في رواية الكشميبي وفي رواية الاكثرين بالتون بدل القاف و الاول اوجه لان المراد هو قيامه على
الحوض و وجه الاول انه رأى في المنام ما يقع له في الاخرة قوله فاذا زمره كلمة اذا المفاجاة و الزمرة الجماعة قوله
خرج رجل المراد به الملك الموكل به على صورة الانسان قوله هلم خطاب للزمره و معناه تمالوا و هو على لغة من لا يقول
هلماء و هو اهلهم قوله فقلت ابن القائل هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى تطلبهم الى اين تؤديهم قال تؤديهم الى
النار قوله «وما شأنهم» اى وما حالهم حتى تروح بهم الى النار قال انهم ارتدوا الى آخره قوله فلا راء بضم الهمزة
اى فلا ظن امرهم انه يخلص منهم الا مثل همل النعم بفتح الهاء و الميم و هو ما يترك هملا لا يتمد ولا يرعى حتى يضيع
ويهلك اى لا يخلص منهم من النار الا قليلا و هذا يشعر بانهم صفان كفار و عصاة و قال الخطابي الهمل يطلق على الضوال
و يقال الهمل ابل بلاراع مثل النفس الا ان النفس لا يكون الا ليلا و الهمل يكون ليلا و نهارا و يقال ابل هاملة و همال
و هو امل وتركتها هملا اى سدى اذا ارسلتها رعى ليلا و نهارا بلاراع و في المثل اختلط المرعى بالهمل *

١٦٧ - **حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ هِيبَاضَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبٍ عَنْ حَفْصِ ابْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي** ﴿

عبيد الله هو ابن عمر العمري وخيب بضم الحاء المجمة وفتح الباء الموحدة الاولى ابن عبد الرحمن ابو الحارث الانصاري خال عبيد الله المذكور وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهو جد عبيد الله المذكور والحديث مضي في آخر الصلاة وفي آخر الحج عن مسدد عن يحيى بن سعيد واخرجه مسلم في الحج عن زهير ابن حرب وغيره **قوله** ومنبري قالوا المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا وقيل ان له هناك منبر اعلى حوضه يدعوا الناس عليه الى الحوض **قوله** روضة معناها ان ذلك الموضع بعينه ينتقل الى الجنة فهو حقيقة او ان العبادة فيه تؤدي الى روضة الجنة فهو مجاز باعتبار المآكل اى ما ك العبادة فيه الجنة او تشبيهه اى هو كروضة وسمى تلك البقعة المباركة روضة لان زوار قبره من الملائكة والانس والجن لم يزالوا منسكين فيها على ذكر الله تعالى وقال الخطابي معناه تفضيل المدينة والترغيب في المقام بها والاستكثار من ذكر الله في مسجدتها وان من لزوم الطاعة فيه آلت به الى روضة الجنة ومن لزوم العبادة عند المنبر سقى يوم القيامة من الحوض *

١٦٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ** ﴿

عبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن جبلة بن ابي رواد واسمه ثابت عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن جندب بن عبد الله البجلي والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن عبيد الله بن معاذ وغيره ومعنى الفرط قد تقدم عن قريب *

١٦٩ - **حَدَّثَنَا هَمْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَيْتِ ثُمَّ انْصَرَفَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا نَظْرَ لِي إِلَى حَوْضِي الْآنَ وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا** ﴿

عمرو بن خالد الجزري بالجيم والراء ويزيد بن الزيادة ابن ابي حبيب ابورجاء المصري واسم ابي حبيب سويد وابو الخير مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح التاء المثلثة ابن عبد الله اليزني وعقبة بن طاهر الجهني والحديث مضي في الجنائز عن عبد الله بن يوسف وفي علامات النبوة عن سعيد بن شرحبيل وفي المغازي عن قتبية وغيره واخرجه مسلم وابو داود والنسائي جميعا عن قتبية نسام في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والآخران في الجنائز ومضى الكلام فيه مكررا قوله صلى على اهل احد اى دعا لهم بدعاء صلاة الميت قاله الكرمانى وقيل صلى صلاة الموتى وهو ظاهر الحديث وكان ذلك بعد موتهم بنهائية اعوام **قوله** ثم انصرف على المنبر ويروي ثم انصرف فصعد على المنبر قوله او مفاتيح الارض شك من الراوى والمراد كنوز الارض قوله ما اخاف عليكم ان تشرکوا قيل قد وقع بمدرس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارتداد بعض الاعراب واجيب بان الخطاب للجمع فلا ينساق ارتداد البعض قوله **وان تنافسوا** اصله تنافسوا فحذفت احدى التاءين اى تراغبوا وتنازعوا قوله فيها اى في الدنيا وفيه عدة معجزات

رسول الله ﷺ

١٧٠ - **حدثنا علي بن عبد الله** حدثنا **حرمي بن عمارة** حدثنا **شعبة** عن **معبد بن خاليد** أنه **سمع حارثة بن وهب** يقول **سمعت النبي صلى الله عليه وسلم** وذكر **الحوض** فقال **كما بين المدينة وصنماء** • **وزاد ابن أبي عدي** عن **شعبة** عن **معبد بن خاليد** عن **حارثة** **سمع النبي صلى الله عليه وسلم** قال **حوضة ما بين صنماء والمدينة** قال له **المستورد** ألم تسمعه قال **الأواني قال لا قال المستورد ترى فيه الآية مثل الكواكب** ﴿

على بن عبد الله بن المديني وحرمة يفتح الحاء المهملة والراء وتشديد الياء آخر الحروف ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبالواو معبدي بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاضي الكوفي وحارثة بن وهب الخزازي نزل الكوفة وله احاديث وكان اخا لبيداه بالتصغير ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لامة والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ عن محمد بن عبدالله وغيره قوله **وزاد ابن ابي عدي** وهو محمد بن ابراهيم وابوعدي جده ولا يعرف اسمه وهو بصري ثقة كثير الحديث ووصل هذه الزيادة مسلم حدثني محمد بن عبدالله بن زريع حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سميد بن خالد عن حارثة انه سمع النبي ﷺ قال حوضه ما بين صنماء والمدينة فقال له المستورد ألم تسمعه قال الاواني قال لا قال المستورد ترى فيه الآية قوله حوضه ويروي قال حوضه كما في رواية مسلم قوله فقال له المستورد على وزن مستفعل بكسر العين ابن شداد بن عمرو القرشي الفهرى الصحابي بن الصحابي شهد فتح مصر وسكن الكوفة مات سنة خمس واربعين وليس له في البخاري الا في هذا الموضوع وحديثه مرفوع وان لم يصرح به ويلزم منه رفعه سابقا قوله **الم تسمعه** اي الم تسمعون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الاواني فيه تكون كذا وكذا قال حارثة لا فقال المستورد ترى فيه الآية مثل الكواكب اي كثرة وضيائه يعني انا سمعته قال ذلك *

١٧١ - **حدثنا سعيد بن أبي مرزوق** عن **نافع بن عمر** قال **حدثني ابن ابي مليكة** عن **اسماء بنت ابي بكر** رضي الله عنهما قالت **قال النبي صلى الله عليه وسلم** لاني على **الحوض** حتى **انظر من يريد هلي منكم** وسيؤخذ ناس من دوني فاقول **يارب مني ومن امتي** فيقال **هل شعرت** ما عملوا بمذك **والله ما يرحوا يرجعون** على اعقابهم فكان **ابن ابي مليكة** يقول **اللهم انا نؤذ بك ان نرجع هلي اعقابنا او نفتن من ديننا على اعقابهم ينكصون يرجعون هلي العقب** ﴿

ابن ابي مليكة عبد الله مضي عن قريب قوله حتى انظر بالصباى الى ان انظر قوله من دوني اي بالقرب من قوله ومن امتي هذا يدفع قول من حمل الناس على غير هذه الامة قوله هل شعرت اي هل علمت وقال بعضهم فيه اشعار الى انه لم يعرف اشخاصهم بينها وان كان قد عرف انهم من هذه الامة انتهى قلت فيه نظرا لا يخفى قوله ما عملوا ويرى بما عملوا بزيادة الباء قوله ما يرحوا الى ما زالوا قوله فكان ابن ابي مليكة يقول موصول بالسند المذكور قوله او نفتن على صيغة المجهول قوله على اعقابهم ينكصون الى آخره هكذا فسره ابو عبيدة في الآية ﴿

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْقَدْرِ

اي هذا كتاب في بيان القدر وذكره قال الكرمانى كتاب القدر اى حكم الله تعالى قالوا القضاء هو الحكم الكلى الاجالى في الازل والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفصيله التى تقع قال تعالى (وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم) ومذهب اهل الحق ان الامور كلها من الايمان والكفر والخير والشر والنعم والضرب قضاء الله وقدره ولا يجرى فى ملكه الا مقدراته وقال الراغب القدر بوضعه يدل على القدرة وعلى المقدور الكائن بالعلم يتضمن الارادة عقلا والقول نقلا وقدر الله العنى بالتشديد قضاء ويجوز التخفيف وفي بعض النسخ باب القدر بعد قوله كتاب القدر قيل هذا زيادة ابي ذر عن المستملى

١ - **حدثنا** أبو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا شعبة أنبأني سليمان الأعمش قال سمعت زينة بن وهب عن عبد الله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال إن أحدكم يجمع فى بطن أمه أربعين يوماً نطفة ثم علقه ثم مثل ذلك ثم يكون مضغاً مثل ذلك ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع برزقه وأجله وشقى أو سعيد فوالله إن أحدكم أو الرجل يعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير باع أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها وإن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع أو ذراعين فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وقال آدم الأذراع

مطابقه لترجمة ظاهرة فى معناه وزيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الكوفي من قضاة خرج الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى الطريق سمع عبد الله بن مسعود وغيره وهذا الحديث اشتهر عن الاعمش بالسند المذكور هنا قال على بن المدينى فى كتاب الملل كنا نظن ان الاعمش تفرد به حتى وجدناه من رواية سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب وروايته عند احمد والنسائى ولم تفرد به زيد بن وهب ابداً عن ابن مسعود بل رواه عنه ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عند احمد وعلقمة عند ابى يعلى ولم تفرد به ابن مسعود ابداً بل رواه جماعة من الصحابة مطولاً ومختصراً منهم انس رضى الله تعالى عنه على ما يحى وعتيب هذا الحديث وحذيفة بن اسيد عند مسلم وعبد الله بن عمر فى القدر لابن وهب وسهل بن سعد وسياق فى هذا الكتاب وابو هريرة عند مسلم وطائفة عند احمد وابو ذر عند الفريابي ومالك بن الحويرث عند ابى نعيم فى الطب وغيرهم وهذا الحديث اخرجه البخارى فى التوحيد عن آدم ومضى فى بدء الخلق عن الحسن بن الربيع وفى خلق آدم عن عمر بن حفص واخرجه مسلم فى القدر عن ابى بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه فى بدء الخلق ومضى الكلام فيه هناك ولا تقتصر عليه فقوله انبأني سليمان الاعمش وقال فى التوحيد حدثنا سليمان الاعمش ويفهم منه ان التحديث والانباء عند شعبة سواء ويرد به على من زعم ان شعبة يستعمل الانباء فى الاجازة قوله وهو الصادق المصدوق اى الصادق فى نفسه والمصدوق من جهة غيره وقال الكرمانى لما كان مضمون الخبر مخالفاً لماعليه الاطباء اراد الاشارة الى صدقه وبطلان ما قالوه او ذكره تلذذاً وتبركاً وافتخاراً قال الاطباء انما يتصور الجنين فى باين ثلاثين يوماً الى الاربعين والمفهوم من الحديث ان خلقه انما يكون بعد اربعة اشهر انتهى وقال بعضهم بمدان نقل كلام الكرمانى ما ملخصه انه لم يحبه ما قاله الكرمانى حيث قال وقد وقع هذا اللفظ بعينه فى

حديث آخر ليس فيه اشارة الى بطلان شىء يخالف ما ذكره وهو ما ذكره ابو داود من حديث المغيرة بن شعبة سمعت
الصادق المصدوق يقوله لا تنزع الرحمة الا من قلب شقى ومضى في علامات النبوة من حديث ابى هريرة سمعت الصادق
المصدوق يقول هلاك امتى على يد اغيلة من قريش انتهى قلت هذا مجرد تحريش من غير طعم وهذه نكتة لطيفة
ذكرها من وجهين فالوجه الثانى عشى في كل موضع فيه ذكر الصادق المصدوق قوله ان احدكم قال ابوالبقاء لا يجوز
ان الابالفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا عن حدثنا فالاتى لا يجوز الا الكسر لانه وقع بعد قوله قال
ان احدكم ولفظة قال موجودة في كثير من النسخ هكذا حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم
وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم وان كانت لفظة قال غير مذكورة في الرواية فهى مقدرة فلا يتم المعنى الا بها
قوله ان احدكم يجمع في بطن امه كذا هو في رواية ابى ذر عن شيخه وله عن الكشميين ان خلق احدكم يجمع في
بطن امه وكذا هو في رواية آدم في التوحيد وكذا في رواية الاكثرين عن الاعمش وفي رواية ابى الاحوص عنه ان احدكم
يجمع خلقه في بطن امه وفي رواية ابن ماجه انه يجمع خلق احدكم في بطن امه والمراد من الجمع ضم بعض
الى بعض بسد الانتشار والخلق بمعنى المخلوق كقولهم هذا درهم ضرب الامير اى مضروبه وقال القرطبي
ما ملخصه ان الذى يقع في الرحم بقوة الشهوة المزججة مبثوثا متفرقا فيجمعه الله في عمل الولادة من الرحم
قوله « اربعين يوما زاد في رواية آدم او اربعين ليلة قوله « ثم علقه » مثل ذلك وفي رواية آدم ثم يكون علقه
مثل ذلك يعنى مدة الاربعين والعلقة السم الحامد الغليظ سميت بذلك للطوبى التى فيها وتعلقها بما مر بها قوله « ثم
يكون مضغة مثل ذلك يعنى مدة الاربعين والمضغ قطعة اللحم سميت بذلك لانهما بقدر ما يعضغ الماضغ
قوله ثم يبعث الله ملكا وفي رواية الكشميين ثم يبعث الله اليه ملكا وفي رواية مسلم ثم يرسل الله وفي رواية آدم ثم يبعث اليه
الملك واللام فيه للمهد وهو الملك من الملائكة الموكلين بالارحام قوله « فيؤمر على صيغة المجهول » اى يامر الله تعالى
باربعة اشياء وفي رواية آدم باربع كلمات والمراد بها القضايا وكل كلمة تسمى قضية قوله باربع كذا هو في رواية الكشميين
وفي رواية غيره باربعة والمعدود اذا اهم جاز التذكير والتانيث قوله برزقه بدل من اربع وما بعده عطف عليه داخل
في حكمه والمراد برزقه قيل الغداء حلالا او حراما وهو كل ما ساقه الله تعالى الى العبد لينتفع به وهو اعم لتناوله العلم ونحوه
قوله واجله الاجل يطلق لعنيين لمدة العمر من اولها الى آخرها وللجزء الاخير الذى يموت فيه قوله وشقى اوسعيد
قال بعضهم هو بالرفع خبر مبتدأ محذوف قلت ليس كذلك لانه معطوف على ما قبله الذى هو بدل عن اربع فيكون
مجرورا لان تقدير قوله فيؤمر باربع اربع كلمات كلمة تتعلق برزقه وكلمة تتعلق باجله وكلمة تتعلق بسعادته او شقاوته وكان
من حق الظاهر ان يقال يكتب سعادته وشقاوته فمدل عن ذلك حكاية بصورة ما يكتبه وهو انه يكتب رزقه واجله
وشقى اوسعيد قيل هذه ثلاثة امور لاربعة واحيب بان الرابع كونه ذكرا او اناثى كما صرح في الحديث الذى بسده
او عمله كما تقدم في اول كتاب بدء الخلق ولعله لم يذكره لانه يلزم من المذكور او اختصره اعتمادا على شيرته وقيل هذا
يدل على ان الحكم بهذه الامور بعد كونه مضغة لانه اولى واحيب بان هذا الملك بان المقضى في الازل حتى يكتب على
جبهته مثلا قوله او الرجل شك من الراوى اى او ان الرجل وفي رواية آدم فان احدكم بغير شك قوله بممل اهل النار
قدم النار على الجنة وفي رواية آدم بالعكس قوله حتى ما يكون قال الطيبي حتى هى الناسبة وما نافية ولم تنكف عن العمل
وتكون منصوبة بنحوه واجاز غيره ان تكون حتى ابتدائية ويكون على هذا بالرفع قوله غير باع او ذراع هكذا رواية
الكشميين وفي رواية غيره غير ذراع او باع وفي رواية ابى الاحوص الا ذراع بغير شك والتعبير بالذراع تمثيل بقرب
حاله من الموت وضابط ذلك بالفرغرة التى جمعت علامة لعدم قبول التوبة قوله فيسبق عليه الكتاب الفاء في يسبق للتعقيب
يدل على حصول السابق بغير مهلة وضمن يسبق معنى يغلب اى يغلب عليه الكتاب وما قدر عليه سبقا بلا مهلة فعند ذلك بممل

بمعل اهل الجنة ومعل اهل النار والمراد من الكتاب المكتوب اى مكتوب الله اى القضاء الازلى قوله فيعمل بمعل اهل النار
 الباء فيه زائدة للتأكيد قوله او ذراعين اى او غير ذراعين فهو شك من الراوى قوله وقال آدم الازراع اى قال آدم
 ابن اياس الازراع هذا تعليق وصله البخارى في التوحيد

٢ - **﴿ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ هُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَكَلَّ اللَّهُ بِالرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ نَفْطَةٍ أَيُّ رَبِّ هَلَقَةٍ أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٍ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا قَالَ أَيُّ رَبِّ ذَكَرْتُ أُمَّ أُمَّتِي أَشَقِي أُمَّ سَعِيدٍ فَمَا الرِّزْقُ فَمَا الأَجَلُ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ﴾**

حماد هو ابن زيد وعبيد الله هو ابن أبي بكر بن أنس بن مالك يروى عن جده أنس والحديث مضمون في الطهارة في الحيض
 عن مسدد وفي خلق آدم عن أبي النعمان وأخرجه مسلم في القدر عن أبي كامل الجحدري قوله « اى رب » اى يارب
 قوله « نطفة » بالنصب على اعتبار فعل محذوف وبالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف قوله « ان يقضى خلقها » اى يتمه
 قوله « فى بطن امه » ليس ظرفا للكتابة بل هو مكتوب على الجبهة او على الرأس مثلا وهو فى بطن امه قيل قال هنا وكل الله
 وفى الحديث السابق « ثم يمك الله ملكا » واجيب بان المراد بالبعث الحكم عليه بالنصرف فيها

﴿ بَابُ جَفِّ القَلَمِ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ ﴾

اى هذا باب يذكرفيه جف القلم وقال بعضهم باب التنوين قلت هذا قول من لم يمس شيئا من الاعراب والتنوين يكون
 فى العرب ولفظ باب هنا مفر د فكيف ينون والتقدير ما ذكرناه ونحوه وجفاف القلم عبارة عن عدم تغيير حكمه لان
 الكاتب لما ان جف قلمه عن المداد لا تبقى له الكتابة كذا قاله الكرماني وفيه نظر لان الله تعالى قال (محو الله ما يشاء ويثبت)
 فان كان مراده من عدم تغيير حكمه الذى فى الازل فسلم وان كان الذى فى اللوح فلا والوجه ان يقال جف القلم اى
 فرغ من الكتابة اى امر بها حين خلقه وامره ان يكتب ما هو كائن الى يوم القيامة فاذا اراد بعد ذلك تغيير شىء مما كتبه
 محاه كما قال (محو الله ما يشاء ويثبت) قوله « على علم الله » اى حكم الله لان معلومه لا بد ان يقع والالزام الجهل فعمله
 بمعلوم مستلزم للحكم بوقوعه *

﴿ وَقَوْلُهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمِهِ ﴾

ذكر هذا اى قول الله تعالى اشارة الى ان علم الله حكمه كفى قوله تعالى « واضله الله على علم » اى على علمه فى الازل
 وهو حكمه عند الظهور وقيل معناه اضله الله بعد ان اعلمه وبين له فلم يقبل *

﴿ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ جَفَّ القَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ ﴾

صدر الحديث هو الترجمة وهو قطعة من حديث ذكر اصله البخارى من طريق ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة
 قال « قامت يارسول الله انى رجل شاب وانى اخاف على نفسى العنت ولا اجدمما تزوج به النساء فمكت عنى الحديث وفيه
 « يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختر على ذلك اودر » اخرجه فى اوائل النكاح *

﴿ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَهَا سَابِقُونَ سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ ﴾

اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (اولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون) سبقت لهم السعادة قيل تفسير
 ابن عباس يدل على ان السعادة سابقة والآية تدل على ان الخيرات يعنى السعادة مسبوقة واجيب بان معنى الآية انهم سبقوا
 الناس لاجل السعادة لانهم سبقوا السعادة

٣ - **حدثنا** آدمُ حدثنا شعبةُ حدثنا يزيدُ بنُ الرُّشكُ قال سمعتُ مطرفَ بنَ عبدِ اللهِ بنِ الشَّخِيرِ يُحدِّثُ منَ مِهرانَ بنِ حصينَ قال قال رجلٌ يا رسولَ اللهِ أيعرفُ أهلُ الجنةِ منَ أهلِ النارِ قال نعمَ قال فلمَ يعملُ العالمونَ قال كلُّ يعملُ لما خلقَ له أو لما يُسرِّه له

المطابقة للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن ابي اياس ويزيد من الزيادة الرشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وبالكاف معناه القسام وقال النسائي هو بالفارسية التيوروقيل هو كبير الاحبة يقال بلغ طول لحيته الى ان دخلت فيها عقرب ومكثت ثلاثة ايام ولا يدري بها وقال الكرماني الرشك بالفارسية القمل الصغير يلتصق باصول الشمر فلي هذا الاضافة اليه اولى من الصفة وما ليزيد في البخارى الا هذا الحديث هنا وفي الاعتصام ومطرف على وزن اسم الفاعل من التطريف ابن عبد الله بن الشخير بكسر الشين المعجمة وتشديد الحاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهذا من صيغ المبالغة لمن يشخر كثيرا كالكبير لمن يسكر كثيرا والحديث اخرجه ايضا في التوحيد عن ابي معمر واخرجه مسلم في القدر عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في السنة عن مسدد واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن النضر قوله قال قال رجل هو عمران بن حصين راوى الخبر بينه عبد الوارث بن سعيد عن يزيد الرشك عن عمران بن حصين قال قلت يا رسول الله فذكره قوله ايعرف أهل الجنة من أهل النار اى ايمز بينهما قيل المعرفة انما هي بالعمل لانه امازة فواجه سؤاله واجيب بان معرفتنا بالعمل امام معرفة الملائكة مثلا فهى قبل العمل فالعرض من لفظ ايعرف ايمز ويفرق بينهما تحت قضاء الله وقدره قوله فلم يعمل العالمون وفي رواية حاد فقيم وهو استفهام والمعنى اذا سبق القلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قوله كل يعمل اى كل احد يعمل لما خلق له على صيغة المجهول وكلمة ما موصولة اى للذى خلق له وفي رواية حاد كل يسر لما خلق له وقد جاء بهذا اللفظ عن جماعة من الصحابة منها مارواه احمد باسناد حسن بلفظ كل امرى مهيا لما خلق له قوله او لما يسر له شك من الراوى اى كل يعمل لما يسر له بضم الياء آخر الحروف وتشديد السين المكسورة وفتح الراء هذا هكذا ورواية الكشميه بنى وفي رواية غير لما يسر له بضم الياء الاولى وفتح الثانية وتشديد السين وحاصل معنى هذا ان العبد لا يدري ما امره في المال لانه يعمل ما سبق في علمه تعالى فعليه ان يجتهد في عمل ما امره فان عمله امازة الى ما يؤول اليه امره *

﴿ باب الله أعلم بما كانوا عاملين ﴾

اى هذا باب يذكر فيه قوله **والله اعلم بما كانوا عاملين** والضمير فى كانوا يرجع الى اولاد المشركين لان صدر الحديث سؤال عن اولاد المشركين وقد مضى فى آخر كتاب الجنائز باب ما قيل فى اولاد المشركين وذكر فيه حديث ابن عباس الذى ذكر فى هذا الباب *

٤ - **حدثنا** محمد بنُ بشرٍ حدثنا غندرٌ قال حدثنا شعبةٌ عنَ ابيِ بشرٍ عنَ سعيدِ بنِ جبيرٍ عن ابنِ عباسٍ رضى اللهُ عنهما قال سئلُ النبيُّ **ﷺ** عنَ اولادِ المشركينَ فقال اللهُ اعلمُ بما كانوا عاملينَ

مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكرى الواسطى والحديث مضى فى آخر الجنائز فانه اخرجه هناك عن حبان عن عبد الله عن شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الى آخره ومضى الكلام فيه هناك وقال النووى اطفال المشركين فيهم ثلاثة مذاهب فالأكثرون على انهم فى النار وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من أهل الجنة

وقال البيضاوي الثواب والعقاب ليسا بالاعمال والا لزم ان لا يكون الذراري لافي الجنة ولا في النار بل الموجب لهما هو اللطف الرباني والخذلان الالهى المقدر لهم في الازل فالاولى فيهم التوقف *

٥ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال واخبرني عطاء بن يزيد انه سمع ابا هريرة يقول سئل رسول الله ﷺ عن ذراري المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين *

مطابقتها لترجمة ظاهرة ويونس هو ابن يزيد الايلي وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في او اخر كتاب الجنائز فانه اخرج هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة الى آخره قال هناك اخبرني عطاء بن يزيد كما رأيت وقال هنا قال واخبرني عطاء بن يزيد بو او العطف على محذوف كانه حدث قبل ذلك بشئ ثم حدث بمحدث عطاء قوله عن ذراري المشركين بشدة بدالياء وتخفيفها جمع ذرية وذرية الرجل اولاده ويكون واحدا وجمعا قوله الله اعلم بما كانوا عاملين غرض البخاري من هذا الرد على الجهمية في قولهم ان الله لا يعلم افعال العباد حتى يعملوها تعالى الله عن ذلك القول واخبر الشارع في هذا الحديث ان الله يعلم ما لا يكون ان لو كان كيف يكون فاحرى ان يعلم ما يكون وما قدره وقضاء في كونه وهذا يقوى ما ذهب اليه اهل السنة ان القدر هو علم الله وغيبه الذي استأثر به فلم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلوا وقال الداودي لا علم لهذا الحديث وجهها الا ان الله اعلم بما يعمل به لانه سبحانه علم ان هؤلاء لا يتأخرون عن آجالهم ولا يعملون شيئا وقد اخبر انهم ولو اوعى الفطرة اى الاسلام وان اباهم يهودونهم وينصرونهم كان البيهية تولى تسليمه من الجدع والخصا وغير ذلك مما يعمل الناس بها حتى يصنع ذلك بها وكذلك ولدان *

٦ - **حدثني اسحق** اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه كما تفتحون البيهية هل تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا انتم تجدعونها قالوا يا رسول الله افرأيت من يموت وهو صغير قال الله اعلم بما كانوا عاملين *

مطابقتها لترجمة ظاهرة واسحق قال بعضهم هو اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه الخنظلي وقال الكلاباذي بروى البخاري عن اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي واسحق بن ابراهيم الخنظلي واسحق بن ابراهيم الكوسج عن عبدالرزاق قلت كلامه يشير الى ان اسحق هنا يحتمل ان يكون احدا الثلاثة المذكورين لان كلامهم روى عن عبدالرزاق بن همام وجزم بعضهم بانه اسحق بن راهويه من ابن ومعمر بفتح اليمين هو ابن راشد وهما هو ابن منبه والحديث اخرجه مسلم في القدر عن محمد بن رافع واخرجه البخاري ايضا من وجه آخر عن ابي هريرة في آخر الجنائز في باب ما قيل في اولاد المشركين وفيه او يجسانه كمثل البيهية تنتج البيهية هل ترى فيها جدعاء واقصر على هذا المقدار قوله ما من مولود مبتدأ ويولد خبره لان من الاستغراقية في سياق النفي تفسد العموم كقولك ما أحد خير منك والتقدير ما مولود يوجد على امر من الامور الاعلى هذا الامر وهو قوله على الفطرة اى على الاسلام وقيل الفطرة الخلقة والمراد هنا القابلية لدين الحق اذ لو تركوا وطبائهم لما اختاروا دينا آخر قوله يهودانه اى يجعلانه يهوديا اذا كان من اليهود وينصرانه اى يجعلانه نصرانيا اذا كان من النصارى والفاء في ابواه اما للتعقيب وهو ظاهر واما للتسبب اى اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه قوله كما اما حل من الضمير المنصوب في يهودانه مثلا قالنى يهودان المولود بمدان خلق على الفطرة شبيها بالبيهية التى جدعت بمدان خلقت سليمة واما صفة مصدر

مخدوف اي يغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمه السليمة قوله تنجون على صيغة بناء المعلوم وقال ابن التين رويناه
تنجون بضم اوله من الانتاج يقال اتج انتاجا قال ابو علي يقال اتجت الناقة اذا اعتتها على التاج ويقرب منه ما قاله
في المغرب تنج الناقة ينتجها نتجا اذا ولي نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو لبائهم كالمقابلة للنساء قوله هل تجدون فيها
من جدوا في موضع الحال اي بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول قوله جداء اي مقطوعة الطرف وهو من الجدع
وهو قطع الانف وقطع الاذن ايضا وقطع اليد والشفة *

﴿ بَابُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا ﴾

اي هذا باب في قوله تعالى (وكان أمر الله قدرا مقدورا) والقدر بالفتح والسكون ما يقدره الله من القضاء وبالفتح
اسم لما صدر مقدورا على فعل القادر كالمقدم لما صدر عن فعل الهادم يقال قدرت الشيء بالتشديد والتخفيف بمعنى فهو
قدراى مقدور والتقدير تبين الشيء قوله قدرا مقدورا اي حكما مقطوعا بوقوعه وقال المهلب غرضه في الساب
ان يبين ان جميع مخلوقات الله عز وجل بامر به بكلمة كن من حيوان أو غيره وحركات العباد واختلاف أراذلهم
وأعمالهم من الماضي أو الحاضر كل مقدر بالازمان والاقوات لازيادة في شيء منها ولا نقصان عنها ولا تاخير لشيء
منها عن وقته ولا يقدم قبل وقته *

٨ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَسْأَلَ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِي لِيَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا
وَأَتَمَّ كَحْ فَانَّ لَهَا مَا قَدَّرَ لَهَا ﴾

مطابقته للترجمة في قوله فان لها ما قدر لها اي من الرزق كانت للزوج زوجة اخرى ولم تكن ولا يحصل لها من ذلك
الا ما كتبه الله لها سواء اجابها الزوج ام لم يجيبها والحديث مضمي في كتاب النكاح في باب الشروط التي لا تحل في النكاح
فانه اخرجها هناك من حديث ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها
لستفترغ صحتها فان لها ما قدر لها وها اخرجها عن عبدالله بن يوسف التنيسي عن مالك عن ابي الزناد بالراي والتون
عبدالله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج قوله اختها الاخت اعلم من اخت القرابة او غيرها من المؤمنات
لانهن اخوات في الدين ونهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المرأة ان تسال الرجل طلاق زوجته لينكحها وبصير لها
من نفقتها ومعاشرته ما كان للمطلقة فمصر عن ذلك باستفراغ الصلحة مجازا *

٩ - ﴿ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ
قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ وَعِنْدَهُ سَعْدُ وَأَبِيُّ بْنُ كَثْبٍ
وَمَاذُ أَنْ أَبْنَاهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَبَعَثَ إِلَيْهَا اللَّهُ مَا أَخَذَ اللَّهُ مَا أَعْطَى كُلُّ بَاجِلٍ فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ ﴾

مطابقته للترجمة في قوله كل باجل من الامر المقدور واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق وعاصم هو ابن سليمان
الاحول وابوعثمان عبدالرحمن النهدي واسامة هو ابن زيد بن حارثة الكلبى والحديث مضمي في الجناز عن عبدان
ومضى الكلام فيه قوله وعنده سعد هو سمد بن عباد وما هو ابن جيل قوله ان ابنها ذ كر كذلك ابنها في الجناز
وذ كر في كتاب المرضي البنت قال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوى فاخبر مرة عن صبي ومرة عن صبية
قوله « يجود بنفسه » يعني في السياق يقال جاد بنفسه عند الموت يجود جودا قوله فلتنصروا لحنسب ولم يقل فلتنصروا
لانها كانت غائبة والغائب لا يخاطب بما يخاطب به الحاضر وقال الداودي انما خاطب الرسول ولو خاطب المسامور
بالصبر لقال قاصبري واحسبي *

١٠ - **حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ مُوسَى** أَخْبَرَنَا **عَبْدُ اللَّهِ** أَخْبَرَنَا **يُونُسُ** بْنُ **الزُّهْرِيِّ** قَالَ أَخْبَرَنِي **عَبْدُ اللَّهِ** بْنُ **مُحَبَّرِ بْنِ الْجَمْعِيِّ** أَنَّ **أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ** أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ **عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** جَاءَ رَجُلٌ مِنَ **الْأَنْصَارِ** فَقَالَ **يَا رَسُولَ اللَّهِ** إِنَّا نُصِيبُ سَبِيئًا وَنَحِبُ الْمَالَ كَيْفَ تَرَى فِي **الْعَزْلِ** فَقَالَ **رَسُولُ اللَّهِ ﷺ** **أَوْ لَأَنَّكُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ لَاعَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ لَيَسْتَنْسِمُهُ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ كَاتِنَةٌ** ﴿

مطابقته للترجمة في آخر الحديث وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى الروزي وهو شيخ مسلم ايضا وعبدالله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد روى عن محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في البيوع عن ابي اليمان وفي النكاح عن عبدالله بن محمد وفي المنازى عن قتيبة وفي العتق عن عبدالله بن يوسف وفي التوحيد عن اسحق بن عфан واخرجه مسلم في النكاح عن عبدالله بن محمد وغيره واخرجه ابو داود وفيه عن القمبي واخرجه النسائي في العتق عن علي بن حجر وغيره قوله رجل من الانصار قيل انه ابو صرمة وقيل مجدي الضمري قوله سبيا هو الجوارى المسبيات قوله في العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال قوله لاعليكم ان لا تفعلوا قيل هو على النهي وقيل على الاباحة للعزل اي لكم ان تمزلوا وليس فعل ذلك موثقة قوله فانه اي فان الشان قوله نسمة بفتح الحين وهو النفس قوله كتب الله اي قدر الله ان تخرج اي من العدم الى الوجود *

١١ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ** حَدَّثَنَا **سُفْيَانُ** عَنْ **الْأَعْمَشِ** عَنْ **أَبِي وائِلٍ** عَنْ **حَدِيفَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَقَدْ خَطَبَنَا **النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** خُطْبَةً مَأْرُكَ فِيهَا شَيْئًا لِي قِيَامِ **السَّاعَةِ** إِلَّا ذَكَرَهُ **عِلْمُهُ** مِنْ **عِلْمِهِ** وَجِهَلُهُ مِنْ **جِهَلِهِ** إِنْ كُنْتُ لِأَرَى **الشَّيْءَ** قَدْ نَسِيتُ فَأَعْرِفُ مَا يَعْرِفُ **الرَّجُلُ** إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَاهُ فَعَرَفَهُ ﴿

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله مارك فيها شيئا اي من الامور المقدره من الكائنات وموسى بن مسعود هو ابو حذيفة النهدي وسفيان هو الثوري والاعمش هو سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وحذيفة بن اليمان والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن عثمان بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود عن عثمان به قوله «الاذكره» وفي رواية الاحدث به قوله «علمه» من علمه وجهله من جهله وفي رواية جريز حفظه من حفظه ونسبه من نسيه قوله «ان كنت» كلمة ان مخففة من الثقيلة قوله «قد نسيت» وفي رواية الكشميهني نسيت قوله فاعرف ما يعرف الرجل و يروي فاعرفه كما يعرفه الرجل المعنى انسى شيئا ثم اذكره فاعرف ان ذلك بعينه به

١٢ - **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ** عَنْ **أَبِي حَمْزَةَ** عَنْ **الْأَعْمَشِ** عَنْ **سَعْدِ بْنِ هُبَيْدَةَ** عَنْ **أَبِي هَبْدَةَ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ** عَنْ **عَلِيِّ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ **النَّبِيِّ ﷺ** وَمَعَهُ **عُودٌ** يَنْسِكُ بِهِ فِي **الْأَرْضِ** وَقَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ كَتَبَ مَقْعَدُهُ مِنَ **النَّارِ** أَوْ مِنَ **الْجَنَّةِ** فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ **الْقَوْمِ** **أَلَا نَتَكَلَّلُ** **يَا رَسُولَ اللَّهِ** قَالَ **لَا أَعْمَلُوا فِكْلٌ مَيْسَرٌ** ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ **أَهْطَى** وَاتَّقَى **الْآيَةَ** ﴿

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ألا نتكلى الى آخره لان معناه نعمت على ما قدره الله في الازل وترك العمل وعبدان لقب عبدالله بن عثمان وقد تذكر ذكره وابو حمزة بالحاء المهملة والزاى اسمه محمد بن ميمون السكري ومحمد بن عبيدة مصنف عبدة السمر الكوفي وهو صهر ابي عبد الرحمن شيخه في هذا الحديث وابو عبد الرحمن عبدالله بن حبيب من كبار التابعين

وعلى بن ابي طالب رضی الله تعالى عنه والحديث مضى في الجناز في باب موعظة الرجل عند القبر باطول منه ومضى الكلام فيه قوله «جلوسا» اي جالسين ويروى عن الاعمش «قمودا» جمع القاعد قوله «مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم» عن الاعمش «كنامع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في بقيع الفرقد» بفتح الفين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف وبالذال المهملة وهي مقبرة اهل المدينة قوله «ومعه عود» وفي رواية شمعة «ويده فحمل ينكت بها في الارض» وفي رواية منصور «معه مخصرة» بكسر الميم وهي عصا او قضيب بمسكة الرئيس ليتوكأ عليه ولنير ذلك ومعنى ينكت بالنون بعد الياء يضرب قوله «او من الجنة» كلة واللتويح ووقع في رواية سفيان ما يشعر بانها بمعنى الواو وقد تقدم من حديث ابن عمر ان لكل احد مقدين قوله «فقال رجل» وهذا الرجل وقع في حديث جابر عند مسلم انسرافه بن مالك بن جشم قوله «ألا تنكل» اي الانتمد على ما قدره الله في الازل وترك العمل فقال لا اذ كل احد ميسر لما خلق له وحاصله ان الواجب عليكم متابعة الشريعة لا تحقيق الحقيقة والظاهر لا يترك للباطن قوله «فامان اعطى واتى» الآبة وفي رواية سفيان وو كيع الآيات الى قوله الصرى

باب العمل بالخواتيم

اي هذا باب يذكر فيه العمل بالخواتيم اي بالموافق وهو جمع خاتمة يعنى الاعتبار لحال الشخص عند الموت قبل المعاينة لللائكة العذاب

١٣ - **حدثنا** حبان بن موسى أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن معه يدعى الإسلام هذا من أهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل من أشد القتال وكثرت به الجراح فأبنته فجاءه رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت الذي تحدثت أنه من أهل النار قد قاتل في سبيل الله من أشد القتال فكثرت به الجراح فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما إنه من أهل النار فكاذ بعض المسلمين يرتاب فبينما هو على ذلك إذ وجد الرجل أتم الجراح فاهوى بيده إلى كينانته فانتزع منها سهماً فانتحر بها فاشتد رجال من المسلمين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان فقتل نفسه فقال رسول الله ﷺ يا بلال قم فأذن لا يدخل الجنة إلا مؤمناً وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر

مطابقته لترجمة من حيث ان الرجل المذكور فيه ختم عمله بالسوء وانما العمل بالخاتمة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي ومعمر بفتح الميم ابن راشد والحديث مضى في الجهاد في باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ومضى الكلام فيه قوله «خير» اي غزوة خيبر بفتح الخاء المعجمة قوله «لرجل اسمه قزمان» بضم القاف وسكون الزاي قوله «ومن يدعى الاسلام» اي تلفظ به قوله «فلما حضر القتال» بالرفع والنصب قاله الكرمانى قلت الرفع على انه فاعل حضر والنصب على الفعولية اي فلما حضر الرجل القتال قوله الجراح جمع جراحة قوله «فأبنته» اي أنحته الجراح وجملته ساكنة غير متحرك وقيل صرته صرطالا يقدر معه على القيام قوله «يرتاب» اي يشك في الدين لانهم رأوا الوعيد شديد اقول «فبينما» اصله بين زيدت فيه الميم والالف ويقع بعده جملة اسمية وهي قوله هو كذلك ويحتاج الى جواب وهو قوله ان وجد الرجل اي الرجل المذكور قوله فاهوى بيده اي خذها

الى كائنته فانتزع منها سهما اى فاخرج منها نشابة فتعجر بها اى نجر بها نفسه قوله «فاشتر رجال» اى فاسر عواقي السير الى رسول الله ﷺ قوله «فاذن» اى اعلم و يروى «فاذن في الناس» *

١٤ - **حدثنا** سعيد بن ابي مرزيم **حدثنا** ابو غسان **حدثني** ابو حازم عن سهل ان رجلا من اعظم المسلمين غنائه عن المسلمين في غزوة غزاهما مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي ﷺ فقال من احب ان ينظر الى الرجل من اهل النار فلينظر الى هذا فاتبعه رجلا من القوم وهو على تلك الحال من اشده الناس على المشركين حتى جرح فاستعمل الموت فجعل ذبابة سيفه بن ثدييه حتى خرج من بين كتفيه فاقبل الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم مسرعا فقال اشهد انك رسول الله فقال وما ذاك قال قلت لفلان من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر اليه وكان من اعظمنا غنائه عن المسلمين فمرفت انه لا يموت على ذلك فلما جرح استعمل الموت فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان العبد ايعمل عمل اهل النار ولانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة ولانه من اهل النار وإنما الأعمال بالخواتيم *

مطابقه لآلة في آخر الحديث و ابو غسان يفتح العين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف و ابو حازم بالخاء المهملة والزاي سلمة بن دينار و سهل بن سعد الانصاري والحديث مضمي في الجهاد في باب لا يقول فلان شهيدا ومضى الكلام فيه وفي التوضيح ان حديث ابى هريرة السابق وهذا الحديث قصة واحدة وان الراوى نقل على المعنى ويحتمل ان يكونا رجلين **قوله** «غنائه» بفتح العين المعجمة والمديقال اغنى عنه غناه فلان اى ناب عنه و اجرى مجراه وما فيه غناه ذاك اى الاضطلاع والقيام عليه وقال ابن ولاد الغنائه بالفتح والمدانفع والغنا بالكسر والفصر ضد الفقر وبالماء الصوت قوله «في غزوة» هي غزوة خيبر قوله «فلينظر الى هذا» اى الى هذا الرجل وهو قزمان او غيره ان كان قضيتان قوله «حتى جرح» على صيغة المجهول قوله «ذبابة سيفه» الذبابة بضم الذال المعجمة وهو الطرف قيل في الحديث السابق انه نجر نفسه بالسهم وهناك بالذبابة واجيب ان كانت القصة واحدة فلان منافاة لاحتمال استعمالها كليهما كما بهار ان كانت قصتين فظاهرة قوله «بين ثديه» قال ابن فارس التندوة بالهمزة للرجل والثدي للمرأة * والحديث يرد عليه ولذلك جملة الجوهرى للرجل ايضا قوله وانما الاعمال اى اعتبار الاعمال بالعواقب وفيه حجة قاطعة على القدرة في قولهم ان الانسان يملك امر نفسه ويختارها الخير والشره

باب إلقاء النذر العبد إلى القدر *

اى هذا باب في بيان القاء النذر مصدر يضاف الى فاعله وهو النذر والعبد منصوب على المفعولية هذا هكذا في رواية الكشميني وفي رواية غيره باب القاء العبد النذر فاعرا به بمكس ذلك والمعنى ان العبد اذا نذر لدفع شر او جلب خير فان نذره يلقى الى القدر الذى فرغ الله منه واحكمه لانه شئ يختاره فهما قدره الله هو الذى يقع ولهذا قال رسول الله ﷺ في حديث الباب ان النذر لا يرد شيئا وانما يستخرج به من البخيل ومتى اعتقد خلاف ذلك قد جعل نفسه مشاركا لله تعالى في خلقه ومجوز اعليه مالم يقدره تعالى الله عن ذلك *

١٥ - **حدثنا** ابو ابيهم **حدثنا** سفيان عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر رضى

الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال إنه لا يرُدُّ شيئاً وإنما يُستخرجُ
من البخيل ﴿

مطابقته لترجمة من حيث ان النذر يلقى العبد الى القدر ولا يرُدُّ شيئاً والقدر هو الذى يعمل عمله وابو نعيم الفضل بن
دكين وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وعبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الحمدانى بروى عن عبد الله
ابن عمر رضى الله تعالى عنهم والحديث اخرجه البخارى ايضا في النذور عن خلاد بن يحيى واخرجه مسلم في النذور
ايضا عن اسحاق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابو داود فيه عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن عمر بن منصور
واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن علي بن محمد قوله انه اى ان النذر لا يرُدُّ شيئاً قيل النذر التزام قرينة فلم يكن منيبا واجيب
بان القرينة غير منيية لكن التزامها منيى اذ ربما لا يقدر على الوفاء وقيل الصدقة ترد بالبلاء وهذا التزام الصدقة واجيب بانه
لا يلزم من رد الصدقة التزامها وقال الخطابي هذا باب غريب من العلم وهو ان ينهى عن الشيء ان يفعل حتى اذا فعل وقع
واجبا وفي لفظ انما يستخرج دليل على وجوب الوفاء وفي التوضيح النذر ابتداء جائز والمنهى عنه المعلق كانه يقول لا افعل
خيرا يارب حتى تفعل بي خيرا فاذا دخل فيه فمليه الوفاء *

١٦ - ﴿ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَّرْتَهُ وَلَكِنْ يَلْقَاهُ
الْقَدَرُ وَقَدْ قَدَّرْتَهُ لَهُ أُسْتَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ ﴾

قيل لا يطابق الحديث الترجمة والمطابق ان يقول القدر العبد الى النذر لان لفظ الحديث يلقى القدر قلت في رواية
الكشميين يلقى النذر ومن عادة البخارى انه يترجم بما ورد في بعض طرق الحديث وان لم يسق ذلك اللفظ بعينه وقد غفل
عماق رواية الكشميين من المطابقة فلذلك ادعى عدم المطابقة وقال الكرماني فان قلت الترجمة مقبولة اذ القدر يلقى
العبد الى النذر لقوله يلقى القدر قلت هما صادقان اذ بالحقيقة القدر هو الموصل وبالظاهر هو النذر لكن كان الاولى في
الترجمة العكس ايوافق الحديث الا ان يقال انهما متلازمان انتهى قلت لو وقف الكرماني ايضا على رواية الكشميين
لما تكلف فيما تعسف وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد السخيتاني المروزي
وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ومعمرو هو ابن راشد وهما بن منبه بضم الميم وفتح النون وكسر الباء الموحدة والحديث
من افراده قوله لا ياتي ابن آدم فاعل لا ياتي النذر وابن آدم مفعوله وهو قريب من معنى قوله في الحديث السابق انه لا يرُدُّ
شيئا قد وقع قوله لا ياتي بالياء في الاصول وفي رواية ابي الحسن لايات بدون الياء كانه كتبه على الوصل مثل قوله
(سندع الزبانية) بغير واو قوله لم يكن قدرته صفة لقوله بشيء قال الكرماني وقدرته بصيغة المتكلم ويرى قدره بلفظ
المجهول الغائب والجار والمجرور قوله ولكن يلقى القدر من الاقاد ويقال معنى لم يكن قدرته اما ما قدرت عليه الشدة
فيحملها عنه والنذر لا يحمل عنه الشدة بنذره ويكون ذلك النذر استخرجه من البخيل للشدة التي عرضت له قوله ولكن
يلقيه القدر من الاقاد وقيل بالقاف قوله استخرج بلفظ المتكلم من المضارع *

﴿ بَابُ لِحَوْلٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾

اى هذا باب يذكر فيه لا حول ولا قوة الا بالله ومعنى لا حول لا تحويل للمبدى في مصيبة الله الا بمصحة الله ولا قوة له على طاعة الله
الا بتوفيق الله وقيل معنى لا حول لا حيلة وقال النووي هي كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من امره شيئا ليس له
حيلة في دفعه ثمرو لا قوة في جلبه خير الابارادة الله عز وجل *

١٧ - **﴿ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ النَّبْدِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَجَمَلْنَا لَا نَصْعَدُ شِرَاةً وَلَا نَهْبِطُ فِي وَادٍ إِلَّا رَقَمْنَا أَصْوَاتَنَا بِالتَّكْبِيرِ قَالَ فَدَنَا مِنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيحًا بَصِيرًا ثُمَّ قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَةً هِيَ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ لِأَحْوَالٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾**

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن ملو وابو موسى عبد الله بن قيس الأشعري وقدم الحديث في كتاب الدعوات في باب الدعاء إذا علا عقيب فانه أخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى الى اخره ومضى ايضا في الجهاد في باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير اخرجه عن محمد بن يوسف عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الأشعري قوله في غزاة هي غزوة خيبر والشريف الموضع العالي قوله « اربعوا » بفتح الباء الموحدة أى ارفعوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم يقال ربع الرجل اذا توقف وانحبس **قوله** اصم ويروى اصمائه **قوله** يا عبد الله بن قيس هو اسم ابي موسى الأشعري قوله هي من كنوز الجنة يعنى ان له نوابا مدخرا نفيسا كالسكنز فانه من نفائس مدخراتكم وقال النووي المعنى ان قولها يحصل نوابا نفيسا مدخرا صاحبه في الجنة *

﴿ بَابُ الْمَعْصُومِ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ ﴾

اي هذا باب يذكر فيه قول رسول الله ﷺ المَعْصُومُ مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ بَانَ حَمَاءُ عَنِ الْوُقُوعِ فِي الْهَلَاكِ يُقَالُ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَكْرُوهِ وَقَاهُ وَحَفَظَهُ وَالْفَرْقُ بَيْنَ عَصَمَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَصَمَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ عَصَمَةَ الْأَنْبِيَاءِ بِطَرِيقِ الْوَجُوبِ وَفِي حَقِّ غَيْرِهِمْ بِطَرِيقِ الْجَوَازِ *

﴿ عَاصِمٌ مُنَاعٌ ﴾

اشاربه الى تفسير (لا عاصم اليوم من امر الله) اي لا مانع *

﴿ قَالَ مُجَاهِدٌ سَدًّا هُنَّ الْحَقُّ يَتَرَدَّدُونَ فِي الضَّلَالَةِ ﴾

اي قال مجاهد في تفسير سدى في قوله عز وجل (يحسب الانسان ان يترك سدى) بقوله يترددون في الضلالة وقال بعضهم سدا بتشديد الدال بعدها الف ووصله ابن ابي حاتم من طريق ورقاه عن ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى (وجعلنا من بين ايديهم سدا) قال عن الحق ثم قال ورأيت في بعض نسخ البخارى سدى بتخفيف الدال مقصور وعليه شرح الكرماني ثم قال ولم ارفق شي من نسخ البخارى الا الذى اوردته انتهى قلت هذا كلام ينقض اخره اوله لانه قال اوله ورأيت في بعض نسخ البخارى سدى بتخفيف الدال ثم قال ولم ارفق شي من نسخ البخارى الا الذى اوردته ومع هذا هو لم يطلع على جميع نسخ البخارى وهذا لا يتصور الا بالتعسف في النسخ التي في مدينته واما النسخ التي في بلاد كرمان وبلخ وخراسان فمن أين يتصور له الاطلاع عليهما *

﴿ دَسَّاهَا أَغْوَاهَا ﴾

اشار به الى تفسير قوله تعالى (وقد خاب من دسائها) بقوله اغواها واخرج الطبري بسند صحيح عن حبيب بن ثابت عن مجاهد وسعيد بن جبير في قوله دسائها قال احدهما اغواها وقال الآخر اضلها وقال الكرماني مناسبة الآيتين بالترجمة بيان ان من لم يعصمه الله كان سدى ومغوى *

١٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا جَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا اسْتُخْلِفَ خَلِيفَةٌ إِلَّا لَهُ بَطَانَتَانِ بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتُحْضِرُهُ عَلَيْهِ وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتُحْضِرُهُ عَلَيْهِ وَهَاتِيهِ وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ** ﴿

مطابقته لترجمة في آخر الحديث وعبدان لقب عبدالله بن عثمان المروزي وعبدالله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الابلبي والزهرى هو محمد بن مسلم وابوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه البخارى ايضا في الاحكام عن اصبع واخرجه النسائي في البيعة وفي السير عن يونس بن عبد الاعلى قوله بطانتان البطانة بكسر الباء الموحدة صاحب الواجبة المشاور وهو اسم جنس يشمل الواحد والجمع قوله ويحضه اى يحثه قوله وبطانة تأمره بالشر قال الكرمانى لفظ تأمره دليل على انه لا يشترط فى الامر العلو ولا الاستملاء *

﴿ **بابٌ وحرامٌ على قريبةٍ اهلكتناها انهم لا يرجعون** : **إِنَّهُ لَنْ يَؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ آمَنَ : وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا** ﴿

اى هذا باب فى قوله تعالى وحرام الى آخره قال الكرمانى القرص من هذه الايات ان الايمان والكفر بتقدير الله تعالى وفى رواية ابي ذر وحرم على قريبة اهلكتناها الاية وفى رواية غيره وحرام الى آخر الآيات والقراءتان مشهورتان فقرأ اهل الحجاز والبصرة والشام حرام وقرأ اهل الكوفة وحرم *

﴿ **وقال منصور بن النعمان عن عكرمة بن ابن عباس وحرم بالحبيشية وجب** ﴿

منصور بن النعمان البصرى سكن مرو ثم بخارى وماله فى البخارى سوى هذا الموضع وقال الكرمانى منصور بن النعمان فى النسخ هكذا لكن قالوا صوابه منصور بن المعتمر السلمى الكوفي وهذا التعليق رواه ابو جعفر عن ابن قهزاد عن ابى عوانة عنه هكذا قاله صاحب المويج وتبعه صاحب التوضيح وقال بعضهم لم اقف على ذلك فى تفسير ابن جعفر الطبرى قلت هذا مجرد تشييع وعدم وقوفه على هذا لا يستلزم عدم وقوف غيره ونسخ الطبرى كثيرة فلا تخلو عن زيادة وتقصان قوله وحرم بالحبيشية وجب يعنى معنى حرم باللغة الحبشية وجب وروى غير عكرمة عن ابن عباس وجب عليهم انهم لا يتوبون يعنى فى تفسير قوله عز وجل (وحرام على قريبة اهلكتناها انهم لا يرجعون) وعن ابى عبيدة لاهنا زائدة وذهب الى ان حراما على بابه وانكر البصريون زيادة لاهنا وقيل المعنى وحرام ان يتقبل منهم عمل لانهم لا يرجعون اى لا يتوبون وكذا قال الزجاج وقيل الحرام المنع فلمعنى حرام عليهم الرجوع الى الدنيا وقال المهلب وجب عليهم انهم لا يتوبون وحرم وحرام بمعنى واحد والتقدير وحرام على قريبة اردنا اهلا كهاتوبة من كفرهم وهذا كقوله انه لن يؤمن من قومك الا من قد آمن اى تقدم علم الله فى قوم نوح انه لن يؤمن منهم غير من آمن ولذلك قال نوح عليه السلام (رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا) الى قوله (فاجرا كفارا) اذ قد اعلمتني (انه لن يؤمن منهم الا من قد آمن) واهلكهم لعله تعالى انهم لا يرجعون الى الايمان *

١٩ - **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّحْمِ جَمًّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَقَّهُ مِنَ الزَّنَا أَذْرَكَ ذَلِكَ لِمَحَالَّةِ فَرْزِنَا الْعَيْنِ النَّظْرُ وَزِنَا اللِّسَانِ الْمُنْعَقُ وَالنَّفْسُ تَمَّتِي وَتَشْتَهِي وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ وَيُكَذِّبُهُ** ﴿

مطابقته لترجمة التى هى الآيات التى تدل على ان كل شىء غير خارج عن سابق قدره وكذلك حديث الباب لان الزنا

ودواعيه كل ذلك مكتوب مقدر على العبد غير خارج من سابق قدره ومحمود بن غيلان بفتح العين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وعبدالرزاق بن همام ومعمرو بن راشد وابن طاوس هو عبدالله يروي عن أبيه عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قوله ما رأيت شيئا أشبه باللمم بفتح اللام وهو صغار الذنوب وأصله ما يلحم به الشخص من شهوات النفس والمفهوم من كلام ابن عباس أنه النظر والنطق وقال الخطابي يريد به المفوع عنه المستقنى في كتاب الله (الذين يحبون كبار الأثم والفواحش إلا اللمم) وسعى المتعلق والنظر زنا لانهما من مقدماته وحقيقته انما يقع بالفرج وعن ابن عباس اللمم ان يتوب من الذنوب ولا يعاودها وروى عنه كل ما دون الزنا فهو اللمم قوله زنا العين النظر الى الاجنبية وقال ابن مسعود العينان ترينان بالنظر والشفتان ترينان وزناها التقييل واليدان ترينان وزناها اللمس والرجلان ترينان وزناها المشى وقيل انما سميت هذه الاشياء زنا لانها تدعى اليه قوله لا محالة بفتح الميم اى لا يبدله من ذلك ولا تحول له عنه قوله تمنى اصله تمنى فحذفت منه احدى التاءين قوله والفرج يصدق ذلك ويكذبه يعنى اذا قدر على الزنا فيما كان فيه النظر والتنى كان زنا صدق ذلك فرجه وان امتنع وخاف ربه كذب ذلك فرجه وتكتب له حسنة قيل التصديق والتكذيب من صفات الاخبار واجيب بان اطلاقهما هنا على سبيل التشبيه *

﴿ وقال شبا بة حدثنا ورقاه عن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ﴾

شبا بة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء الفزاري روى عنه محمود وورقاه مؤث الاورق بالواو وبالراء والقاف ابن عمر الخوارزمي سكن المدينة و اشار البخاري بهذا التعليق الى ان طاوسا سمع القصة من ابن عباس عن ابي هريرة ايضا والظاهر انه سمعه من ابي هريرة بعد ان سمعه من ابن عباس ووصل هذا التعليق صاحب التلويح فقال رويناه في معجم الطبراني الاوسط فقال حدثنا عمر بن عثمان حدثنا ابن المنادي عنه فذكره وتبعه في ذلك صاحب التوضيح وقال بعضهم راجعت المعجم الاوسط فلم اجد هذا فيه قلت صاحب التلويح يصرح بانه رواه وتبعه ايضا صاحب التوضيح الذى هو شيخ هذا القائل مع علمه بان الثبت مقدم على النافي ولكن عرق العصبية يذب فيؤدى صاحبها الى حط من هوا كبر منه في العلم والسن والقدم *

﴿ باب وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس ﴾

اى هذا باب في قول الله تعالى وما جعلنا الى آخره قال التلمبى في قوله تعالى (وما جعلنا) الآية قال قوم هي رؤيا عين ما رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة الميراج من العجائب والآيات فكان ذلك فتنة للناس فقوم انكروا وكذبوا وقوم ارتدوا وقوم حدثوا قوله الا فتنة اى بلاء للناس وقيل رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنى امية ينزون على منبره نزوا القردة فساه ذلك فما استجمع ضاحكا حتى مات فانزل الله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك) الآية وقيل انما فن الناس بالرؤيا والشجرة لان جماعة ارتدوا وقالوا كيف سرى به الى بيت المقدس في ليلة واحدة وقالوا لما نزل الله تعالى شجرة الزقوم كيف تكون في النار شجرة لاتاكلها فكانت فتنة لقوم واستبصار القوم منهم ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه ويقال انه سمي صديقا ذلك اليوم واصل الفتنة في الاصل الاختبار ثم استعملت في الكفر كقوله تعالى (والفتنة اشد من القتل) وفي الأثم كقوله تعالى (ألا في الفتنة سقطوا) وفي الاحراق كقوله (ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات) وفي الازالة عن الشيء كقوله (وان كادوا ليفتنونك) وغير ذلك والمراد به في هذا الموضوع الاختبار *

٢٠ - ﴿ حدثنا الحميد بن عدي حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن عباس رضى الله عنهما وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس قال هي رؤيا عيينة رآها رسول الله ﷺ ليلة أسري به الى بيت المقدس قال والشجرة الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم ﴾

قال ابن التين وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان الله تعالى قدر للمشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق فكان ذلك زيادة في طغيانهم والحمد لله بن الزبير نسبة الى اخذ اجداده حيدم صخر حمدوسفهان هو ابن عيينة وعمر وهو ابن دينار والحديث مضي في تفسير سورة الاسراء عن علي بن عبدالله واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن يحيى واخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور قوله رؤيا عين اي في اليقظة لرؤيا منام قوله والشجرة الملعونة اي شجرة الزقوم المذكورة في القرآن والشجرة مبتدأ وخبره هي شجرة الزقوم وانما ذكر الشجرة الملعونة لانها مثل الرؤيا كانت فتنة وقد ذكرنا كيف كانت فتنة والزقوم شجرة يجهنم طعام اهل النار فان قلت لم يذكر في القرآن لمن هذه الشجرة قلت قد انا وكاوها وهم الكفار قال تعالى (ان شجرة الزقوم طعام الاثيم) وقال (انها شجرة تخرج في اصل الجحيم) وقال فانهم (لا يكون منها فالوون منها البطون) فوصفت بلعن آكلها وقيل طعام مكروه ملعون ثم ان هذه الشجرة تبسب في النار مخلوقة من جوهر لانا كله النار كسلاسل النار واغلاها وعقاربها وحياتها

﴿ باب تمحاج آدم وموسى عليهما السلام عند الله عز وجل ﴾

اي هذا باب يذكر فيه تمحاج آدم وموسى قوله « تمحاج » فمل ماض من المحاججة واصله تمحاجج بجيمين فادغمت احداهما في الاخرى قوله « عند الله » قيل يعني في يوم القيامة وقيل في الدنيا قلت اللفظ اعم من ذلك وقد روى احمد من طريق يزيد بن هرم عن ابي هريرة بلفظ احتج آدم وموسى عند ربهما والعندية عندية اختصاص وتهريف لاعدية مكان *

٢١ - ﴿ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال حفظناه من عمرو بن طاووس سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احتج آدم وموسى قال له موسى يا آدم انت ابونا خيبتنا واخرجتنا من الجنة قال له آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده ان تلومني على امر قدرة الله على قبل ان يخلقني باربعين سنة فحج آدم موسى فحج آدم موسى ثلاثا ﴾

مطابقتها للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمر وهو ابن دينار والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا عن محمد بن حاتم وغيره واخرجه ابوداود وفي السنة عن مسدد و احمد بن صالح واخرجه النسائي في التفسير عن محمد بن عبدالله واخرجه ابن ماجه في السنة عن هشام بن عمار وغيره قوله حفظناه من عمرو وفي مسند الحميدي عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار وفيه التاكيد لصحة روايته قوله احتج اي تمحاج وتناظر وفي رواية همام ومالك تمحاج كافي الترجمة وهي اوضح وفي رواية ايوب عند البخاري ويحيى بن آدم حج آدم موسى وعليهما شرح الطيبي فقال معنى قوله حج آدم موسى غلبه بالحجة وقوله بمد ذلك قال موسى يا آدم انت الى آخره توضيح لذلك وتفسير لما اجل وقوله في آخره حج آدم موسى تقرير لما سبق وتاكيد لقوله انت ابونا وفي رواية ابن ابي كثير انت لى الناس وفي رواية الشعبي انت آدم ابو البشر قوله خيبتنا اي او قمتنا في الحية وهي الحرمان قوله واخرجتنا من الجنة وهي دار الجزاء في الآخرة وهي مخلوقة قبل آدم قوله وخط لك بيده من التشابهات فاما ان يفوض الى الله تعالى واما ان يؤول بالقدرة والغرض منه كتابة الواح التوراة قوله على امر قدرة الله ويروى قدر الله بدون النصب وهي رواية السرخسي والمستمل والمراد بالقدرة تدير هنا الكتابة في الواح المحفوظ او في صحف التوراة والافتقار الى قوله باربعين سنة قال ابن التين يحتمل ان يكون المراد بالاوبه بن سنة ما بين قوله تعالى (اني جعل في الارض خليفة) الى نفخ الروح في آدم وقيل ابتداء المدة وقت الكتابة في الواح واخرها ابتداء خلق آدم وقال ابن الجوزي المعلومات كلها قد احاط بها علم الله القديم قبل وجود المخلوقات كلها ولكن كتابتها وقعت في اوقات متفاوتة وقد ثبت في صحيح مسلم ان الله قدر المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فيجوز ان تكون

قصة آدم بخصوصها كتبت قبل خلقه باربعين سنة ويجوز ان يكون ذلك القدر مدة لبثه طينا الى ان نفخت فيه الروح فقد ثبت في صحيح مسلم ان بين تصويره طينا ونفخ الروح فيه كان مدة اربعين سنة ولا يخالف ذلك كتابة المقادير عموما قبل خلق السموات والارض بخمسين الف سنة فان قلت وقع في حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه ان لومنى على امر قدره الله على قبل ان يخلق السموات والارض قلت تحمل مدة الاربعين سنة على ما يتعلق بالكتابة ويحمل الآخر على ما يتعلق بالعلم قوله «فخج آدم موسى» آدم مرفوع بلا خلاف وشذبهض الناس فقرأه بالنصب على ان آدم المفعول وموسى فى محل الرفع على انه الفاعل نقله الحافظ ابوبكر بن الخصاصه عن مسعود بن ناصر السجزي الحافظ قال سمعته يقرأ فخج آدم بالنصب قال وكان قدريا وقد روى احمد بن زهير عن ابى سلمة عن ابى هريرة بلفظ «فخجه آدم» وهذا يقطع الاشكال فان رواه ائمة حفاظ والزهرى من كبار الفقهاء الحفاظ ومعنى فخج اى غلبه بالحجة يقال حاججت فلانا فخجته مثل خاصتنا فخسنته وقال الخطابي انما حجه آدم فى رفع اللوم اذ ليس لاحد من الآدميين ان يلوم احدا به وقال النووي معناه انك تعلم انه مقدر فلا تلعنى وايضا اللوم شرعى لاعقلى واذا تاب الله عليه وغفر له ذنبه زال عنه اللوم فن لاهه كان محجوجا قوله «ثلاثا» اى قال حجج آدم موسى ثلاث مرات وفى حديث رواه عمرو بن ابى عمرو عن الاعرج «لقد حجج آدم موسى لقد حجج آدم موسى لقد حجج آدم موسى» فان قلت متى كان ملافاة آدم وموسى قلت قيل يحتمل ان يكون فى زمن موسى عليه السلام واحيا الله له آدم معجزة له فكلمه او كشف له عن قبره فتحدثنا اواراه الله روحه كما رى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليلة المعراج ارواح الانبياء عليهم السلام اواراه الله فى المنام رؤيا ورؤيا الانبياء ووحى او كان ذلك بعد وفاة موسى فالتقى فى البرزخ اول امامات موسى فالتقت ارواحها فى السماء وبذلك جزم ابن عبدالبر والقاسمى او ان ذلك لم يقع وانما يقع بعد فى الآخرة والتمبير عنه بلفظ الماضى لانه محقق الوقوع فكانه قد وقع فان قلت لم خص موسى عليه السلام بالذكر قلت لكونه اول نبي يبعث بالتكليف الشديدة فان قلت ما وجه وقوع العلة لآدم عليه السلام قلت لانه ليس مخلوقا ان يلوم مخلوقا فى وقوع ما قدر عليه الا باذن من الله فيكون الشارع هو اللائم فلما اخذ موسى فى لومه من غير ان يؤذن له فى ذلك عارضه بالقدر فاسكنته وقيل ان الذى فعله آدم اجتمع فيه القدر والكسب والتوبة نحو اثر الكسب وقد كان الله تاب عليه فلم يبق الا القدر والقدر لا يتوجه عليه لوم لانه فعل الله ولا يسأل عما يفعل وقيل ان آدم اب وموسى ابن وليس لابن ان يلوم اياه حكاه القرطبي فان قلت فالعاصى اليوم لو قال هذه المعصية قدرت على فينبى ان يسقط عنه اللوم قلت هو باق فى دار التكليف وفى لومه زجر له ولنفيه عنها واما آدم فثبت خارج عن هذه الدار فلم يكن فى القول فائدة سوى التخجيل ونحوه

﴿ قال سفيان حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ﴾

اى قال سفيان بن عيينة حدثنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة وهذا موصول وهو معطوف على قوله حفظناه من عمرو وفى رواية الحميدى قال وحدثنا ابو الزناد باثبات الواو وهى اظهر فى المراد وقيل اخطأ من زعم ان هذا الطريق معلق وقد اخرج الاسماعيلى منفردا بمدان ساق طريق طالس عن جماعة عن سفيان فقال اخبرني القاسم بنى ابن زكريا حدثنا اسحق بن حاتم الملاف حدثنا سفيان عن عمرو مثله سواء زاد قال وحدثني سفيان عن ابى الزناد به

﴿ باب لا مانع لما اعطى الله ﴾

اى هذا باب فى بيان لا مانع لما اعطى الله ويروى ما اعطاه الله وهذا من معنى حديث الباب فلفظ الحديث

لا مانع لما اعطيت به

٢٢ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ ا كَتَبَ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَافَ الصَّلَاةَ فَأَمَلَنِي عَلَى الْمُغِيرَةِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَلَفَ الصَّلَاةَ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ اللَّهُمَّ لَا مَا نِمَ لِمَا أُعْطِيتَ وَلَا مَعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ** ﴿

مطابقه للترجمة ظاهرة وان كان بينهما نوع تفسير ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وبالنونين وفليح مصغر الفلح بالغاء والحاء المهملة ابن سليمان وكان اسمه عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه وعبدية ضد الحرة ابن ابي لبابة بضم اللام وبالباين الموحدين الاسدي الكوفي سكن دمشق ووراد بفتح الواو وتشديد الراء مولى المغيرة بن شعبة كاتبه والحديث مضى في الصلاة في باب الذكر بعد الصلاة واخرجه في مواضع كثيرة في الاعتصام وفي الرقاق وفي الدعوات وغيرها ومضى الكلام فيه في الصلاة قوله الجدد وهو ما جعل الله للانسان من المخطوط الديونية وكله من تسمى من البدلية كقوله تعالى (ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة) اي بدل الآخرة اي المخطوط لا ينفعه حظه بذلك اي بدل طاعتك وقال الراغب قيل اراد بالجدد اب الاب اي لا ينفع احد انسيه وقال النووي منهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد اي لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده انما ينفعه رحمتك *

﴿ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ أَنَّ وَرَادًا أَخْبَرَهُ بِهَذَا ثُمَّ وَفَدَتْ بَعْدُ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَسَمِعَتْهُ يَأْمُرُ النَّاسَ بِذَلِكَ الْقَوْلِ ﴾

ابن جريج هو عبد الملك بن العزيز بن جريج وهذا التعليق وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج والمقصود من هذا التعليق التصريح بان ورادا اخبر به عبدة لانه وقع في الرواية الاولى بالنعنة قوله ثم وفدت القائل بهذا عبدة ووفدت من الوفود وهو قصد الامراء لزيارة واسترقاد وانتجاع وغير ذلك يقال وفديفد فهو وافد قوله بعد مبنى على الضم اي بعد ان سمعته من وراد قوله الى معاوية هو ابن ابي سفيان لما كان في الشام حاكما قوله بذلك القول اشار به الى القول الذي كان يقوله صلى الله عليه وسلم وهو الدعاء المذكور عقب الصلاة *

﴿ بَابُ مَنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ وَسُوءِ الْقَضَاءِ ﴾

اي هذا باب في بيان امر المتعوذ من هذين الشئين احدهما درك الشقاء بفتح الراء الاحاق والتبعة والشقاء بالفتح والمد الشدة والعسر وهو يتناول الدينية والدنيوية والآخر سوء القضاء أي المقضى اذ حكم الله كله حسن *

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى قُلْ أَهْوَذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾

اشار بذكر هذه الآية الكريمة الى الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان نسوة المأمور بالاستعاذة منه مخترعا لفاعله لما كان الاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا بمن قدر على ازاله ما استعيذ به منه ص

٢٣ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانٌ عَنْ سَمِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَرِّ الْبَلَاءِ وَدَرَكِ الشَّقَاءِ وَسُوءِ الْقَضَاءِ وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ** ﴿

مطابقه للترجمة ظاهرة وسهيبان هو ابن عيينة وسمى بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر الخزومي وابو صالح كوان الثيات والحديث مضى في كتاب الدعوات في باب التموذ من جهد البلاء فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن سمي الى آخره قوله جهد البلاء بضم الجيم اشهر وهو الحالة التي يختار عليها الموت وقيل هو قلة

المال وكثرة العيال وفي التوضيح جهد البلاء أقصى ما يبلغ وهو الجهد بضم الجيم وفتحها قوله وشماتة الاعداء الشماتة هي الحزن يفرح المدو والفرح يحزونه *

﴿ باب يحول بين المرء وقلبه ﴾

أى هذا باب في قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه وأوله (واذلهوا) ان الله يحول بين المرء وقلبه وأنه إليه تحشرون) وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال يحول بين الكافر وبين المؤمن وبين المؤمن وبين الكافر وعن ابن عباس قال يحول بين الكافر وطاعته وبين المؤمن ومعصيته وكذا روى عن الضحاك وعن مجاهد يحول بين المرء وقلبه فلا يعقل ولا يدري ما يعمل والفرس من هذه الترجمة الإشارة إلى أن الله خالق لجميع كسب العباد من الخير والشر وأنه قادر على أن يحول بين الكافر والإيمان ولم يقدره إلا على ضده وهو الكفر وعلى أن يحول بين المؤمن والكفر وأقدره على ضده وهو الإيمان وقيل الله عدل فيمن أضله لأنه لم يمنعهم حقوقاً عليه وخلقههم على إرادته لا على إرادتهم وكان ما خلق فيهم من قوة الهداية والتوفيق على وجه التفصيل *

٢٤ - ﴿ حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن أخبرنا عبد الله أخبرنا موسى بن عتبة عن سالم

عن عبد الله قال كثيراً مما كان النبي ﷺ يحلف لا ومقلب القلوب ﴾

طابقته للترجمة من حيث أن معنى مقلب القلوب تغليب قلب عبده عن إيتار الإيمان إلى إيتار الكفر وعكسه وقيل الله عدل في ذلك كما ذكرناه الآن وعبد الله هو ابن المبارك وموسى بن عتبة بضم العين المهملة وسكون القاف وسالم هو ابن عبد الله يروي عن أبيه عبد الله بن عمر بن الخطاب والحديث أخرجه البخاري أيضاً في التوحيد عن سعيد بن سليمان وفي الإيمان والنذور عن محمد بن يوسف وأخرجه الترمذي في الإيمان عن علي بن حجر وعبد الله بن جعفر وأخرجه النسائي عن أحمد بن سليمان وغيره وأخرجه ابن ماجه في الكفارات عن علي بن محمد الطنافسي قوله كثيراً ما نصب على أنه صفة مصدر محذوف تقديره يحلف حلفاً كثيراً مما كان يريد أن يحلف به من اللفظ الحلف قوله لافيه حديثاً حولاً أو لا أتترك وحق مقلب القلوب وهو الله عز وجل والواو في القسم قال السكرماني مقلب القلوب أي يقلب أغراضها وأحوالها من الإرادة وغيرها إذ حقيقة القلب لا تتقلب وفيه دلالة على أن أعمال القلوب من الإرادات والدواعي وسائر الأغراض مخلوق الله تعالى كأفعال الجوارح *

٢٥ - ﴿ حدثنا علي بن حفص وبشر بن محمد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا معمر عن

الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي ﷺ لا ينصير خبأت لك خبيثاً قال الدخ قال أخساً فلن تمذوا قدرك قال عمر أئذن لي فأضرب عنقه قال دعه إن يكن هو لا تطيقه وإن لم يكن هو فلا خير لك في قتله ﴾

طابقته للترجمة تؤخذ من قوله أن يكن هو إلى آخره يعني أن كان الذي قال قد سبق في علم الله خروجه وإضلاله الناس فلن يقدرك خائفك على قتل من سبق في علمه أنه يخرج ويضل الناس إذ لو أتدرك على هذا لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى عن ذلك وعلي بن حفص المروزي سكن عدة بلاد وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد أبو محمد السخيتاني المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ومعمر بفتح اليمين ابن راشد والزهري محمد بن مسلم وسالم بن عبد الله بن عمر والحديث مضمي في كتاب الجنائز في باب إذا أسام الصبي فأتاه يصر عليه فإنه أخرجه هناك مطولاً ومضى الكلام فيه مستوفى قوله لابن سياد اسمه صاف قوله خبيثاً ويروي خبا قوله الدخ بضم

الدال المهملة وتشديد الحاء الممجة الدخان وقيل اراد ان يقول الدخان فلم يمكنه لحيية رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أوزجره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يستطع ان يخرج الكلمة تامة **قوله** اخسا بالهمز يقال خسا الكلب اذا
 بعدوا خسا امر منه وهو خطاب زجر واهانة **قوله** فلن تعدو و يروى بجذف الواو وتخفيفا او بتاويل لن بمعنى لم والجزم
 بلن لئنة حكاهما الكسائي **قوله** ان يكن هو و يروى ان يكنه وفيه رد على النهوى حيث قال والخنار في خبر كان
 الانفصال **قوله** فلا تطيقه اى لا تطيق قتله اذ المقدراته يخرج في آخر الزمان خروجا يفسد في الارض ثم بقله عيسى
 عليه السلام قوله فلا خير لك قيل كان يدعى النبوة فلم لا يكون قتله خيرا واجيب بانه كان غير بالغ او كان في مهادة ايام
 اليهود وحلفائهم واما امتحانه صلى الله عليه وسلم بالحب فلاظهار بطلان حاله للصحابة وان مرتبه لا تتجاوز عن الكهانة *

﴿ بَابُ قُلِّ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا. قَضَى ﴾

اى هذا باب في قوله تعالى (قل لن يصيبنا) الى آخره قوله قضى تفسير لقوله كتب واشار بهذه الآية الى ان الله تعالى
 اعلم عباده ان ما يصيبهم في الدنيا من الشدائد والمحن والضيق والحسب والجدب ان ذلك كله فعل الله تعالى بفعل من ذلك
 ما يشاء لعباده وبتبليهم بالخير والشر وذلك كله مكتوب في اللوح المحفوظ *

﴿ قَالَ مُجَاهِدٌ بِفَاتَيْنِ بِمُضَلِّينَ. إِلَّا مَنْ كَتَبَ اللَّهُ. أَنَّهُ يَصَلِّي الْجَحِيمِ ﴾

اى قال مجاهد في تفسير قوله تعالى (ما انتم عليه بفاتين الا من هو صال الجحيم) اى ما انتم عليه بمضلين الا من كتب
 الله تعالى انه يصل اى يدخل الجحيم وهذا التعليق وصله عبد بن حميد بمعناه من طريق اسرايل عن منصور في هذه الآية
 قال لا يفتنون الا من كتب عليه الضلالة *

﴿ قَدَّرَ فَهَدَى . قَدَّرَ الشَّقَاءَ وَالسَّامَةَ وَهَدَى الْأَنْعَامَ لِمَرَاتِمِهَا ﴾

اشار به الى تفسير مجاهد في قوله تعالى والذي قدر فهدى وفسره بقوله قدر الشقاء والسامة ووصله القرطبي عن ورواه
 عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قوله وهدى الانعام لمراتمها ليس له تعلق بما قبله بل هو تفسير لمثل قوله تعالى ربنا الذى
 اعطى كل شئ خلقه ثم هدى *

٢٦ - ﴿ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ هُنَّ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّاعُونِ فَقَالَ كَانَ عَذَابًا يَمْنُئُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً
 لِلْمُؤْمِنِينَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ فِي بَلَدَةٍ يَكُونُ فِيهَا وَيَمَسُّكَ فِيهَا لَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَلَدَةِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا
 يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجْرِ شَيْدٍ ﴾

مطابقه لترجمة في آخر الحديث واسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه ونسبته الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم
 بطن طاهمهم بالبصرة والنضر بفتح النون وسكون الصاد الممجة ابن شمير وداود بن ابي الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء
 المروزي تحول الى البصرة وعبد الله بن بريدة مصفر البردة الاسلمى قاضى مرو ويحيى بن يعمر بفتح الياء آخر الحروف
 وسكون العين المهملة وضم الميم وبالراء القاضى ايضا عمرو والجال كلهم مروزيون وهونم الغرائب والحديث مضى في التفسير
 وفي ذكر بنى اسرايل وفي الطب عن اسحق بن حبان واخرجه النسائي في الطب عن العباس بن محمد ومضى الكلام فيه
 قوله الطاعون الوباه قاله اهل الامة وقال الداودى انه حب يثبت في الارفاغ وقيل هو بثر مؤلم جدا يخرج غالبا من
 الاباط مع اسوداد حوايه وخفقان القلب قوله رحمة قيل مامعنى كون العذاب رحمة واجيب بانه وان كان هو محنة في

الصورة لكنه رحمة من حيث انه يتضمن مثل اجر الشهيد وسبب الرحمة لهذه الامة *

﴿ باب وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله : لو أن الله هداني لكنت من المتقين ﴾

اي هذا باب في قوله تعالى (وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله) وقوله تعالى (لو ان الله هداني لكنت من المتقين) الى آخره هاتان آيتان وحديث الباب نص على ان الله تعالى انفرده بخلق الهدى والضلال وانه قدر العباد على اكتساب ما اراد منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية *

٢٧ - ﴿ حديثا أبو النعمان أخبرنا جرير بن حازم عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم أخطب ينقل من التراب وهو يقول

والله لولا الله ما اهتدينا * ولا صُننا ولا صلينا

فأنزلن مسكينة علينا * ونبت الأقدام إن لاقينا

والمشركون قد بقوا علينا * إذا أرادوا فتنة أيينا *

مطابقته للترجمة في قوله لولا الله ما اهتدينا وأبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري وجرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والحديث مضي في الجهاد في باب حفر الخندق فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه ومضى الكلام فيه هناك قوله قد بنو اي ظلموا قوله ايئنا من الابهاء وهو الامتناع ويروى ايئنا من الايمان والله ولي التوفيق *

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالنُّذُورِ ﴾

اي هذا كتاب في بيان انواع الايمان وانواع النذور والايان جمع يمين وهو لغة القوة قال الله عز وجل لاخذنانه باليمين اي بالقوة والقدرة وهي الجارحة ايضا وفي الشرع تقوية احد طرفي الخبر بالقسم به وقال الكرمانى اليمين تحقيق ما يجب وجوده بذكر الله تعالى والتزام المكلف قربة او صفة ما قال صحابنا النذر ايجاب شئ من عبادة او صدقة او نحوها على نفسه تبرعا يقال نذرت الشئ اندروا نذر بالضم والكمز نذرا *

﴿ باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته

إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام

ثلاثة أيام ذاك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم كذلك يبين الله لكم آياته

لعلكم تتقون ﴾

اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى هكذا وقع في بعض النسخ ولم يقع لفظ باب عندنا كثر الرواة وذكر الآية كلها انما هو في رواية كريمة قوله باللغو هو قول الرجل في السلام من غير قصد لا والله وبلى والله هذا مذهب الشافعي وقيل هو في الهزل وقيل في المعصية وقيل على غلبة الظن وهو قول ابي حنيفة واحمد وقيل اليمين في الغضب وقيل في النسيان قوله بما عقدتم الايمان اي بما صمتم عليه من الايمان وقصدتموها قرى بتشديد القاف وتخفيفها والعقد في الاصل الجمع بين اطراف الشئ ويستعمل في الاجسام ويستعمل للمعاني نحو عقد البيع وعن عطاء معنى عقدتم الايمان اكدتم قوله مساكين اي محايوج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه قول من اوسط ما تطعمون اهليكم قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة من اعدل ما تطعمون اهليكم وقال عطاء الخراساني من امثل ما تطعمون اهليكم وقال ابن ابي حاتم باسناده عن علي رضى الله تعالى عنه قال خبز ولبن وسمن وباسناده عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال من اوسط ما تطعمون اهليكم قال الخبز واللحم والسمن والخبز والابن والخبز والزيت والخبز والخل واحتفلوا في مقدار ما يطعمهم فقال ابن

ابى حاتم باسناده عن على رضى الله تعالى عنه قال يقدمهم ويهشيمهم وقال الحسن ومحمد بن سيرين يكفيه ان يطعم عشرة
 مساكين اكله واحدة خبز او لحما وزاد الحسن فان لم يجد فخرزا وسمننا ولبنا فان لم يجد فخبز اوز يتاوخلا حتى يشبعوا وقال
 قوم بطعم كل واحد من العشرة نصف صاع من براوتهم ونحوها وهذا قول عمر وعلى وطائفة ومجاهد والشعبي وسعيد
 ابن جبير وابراهيم النخعي ومنصور بن مهران ومالك والضحك والحكم ومكحول وابى قلابة ومقاتل بن حيان وقال
 ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه نصف صاع من براوصاع من غيره وهو قول مجاهد ومحمد بن سيرين والشعبي والثوري
 والنخعي واحد وروى ذلك عن على وعائشة رضى الله تعالى عنهما وقال الشافعي الواجب في كفارة اليمين مد بمد النوى
 صلى الله تعالى عليه وسلم قوله او كسوتهم قال الشافعي لو دفع الى كل واحد من العشرة ما يصدق عليه اسم الكسوة
 من قبص او سراويل او ازار او عمامة او مقنعة اجزأه ذلك واختلف اصحابه في القنسوة هل تجزى ام لا على وجهين
 وحكى الشيخ ابو حامد الاسفراينى في الخلف وجهين ايضا والصحيح عدم الاجزاء وقال مالك واحمد لا بد ان يدفع
 الى كل واحد منهم ما يصح ان يصلى فيه ان كان رجلا او امرأة كل بحسبه وقال العوفي عن ابن عباس عبادة لسكل
 مسكين او شملة وقال مجاهد ادناه ثوب واعلاه ماشئت وعن سعيد بن المسيب عبادة يلف بها رأسه وعبادة ياتر بها
 قوله او تحرقه او تحرقه اخذ ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه باطلاقها فحوز الكافرة وقال الشافعي واخرون لا يجوز الا مؤمنة
 قوله فن لم يجد اى فان لم يقدر المكاف على واحدة من هذه الخصال الثلاث فصيام اى فعلية صيام ثلاثة ايام واختلفوا
 فيه هل يجب التتابع او يستحب فالنصوص عن الشافعي انه لا يجب التتابع وهو قول مالك وقال ابو حنيفة واحديجب
 التتابع ودلائلهم مذكورة في كتب الفقه قوله ذلك اشارة الى المذكور قبله قوله واحفظوا ايمانكم عن الحنث فاذا
 حنتم فاحفظوها بالكفارة *

١ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ**
عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ يَحْنُثُ فِي يَمِينٍ قَطُّ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى كَفَّارَةَ الْيَمِينِ وَقَالَ
لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتُ خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَنْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي ﴿
 مطابقته للاية التي هي الترجمة ظاهرة وشيخه مروزي وعبدالله هو ابن المبارك مروزي ايضا وهشام بن عروة بروى
 عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة المومنين والحديث من افراده **قوله** ان ابا بكر الصديق وفي رواية عبدالله بن نمير
 عن هشام بنه عن ابي بكر الصديق **قوله** لم يكن حنثا ما زادت لفظ الكون للمبالغة فيه وليبان انه لم يكن من شأنه ذلك **قوله**
 قط اصله قطط فادغمت الطاء في الطاء ومنهم من يقول قط بضم القاف تبعالضم الطاء ومنهم من يخففه **قوله** كفارة اليمين اى
 آيتها وهي المذكورة في اول الباب قوله لا احلف على يمين الى اخره قالوا انما قال ابو بكر هذا ما حلف انه لا يبر مسطحا لما تكلم
 في قصة الافك وانزل الله تعالى (الا يحبون ان يغفر الله لكم) قال بلى يا رب انا لنحب ذلك ثم عاد الى بره كما كان اول قوله
 غيرها الضمير يرجع الى اليمين باعتبار ان المقصود منها المحلوف عليه مثل الحصلة المفعولة او التروكة اذ لا معنى لقوله
 لا احلف على الحق *

٢ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا**
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ
فَإِنَّكَ إِنْ أُوْتِنْتَهَا عَنْ مَسْئَلَةٍ وَكَلِّتَ لِئِهَا وَإِنْ أُوْتِنْتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْئَلَةٍ أَهَنْتَ هَلِيهَا وَإِذَا حَامَتْ
عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتُ خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِكَ وَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ﴿

مطابقته للترجمة في قوله فكفر عن يمينك والحسن هو البصري وعبد الرحمن بن سمرة بن حبيب وهو من مسلمة الفتح وقد شهد فتوح العراق وكان فتح سجستان على يديه أرسله عبدالله بن طامر أمير البصرة وليس له في البخاري الا هذا الحديث والحديث اخرجه البخاري في الاحكام عن حجاج بن منهال وفي الكفارات عن محمد بن عبدالله واخرجه مسلم في الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه ابوداود في الحجاج عن محمد بن الصباح وغيره واخرجه الترمذي في الايمان عن محمد بن عبد الاعلى واخرج النسائي قصة الامارة في القضاء وفي السير عن مجاهد بن موسى وقصة اليمين في الايمان عن جماعة آخرين قوله الامارة بكسر الهمزة اي لانسال ان تعمل اميرا اي كما قوله او اتيتها على صيغة المجبول بالتشديد والتخفيف قوله «اعنت» على صيغة المجهول ايضا وفيه كراهة سؤال ما يتعلق بالحكومة نحو القضاء والحسبة ونحوها وان من سأل لا يكون معه اعانة من الله تعالى فلا يكون له كفاية لذلك العمل فينبغي ان لا يولى قات اذا كان عن مجرد السؤال فما يكون حاله من يسأل بالرشوة ويجهت فيه خصوصا في غالب قضاء مصر فلا يتولون الا بالبراطيل والرشي ولا يخاف من استحقاق اللعنة من الله تعالى في ذلك وقد روى عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله الراشي والمرثي والرائر وفيه ان من حلف على فعل او ترك وكان الحنث خيرا من التهادي عليه استحباب له الحنث بل يجب نظرا لظاهر الامر وفيه جواز التكفير قبل الحنث وبه اخذ الشافعي ومالك في رواية ولا يجوز عند الحنفية لان الكفارة استر الجناية ولا جناية قبل الحنث فلا يجوز وحكم الحديث انه تعارضه رواية مسلم اخرجه عن ابي هريرة من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وكذلك في حديث عبد الرحمن بن سمرة غير ان البخاري انقرد بتقديم الحنث قبل الكفارة وكذلك في رواية ابى داود في سننه تقديم الكفارة قبل الحنث وجاء تقديم الحنث على الكفارة في حديث ابى موسى الذي اخرجه البخاري ومسلم وفي لفظ لهما تقديم الكفارة فاذا كان الامر كذلك فالأخذ برواية تقديم الحنث على الكفارة اولى ما ذكرناه

٣ - **حدثنا أبو النعمان** حدثنا **حماد بن زبيد** عن **غيلان بن جرير** عن **أبي بردة** عن **أبيه** قال **أتيت النبي صلى الله عليه وسلم** في رهط من الأشعريين **استخيلهم** فقال **والله لأخيلكم وما عندي ما أخيلكم** عليه قال **ثم لبثنا ما شاء الله أن نلبث ثم أتيت بثلاث ذود غر الذري فحملنا عليها فلما انطلقنا قلنا أو قال بعضنا والله لا يبارك لنا أتينا النبي صلى الله عليه وسلم استخيلهم فحلف أن لا يحملنا ثم حملنا فارجعوا بنا إلى النبي ﷺ فندكره فأتيناه فقال ما أنا حملتكم بل الله حملكم وإني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير أو أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني**

مطابقته للترجمة تفهم من معنى الحديث وابوالنعمان محمد كاسر وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن جرير بفتح الجيم الازدي البصري وابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء قيل اسمه الحارث وقيل عامر يروي عن ابيه ابى موسى عبدالله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه البخاري ايضا في كفارات الايمان عن قتيبة واخرجه ايضا مهولولا في كتاب الحس في باب ومن الدليل على ان الحس لنواب المسلمين فلينظر فيه واخرجه مسلم في الايمان عن خلف بن هشام وغيره واخرجه ابوداود في الايمان عن سليمان بن حرب واخرجه النسائي في الايمان عن قتيبة واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن احمد بن عبدة قوله في رهط قد ذكرنا غير مرة ان الرهط مادون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه قوله من الاشعريين جمع اشعري نسبة

٥ - **حدثني اسحاق** يعني ابن ابراهيم **حدثنا يحيى بن صالح** حدثنا معاوية عن يحيى بن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **من استلج في اهله يمينه من قهر اعظم** انما ليبر يعني الكفارة

هذا طريق آخر في حديث ابي هريرة السابق اخرج عن اسحاق ثم بينه بقوله ابن ابراهيم وقال النسائي اسحاق يشبه ان يكون ابن منصور فالظاهر انه هو الصواب لان في كثير من النسخ ذكر اسحاق مجردا حتى قال جامع رجال الصحيحين في ترجمته يحيى بن صالح الحمصي روى عنه اسحاق غير منسوب وهو ابن منصور واما النسخة التي فيها يحيى بن ابراهيم ما زالت الابهام لان في مشايخ البخاري اسحاق بن ابراهيم بن نصر واسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحاق بن ابراهيم الصواف واسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه ويحيى بن صالح روى عنه البخاري ايضا بلا واسطة في الصلاة ومعاوية هو ابن سلام بالتشديد الحبشي الا سودويحي هو ابن كثير ضد القليل قوله من استلج من باب الاستعمال والسين فيه للتاكيد وذكر ابن الاثير انه وقع في رواية من استلج بذلك الادغام قوله ليبر بلفظ امر الغائب من البر او الابرايمني ليفعل البراي الخبير بترك اللجاجة بمعنى ليعط الكفارة وانما فسر به بذلك لثلايظن ان البر هو البقاء على الدين وقوله ليبر هكذا في رواية ابن السكن ولا يذرع عن الكشميهني قوله يعني بفتح الياء اخر الحروف وسكون العين المهملة وكسر النون تفسير ليبر ويروى ليس تعنى الكفارة وهذه الرواية اولي اذ هو تفسير لاستلج بمعنى الاستلجاج وهو عدم غناية الكفارة وارتادتها واما المفضل عليه فمحذوف يعني اعظم من الخنث والجملة استئناف اوصفة للائم يعني انما لا يبقى عنه كفارة

باب قول النبي ﷺ وايم الله

اي هذا باب في ذكر قول النبي ﷺ في يمينه وايم الله الهمزة فيه للوصل وهو اسم وضع للقسم او هو جمع يمين وحذف منه النون وعند الفراء وابن كيسان الف الف القطع وقال الجوهري ربما حذفوا الياء فقالوا ام الله وربما ابقوا الميم مضمومة فقالوا ام الله

٦ - **حدثنا قتيبة بن سعيد** عن اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال **بعت رسول الله ﷺ بمنا وأمر هليهم أسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امرته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن كنتم تطعنون في امرتي فقد كنتم تطعنون في امرتي أيبه من قبل وايم الله إن كان لخليقا لإمارة وإن كان لمن أحب الناس إلى وإن هذا لمن أحب الناس إلى بمده**

مطابقه لا ترجمة في قوله وايم الله والحديث مضى في باب مناقب زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ قوله بمنا اي سرية قوله في امرته بكسر الهمزة وسكون الميم ويروى في امرته قوله تطعنون المشهور فيه فتح العين وقال ابن فارس عن بعضهم طعن بالمرع يعطن بالضم وطعن بالقول يعطن بالفتح قوله وايم الله يعني يمين الله ولكن معناه يمين الحالف بالله لانه لا يجوز ان يوصف الله بانه يحلف يمين وانما هو من صفات المخلوقين وروى عن ابن عمر وابن عباس انهما كانا يحلفان بايم الله وابي الحلف بها الحسن البصري وابراهيم النخعي وهو يمين عند اصحابنا قاله المطحاوي وبه قال مالك وقال الشافعي ان لم يرد بها يميننا فليست يمين وروى عن ابن عباس انه اسم من اسماء الله تعالى فان صح ذلك فهو الحلف بالله قوله ان كان ان مخففة من التثنية قوله لخليقا بالامارة اي لجدير الها واهل قوله لمن احب الناس قال الكرماني

الاحب بمعنى المحبوب وفيه تامل قوله الى بتشديد الياء *

﴿ بَابُ كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴾

اي هذا باب في بيان كيفية يمين النبي ﷺ

﴿ وَقَالَ سَعْدُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ﴾

اي قال سعد بن ابي وقاص واخرج البخارى هذا المعاق موصولا في مناقب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه مطولا فارجع اليه *

﴿ وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ لَاهَا اللهُ إِذَا ﴾

ابوقتادة هو الحارث بن ربي الانصارى الحزر جى فارس رسول الله ﷺ وحديثه مضى في كتاب الخمس في باب من لم يخمس الا سلاب حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين الحديث الى ان قال صدق يارسول الله وسلبه عندي فارضه يارسول الله فقال ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه لاهالله اذا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سابه فقال النبي ﷺ صدق فاعطاه قوله لاهالله قال ابن الاثير هكذا جاء الحديث لاهالله اذا والاصواب لاهالله بحذف الهمزة ومثناه لا والله لا يكون اذا ولا والله ما الامر اذا حذف تخفيفا ولك في الف هامذهبان (احدها) ثبتت الفهاى الوصل لان الذى بعدها مدغم مثل دابة (واتانى) تحذفها لالتقاء الساكنين وقال صاحب المطالع لاهالله كذا رويناها بقصرها واذا قال اسماعيل القاضى عن المازنى ان الرواية خطأ وصاب لاهالله اذا واصله في الكلام قال وليس في كلامهم لاهالله اذا وقاله ابو زيد وقال ابو حاتم يقال في القسم لاهالله ذا والعرب تقول لاهالله ذا بالهمزة والقياس ترك الهمزة والمعنى لا والله هذا ما قسم به فادخل اسم الله بين هذا وذا وقال الكرماني اذا جواب وجزاء اى لا والله اذا صدق لا يكون كذا ويروى ذا اسم اشارة اى والله لا يكون هذا *

﴿ يُقَالُ وَاللهِ وَبِاللهِ وَتاللهِ ﴾

اشاربه الى حروف القسم وهي ثلاثة الاول والله بالواو والثاني بالله بالياء الموحدة والثالث تالله بالياء المتناة من فوق والواو والياء الموحدة يدخلان على كل محلوف والياء المتناة لا تدخل الاعلى لفظة الله وحده *

٧ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ

كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ لَا وَمَقْلَبِ الْقُلُوبِ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة وقد مضى هذا الحديث عن قريب في باب يعول بين المره وقلبه فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن موسى بن عقبة الى اخره وهنا اخرجه عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري وليس المراد عن محمد بن يوسف اليكندي عن سفيان بن عيينة والثوري روى عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر ومضى الكلام فيه هناك *

٨ - ﴿ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ صَرَّةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى

الله عليه وسلم قَالَ إِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ كَسْرَى فَلَا كَيْسْرَى بَعْدَهُ

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة في قوله والذى نفسى بيده وموسى وابان اسماعيل ابو سلمة التبوذكى وابوعوانة بفتح العين

المهمله وتخفيف الواو اسمه الواضح اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير السكوني والحديث مضى في الخمس عن اسحاق بن ابراهيم وفي علامات النبوة عن قبيصة بن عقبة وفيصرا سم ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتحها لقب ملوك الفرس قال الكرمانى اسم لا اذا كان معرفة وجب التنكير ثم قال هو علم نكر او كلمة لا بمعنى ليس او مؤول نحو قضية ولا باحسن لها او مكرر اذا حاصله لا يقصر ولا كسرى وفيه معجزة اذ وقع كما خبر **رواه** *

٩ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال قال رسول الله **ﷺ** إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله **﴿**

مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مثل حديث جابر بن سمرة - واه غير ان في حديث جابر قيصر مقدم على كسرى *

١٠ - **حدثني** محمد أخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها عن النبي **ﷺ** أنه قال يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لبكتنكم كثيرا ولصحتكنم قليلا **﴿**

مطابقته للترجمة في قوله والله لو تعلمون ومحمد هو ابن سلام وعبدته ضد الحررة بن سليمان ومثل هذا الحديث عن ابي هريرة وانس مضى في الرقاق في باب قول النبي **ﷺ** لو تعلمون ما أعلم الحديث *

١١ - **حدثنا** يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال أخبرني حيوة قال حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد أنه سمع جده هبدا بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر يا رسول الله لآنت أحب إلى من كل شيء إلا من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم له لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك فقال له عمر فإنه الآن والله لآنت أحب إلى من نفسي فقال النبي **ﷺ** الآن يا عمر **﴿**

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده ويحيى بن سليمان الجعفي يروي عن عبد الله بن وهب وحيوة هو ابن شريح وابو عقيل بفتح العين زهرة بضم الزاي ابن معبد بفتح الميم والباء الموحدة ابن عبد الله بن هشام بن زهرة بن عثمان بن عمرو ابن كعب بن سعد بن تميم بن مرة ذهبته به امه الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو صغير فمسح رأسه ودعاه شهد فتح مصر وله بها خطبة وله في البخاري حديثان قال الكرمانى ورجال السنن مصريون قلت كان يحيى بن سليمان كوفيا سكن مصر وعبد الله بن وهب مصري وكذلك زهرة وهذا السنن بينه ذكر في مناقب عمر بن الخطاب رضی الله تعالى عنه وذكر من متن الحديث قوله كنا مع النبي **ﷺ** وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب ولم يذكر غير هذا قوله حتى اكون اى لا يكمل ايمانك حتى اكون قوله الآن يعنى كمل ايمانك

١٢ - **حدثنا** إسحاق بن عمار قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو أقدمهما أجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله واؤذن لي أن أتكلم قال تكلم قال إن ابني كان عسيما على هذا قال مالك والمسيب الأجير زني بامرأتي فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة

وجارية لي ثم انى سألت اهل العلم فأخبروني أن ما على ابني جلد مائة وتغريب علم ولما الرجم هلي امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما والذي نفسي بيده لا قضين بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريةك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاماً وأمر أنيس الأسلمي أن ياتي امرأة الآخر فان اعترفت رجها فاعترفت فرجها ﴿

مطابقه للترجمة في قوله اما والذي نفسي بيده واسماعيل هو ابن ابى اويس وزيد بن خالد الجهنى ابو عبد الرحمن المدني من جهينة بن زيد بن ليث بن سعد بن اسلم بن الحاف بن قضاة من مشاهير الصحابة مات بالمدينة وقيل بالكوفة سنة ثمان وسبعين وهو ابن خمس وثمانين سنة وذكر البخارى هذا الحديث في مواضع كثيرة مختصراً ومطولاً في الصلح وفي الاحكام عن آدم عن ابن ابى ذئب في باب اذا اصطلحو اعل صلح جور وفي المحاريب عن عبد الله بن يوسف وعن طاهم بن علي وفي الوكالة عن ابى الوليد وفي الشروط عن قتيبة وفي الاعتصام عن مسدد وفي خبر الواحد عن ابى اليمان وفي الشهادات عن يحيى بن بكير واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه في الصلح وغيره **قوله** اجل يا رسول الله اى نعم قال الاخفش اجل جواب مثل نعم الا انه احسن منه في التصديق ونعم احسن منه في الاستفهام **قوله** والعسيف بفتح العين وكسر السين المهملتين وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء **قوله** ثم انى سألت اهل العلم فاخبروني فيه فتيا العالم مع وجود من هو اعلم منه قال ابو القاسم العذرى كان يقضى من الصحابة فيما يلقى في زمن رسول الله **قوله** الخلفاء الاربعة وثلاثة من الانصار ابي ومعاذ وزيد ابن ثابت رضى الله تعالى عنهم **قوله** بكتاب الله قيل هو قوله ويدرأ عنها العذاب والعذاب الذى يدرا للزوجة عن نفسها هو الرجم واهل السنة مجمعون على ان الرجم من حكم الله وقال قوم انه ليس في كتاب الله واما هو في السنة وان السنة تنسخ القرآن فزعموا ان معنى قوله لا قضين بينكما بكتاب الله اى بوحى الله تعالى لا بالملو وقيل يريد بقضاء الله حكمه كقوله كتاب الله عليكم اى حكمه فيكم وقضاؤه عليكم قوله **﴿** اما غنمك وجاريةك فرد عليك **﴾** اى فرددان عليك وفيه ان الصلح الفاسد يندقض اذا وقع قوله وامر انيس الأسلمي انيس مصغر انيس الضحاك الأسلمي نسبة الى اسلم بن افضى بالفاء ابن حارث بن عمرو والأسلمي ايضا نسبة الى اسلم بن جح قيل فيه باحثة تاخير الحدود عند ضيق الوقت وانكره بعضهم وروى فامض الى امرأة هذا في افظ اغدو يا انيس على امرأة هذا قوله الى امرأة الآخر بفتح الخاء كذا ضبطه الدياتي خطأ وقال ابن التين هو بقصر الالف وكسر الخاء كذا رويناؤه قوله فان اعترفت فارجمها قال صاحب التوضيح فيه ان مطلق الاعتراف يوجب الحد ولا يحتاج الى تكراره وبه قال مالك والشافعى وقال احمد لا يجب الاعتراف اربع مرات في مجلس او اربع مجالس وقال ابو حنيفة لا يجب الاعتراف في اربع مجالس فان اعترف في مجلس واحد اذ مرة فهو اعتراف واحد واحتج ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه بما في حديث ابى هريرة رضى الله تعالى عنه فلما شهد على نفسه اربع مرات الحديث اخرجه في الصحيحين وكذا في حديث جابر بن سمرة اخرجه مسلم حتى شهد على نفسه اربع مرات وكذا في حديث ابن عباس اخرجه مسلم حتى شهد اربع مرات وكذا في حديث جابر بن عبد الله اخرجه مسلم حتى شهد على نفسه اربع شهادات والجواب عن حديث العسيف ان معناه اغدو يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت الاعتراف المهود بالتردد اربع مرات وجاء في بعض طرق حديث الفامدية انه رد بها اربع مرات اخرجه البزار في مسنده فان قلت سلطنا الاقرار اربع مرات فاشترط اختلاف المجالس من أين (قلت) اخرج مسلم من حديث ابى هريرة ان ما عزا اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فردته ثم اتاه الثانية من الغد فردته الحديث وفيه فاتاه الثالثة الى ان قال فلما كان الرابعة حفر له ورجمه *

١٤ - **﴿** حدشا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني هريرة عن أبي حميد الساعدي أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملاً فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال

يارسول الله هذا لكم وهذا أهدي لي فقال له أفلا قدمت في بيت أبيك وأمك فنظرت أبهدي
 لك أم لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم هشيبة بصد الصلاة فنشهد وأنتي على الله بما
 هو أهله ثم قال أما بعد فما بال العالم نستعمله قبياً تبينا فيقول هذا من عملكم وهذا هدي لي
 أفلا قدمت في بيت أبيه وأمه فنظرت هل يهدي له أم لا فوالذي نفس محمد بيده لا يغفل أحدكم
 منها شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه إن كان يبرأ جاء به له وغلا وإن كانت بقرة
 جاء بها لها خوار وإن كانت شاة جاء بها تبعر فقد بلغت فقال أبو حميد ثم رفع رسول الله ﷺ
 يده حتى إذا نظر إلى حفرة إبطيه: قال أبو حميد وقد سمع ذلك ممي زيد بن ثابت من النبي
 ﷺ فسأله

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده وأبو الهيثم الحكيم بن نافع وعروة بن الزبير بن العوام وأبو حميد بن
 الحامو وفتح الميم الساعدي الأنصاري وقيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر وقيل أنه عم سهل بن سعد والحديث بصرفي
 الهبة عن عبد الله بن محمد في باب من لم يقبل الهدية لعله ومضى الكلام فيه قوله استعمل عاملاً هو عبد الله بن اللبية
 بضم اللام وسكون التاء المتناة من فوق وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف وتقدم في باب الهبة إذ استعمل
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلاً من الأنصار يقال له ابن اللبية على الصدقة قوله لا يغفل أي لا يحون من الغفل قوله
 رغاء بضم الراء وبالعين المعجمة والمد قال الكرمانى الرغاء الصوت قلت هو صوت البعير خاصة قوله خوار بضم الخاء
 المعجمة وتخفيف الواو وهو صوت البقرة وقال ابن التين ورويناها بالجيم والمهزمة وهو رفع الصوت تيمر بفتح التاء
 المتناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفتح العين المهملة وكسر هاءى تصيح وقال ابن التين قرأناه بفتح العين وقال
 الجوهري يمرت العنز تيمر بالكسريعار بالضم صاحت وقال ابن فارس اليمار صوت الشاة قوله فقد بلغت بالتشديد
 من التبليغ قوله إلى حفرة إبطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء البيضاء الذي فيه شئ يكون الأرض وقال الجوهري
 الأعفر الأبيض وايس بالشديد الأبيض وشاة عفراء يعلوها ضاحرة قوله وقال أبو حميد هو موصول بالسند المذكور
 وهو راوى الحديث وفي الحديث أن هدية العامل مردودة إلى بيت المال وقال صاحب التوضيح وما أحسن قول صاحب
 الحاوى الصغير وهديته سحت ولا يملك

١٥ - حديثي إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر بن همام عن أبي هريرة
 قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما أعلم أبكتكم كثيراً
 ولضحككم قليلاً

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده وإبراهيم بن موسى بن يزيد الفراء أبو اسحق الرازي يعرف
 بالصغير وهشام بن يوسف أبو عبد الرحمن الصنعاني اليماني قاضيها ومعمر بفتح الميم ابن راشد وهمام هو ابن منبه
 والحديث مضى عن قريب عن عائشة رضي الله تعالى عنها ومضى مثله عن قريب عن أبي هريرة وأنس رضي الله تعالى
 عنهما قوله ما أعلم أي من الأفعال والأحوال

١٦ - حديثنا هير بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن المعرور عن أبي ذر قال أنتيت
 أيته وهو يقول في ظل الكعبة هم الأخرسون ورب الكعبة هم الأخرسون ورب الكعبة قلت ما شأني

أُرِي فِي شَيْءٍ مَا شَأْنِي فَجَاءَتْ إِيَّاهُ وَهُوَ يَقُولُ فَمَا اسْتَظَلْتُ أَنْ أَسْكُتَ وَتَشَأْنِي مَا شَاءَ اللَّهُ
 فَقُلْتُ مَنْ هُمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مِنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا ﴿
 مطابقتة للترجمة في قوله ورب الكعبة وعمر بن حفص بن زكريا عن أبيه حفص بن غياث النخعي الكوفي والاعمش سليمان
 والمروزي وفتح الميم وسكون العين المهمة وضم الراء الاولى ابن سويد الاسدي عاش مائة وعشرين سنة وكان اسود
 الرأس والاحنية وابوذر جندب بن جنادة القاري وصدر الحديث مضى في الزكاة بهذا الاسناد بعينه في باب زكاة البقر
 قوله انتهت اليه الى النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وصرح به في الزكاة قوله وهو يقول الواو في الاحال قوله
 قلت ما شأني اي ما حالى قوله ايرى على صيغة المجهول وقوله شيء مرفوع به قوله في بكسر الفاء وتشديد اليا هو معناه انظر
 في نفسى شيء يوجب الاخسرية ويروى ايرى بصيغة المعلوم ويروى ازل في شيء من القرآن قوله وما شأني اي
 ما حالى وما امرى قوله وتنشأني بالعين والشين المعجمة قوله باي وامي اي انت المسمى باي وامي قوله هكذا ثلاث مرات
 اي الامن صرف ماله يمينا وشمالا على المستحقين *

١٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ** أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَلِيمَانُ لَا طُوفَانَ الْعَالَمَةِ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً كَأَنَّ
 نَأْتِي بِفَارِسٍ بِجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَطَافَ
 عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا فَلَمْ يَمُحِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشُورٍ جَلِ وَأَبْمٌ الَّذِي نَفَسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ
 لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ ﴿

مطابقتة للترجمة في قوله وأبم الذي نفس محمد بيده وهذا السند بعينه هو لاه الرجال قدمضى في احاديث كثيرة
 وابو اليمان الحكيم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى
 في الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد ومضى ايضا في كتاب الانبياء في باب قول الله تعالى «وهو بن داود سليمان» ومضى
 الكلام فيه هناك قوله لا طوفان كناية عن الجماع قوله على تسعين وفي كتاب الانبياء في بعض الروايات سبعين
 وقال شعيب وابو الزناد تسعين وهو اصح ولا منافاة اذ هو مفهوم العدد وفي صحيح مسلم ستون ويروى مائة قوله قاله
 صاحبه اي الملك او قرينه قوله بشق رجل اي نصف ولد واطلاق الرجل باعتبار ما يؤول اليه قوله وايم الله الى آخره من
 باب الوحي لانه من باب علم الغيب قوله «اجمعون» تا كيد لضمير الجمع الذي في قوله لجاهدوا وفرسانا نصب على
 الحال جمع فارس *

١٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ** حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ هَازِبٍ قَالَ أَهْدَى إِلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَقَةٌ مِنْ حَرِيرٍ فَجَمَلَ النَّاسُ يُتَدَاوَلُونَهَا بَيْنَهُمْ وَيَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهَا وَلِينِهَا
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْتَجِبُونَ مِنْهَا قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
 لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا لَمْ يَقُلْ شُعْبَةُ وَأِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ﴿

مطابقتة للترجمة في قوله والذي نفسى بيده ومحمد هو ابن سلام قاله القسائي وابو الاحوص هو سلام بالتشديد ابن سليم
 الحنفي الكوفي وابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي والحديث اخرجه ابن ماجه في السنة عن هناد بن السري قوله
 سرقة بفتح السين المهمة وفتح الراء وبالقف اسم لقطعة من الحرير قوله لمناديل سعد هو ابن معاذ سيد الانصار وتخصيص

سعد بهذا اما ان مناديل سعد كانت من جنس تلك السرة واما ان الحال كان اقتضى استهالة قلبه واما انه كان اللامسون
 المتعجبون من الانصار فقال مناديل سيدكم خير منه واما ان سعدا كان يحب ذلك الجنس من التوب او ذلك اللون وفيه منقبة
 عظيمة لسعد رضي الله تعالى عنه وان ادنى ثيابه في الجنة كذلك لان المنديل ادنى الثياب معدل وسخ والامتهان والمناديل
 جمع منديل بكسر الميم وهو ما يمسح به ما يتلصق باليد من الطعام تقول منه تمندلت المنديل وتمندلت وانكر الكسائي تمندت
 قوله خير منها يحتمل وجهين ان يريد في الصفة وانها لا تفنى بخلاف هذه قوله لم يقل شعبة واسرائيل اي لم يذ كر شعبة في هذا
 الحديث ولا اسرائيل حدثنا يونس عن ابي اسحق الى آخره اما حديث شعبة عن ابي اسحاق فاخرجه مسلم قال حدثنا محمد
 ابن المتي وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول اهديت لرسول
 الله ﷺ حلة حرير فحملوا يمسونها ويمسجون من حسناتها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها
 والين واما حديث اسرائيل عن جده ابي اسحاق فاخرجه (١)

١٦ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا **ليث بن يونس** عن **ابن شهاب** حدثني **عروة بن الزبير**
 ان **عائشة** رضی الله عنها قالت **ان هند بنت عتبة بن ربيعة** قالت يا رسول الله ما كان مما على
 ظهر الارض اهل اخباء او خباء احب الي من ان يدلو من اهل اخبائك او خبايك شك يحيى
 ثم ما اصبح اليوم اهل اخباء او خباء احب الي من ان يعزوا من اهل اخبائك او خبايك قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا والذي نفس محمد بيده قالت يا رسول الله ان ابا صفيان رجل
 مسيك فهل على حرج ان اطعم من الذي له قال لا الا بالمعروف

مطابقته لترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده ووجهه قد ذكرنا في غير مرة والحديث مضى مختصرا في النفقات في
 باب نفقة المرأة اذا طاب عنها زوجها اخرجه عن محمد بن مقاتل عن عبدالله عن موسى عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة
 قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله ان ابا صفيان الحديث قوله ان هند منصرف وغير منصرف بنت عتبة
 بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق ابن ربيعة القرشية ام معاوية بن ابي صفيان اسلمت يوم الفتح قوله واهل
 اخباء او خباء بالشك بين الجمع والفرود والخباء احديوت العرب من وبر او صوف ولا يكون من الشعر ويكون على عمودين
 او ثلاثة ويجمع على اخبية وجمع هنا على اخباء على غير قياس وقال ابن بطال المعروف في جمع خباء اخبية لان فعال في
 الفليل يجمع على افعله كسقاء واسقية ومثال وامثلة قوله من ان بذلوا ان مصدرية اي من ذلمو وكذلك في قوله من
 ان يعزوا اي من عزم قوله شك يحيى هو يحيى بن بكير شيخ البخاري قوله وايضا اي وستزيد من ذلك اذ يتمكن
 الايمان في قلبك فيزيد حبك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 والله لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من اهله وماله والناس اجمعين . يريد لا يبلغ حقيقة الايمان واعلى درجاته حتى
 اكون احب اليه الى آخره وقيل معناه وانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك والاول اولى قوله مسيك بكسر الميم وتشديد
 السين المهملة كذا هو المحفوظ وقال ابن التين حفظناه بفتح الميم وهو البخيل وانما سمي بذلك لانه يمسك مافي يديه
 ولا يخرجه لاحد قوله قال لا اي قال رسول الله ﷺ لا حرج عليك الا بالمعروف اي الا ان تطعمين من ماله بحسب
 المعروف بين الناس في ذلك *

٢٠ - **حدثني أحمد بن عثمان** حدثنا **شريح بن مسلمة** حدثنا **إبراهيم بن أبيه** عن **أبي إسحق** قال سمعت **عمر بن ميمون** قال حدثني **عبد الله بن مسعود** رضي الله عنه قال **يئمن** رسول الله صلى الله عليه وسلم **مضيف ظهره** إلى **قبته** من **أدم** **يمان** إذ قال **لا صنعا به** **أقرضون** أن **تسكروا** ربيع **أهل الجنة** قالوا **بلى** قال **فوالذي نفس محمد بيده** **إني لأرجو أن تسكروا** نصت **أهل الجنة** ﴿

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفس محمد بيده واحمد بن عثمان بن حكيم الاودي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وشريح بن مسلمة بفتح الميم واللام الكوفي وابراهيم هو ابن يوسف يروي عن ابيه يوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق ويوسف يروي عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي وعمرو وبالواو ابن ميمون ادرك الجاهلية وقدمر غير مرة والحديث مضي باتم منه في الرقة في باب كيف الحشر فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون قوله مصيف أي مسند وميل قوله يمان اصله يمني قدم احدي الياء بن علي النون وقلت القاف صار مثل قاض ويروي على الاصل قوله اذ قال جواب بينما قوله ربيع اهل الجنة بضم الراء وسكون الباء وضما وكذا في الثلث قوله افلم تر ضوا ويروي افلا ترضون ﴿

٢١ - **حدثنا عبد الله بن مسلمة** عن **مالك** عن **عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن** عن **أبيه** عن **أبي سعيد الخدري** أن **رجلاً** سمع **رجلاً** يقرأ **قل هو الله أحد** **يرددها** فلما **أصبح** جاء **إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم** فذكر ذلك له **وكان الرجل يتقأها** فقال **رسول الله صلى الله عليه وسلم** **والذي نفسي بيده** إنها **لتمعدل** **ثلث القرآن** ﴿

مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن صعصعة الانصاري والحديث مضي في فضائل القرآن عن عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه قوله يرددها أي يكررها قوله وكان بالتشديد قوله يتقأها يعني يمددها قليلة قوله لتعدل ثلث القرآن لان جميعه امامتعلق بالبدأ او بالمعاش او بالمعاد وقيل لانه على ثلاثة اقسام قصص واحكام وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص متمحصه لله تعالى وصفاته فهي ثلثه قال الكرمانى فان قلت كيف تكون معادلة للثلاث ولا شك ان المشقة في قراءة ثلث القرآن اكثر من قراءتها بكثير والاجر بقدر النصب قلت قراءة السورة لها ثواب قراءة الثلث فقط واما قراءة الثلث فلها عشر امثالها ﴿

٢٢ - **حدثني إسحاق** أخبرنا **حبان** حدثنا **هشام** حدثنا **قتادة** حدثنا **أنس بن مالك** رضي الله عنه أنه **سمع النبي صلى الله عليه وسلم** يقول **أيموا الركوع والسجود** **فوالذي نفسي بيده** **إني لأراكم من بعد ظهرى** إذا **مار كعتكم** وإذا **ما سجدتم** ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق قال النسائي له ابن منصور وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون ابن هلال الباهلي وهام هو ابن يحيى والحديث من افراده ومضى في الصلاة قوله انى لاراكم قيل كيف رأى من وراء الظهر واجيب بان الرؤية امر يخلقها الله ولا يشترط فيها المقابلة ولا المواجهة عقلا حتى يجوز الاشعرية رؤية الاممى بالصين بقية اندلس ﴿

٢٣ - **حدثنا إسحاق** حدثنا **وهب بن جرير** أخبرنا **شعبة** عن **هشام بن زيد** عن **أنس بن**

مَا لِكَ أَنْ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا أَوْلَادُهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَالَّذِي
فَنَسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ قَالَتْ ثَلَاثَ مِرَارٍ ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة واسحاق هذا هو ابن راهويه وهشام بن زيد بن انس بن مالك الانصاري البصري يروي
عن جده انس والحديث مضمي في فضل الانصار عن يعقوب بن ابراهيم وفي النكاح عن بندار عن غندر قوله انه انكم الخطاب
لجنس المرأة واولادها يعني الانصار قيل يلزم من هذا ان تكون الانصار افضل من المهاجر بن عموما ومن ابى بكر
ومر خصوصا واجيب بانه عام مخصوص بالدلائل الخارجية الخارجة له منه قالوا ما من عام الا وخص الا والله
بشكل شيء عليهم *

﴿ بَابُ لَا تَحْلِفُوا بِأَيْمَانِكُمْ ﴾

اي هذا باب في قوله ﷺ لا تحلفوا بايمانكم مثل قوله بابي اقل ولا اقل *

٢٤ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ يَحْلِفُ بِأَيْمِهِ قَالَتْ
أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاهُمْ أَنْ يَحْلِفُوا بِأَيْمَانِكُمْ مَنْ كَانَ حَائِلًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث روى عن ابن عباس عن عمر رضي الله تعالى عنهم بلفظ بينا اننا في ركب اسير في
غزاة مع رسول الله ﷺ فقلت لا وابي فهتف بي رجل من خلفي لا تحلفوا بايمانكم فالتفت فاذا هو رسول الله ﷺ
وروى ابن ابي شيبة من طريق عكرمة عن عمر فالتفت فاذا هو رسول الله ﷺ فقال لو ان احدكم حلف بالمسيح
والمسيح خير من آباؤكم هلك وفي رواية سعيد بن عبيدة انها شرك وفي رواية ابن المنذر لا بايمانكم ولا بالاولاد ولا بالانثى
بالله الا واثم صادقون وروى ابن ابي حاتم في كتاب الايمان والندور من حديث ابن عمر من حلف بغير الله فقد اشرك
او كفر والحكمة في النهي عن الحلف بالآباء انه يقتضى تمظيم المحلوف به وحقبة العظمة مختصة بالله جلت عظمته
فلا يضاهى به غيره وهكذا حكم غير الآباء من سائر الاشياء وما ثبت انه ﷺ قال اقلح واياه فهي كلمة تجرى على اللسان
لا يقصد بها اليمين واما قسم الله تعالى بمخلوقاته نحو والصفات والطور والسماء والطارق والتين والزيتون والعدايات فله
ان يقسم بما شاء من خلقه تديبا على شرفه او التقدير ورب الطور وقال ابو عمر لا ينبغي لاحد ان يحلف بغير الله لانه
الاقسام ولا بغيرها لاجماع العلماء على ان من وجب له يمين على آخر في حق فله ان لا يحلف له الا بالله ولو حلف له بالنجم
والسماوات نويت رب ذلك لم يكن عندهم يميننا وروى ابن جرير عن ابن ابي مليكة انه سمع ابن الزبير يقول سمعني عمر
رضي الله تعالى عنه احلف بالكعبة فنهاني وقال لو تقدمت اليك لما قبلك قال قتادة ويكره الحلف بالمصحف وبالعتق
والطلاق وقال ابو عمر الحلف بالطلاق والعتق ليس يميناء عند اهل التحصيل والنظر وانما هو طلاق بصفة وعتق بصفة
وكلام خرج على الاتساع والحجاز ولا يمين في الحقيقة الا بالله عز وجل وقال ابن المنذر واختلفوا فيما على من حلف
بالقرآن العظيم وحنت فكان ابن مسعود يقول عليه بكل آية يمين وبه قال الحسن وقال النعمان لا كفارة عليه وقال
ابو يوسف من حلف بالرحمن فحنت ان اراد بالرحمن الله فعليه كفارة يمين وان اراد بسورة الرحمن فلا كفارة وقال
الاوزاعي وريمة اذا قال اشهد لا اقل كذا ثم فعل فهو يمين فان قال حلفت ولم يحلف فقال الحسن والنخعي لزمته يمين
وقال حماد بن ابي سليمان هي كذبة وقال ابو ثور اذا قال على يمين ولم يكن حلف فهذا باطل وقال اصحاب الرأي هي
يمين فان قال هو يهودى او نصرانى او مجوسى ان فعل كذا فقال مالك والشافعى وابو عبيد و ابو ثور يستغفر الله وقال
طاوس والحسن والشعبي والنخعي والثوري والاوزاعي واصحاب الرأي عليه كفارة يمين وبه قال احمد واسحق

إذا أراد اليمين واختلفوا في الرجل يدعو على نفسه بالخزى والمهلك أو قطع اليدين أن فعل كذا فقال عطاء لاشيء عليه وهو قول الثوري وابن عبيد وأصحاب الرأي وقال طاوس عليه كفارة يمين وبه قال الليث وقال الأوزاعي إذا قال عليه لعنة الله أن لم يفعل كذا فلم يفعله فعليه كفارة يمين *

٢٥ - **عَدَسَا سَعِيدُ بْنُ هَفَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ سَالِمٌ قَالَ ابْنُ هُمَرَ سَمِعْتُ هُمَرَ يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمُ أَنْ تَهْلِكُوا بِآبَائِكُمْ قَالَ هُمَرُ فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهِامُنْذُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَا كِرًا وَلَا آثِرًا**

مطابقته لترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالراء هو سعيد بن كثير بن عفيرة وولى الانصارى المصرى وابن وهب عبد الله بن وهب المصرى ويونس بن يزيد الألبى وابن شهاب محمد ابن مسلم الزهرى وسالم هو ابن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما والحديث أخرجه مسلم في الإيمان ايضاً عن ابى الطاهر وحرمة عن ابن وهب وغيرهما وأخرجه ابوداود فيسه عن احمد بن حنبل وأخرجه النسائى فيه عن عمرو بن عثمان وأخرجه ابن ماجه في الكفارات عن محمد بن يحيى قوله ذا كرا اى قائلها من قبل نفسى قوله ولا آثر اى بلفظ اسم الفاعل من الأثر يعنى ولا حاكياها عن غيرى ناقلا عنه وقال الطبرى ومنه حديث ماثور عن فلان اى يحدث به عنه والآثر الرواية ونقل كلام الغير *

﴿ قَالَ مُجَاهِدٌ أَوْ آثَارَةٌ مِنْ هَلِمٍ يَأْتُرُ هَلِمًا ﴾

اى قال مجاهد في تفسير قوله تعالى (واثارة من علم) وقبله (اتنوني بكتاب من قبل هذا اواثارة من علم ان كنتم صادقين) وفسر قوله اواثارة من علم بقوله ياتر علما يعنى ينقل خبرا ممن كان قبله وقال مقاتل يعنى رواية عن الانبياء والاثار الرواية ومنه قيل للحديث اثر *

﴿ تَابِعَهُ هُقَيْلٌ وَالزُّبَيْدِيُّ وَاسْحَقُ الْكَلْبِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ ﴾

اى تابع يونس في روايته عن ابن شهاب الزهرى هقيل بضم العين ابن خالد وروى هذه المتابعة مسلم فقال حدثنا عبد الملك بن شعيب قال حدثنى ابى عن جدى حدثنى هقيل بن خالد الحديث قوله «والزبيدى» اى تابعه ايضاً محمد ابن الوليد الزبيدى بضم الزاى صاحب الزهرى وروى هذه المتابعة النسائى عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب عنه قوله «واسحق الكلبى» اى تابعه ايضاً اسحق بن يحيى الكلبى الحمصى ووقعت متابعتها في نسخته من طريق احمد ابن ابراهيم بن شاذان عن عبد القدوس بن موسى الحمصى عن سليمان بن عبد الحميد عن يحيى بن صالح الوحاظى عن اسحق ابن يحيى فذكره *

﴿ وَقَالَ ابْنُ هَيْبَةَ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ هُمَرَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ﴾

اى قال سفيان بن عيينة ومعمر بن راشد الى آخره وتعليق ابن عيينة وصله ابن ماجه عن محمد بن ابى عمر العدنى عن سفيان وتعليق معمر وصله ابوداود عن احمد بن حنبل عن عبدالرزاق عنه والترمذى عن قتيبة وقال حسن صحيح ولما ذكر يعقوب بن شيبة هذا الحديث في مسنده قال حديث مندى حسن الاسناد ورواه يحيى بن ابى اسحق عن سالم عن ابن عمر ولم يقل عن عمر ورواه عبيد الله بن عمرو وابوب السخيتانى ومالك والليث وعبد الله بن دينار فكلهم جعلوه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادرك عمر رضى الله تعالى عنه وهو يحلف بابه غير ايوب فانه جعله عن نافع ان عمر ولم يذكر ابن عمر في حديثه *

٢٦ - **عدها** موسى بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله ﷺ لا تحلفوا بأبائكم **عدها** مطابقتها لترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن مسلم القسطلي وعبد الله بن دينار مولى ابن عمر وقال المهلب كانت العرب في الجاهلية تحلف بأبائهم وأهلهم فاراد الله أن ينسخ من قلوبهم والسننهم ذكر كل شيء سواه ويبقى ذكره تعالى لأنه الحق المعبود والسنة العينية بالله عز وجل *

٢٧ - **عدها** قتيبة حدثنا عبد الوهاب بن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم قال كان بين هذا الحكي من جرهم وبين الأشعريين ود وإخاء فكانت عند أبي موسى الأشعري قربة إلى طعم فيه لحم دجاج وهندة رجل من بني تميم الله أحمر كأنه من الموالى فدعاها إلى الطعام فقال إني رأيته يأكل شيئاً فقدرته فحلفت أن لا آكله قال قم فلا حدثك عن ذلك لاني أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الأشعريين استخيمه فقال والله لأحملكم وما عندي ما أحملكم فإني رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ليل فمألتنا فقال أين النقر الأشعريون فأمر لنا بخميس ذود غر الدرري فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا فنقلنا رسول الله ﷺ يمينه والله لا نفلح أبداً فرجعنا إليه فقلنا له إنا أتيناك لتحملنا فحلفت أن لا تحملنا وما عندك ما تحملنا فقال إني لست أنا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وتحملتها *

قيل لا مطابقتها وبين الترجمة على المايخني وقال الكرمانى الظاهر ان هذا الحديث كان على الحاشية في الباب السابق ونقله الناسخ الى هذا الباب انتهى قلت هذا بعيد جداً مع ان فيه نفي المطابقة ايضاً وقال الكرمانى ايضاً استدل به البخارى من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم حلف في هذه القضية مرتين اولاً عند الغضب و آخراً عند الرضا ولم يحلف الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله في الحالتين انتهى قلت هذا الذي ذكره ليس فيه بيان المطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة لا تحلفوا بأبائكم * والحديث فيه حلف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والمطابق ذكره في الباب السابق لان ترجمته باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ومن جملة ما يحلف به حلفه بالله وليست الترجمة في بيان ان الحلف على ضربين عند الغضب وعند الرضا وانما هو بالله في الحالين ويمكن أن يوجه وجه المطابقة وان كان فيه بعض التمسك بان الترجمة لما كانت في معنى الحلف بالآباء وذكر حديثين مطابقين لما ذكر هذا الحديث فنبهنا على ان الحلف اذا لم يكن بالآباء ونحو ذلك لا يكون الا بالله فذكره لان فيه الحلف بالله في الموضوعين وفتية هو ابن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد التميمي البصري وايوب هو السخيتاني وابوقلابة بكسر القاف عبدالله بن زيد الجرهمي والقاسم بن عاصم التميمي البصري وزهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب على وزن اسم فاعل من التضرب بالضاد المعجمة الجرهمي الازدي البصري والحديث قدمضى في اوائل كتاب الايمان ولكن من قول ابي موسى اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في رهط من الاشعريين الى آخره والذي ذكر قبله هناليس هناك قوله من جرم بفتح الجيم وسكون اراه وهو بطنان من العرب احدهما من قضاة وهو جرم بن ريان والآخر في طي قوله وبين الاشعريين ويروي

الاشعريين بمخذف ياء النسبة قوله ود بضم الواو وتشديد الدال وهو المحبة قوله واخاه بكسر الهمزة وتخفيف الحاء المعجمة وبالمد تقول آخاه مؤاخاة واخاه والمامة تقول واخاه قوله فكان عند ابي موسى اى فكان زهدم عنده ويروى فكان قوله دجاج هو مثلك الدال جمع دجاجة لذ كروالانثى لان الهاء انما دخلت على انه واحد من جنسه قوله من تيم الله بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وهي حى من بكر قوله فقدرته بفتح الدال وكسرهما اى كرهته قوله «فلاحدثك» اى فوالله لاحدثك بنون التا كيدو يروى بلانون قوله «فى نفر» هو رهنط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وفى الرواية التى تقدمت فى رهنط من الاشعريين وقد ذكرنا هناك ان الرهنط عشيرة الرجل من الرجال مادون العشرة وقيل الى الاربعة ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه وتفسير بقية الالفاظ قد مر هناك والمسافة قريبة قوله بنهب اى من الغنيمة قيل تقدم فى غزوة تبوك رضي الله عنه ابنا عن من سمدوا حبيب بانه لعله اشتراها منه من سهامه من ذلك النهب اوها قضيتان احدها عند قدم الاشعريين والثانية فى غزوة تبوك قوله تنفلنا اى طلبنا غنمته قوله وتحملتها اى كفرتها والتحلل هو النقص عن عهدة اليمين والخروج من حرمتها *

﴿ باب لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت ﴾

اى هذا باب يقال فيه لا يحلف على صيغة المجهول وفى بعض النسخ باب لا تحلفوا باللات بصيغة امر الجمع واللات قال النعماني اخذ اللات من لفظه الله فالحقت بها تاء التانيث كما قيل للذ كرمرو ثم قيل للثى عمرة قلت ارادوا ان يسموا آلهتهم بلفظة الله فصر فها الله الى اللات صيانة لهذا الاسم الشريف وعن قتادة اللات صخرة بالطائف وعن ابي زيد بيت بنحلة كانت قريش تبعده وقيل كان رجل يات السويق للحاج فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه وعن الكعبى كان رجل من ثقيف يسمى حرمة ابن تميم كان يسلى السم فى صمد على صخرة ثم ياتى العرب فيات بها سوقتهم فلما مات الرجل حولتها ثقيف الى منازلها فعبدوه هاو العزى اختلف فيها فمن مجاهدى شجرة لثقفان يعبدونها وهى التى بعث اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه فقطعها فخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها داعية ويلها واضعة يدها على رأسها فقذفها خالد رضى الله تعالى عنه وعن الضحاك هى صنم لثقفان وضماهم سعد بن ظالم لثقفانى وذلك انه لما قدم مكة ورأى ان اهلها يطوفون بها وبين الصفا والمروة اخذ حجرا من الصفا وحجر من المروة فنقلهما الى نخلة ثم اخذ ثلاثة احجار فاسندها الى صخرة وقال هذا ربكم فاعبدوه فجمعوا يطوفون بين الحجرين ويعبدون الحجارة حتى افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فامر بهدمها وعن ابن زيد المزيمى بيت بالطائف كانت تبعده ثقيف ومن اصنامهم المائة قال قتادة كانت نخزاعة وكانت بقديدة وعن ابن زيد بيت كان بالسليلى تبعده بنوكعب وقال الضحاك مائة صنم لهذيل وخزاعة تبعدها اهل مكة وقال اللات والعزى ومائة اصنام من حجارة كانت فى جوف الكعبة يعبدونها قوله «ولا بالطواغيت» اى ولا يحلف بالطواغيت ايضا وهو جمع الطاغوت وهو صنم وقيل شيطان وقيل كل راس ضلال وعن جابر وسعيد بن جبير السكاهن وقال الطبرى هو عندى فملوت من العنبيان كالجبوت من الجبر قيل ذلك لكل من طغا على الله فعبد من دونه انسانا كان ذلك الطاغى او شيطانا ارضيا قات اصله طغيوت قدمت الباء على الفين فصارت طيغوت ثم قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها *

٢٨ - ﴿ حدثنى عبد الله بن محمد بن حذنا هشام بن يوسف أخبرنا ممر بن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف فقال فى حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليمت صدق ﴾

مطابقتها لترجمة ظاهرة والحديث ماضى فى تفسيره والنجم فانه اخرج هناك بهذا الاسناد والتمين بعينه ومضى فى الادب

ايضا عن ابي حنيفة وفي الاستئذان عن يحيى بن بكير قوله فليقل لا اله الا الله انما امر بذلك لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها وان كفارتها هو هذا القول لا غير قوله «تعال اقامرك» تعال بفتح اللام او واقامرك مجزوم لانه جزاؤه وانما امر بالصدقة تكفير الخطيئة في كلامه بهذه المصيبة والامر بالصدقة محمول عند الفقهاء على الذنب بدليل ان مرید الصدقة اذا لم يفعلها ليس عليه صدقة ولا غيرها بل يكتب له حسنة *

﴿ بَابُ مَنْ حَلَفَ عَلَى الشَّيْءِ وَإِنْ لَمْ يُحْلَفْ ﴾

اي هذا باب فيه بيان من حلف على شيء يفعله او لا يفعله قوله «وان لم يحلف» على صيغة المجهول وهو معطوف على محذوف تقديره حلف على ذلك وان لم يحلف *

٢٩ - ﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ وَكَانَ يَلْبَسُهُ فَيَجْمَلُ فَصَهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ فَصَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ ثُمَّ لَمَّا جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَنَزَعَهُ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ الْبَسْتُ هَذَا الْخَاتَمَ وَأَجْمَلُ فَصَهُ مِنْ دَاخِلِ فَرَمَى بِهِ ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ لَا الْبَسَهُ أَبَدًا فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان النبي ﷺ حلف لا يلبس خاتم الذهب والحال ان احدا ما حلفه على ذلك وفيه انه لا يلبس بالخلف على ما يحب المرء تركه او على ما يحب فعله من سائر الافعال واما وجه حلفه ﷺ فهو في ذلك ما قاله المصنف انما كان ﷺ يحلف في تضاعيف كلامه وكثير من فتواه تبرعا بذلك انسخ ما كانت الجاهلية عليه من الحلف باياتهم وآلهتهم واصنامهم وغيره ما يعرفهم ان لا يحلف به سوى الله عز وجل وليتدبروا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا عليه من الحلف بغير الله تعالى والحديث مضى في كتاب اللباس في باب خواتيم الذهب فانه اخرجه هناك عن مسدد وعن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر واخرجه ايضا في باب خاتم الفضة عن يوسف بن موسى عن ابي سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قوله فيجعل فصه بفتح الفاء وكسر ها قاله الكرمانى وقال الجوهري العامة تقول بالكسر قوله في باطن كفه انما لبسه كذلك لبيان انه لم يكن للزينة بل للحتم ومصالح اخرى قوله فرمى به اي لم يستعمله وليس انه القه لئلا ينسب اليه عن اضاءة المال قوله والله لا البسه ابدا اراد بذلك تاكيد الكراهة في نفوس الناس بيمينه لئلا يتوهم ان كراهته لم تكن فاذا زال ذلك المعنى لم يكن بلبسه لباسا واكد بالخلف ان لا يلبسه على جميع وجوهه قوله فنبذ الناس اي طرح الناس خواتيمهم *

﴿ بَابُ مَنْ حَلَفَ بِمَلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ ﴾

اي هذا باب في بيان من حلف بملة سوى ملة الاسلام ولم يذكر ما يترتب على الخالف اكتفاء بما ذكره في الباب وفي بعض النسخ باب من حلف بملة غير الاسلام والملة بكسر الميم وتشديد اللام وقال ابن الاثير الملة الدين كلمة الاسلام واليهودية والنصرانية وقيل هي معظم الدين وجملة ما يحيى به الرسل *

﴿ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَيَقْتُلْ ﴾

لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى الْكُفْرِ ﴾

هذا تعليق ذكره موصولا عن قريب في باب لا يحلف باللات والعزى عن ابي هريرة واراد به ان الخالف باللات والعزى يقول لا اله الا الله ولا يكفر لانه ﷺ امره ان يقول لا اله الا الله ولم ينسبه الى الكفر وروى ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا عبيد الله حدثنا اسرائيل عن ابي مصعب عن مصعب بن سعد عن ابيه قال حلفت باللات والعزى فانت النبي ﷺ فقلت اني حلفت باللات والعزى فقال قل لا اله الا الله ثلاثا وانفت عن شمالك ثلاثا وتعوذ بالله من

الشیطان الرحیم ولانہ

٣٠ - **حدیثنا** مملی بن اسید حدیثنا وھیب بن ایوب عن ابي قلابہ عن ثابت بن الضحاک قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من حلف بقیتر ملة الاسلام فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء هذب به في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله ﴿

مطابقتہ للترجمة ظاهرة وھیب مصغر وھب ابن خالد البصرى وایوب السخيتاني وایوب قلابہ بكسر القاف وتخفيف اللام عبد اللہ بن زید وثابت باثناء المئنة ابن الضحاک الانصارى كان من اصحاب الشجرة والحديث مضمی في الجائز عن مسدد في باب ما جاء في قاتل النفس ومضى الكلام فيه ومضى في الادب ايضا قوله «فهو كقائل» قال الملهب یعنی هو كاذب في عینہ لا كافر لانه لا یخلو ان یعتقد الملة التي حلف بها فلا كفارة علیه بالرجوع الى الاسلام او یكون معتقدا الاسلام بعد الحث فهو كاذب فيما قاله لان في الحديث الماضي لم ینسب الی الكفر وقيل يراد به التهديد والوعيد وقال ابن القصار معناه النهی عن موافقة ذلك اللفظ والتحذیر منه لانه یكون كافر بالله قوله عذب به ای بالعمى الذى قتل نفسه به لان جزاءه من جنس عمله قوله ولعن المؤمن كقتله یعنی في التحريم او في الابعاد فان اللعن تبعید من رحمة الله وقيل المراد المبالغة في الاثم قوله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله یعنی في الحرمة وقيل لان نسبته الى الكفر الموجب لقتله كالقتل لان المتسبب للشيء كفاعله ﴿

باب لا يقول ما شاء الله وشئت وهل يقول انا بالله ثم بك ﴿

ای هذا باب مترجم بلفظ لا يقول الشخص في كلامه ما شاء الله وشئت على صيغة التكميم من الماضي قال الكرمانى یعنی لا یجمع بينهما یعنی بین قوله ما شاء الله وقوله وشئت لجواز كل واحد منهما مفردا وقال غيره لان الواو بضمك بین المعنيين وایس هذان الادب وقدروى في ذلك عن رسول الله صلی الله تعالى علیه وسلم قال لا یقولن احدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن یقول ما شاء الله ثم ما شاء فلان وانما جاز دخول ثم كان الواو لان مشیئة الله مقدمة على مشیئة خلقه قال عز وجل (وما تشاؤون الا ان یشاء الله) فهذان الادب وذکر عبد الرزاق عن ابراهيم النخعی انه كان لا یرى باسا ان یقول ما شاء الله ثم شئت قوله وهل یقول انا بالله وبك ذکره بالاستفهام لعدم ثبوت احد الامرین عنده وهاجوا القول بذلك وعدمه ولكن روى عبد الرزاق عن ابراهيم النخعی انه كان یكره ان یقول اعوذ بالله وبك حتى یقول ثم بك والملة في ذلك ما ذكرناه وهو ان الواو یلزم الاشتراك وبكامة ثم لا یلزم لان مشیئة الله متقدمة ﴿

وقال عمرو بن عاصم حدیثنا همّام حدیثنا اصحاق بن عبد الله حدیثنا عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة حدیثه انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول ان ثلاثة في بني اسرائيل اراد الله ان ینزلهم فبعث ملكا فاتی الأبرص فقال تقطعت بی الحبال فلا بلاغ لی الا بالله ثم بك قد ذكر الحديث ﴿

قال الكرمانى لیس في الباب ما یدل علیه یعنی لیس في الباب حدیث یدل علی ما ترجم بهم تکلف بالجواب بما لیس بحته طائل فقال بروی عن ابی اسحق المستملی انه قال انتسخت كتاب البخارى من اصله الذى كان عند الفریرى فرأيتہ لم یتم بعد وقد بقی علیہ مواضع بیضة كثيرة فیها تراجم لم یتثبت بمدھا شیئا ومنها احادیث لم یترجم علیها فاضفنا بعض ذلك الى بعض قالوا وقد وقع في النسخ كثير من التقديم والتأخیر والزیادة والنقصان لان ابی الهيثم والحوى نسخا منه ایضا فبحسب ما قدر كل واحد منهم ما كان في رقعة او في خاشیة او مضافة انه من الموضع الفلانی اضافه الیه انتهى وقال صاحب

التوضيح والحديث في ذلك اى في عدم جواز ان يقال ماشاء الله وشئت مارواه محمد بن بشار حدثنا ابو احمد الزبيرى حدثنا مسعر عن معبد بن خالد عن عبد الله بن بشار عن قتيلة امرأة من جهينة قالت جاء يهودى الى رسول الله ﷺ فقال انكم تشركون وانكم تقولون والكعبة وتقولون ماشاء الله وشئت فامرهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ارادوا ان يحافوا ان يقولوا ورب الكعبة وامرهم ان يقولوا ماشاء الله ثم شئت وهذا الحديث رواه البخارى ولم يكن من شرطه فترجم به واستنبط معناه من حديث ابى هريرة انتهى قلت هذا لا بأس به للقرب من الترجمة ماشاء الله وشئت لان فيه هذا وقوله ماشاء الله ثم شئت قوله محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة الذى يقال له بندار اى الحافظ روى عنه الجماعة وابو احمد الزبيرى اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الكوفى روى له الجماعة ومسعر بكسر الميم ابن كدام روى له الجماعة ومعبد بن خالد الجدلدى التامى روى له الاربعة وعبد الله بن يسار الجهنى روى له ابو داود ووقيلة بضم القاف وفتح التاء المثناة من فوق وسكون الباء آخر الحروف وفتح اللام وقال ابو عمر قتيلة بنت صبي الجهنية ويقال الانصارية كانت من المهاجرات الاول روى عنها عبد الله بن يسار قوله وقال عمرو بن عاصم هو من شيوخ البخارى روى عنه في الصلاة وغير موضع وهنا علق عنه وهام بتشديد الميم ابن يحيى الموزى البصرى روى عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة واسمه زيد الانصارى ابن اخى انس بن مالك وعبد الرحمن بن ابي عمرة واسمه عمرو والانصارى قاضى اهل المدينة ووصل البخارى هذا المعلق في بدء الدنيا في باب ما ذكر عن بنى اسرائيل وقال حدثنى احمد بن اسحق حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا اسحق بن عبد الله حدثنى عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان ثلاثة من بنى اسرائيل الحديث بطوله والثلاثة هم ابرص واقرع واعمى قوله الحبال بالحاء المهملة جمع حبل ويروى بالجيم قوله فلا بلاغى قال الكرماني البلاغ الكفاية وقال المهلب انما اراد البخارى ان يميز ماشاء الله ثم شئت استدلالا من قوله ﷺ في حديث ابى هريرة ولا بلاغى الا بالله ثم بك ولم يجز ان يقول ماشاء الله وشئت وقد ذكرنا وجهه عن قريب

باب قول الله تعالى واقسموا بالله جهدايمانهم

اى هذا باب في قول الله تعالى واقسموا هذه الآية الكريمة في الانعام وبعدها (لئن جاءهم آية ليؤمنن بها) الآية وفي سورة النور (واقسموا بالله جهدايمانهم لئن امرتهم ليخرجن) الآية وقال النماي الآية الاولى نزلت في قریش قولا يا محمد تخبرنا عن موسى كان معه العصا يضرب بها الحجر فينفض منه اثنا عشرة عينا وتخبرنا عن عيسى انه كان يحيى الموتى وتخبرنا ان نمود كانت لهم ناقة فاتابشىء من الآيات حتى تصدقك الحديث بطوله فانزل الله تعالى (واقسموا بالله) اى حلفوا بالله (جهدايمانهم) اى مجهدايمانهم يعنى بكل ما قدروا عليه من الايمان واشدها لئن جاءهم آية كما جاء من قبله من الامم ليؤمنن بها الآية والآية الثانية نزلت في المنافقين كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اينما كنت نكن معك ان اقت اننا وان خرجت خرجنا وان جاهدت جاهدنا معك فقال الله تعالى (قل لهم لا تقسموا طاعة معروفة) بالقول واللسان دون الاعتقاد فهى معروفة منكم بالكذب انكم تكذبون فيها قاله مجاهد وقال المهلب قوله تعالى (واقسموا بالله جهدايمانهم) دليل على ان الحلف بالله اكبر الايمان كلها لان الجهد شدة المشقة

وقال ابن عباس قال ابو بكر فوالله يارسول الله لتحدثننى

بالذي اخطأت فى الرث وياقال لا تقسم

مطابقته للترجمة من حيث ان فيها انكار قسم المنافقين لكذبهم في ايمانهم وفي حديث ابن عباس انكار القسم الذى اقسام به ابو بكر رضى الله تعالى عنه ولكن الفرق ظاهر بين القسمين وهو من حديث مطول ذكره البخارى مسندا

في كتاب التعبير في باب من لم ير الرؤيا لا عبر قوله «في الرؤيا» اي في تعبير الرؤيا قوله لا تقسم هي عن القسم فان قلت امر النبي ﷺ بابرار المقسم كما يجي الان فلم ما بره قلت ذلك مندوب عند عدم المانع فكان له ﷺ مانع منه وقال ابن المنذر امر الشارع بابرار المقسم امر مندوب لا وجوب لان الصديق رضى الله تعالى عنه اقسام على رسول الله ﷺ فلم يبر قسمه ولو كان واحيا لابره وقال المهلب ابرار المقسم انما يستحب اذا لم يكن في ذلك ضرر على الخلو ف عليه او على جماعة اهل الدين لان الذي سكت عنه رسول الله ﷺ من بيان موضع الخطا في تعبير الصديق هو فائد على المسلمين وسيجي ايضا ذلك في التعبير في الباب المذكور •

٣١ - **حدثنا قبيصة** حدثنا سفيان عن اشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم ح **وحدثني محمد بن بشار** حدثنا غندر حدثنا شعبة عن اشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضى الله عنه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم **بأبرار المقسم** •

مطابقته للترجمة من حيث وجود المقسم فيها واما التعارض الظاهر الذي بين حديث ابن عباس وحديث البراء هذا فجوابه يفهم مما ذكرناه الان عن ابن المنذر والمهلب واخرج حديث البراء من طريقين الاول عن قبيصة بن عقبة العامري الكوفي عن سفيان الثوري عن اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالنسبة المثلثة ابن ابى الشفاء سليم بن الاسود الكوفي عن معاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة وبالنون الكوفي عن البراء بن طاز (الطريق الثاني) عن محمد بن بشار عن غندر بضم ايمين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة عن اشعث الى آخره والحديث الذي فيه ابرار المقسم معلولا ومختصرا قدم في مواضع كثيرة في الجنائز والمظالم واللباس والطب والتدوير والادب والتكاح والاستئذان والاشربة **قوله المقسم** روى بفتح السين فوجهه ان يكون مصدرا بمعنى الاقسام وقد يجي المصدر على لفظ المفعول كما في قوله ادخلته مدخلا بمعنى الادخال واخرجه مخرجا بمعنى اخراجه •

٣٢ - **حدثنا حفص بن عمر** حدثنا شعبة أخبرنا عاصم الأحول سمعت ابا عثمان يحدث عن أسامة أن ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد وسعد وأبي أن ابني قد احتضرت فاشهدنا فأرسل يقرأ السلام ويقول إن لله أخذ وما أعطى وكل شيء عنده مستسئ فلنصبر ونحتمسب فأرسلت إليه تقم عابيه فقام وقمنا معه فلما قمه رفع إليه فاقده في حجره ونفس الصبي تقمق ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذا رحمة يصبها الله في قلوب من يشاء من عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء •

مطابقته للترجمة في قوله تقسم عليه وهو ايضا يناسب الحديث السابق من حيث ان في كل منها ابرار المقسم و ابو عثمان عبد الرحمن النهدي والحديث مضى في الجنائز عن عبدان وفي الطب عن حجاج ويأتي في التوحيد عن ابى النعمان ومضى الكلام فيه واسامة هو ابن زيد بن حارثة النكابي وسعد هو ابن عبادة الحزرجي و ابى بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة هو ابن كعب الانصاري ويروي او ابى بفتح الهمزة وكسر الباء بالاضافة الى ياء التكلم بمعنى معه سعدوا بن كلاهما واحدهما شك الراوى في قول اسامة وفي اول كتاب القدر ابى بن كعب جز ما بلا شك **قوله** قد احتضرت بالضم

اي حضره الموت فلما قدم اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فاقدمه اى فاقعد المصبي في حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها قوله ونفس المصبي الواو فيه للحال قوله تقعع فعل مضارع من التقعع وهو حكاية صوت صدره من شدة النزغ قوله « ما هذا » استفهام على سبيل الاستفسار وليس يعتب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولعله سمعه ينهى عن البكاء الذى فيه الصياح او العويل فظن انه نهى عن البكاء كله قوله « هذا » اشارة الى البكاء من غير صوت *

٢٣ - **حدثنا ابي ايعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة**
ان رسول الله ﷺ قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد تمسه النار الا تحلة القسم *
 مطابقته للترجمة ظاهرة في آخر الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى يروى عن سعيد بن المسيب والحديث مضى في الجنائز في باب فضل من مات له ولد فاحتسب فانه اخرجه هناك عن علي بن سفيان عن الزهرى الى آخره واخرجه في الادب عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذى والنسائى كلاهما عن قتيبة قوله الا تحلة القسم اى تحليلها والمراد من القسم ما هو مقدر في قوله تعالى (وان منكم الا و الله ما نمك الاواردها) والمستثنى منه هو قوله « تمسه النار » لانه في حكم البدل من قوله لا يموت فكا * نه قال لا تمس النار من يموت له ثلاثة الا بقدر الورود *

٣٤ - **حدثنا محمد بن المثنى حدثني غندر حدثنا شعبة عن معبد بن خالد سمعت**
حارثة بن وهب قال سمعت النبي ﷺ يقول الا ادلكم على اهل الجنة كل ضعيف متضعف
لو انتم على الله لا يره واهل النار كل جواظ هتل مستكبر *

مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله لو اقسام على الله وغندر هو محمد بن جعفر ومعبد بن خالد الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة وبالذال المهملة ابن خالد وحارثة بن وهب الخزاعى والحديث مضى في تفسير سورة نون والقلم فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن سفيان عن معبد بن خالد الى آخره ومضى الكلام فيه قوله متضعف بتشديد العين المفتوحة اى الذى يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا وبكسر العين ايضا المتواضع الحامل المتذلل قوله « لو اقسام » اى لو حلف يمينا طمعا في كرم الله بابراره لا يره وقيل مناهه لودعاه لاجابه قوله جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة وهو الجوع المتنوع وقيل الكثير اللحم الخحال في المشى يقال جاظ يجوظ جوظا وفي العين الجواظ الا كول ويقال الفاجر وقال الداودى الكثير اللحم الغايظ الرقبة وقيل القصير البطين قوله مستكبر اى عن الحق والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان اهل النار هؤلاء وليس المراد الاستيماب في الطرفين وحاصله ان كل ضعيف من اهل الجنة ولا يلزم العكس وكذلك اهل النار *

باب اذا قال أشهد بالله أو شهدت بالله

اي هذا باب مترجم بقول الشخص اشهد بالله لافعلن كذا اولا لافعلن كذا وقال شهدت بالله لافعلن كذا ولم يبين جواب هذا ولا في حديث الباب صرح بذلك فكا * نه اعتمد على من يفحص عن ذلك من موضعه وللمناه في هذا الباب اقوال (احدها) ان اشهدوا حلف واعزم كماها ايمان تجب فيها الكفارة وهو قول ابراهيم النخعي وابى حنيفة والثورى وقال ربيعة والاوزاعى اذا قال اشهدان لافعلن كذا ثم حدث فهو يمين * الثانى ان اشهد لا يكون يمينا حتى يقول اشهد بالله وان لم يرد ذلك فليس يمين * والثالث اذا قال اشهد او اعزم ولم يقل بالله فهو كقوله والله حكاه الربيع عن الشافعى * الرابع ان ابا عبيد انكر ان يكون اشهد يمينا وقال الحالف غير الشاهد * الخامس اذا قال اشهد بالكعبة او

بالنبي لا يكون يمينا *

٣٥ - ﴿ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ قَوْمِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ بَعْجِي قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَكَانَ أَصْحَابُنَا يَنْهَوْنَ نَا وَنَحْنُ غُلَمَانٌ أَنْ نَحْلِفَ بِالشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ ﴾

مطابقتها لترجمة لاتأتى الامن قول ابراهيم وكان اصحابنا الى آخره لان معنى قوله ان نحلف بالشهادة اشهد بالله ومعنى قوله والعهد على عهد الله وسعد بن حفص ابو عمدة الطلحي الكوفي يقال له الضخم وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النعوى ابو معاوية ومنصور هو ابن المعتز و ابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهمله السلطاني وعبدالله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث مضى في الشهادات وفي الفضائل وفي الرقاق عن عبدان ومضى الكلام فيه قوله قرنى اى اهل قرنى الذين انافهم قوله تسبق قيل هذا دور واجيب بان المراد بيان حرصهم على الشهادة يحلفون على ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يمكنون او منسل في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها حتى لا يدري بايهما يتسدى فكأنهما يتسابقان لقلة مبالاته *

﴿ بَابُ عَهْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴾

اى هذا باب مترجم بقول الشخص عهد الله لافعلن كذا او لافعلن كذا ولم يبين فيه ما حكمه ولا في حديث الباب هذه اللفظة وانما هي في الآية المذكورة فيه فكأنه تركه اعتيادا على الطاب *

٣٦ - ﴿ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كاذِبَةٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَوْ قَالَ أَخِيهِ لِقِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ قَالَ سُلَيْمَانُ فِي حَدِيثِهِ فَمَرَّ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ مَا بَعْدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ قَالُوا لَهُ فَقَالَ الْأَشْعَثُ نَزَلَتْ فِيَّ وَفِي صَاحِبِ لِي فِي بَيْتِي كَأَنَّ بَيْنَنَا ﴾

مطابقتها لترجمة في قوله بعهد الله وابن ابي عدى محمد بن ابي عدى واسمه ابراهيم البصرى وسليمان هو الاعمش ومنصور هو ابن المعتز و ابو وائل هو شقيق بن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مضى في كتاب الحرب في باب الخصومة في البشر فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن سليمان الاعمش عن شقيق عن عبدالله الخ قوله ومنصور بالجرج عطف على سليمان قوله قال سليمان هو المذكور وهو الاعمش قوله فر الاشعث بالهاء المثناة في آخره هو ابن قيس الكندي قوله نزلت في بكسر الفاء وتشديد الياء قوله وفي صاحب لي وفي رواية الشرب كانت لي بشر في ارض ابن عم لي ومضى الكلام فيه هناك والعهد على خمسة اوجه تلزم الكفارة في وجهين وتسقط في اثنين واختلاف في الخامس فان قال على عهد الله كفر ان حنث وان قل وعده الله كفر عند مالك وابي حنيفة وقال الشافعي ان اراد به يمينا كفر ولا فلا وقال الليث لا كفارة عليه اذا قال وعده الله حتى يقول على عهد الله او اعطيتك عهد الله وان قال اهاد الله فقال ابن ابي حبيب عليه كفارة يمين وقال ابن شعبان لا كفارة عليه وقال مالك اذا قال على عهد الله وميثاقه فمليه كفارتان الا ان ينوي التاكيد

فيكون يمينا واحدة وقال الشافعي عليه كفارة واحدة وبه قال مطرف وابن الماجشون وعيسى بن دينار وروى عن ابن عباس اذا قال على عهد الله حنث يمتق رقبة *

﴿ باب الحلف بمزة الله وصفاته وكماته ﴾

اي هذا باب في بيان الحلف بمزة الله نحو ان يقول وعزة الله لا فعلن كذا او لا فعلن كذا وهذا يمين فيه الكفارة قوله وصفته قال ابن بطال اختلف العلماء في اليمين بصفات الله تعالى فقال مالك في المدونة الحلف بجميع صفات الله واسماؤه لازم كقوله والسميع والبصير والعليم والخبير واللطيف او قال وعزة الله وكبريائه وقدرته واماتته وحقه فهي ايمان كلها تكفر وذكر ابن المنذر منعه عن الكوفيين اذا قال وعظمه الله وكبريائه وجلال الله وامانة الله وحنث عليه الكفارة وكذلك في كل اسم من اسماء الله تعالى وقال الشافعي في جلال الله وعظمه الله وقدره الله وحق الله وامانة الله ان نوى بها اليمين فذلك والافلا وقال ابو بكر الرازي عن ابي حنيفة ان قول الرجل وحق الله وامانة الله ليست يمين لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان حائفا فليحلف بالله قوله وكماته اي الحلف بكلمات الله نحو الحلف بالقرآن او بما انزل الله واختلفوا فيمن حلف بالقرآن او بالمصحف او بما انزل الله فروى عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان عليه لسكل آية كفارة يمين وبه قال الحسن البصري واحمد بن حنبل وقيل كلام ابن مسعود محمول على التغليظ ولادليل على صحته وقال ابن القاسم اذا حلف بالمصحف عليه كفارة يمين وهو قول الشافعي فيمن حلف بالقرآن وبه قال ابو عبيد وقال عطاه لا كفارة عليه *

﴿ وقال ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول أهوذ بعزتك ﴾

هذا التعليق وصله البخاري في التوحيد من طريق يحيى بن معمر عن ابن عباس فراجع اليه

﴿ وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ يبقَى رجلٌ بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا أسألك غيرها: وقال أبو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله لك ذلك وعشرة أمثاله ﴾

مطابقته لترجمة في قوله وعزتك لا أسالك غيرها وهذا التعليق مضى مطولا عن قريب في باب الصراط جسر جهنم وابو سعيد هو الحدري *

﴿ وقال أيوب هلمه السلام وعزتك لا غنى لي عن برِّك ﴾

مطابقته لترجمة في قوله وعزتك وهذا التعليق مضى في كتاب الوضوء في باب من اغتسل عريانا وحده عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال بينا ايوب يفتسل عريانا فخر عليه جراده من ذهب فجعل ايوب يحس في ثوبه فناداه رب يا ايوب الم اكن اغنيتك صاتري قال بلى وعزتك ولكن لا غنى لي عن برِّك ومضى الكلام فيه هناك قوله لا غنى لي اي لاستغناءه او لا بد *

٣٧- ﴿ حدثنا آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة عن أنس بن مالك قال قال النبي ﷺ لا تزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضم رب العزة فيها قدمه فنقول قطيط وعزتك ويزوي بمضها الى بعض: رواه شعبة عن قتادة ﴾

مطابقته لترجمة في قوله وعزتك وادم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن واصله من خراسان سكن عسقلان وشيبان مر عن قريب والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن عبد بن حميد واخرجه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد ايضا

واخرجه النسائي في الترمذي عن الربيع بن محمد عن آدم به قوله وتقول جهنم هل من مزيد قال نعم لم يمتلئ ان يكون هذا مجازا مجازه هل من مزيد ويحتمل ان يكون استفهاما بمعنى الاستزادة وانما صلح للوجهين لان في الاستفهام ضربا من الجحد وطرفا من الزنى قوله مزيد اسم بمعنى الزيادة قوله قدومه قال الكرماني هو من التشابهات وقال المهلب اى ما قدم لها من خلقه وسبق لها بمشيئته ووعده ممن يدخلها وقال النضر بن شميل معنى القدم هنا الكفار الذين سبق في علم الله تعالى انهم من اهل النار وحمل التقدم على المتقدم لان العرب تقول للشئ المتقدم قدم وقيل القدم خلق يخلق الله يوم القيامة فيسميه قدما ويضيفه اليه من طريق الفعل والملك يضعه في النار فتتملى النار منه وقيل المراد به قدم بعض خلقه فاضيف اليه كما يقول ضرب الامير الاص على معنى انه عن امره وسئل الخليل عن معنى هذا الخبر فقال هم قوم قدمهم الله تعالى الى النار وعن عبدالله بن المبارك من قد سبق في علمه انهم من اهل النار وكل ما تقدم فهو قدم قال الله تعالى ان لهم قدم صدق عند ربهم يعني اعمالا سالحة قدموها وروى عن حسان بن عطية حتى يضع الجبار قدمه بكسر القاف وكذلك روى عن وهب بن منبه وقال ان الله تعالى قد كان خلق قوما قبل ادم عليه السلام يقال لهم القدم رؤسهم كرؤس الكلاب والدواب وسائر اعضائهم كاعضاء بنى آدم فمصوا ربهم فاهلكهم الله تعالى بسلام الله جهنم منهم حين تستزيد فان قلت جاء في مسلم حتى يضع تبارك وتعالى فيها رجله فنقول نطق فها تلك تمنى قلت الرجل العدد الكثير من الناس وغيرهم والاضافة من طريق الملك قوله قط قط فها تلك تمنى قلت الرجل العدد الكثير من الناس وقيل ان ذلك حكاية صوت جهنم قال الجوهري اذا كان بمعنى حسي وهو الاكفاء فهو مفتوح القاف سا كن الطعام وقال ابن التين وروينا بكسرها وفي رواية ابي ذر بكسر القاف قوله ويزوى بضم الياء وسكون الزاى وفتح الواو يعني يجمع ويقبض قوله رواه شعبة اى روى الحديث المذكور شعبة عن قتادة وصل البخارى روايته في تفسير سورة (ق) فارجم اليه *

﴿ بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لَعَمْرُؤُا ﴾

اى هذا باب في بيان قول الشخص لعمر الله ولم يبين حكمه اعتمادا على تخرج الطالب ومعناه لحياة الله وبقاؤه وقال الزجاج لعمر الله كانه حلف ببقائه تعالى قال الجوهري عمر الرجل بالكسر يعمر عمرا وعمرا على غير قياس لان قياس مصدره التحريك اى عش زمانا طويلا وان كان المصدر ان بمعنى الا انه استعمل في القسم المفتوح فاذا ادخلت عليه اللام رفعت بالابتداء والخير محذوف اى ما قسم به فان لم تأت باللام نصيبته نصب المصادر فقلت عمر الله ما فعلت كذا وعمرك الله ما فعلت ومعنى لعمر الله وعمر الله احلف ببقاء الله ودوامه فاذا قلت عمرك الله فكانت قلت لعمرك الله اى باقرارك له بالبقاء واما حكمه فهو يمين عند الكوفيين ومالك وقال الشافعي هو كناية بمعنى لا يكون يمينا الا بالنية وبه قال اسحاق واذا قال لعمري فقال الحسن البصرى عليه الكفارة اذا حنت فيها وسائر الفقهاء لا يرون فيها كفارة لانها ليست بيمين عندهم

﴿ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَعَمْرُكَ لَعْمَشُكَ ﴾

اشار به الى ان ابن عباس فسر لعمرك بقوله لعيمشك واصله ابن ابي حاتم من طريق ابى الجوزاء عنه في قوله تعالى لعمرك اى حياتك فالحياة والعيش واحد

٢٨ - ﴿ حَدَّثَنَا الْوَيْسِيُّ حَدَّثَنَا ابْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ وَحَدَّثَنَا حجاجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هُرَيْرَةَ النَّبَخِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ وَسَمِعْتُ بَنَ الْمُسَيَّبِ وَهَلَقَمَةَ بِنَ وَقَاصٍ وَهَبِيْدَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ هَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الالف ما قالوا فبرأها الله وكلُّ حدّثني طائفة من الحديث وفيه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستمذرين عبد الله بن ابي قحافة اسيد بن حضير فقال لعبد بن عبادة اعرز الله انقلته

مطابقته للترجمة في قوله لعمر الله لنقلته والادبى نسبة الى اويس مصفر اوس بفتح الهزة وسكون الواو وبالسين المهملة واوس هو ابن سعد بن ابي مروح ينسب اليه جماعة منهم ابو القاسم عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو ابن اوس شيخ البخارى وهو مدني صدوق قاله ابن ابي حاتم و ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وهو لاهم رجال الطريق الاول ورجال الطريق الثاني حجاج على وزن فعل بالتشديد ابن مهال بكسر الميم وسكون النون الانماطى البصرى يروي عن عبد الله بن عمر التميمى بضم النون وفتح الميم عن يونس بن يزيد الا بلى عن الزهري وقدم في الحديث مطولا في مواضع في قضية الالف وفي الشهادات عن ابي الربيع وفي المغازى وفي التفسير وفي الايمان عن عبد العزيز بن عبد الله وسيجي ايضا في التوحيد وفي الاعتصام وفتوى الكلام فيه مستوفى قوله فاستمذرى اى طلب من يمدونه من عبد الله بن ابي ابن لولاي من نصفه منه قوله فقام اسيد ابن حضير كلاهما بالتصغير قوله لنقلته بصيغة جمع المتكلم واللام فيه للنا كيدو كذلك النون المشددة *

﴿ باب لا يؤخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفورٌ حلِيمٌ ﴾

اي هذا باب مترجم بقوله تعالى (لا يؤخذكم الله باللغو في ايمانكم) الآية كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره لا يؤخذكم الله الى قوله بما كسبت قلوبكم وهذه الآية في سورة البقرة واما التي في سورة المائدة فانه ذكرها في اول كتاب الايمان والندبر وقدم في هناك تفسير اللغو قوله بما كسبت قلوبكم اى عزمتم وقصدتم وتعمدتم لان كسب القلب القصد والنية والله غفور لعباده حلِيم عنهم *

٣٩ - ﴿ حدّثنا محمد بن المثنى حدّثنا يحيى عن هشام قال أخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها لا يؤخذكم الله باللغو قال قالت انزلت في قوله لا والله وبلى والله ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين وقال ابو عمر تفرد يحيى بن سعيد بكر السبب في نزول الآية الكريمة ولم يذكره احد غيره قيل صرح بعضهم برفعه عن عائشة رواه ابو داود من حديث ابراهيم الصائغ عن عطاء عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله و اشار ابو داود الى انه اختلف على عطاء وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه *

﴿ باب إذا حثت ناسياً في الايمان ﴾

اي هذا باب يذكر فيه اذا حثت الحالف حال كونه ناسياً ولم يبين حكمه كما دته في الابواب الماضية

﴿ وقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به . وقال لا تؤاخذني بما نسيت ﴾

ثبوت الواو في وليس رواية لقوم وفي رواية ابي ذر بدون الواو اى ليس عليكم اثم فيها فعلتموه مخطئين ولكن الاثم فيها تعمدهتموه وذلك اثم كانوا ينسبون زيد بن حارثة الى النبي ﷺ ويقولون زيد بن محمد فنهام عن ذلك وامرهم ان ينسبوا

لآبائهم الذين ولدوهم وثم قال وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به قبل النهي ويقال ان هذا على العموم فيدخل فيه كل مخطيء
 وغرض البخاري هذا يدل عليه حديث الباب قوله وقال لا تؤاخذني بما سبت هذه في آية اخرى في سورة الكهف يخاطب
 موسى عليه السلام بقوله لا تؤاخذني الخضر عليه السلام وذلك بما جرى من امر السفينة وروى ابن عباس رضي الله تعالى
 عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال كانت الاولى من امر موسى النسيان والثانية العذر ولو صبر لقص الله علينا
 اكثر مما قص وبهذا استدلالنا على ان التامس لا يؤاخذ بخبثه في عيونه فان قلت الخطا نقض الصواب والنسيان خلاف الذكر
 ولم يذكر في الترجمة الا النسيان ولا تطابقها الا الآية الثانية وكذلك لا يناسب الترجمة من احاديث الباب الا الذي فيه تصريح
 بالنسيان والآية الاولى لا مطابقة لها في الذكر هنا الا يرى ان الدينة تجب في القتل بالخطا واذا اتلف مال النير خطا فانه يفرم
 قلت انما ذكر الآية الاولى واحاديث الباب على الاختلاف ليستنبط كل احد منهما ما يوافق مذهبه ولهذا لم يذكر الحكم في
 الترجمة وانما ذكر هالها اصول الاحكام ومواد الاختلاف التي يصلح ان يقاس عليها ووجوب الدينة في الخطا وغرامة المال
 بانلافه خطا من خطاب الوضع فتيقظ فانه موضع دقيق *

٤٠ - **حدثنا** خالد بن يحيى حدثنا مسمر حدثنا قتادة حدثنا زرارة بن اوفى عن ابي هريرة
 يرفعه قال ان الله تجاوز لامتي عما وضوت او حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تكلم *

مطابقته للترجمة من حيث ان الو - وسه من متعلقات عمل القلب كالنسيان وخطا بفتح الحاء المعجمة وتشديد اللام
 السلمي بضم السين المهملة ومسمر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملة ابن كدام بكسر الكاف ووزارة بضم
 الزاي وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء العامري قاضي البصرة في الحديث مضى في
 الطلاق عن مسلم بن ابراهيم وفي العتاق عن محمد بن عرعة وذكروا اسماعيل بن الفرات بن خالد ادخل بين زرارة وبين
 ابي هريرة في هذا الاستناد رجلا من بني عامر وهو خطا فان زرارة من بني عامر فكانه كان فيه عن زرارة رجل من بني
 عامر فظنه آخرو وليس كذلك قوله يرفعه اي يرفع ابو هريرة الحديث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الكرمانى
 انما قال يرفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليكون اعم من انه سمعه منه او من صحابى آخر سمعه منه انتهى وقال بعضهم ولا
 اختصاص لذلك بهذه الصيغة بل مثله في قوله قال وعن وانما يرفع الاحتمال اذا قال سمعت او نحوه قلنا غرض هذا القائل
 تحريشه على الكرمانى والا فلا حاجة الى هذا الكلام لانه ما ادعى الاختصاص ولا قوله ذلك ينافي غيره يعرف بالتامل وذكروا
 الاسماعيل بن وكيعا رواه عن مسمر ولم يرفعه قال والذي رواه ثقة فوجب المصير اليه قوله تجاوز لامتى وفي رواية هشام
 عن قتادة عن امتى وهو اوجه قوله او حدثت به وفي رواية هشام عما وضوت به وما حدثت به من غير تردد وكذا
 في رواية مسلم قوله «انفسها» بالنصب عند الاكثرين وعند بعضهم بالرفع قوله «او تكلم» بالجزم اراد ان الوجود
 الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات والعمل في العمليات قبل لواصر على العزم على المعصية بما قرب
 عليه لا عليها واجيب بان ذلك لا يسمى وسوسة ولا حديث نفس بل هو نوع من عمل القلب *

٤١ - **حدثنا** عثمان بن الهيثم او محمد بن هبة عن ابن جريج قال سمعت ابن شهاب
 يقول حدثني عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه ان النبي ﷺ بينما هو
 يخطب يوم النحر اذ قام اليه رجل فقال كنت احسب يا رسول الله كذا وكذا قبل كذا وكذا
 ثم قام آخر فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا لهؤلاء الثلاث فقال النبي ﷺ افعل ولا
 حرج لئن كلهن يؤمنين فما سئل يؤمنين عن شيء الا قال افعل ولا حرج *

مطابقته لترجمة من حيث ان البخاري الحق الحسبان بالنسيان لان كلامهما من عمل القلب وعثمان بن الهيثم بفتح الهامو سكون الياء آخر الحروف وفتح الراء الثالثة ابن الجهم ابو عمر المؤذن البصري قوله «او محمد عنه» اي او حديثي محمد عنه اي عن عثمان بن الهيثم عن ابن جريج ومحمد هذا هو ابن يحيى الذهلي وكل واحد من عثمان ومحمد بن يحيى من شيوخ البخاري واخرج الاسماعيلي هذا الحديث من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن عثمان بن الهيثم به وقد مر نحو هذا في او اخر كتاب اللباس في باب الذريرة حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج الحديث وقدمر الكلام فيه و ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي القرشي * والحديث مضى في كتاب العلم في باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة ومضى الكلام فيه قوله «كنت احسب كذا وكذا قبل كذا وكذا» اي كنت احسب الطواف قبل الذبح او الذبح قبل الحلق قوله «ثم قام آخر» اي رجل آخر قوله «لهؤلاء الثلاث» وهي الذبح والحلق والطواف قوله «لمن» اي قال لاجل هؤلاء الثلاث افسل ولا حرج عليك في التقديم والتاخير *

٢٢ - **حدثنا أحمد بن يونس** حدثنا **أبو بكر** عن **عبد العزيز بن رفيع** عن **عطاء** عن **ابن عباس** رضي الله عنهما قال قال **رجل** **لنبي** **ﷺ** **زرت** **قبل** **أن** **أرمي** **قال** **لا حرج** **قال** **آخر** **حلفت** **قبل** **أن** **أذبح** **قال** **لا حرج** **قال** **آخر** **ذبحت** **قبل** **أن** **أرمي** **قال** **لا حرج** *

مطابقته لترجمة مع أنه ليس فيه ذكر اليمين هي بيان رفع القلم عن الناس والمخطئ ونحوها وعدم الجناح فيه وعدم المؤاخذة قاله الكرمانى وقال ايضا هذا الحديث وما بعده من الاحاديث مناسبتها بهذا الوجه وفيه تامل وابو بكر هو ابن عباس بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة الفارى وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالعين المهملة ابو عبدالله الاسدى المكي سكن الكوفة وسمه انس بن مالك وعن جرير اتي عليه نيف وتسعون سنة وكان يتزوج ولا يمكث حتى تقول المرأة فارقتى من كثرة جماعه وعطاء هو ابن ابي رباح والحديث مضى في كتاب الحج مع ترجمه قوله زرت يبنى طفت طواف الزيارة وهو طواف الركن *

٢٣ - **حدثني** **إسحاق بن منصور** **حدثنا** **أبو أسامة** **حدثنا** **عبيد الله بن محمد** **عن** **سميد** **ابن** **أبي** **سميد** **عن** **أبي** **هريرة** **أن** **رجلاً** **دخل** **المسجد** **فصلّى** **ورسول** **الله** **ﷺ** **في** **فاحية** **المسجد** **فجاء** **فسلم** **عليه** **فقال** **له** **أرجم** **فصل** **فإنك** **لم** **تصل** **فارجع** **فصل** **فإنك** **لم** **تصل** **فارجع** **فصل** **فإنك** **لم** **تصل** **قال** **في** **الثانية** **فأعلمني** **قال** **إذا** **قمت** **إلى** **الصلاة** **فأسبغ** **الوضوء** **ثم** **استقبل** **القبلة** **فكبر** **واقرا** **بما** **تيسر** **مك** **من** **القرآن** **ثم** **اركع** **حتى** **تطمئن** **راكما** **ثم** **ارفع** **رأسك** **حتى** **تعتدل** **قائماً** **ثم** **اسجد** **حتى** **تطمئن** **ساجداً** **ثم** **ارفع** **حتى** **تستوي** **وتطمئن** **جالساً** **ثم** **اسجد** **حتى** **تطمئن** **ساجداً** **ثم** **ارفع** **حتى** **تستوي** **قائماً** **ثم** **افل** **ذلك** **في** **صلاتك** **كلها** *

قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة به وليس فيه ذكر يمين قلت هذا الحديث قدمضى في كتاب الصلاة في باب وجوب القراءة للامام والمأموم وفيه وقال والذي يمتك بالحق ما احسن غيره فيدخل في الباب من هذه الحديثه وابو اسامة هو حماد بن اسامة وعبيد الله بن عمر العمري وسعيد هو المقبرى وفيه حجة فاطمة لابي حنيفة رضي الله تعالى عنه في جواز القراءة في الصلاة بما تيسر *

٤٤ - **حدثنا** فروة بن أبي المزراه حدثنا هلي بن مسير عن هشام بن هريرة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت هزم المشركون يوم أحد هزيمة تعرف فيهم فصرخ إبليس أي عباد الله أخرجكم فرجعت أولاهم فاجتلدت هي وأخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فإذا هو بأبيه فقال أبي قالت فوالله ما ننجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال هريرة فوالله ما زالت في حذيفة منها بقية حتى ألقى الله

مطابقته لترجمة من حيث ان النبي ﷺ لم ينكر على الذين قتلوا والدحذيفة لجهلهم فجل الجبل هناك للنسيان فهذا الوجه دخل الحديث في الباب مع ان فيه اليمين وهو قول حذيفة فوالله ما ننجزوا وفروة بفتح الفاء وسكون الراء وبوالواو ابن ابي المزراه بفتح الميم وسكون الميم المدجمة وبالراء وبالدال وبالواو القاسم الكندي الكوفي وعلى بن مسير على وزن اسم الفاعل من الاسهار بالسین المهملة ابو الحسن القرشي الكوفي تولى قضاء نواحي الموصل مات سنة تسع وثمانين ومائة والحديث مضى في آخر المناقب في باب ذكر حذيفة بن اليمان وفي غزوة احد قوله «هزم» على صيغة المجهول من الماضي وكذلك قوله «تعرف» على صيغة المجهول قوله «اي عباد الله» اي يا عباد الله قوله «اخراكم» قال الكرمانى اي يا عباد الله احذروا الذين من ورائكم واقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تثبيطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة التقدمة قاصدين لقتال الاخرى طائفتهم من المشركين فتجالد الطائفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين قوله «ابى ابى» وقع مكررا يبنى يا قومى هذا ابى لا تقاتلوه فقتلوه طائفتهم من المشركين قوله «ما ننجزوا» بالزاي اي ما امتنعوا وما انفكوا حتى قتلوه يقال -جزه يحجزه -جز اذا منعه قوله منها اي من قتل ابيه قوله بنية مرفوع بقوله ما زالت قال الكرمانى اي بنية حزن وتحسر من قتل ابيه بذلك الوجه قلت هكذا فسر الكرمانى على ان لفظ بنية مرفوعة وهى رواية الكشميهنى وفي رواية غيره بنية خير بالاضافة اي استمر الخير فيه وقال بعضهم وهم الكرمانى في تفسيره والصواب من المراد انه حصل له خير بقوله المسلمين الذين قتلوا اباه خطا بقوله عفا الله عنكم واستمر ذلك الخير فيه قلت نسبة الكرمانى الى الوهم وهم لان الكرمانى انها فسر على رواية الكشميهنى على ما ذكرناه والاقرب فيها ما فسر لانه تحسر غاية التحسر على قتل ابيه على يد المسلمين على ما لا يخفى

٤٥ - **حدثنا** يوسف بن موسى حدثنا ابواسامة قال حدثني عوف بن خلائس ومحمد بن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ من أكل ناسيا وهو صائم فليتيم صومه فانما اطعمه الله وسقاه

مطابقته لترجمة في قوله ناسيا بمجرد ذكره من غير قيد بشى من اليمين او غيرها او يوسف بن موسى بن راشد القبطان الكوفي -كن بغدادا وابو اسامة حماد بن اسامة وعوف بفتح السين المهملة وسكون الواو وبالفاء وهو المشهور بالاعرابى وخلص بكسر الحاء المعجمة وتحفيف اللام وبالسین المهملة ابن عمرو الهجرى ومحمد بن سيرين وهو عطف على خلاص والحديث قدمه فى كتاب الصوم فى باب الصائم اذا اكل او شرب

٤٦ - **حدثنا** آدم بن ابي ابيس حدثنا ابن ابي ذؤيب عن الزهري عن الأخرج عن عبد الله بن بختيار قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم فقام فى الركعتين الأولىين قبل أن يجلس فمضى فى صلاته فلما قضى صلاته انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد قبل أن يسلم ثم رفع رأسه ثم كبر وسجد ثم رفع رأسه وسلم

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ترك القعدة الاولى ناسيا فيدخل في الباب من هذه الحيزية واسم ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن ابي ذئب واسمه هشام بن سعد والاعرج عبد الرحمن بن هرمز وعبد الله بن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو اسم امه وابوه مالك الهاشمي والحديث تقدم في ابواب سجود السهو في آخر كتاب الصلاة ومضى الكلام في هذا

٢٧ **حدثني اسحاق بن ابراهيم** سمع **عبد العزيز بن عبد الصمد** حدثنا منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فزاد او نقص منها قال منصور لا ادري ابراهيم وهم ام علقمة قال قيل يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت قال وما ذلك قالوا صليت كذا وكذا قال فسجد بهم سجدتين ثم قال هاتان السجدتان لمن لا يدري زاد في صلاته ام نقص فيتحرى الصواب فيتم ما بقي ثم يسجد سجدتين

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ام نسيت ولكن بالتمسك والاحسن ان يقال ذكر هذا الحديث بطريق الاستطراد للحديث السابق واسحاق بن ابراهيم هو ابن راهويه قوله سمع عبد العزيز تقديره انه سمع عبد العزيز وعادتهم انهم يسقطون مثل هذا في الخط في بعض الاحيان وعبد العزيز هو ابن عبد الصمد المعنى بفتح العين المهملة وتشديد الميم المصري قلت المعنى نوعان الاول منسوب الى قبيلة عم من بني تميم وفيهم كثرة والثاني لقب زيد بن الحارثي لقب به لانه كلما كان يسال عن نبي الله صلى الله عليه وآله حتى اسال عمي واما عبد العزيز المذكور فالظاهر انه منسوب الى عم القبيلة وقد ذكر ابن ما كولا جماعة ينسبون الى عم ومنصور هو ابن المعتز و ابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس والحديث قد مضى في الصلاة في باب التوجه نحو القبلة عن عثمان عن جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبد الله صلى الله عليه وآله قوله الحديث فزاد او نقص شك من الراوي قوله قال منصور لا ادري ابراهيم وهم اي في الزيادة والنقصان ام علقمة اي اووم علقمة هو بفتح الهاء قال الجوهري وهمت في الحساب او هم اي غاطت وسهوت وهمت في الشيء بالفتح او هم وها اذا ذهب وهمك اليه وانت تريد غيره وقال الكرماني فان قلت لفظ اقصرت صريح في انه نقص قلت هذا خلط من الراوي وجمع بين الحديثين وقد فرق بينهما على الصواب في كتاب الصلاة قال في باب استقبال القبلة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سام قيس له يا رسول الله احداث في الصلاة شيء قال وما ذلك قالوا صليت كذا الى آخره وقال في باب سجود السهو عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله انصرف من اثنتين فقال له ذواليدن اقصرت الصلاة ام نسيت ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو التغير فكأنه قال اغيرت الصلاة عن وضعها انتهى قلت في رواية جرير عن منصور قال قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فحزم بان ابراهيم هو الذي تردد وهذا يدل على ان منصور حين حدث عبد العزيز كان مترددا هل علقمة قال ذلك او ابراهيم وحين حدث جريرا كان جازما بابراهيم قوله « يتحرى » اي يجتهد في تحقيق الحق بان ياخذ بالاقبل له

٢٨ **حدثنا الحميدي** حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار اخبرني سعيد بن جبيرة قال قلت لابن عباس فقال حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امرئ عسرا قال كانت الاولى من مؤملي عليه السلام لسيانانا

مطابقته للترجمة في مجرد ذكر النسيان من غير قيده بهى، والحمدى عبد الله بن الزبير نسب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عينة **قوله** قلت لابن عباس، مقوله محذوف تقديره قلت لابن عباس حدثنا عن معنى هذه الآية او حدثنا مطلقا فقال حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله ﷺ قال الى آخره وقد حذف البخارى هنا اكثر الحديث في قصة موسى مع الحضرة عليها السلام وقد مرت بهذا السند في تفسير سورة الكهف ومرت ايضا في كتاب العلم في باب الخروج في طلب العلم *

قال ابو عبد الله كتب الى محمد بن يسار حدثنا معاذ بن معاذ حدثنا ابن عون عن الشعبي قال قال البراء بن عازب وكان عندهم ضيف لهم فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع ليا كل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فامرته ان يعيد الذبح فقال يا رسول الله هندی عناق جذع عناق ابنى هي خير من شاتى لحم فكان ابن عون يقف في هذا المكان من حديث الشعبي ويحدث عن محمد بن سيرين بمنزل هذه الحديث ويقف في هذا المكان ويقول لا ادري ابلقت الرخصة غيرة أم لا . رواه ايوب عن ابن سيرين عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم *

ابو عبد الله هو البخارى نفسه **قوله** كتب الى بتشديد الباء ومحمد بن بشار فاعل كتب واخرج البخارى هذا الحديث بصيغة المكاتبة لم يقع له الا في هذا الوضع وقال المحررون المكاتبة بان يكتب اليه بشى من حديثه قيل هو كالناولة المقرونة بالاجازة فانها كالسمع عند الكثير وجوز بعضهم فيها أن يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن تقييده بالكتابة **قوله** حدثنا ماذ هو المكتوب له ومعاذ بن معاذ ضم الميم فيهما وابن عون هو محمد بن عون بفتح العين المهملة وبالتون والشعبي هو عامر بن شراحيل **قوله** قال قال البراء بن عازب اى قال الشعبي قال البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه ظاهر هذا يدل على ان هذه القصة وقعت للبراء بن عازب ولكن وقع فيما تقدم في كتاب العيدان الامر بالذبح هو اورد بضم الباء الموحدة وسكون الراء بن نيار بكسر النون وتخفيف الباء آخر الحروف وبالراء كذا رواه يزيد عن الشعبي عن البراء فذكر الحديث وفيه فقام ابو بردة بن نيار وقد ذبح فقال ان عندى جذعة الحديث وروى من طريق مطرف عن الشعبي عن البراء فقال ضحى خال قال له ابو بردة قبل الصلاة ووفق الكرماني هذا بقوله بان اورد بضم الباء كانوا اهل بيت واحد فتارة نسب البراء الى نفسه وتارة الى خاله وقال غيره لولا اتحاد مخرج الحديث والسند من رواية الشعبي عن البراء لكان يحمل على التعمد والاختلاف فيه من الرواة عن الشعبي **قوله** قبل ان يرجع في رواية السرخسى والمستمل قبل ان يرجعهم والمراد قبل ان يرجع اليهم **قوله** ضيفهم بالرفع لانه فاعل ليا كل **قوله** فذ كروا ذلك اى ذبحهم قبل الصلاة **قوله** فامرته اى فامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البراء ان يعيد الذبح بكسر الذال وقال ابن التين كذا وروىناه الذبح بالكسر وهو ما يذبح وبالفتح مصدر فبحت **قوله** « عندى عناق » بفتح العين المهملة وتخفيف النون وهو الاثنى من اولاد المعز **قوله** جذع بفتح الجيم والذال المعجمة وهو الطاعنة في السنة الثانية وقال ابن الاثير الجذع من الابل ما طعن في السنة الخامسة ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية وقيل البقر في الثالثة ومن الضان ما تمت له سنة وقيل اقل منها ومنهم من يخالف بعض هذا التقدير **قوله** عناق لبن بالاضافة وبالرفع لانه بدل من **قوله** عناق **قوله** جذع بالرفع صفة لعناق **قوله** خير خير مبتدا محذوف اى هي خير من شاتى لحم وقد مر الكلام فيه في الاضاحى **قوله** فكان ابن عون هو محمد بن عون الراوى يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي اى يترك تكلمته ويقول لا ادري ابلقت الرخصة وهي **قوله** ﷺ ضح بالعناق الذى عندك **قوله** غير ماى غير البراء وقد مر في الاضاحى في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لابي بردة ضح الجذع

من المزولن نجزي عن احد بعدك ونفظ الحديث اذ جهالون تصلح لغيرك وفي رواية لن تجزي عن احد بعدك قوله ورواه ايوب اى روى الحديث المذكور ايوب السخيتاني عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ووصله البخارى في اوائل الاضاحى عن مسدد عن اسماعيل هو ابن علية عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك الحديث

٤٩ - ﴿ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ هَيْدٍ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ قَالَ مَنْ ذَبَحَ فَلْيُذِبْ مَكَانَهَا وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبِيحًا فَلْيُذِبْ بِاسْمِ اللَّهِ ﴾

مطابقة هذا الحديث الذى قبله ظاهرة وقال الكرمانى مناسبة حديث البراء وجندب للترجمة الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسى في وقت الذبيح والاسود بن قيس المبدى ابو قيس الكوفى وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وبالباء الواحدة ابن عبد الله بن سفيان البجلي ومضى الحديث في العيدين عن مسلم بن ابراهيم وفي الاضاحى عن آدم وسياتى في التوحيد عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه هناك •

﴿ بَابُ الْيَمِينِ الْعَمُوسِ ﴾

اى هذا باب في بيان حكم اليمين العموس بفتح العين المعجمة على وزن فعول بمعنى فاعل لانها تنمى صاحبها في الاثم في الدنيا وفى النار فى الآخرة وقال ابن الاثير هو على وزن فعول للمبالغة وقيل الاصل فى ذلك انهم كانوا اذا ارادوا ان يتاهدوا احضروا حفتة فجلوا فيها طيبا او رمادا او وردا ثم يخلفون عندما يدخلون ايديهم فيها ليم لهم المراد من ذلك بنا كيد ما ارادوا فسميت تلك اليمين اذا غدر خالفها غموسا لكونه بالغ فى نقض العهد وقال بعضهم وكانها على هذا بمعنى مفعول لانها ماخوذة من اليد المغموسة انتهى قلت هذا تصرف من ليس له ذوق من العربية وهى على هذا القول ماخوذة من غمس اليد من اليد وهى على هذا ايضا بمعنى فاعل على ما لا يخفى على الفطن واليمين العموس عند الفقهاء هى ان يحلف الرجل عن الشئ وهو يعلم انه كاذب ليرضى بذلك احد او ليعتذر او ليقطع بها مالا وقال اصحابنا حلف الرجل على امر ماض كذبا عمدا غموسا وظانا على ان الامر كما قال لغووا واختلفوا فى حكمها فقال ابن عبد البر اكثر اهل العلم لا يرون فى العموس كفارة ونقله ابن بطال ايضا عن جمهور العلماء وبه قال النخعي والحسن البصرى ومالك ومن تبعه من اهل المدينة والاوزاعى فى اهل الشام والثورى وسائر اهل الكوفة واحمد واسحق وابو ثور وابو عبيد واصحاب الحديث وقال الشافعى فيها الكفارة وبه قال طائفة من التابعين *

﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوْمَ بِمَا صَدَقْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ . دَخَلًا مَكْرًا وَخِيَانَةً ﴾

وجه ذكر هذه الآية لليمين العموس ورود الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا وهذه الآية كما سبقت فى رواية كريمة وفى رواية اى ذر الى قوله بعد بثبوتها قوله ولا تتخذوا ايمانكم دخلا فانهم الله تعالى عن اتخاذها ايمانهم دخلا ويحىء تفسيره الا ن وقال مجاهد كانوا يخالفون الحلفاء فيجدون اكثر منهم واعز فينقضون حلفهم ولا يخالفون الاكثر فنحو عن ذلك قوله فتزل قدم بعد بثبوتها اى فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد بثبوتها عليها قوله وتذوقوا السوء اى فى الدنيا قوله بما صدقتم اى بسبب صدوقكم عن سبيل الله وهو الدخول فى الاسلام قوله ولكم عذاب عظيم معنى فى الآخرة قوله دخلا مكرًا وخيانه تفسير قتادة وسعيد بن جبيرة اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال خيانه وغدرا وقال ابو عبيد الدخول كل امر كان على فساد •

٥٠ - **حديثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا فِرَاسٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْكِبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعَدْوُ الْوَالِدَيْنِ
وَقَتْلُ النَّفْسِ وَالْيَمِينَ الْعَمُوسُ ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة وفراس
بكسر الفاء وتحذف الراء وبالسین المهملة ابن يحيى المكتوب والشعبي طمر والحديث أخرجه البخارى أيضا فى
الديات عن ابن بشار عن غندر وفى استنابة المرتدين عن محمد بن الحسين وأخرجه الترمذى فى التفسير عن ابن
بشار به وأخرجه التستائى فيه وفى القصاص وفى المحاربة عن عبدة بن عبد الرحيم عن النضر بن شميل **قوله** الكبائر جمع
كيرة وعدها ريمة ورواه غندر عن شعبة بلفظ الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين او قال اليمين العموس شك شعبة رسياتى
عد الكبائر والاختلاف فيه فى كتاب الحدود وقال الكرماني فان قلت قال الفقهاء الكبيرة هى المعصية التى توجب الحد ولا حد
فيها قلت المشهور عند الجمهور وانها معصية او عد الشارح عليها بخصوصها *

﴿ **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ عَمَلًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَأَخْلَقَ لَهُمْ
فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَكْفُلُهُمْ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَقَوْلِهِ
جَلَّ ذِكْرُهُ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ صَمِيمٌ عَلَيْهِمْ
وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ عَمَلًا قَلِيلًا إِنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ
وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ﴿

ترجم البخارى بهذه الآيات اشارة الى ان اليمين العموس لا كفارة فيها لانها لم تذكر فيها ولذلك ذكر حديث الباب اعنى
حديث عبد الله بن مسعود عقب ذكر هذه الآيات وهو وجه المناسبة ايضا بين هذا الباب والباب الذى قبله وقال ابن بطال
وبهذه الآيات والحديث احتج الجمهور على ان العموس لا كفارة فيها لانه **عليه السلام** ذكر فى هذه اليمين المقصود بها الحنث
والعصيان والعقوبة والاثم ولم يذكر فيها كفارة ولو كانت لذكرت كما ذكرت فى اليمين المعقودة فقال فليكفر عن يمينه
وليأت الذى هو خير وقال ابن المنذر لانهم سنة تدل على قول من اوجب فيها الكفارة بل هى دالة على قول من لم يوجبها
قلت هذا كله حجة على الشافعية **قوله** قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الآيات كذا هو فى رواية ابى ذر
وساق فى رواية كريمة الآية بتامهم الى قوله عذاب اليم وقال بعض المفسرين هذه الآية نزلت فى الاشعث بن قيس خصم
بعض اليهود فى ارض نجد اليهودى فقدمه الى النبي **عليه السلام** فقال لا بينة قال لا قال لليهودى ان حلف فقال اشعث
اذا حلف فيذهب مالى ويحسب الآن هذا الحديث وقال ابن كثير قوله تعالى ان الذين يشترون اى يعناضون عما هدام
الله عليه من اتباع محمد **عليه السلام** وذكر صفته للناس وبيان امره عن ايمانهم الكاذبة الفاجرة الآتمة بالاثمان القليلة وهى
عروض هذه الحياة الدنيا الفانية الائمة **قوله** اولئك لاخلق لهم فيها ولا يحفظ لهم منها **قوله** ولا يكلمهم الله قالوا ان
كانوا كفارا فلا يكلمهم الله اصلا وان كانوا من العصاة فلا يسرهم الله ولا ينفعهم **قوله** «ولا ينظر اليهم» اى ولا يرحمهم
ولا يمظف عليهم **قوله** «ولا يزكّيهم» اى ولا ياتى عليهم واحتج بهذه الآية بعض المالكية على ان العهد يمين وكذلك
الميثاق والكفالة **قوله** قوله عز وجل ولا تجعلوا الله عرضة لايمنكم وقع فى رواية ابى ذر وقول الله ولا تجعلوا الله
عرضة وفى رواية غيره وقوله جل ذكره قال النسفى نزلت هذه الآية فى ابى بكر رضى الله تعالى عنه حين حلف ان
لا يصل ابنه عبد الرحمن حتى يسلم وقيل نزلت فى عبد الله بن رواحة وذلك انه حلف ان لا يدخل على خنته ولا يكلمه

قوله عرضة اى علة مانعة لكم من البر والتقوى والاصلاح فان تحلفوا ان لاتفعلوا ذلك فتملوا باها وتقولوا حلفنا ولم تحلفوا به وعرضة على وزن فعلة من الاعتراض والمعرض بين الشئين مانع وقال ابن عباس عرضة اى حجة قوله ان تبروا اى على ان لا تبروا وكلمة لامضمرة فيه كافي قوله تعالى (يبين الله لكم ان تضلوا) ويقال كراهة ان تبروا وقال سعيد ابن جبيرة هو الرجل يحلف ان لا يبر ولا يصالح ولا يصالح فيقال له فيه فيقول قد حلفت قوله ولا تشتروا بهد الله ثمنا قليلا الى قوله كفيلا بتمامه وقع في رواية ابي ذر وسقط جميعه لغيره وقال ابن بطال في هذه الآية دليل على تا كيد الوفاء بالعهد لانه تعالى قال (ولا تنقضوا الايمان بعدتوكيدها) ولم يتقدم غير ذكر العهد قوله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا اى شهيدا في العهد هكذا روى عن سعيد بن جبيرة عن مجاهد يعنى وكيدلا اخرجه ابن ابي حاتم عنه

٥١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ هَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَنْتَهِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَدْخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ مَا حَدَّثَكُمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالُوا كَذًا وَكَذًا قَالَتْ لِي بَرٌّ فِي أَرْضِ ابْنِ هَمٍّ لِي فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ بَيْنَتِكَ أَوْ يَمِينُهُ قُلْتُ إِذَا بَحَلَفَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ يَنْتَهِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ أَمَى اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ

مطابقته للترجمة التي هي الآية الاولى ظاهرة و ابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الراو الواضاح اليشكري والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن - لعنة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قدمضى في الشرب في باب الخصومة في البشر والقضاء فيها فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق الى آخره ومر الكلام فيه قوله على يمين صبر بفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة وهي التي يلزم ويجبر عليها حالفها ويقال هي ان يحبس السلطان رجلا على يمين حتى يحلف بها يقال صبرت يميني اى حلفت بالله واصل الصبر الحبس ومعناه ما يجبر عليها وقال الداودي معناه وان يوقف حتى يحلف على رؤس الناس **قوله** وهو فيها الواو للحال فاجر اى كاذب كذا في رواية الاعمش فيها وفي رواية ابي معاوية عليها ووقع في رواية شعبة على يمين كاذبا قوله يقتطع حال وفي رواية حجاج بن منهال يقتطع بزيادة لام التعليل ويقتطع بفتح من القطع كانه يقطعه عن صاحبه او ياخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور وقوله وهو عليه الواو للحال وفي رواية مسلم وهو عنه معرض وفي رواية ابي داود الاتي الله وهو اجذم وفي حديث ابي امامة بن ثعلبة عنده سلم والنسائي في نحو هذا الحديث فقد اوجب الله النار وحرم عليه الجنة وفي حديث عمران عند ابي داود فليتبوا بوجه مقدمه من النار قوله فانزل الله تصديق ذلك اى تصديق قوله ﷺ فان قلت قد تقدم في تفسير سورة آل عمران انها نزلت فيمن اقام ساعته بعد العصر فحلف كاذبا قلت يجوز ان تكون نزلت في الامرين معا في وقت واحد واللفظ عام متناول للقضيتين ولغيرها قوله ما حدثكم ابو عبد الرحمن هو كنية عبد الله بن مسعود فان قلت هنا فدخل الاشعث بن قيس وفي رواية في كتاب الرهن ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن قلت الجمع بين الروايتين بان يقال انه خرج عليهم من مكان كان فيه فدخل المكان الذي كانوا فيه فان قلت سيأتي في الاحكام في رواية الثوري عن الاعمش ومنصور جميعا فجاء الاشعث وعبد الله يحدثهم قلت التوفيق هنا ان يقال ان خروج الاشعث من مكانه الذي كان فيه الى المكان الذي كان فيه عبد الله ووقع وعبد الله يحدثهم فلعل الاشعث تشاغل بشيء فلم

العدم علة لا متناعه من ذلك ثم حصل له مال به ذلك لم يلزمه عند الفقهاء كفارة ان وهب او تصدق لانه انما وقع يمينه على حالة
العدم لاعلى حالة الوجود وفي التوضيح اذا حلف الرجل بعقق ما لا يملك ان ملكه في المستقبل فقال مالك ان عين احدا
او قبيلة او جنسا لزمه العتق وان قال كل مملوك املكه ابدا حرم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان عين قبيلة او بلدة
او صفة ما لزمه الخنث وان لم يمين لم يلزمه وقال ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق سواء عم او خص وقال الشافعي
لا يلزمه خص او عم قوله اساله الحنلان بضم الحاء المهمله وسكون الميم وهو ما يحمل عليه من الدواب في الهبة خاصة
قوله والله ممرض بين القول ومقوله قوله ووافقته اي النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والحال انه غضبان وخمهور
الفقهاء يلزمون الناضب الكفارة ويجعلون غضبه مؤكدا يمينه روى عن ابن عباس ان الغضبان يمينه لغو ولا كفارة فيها
وروى عن مسروق والشعبي وجماعة ان الغضبان لا يلزمه شيء لاطلاق ولا عتاق واحتجوا بقوله صلى الله تعالى
عليه وسلم لا طلاق في اغلاق ولا عتق قبل ملك وفي حديث الاشرعيين رد لهذه المقالة لان الشارع حلف وهو غضاب
ثم قال والله لا حلف على يمين الحديث واما حديث لاطلاق في اغلاق فليس بثابت ولا بما يمارض به مثل حديث
الاشرعيين ونحوه والحديث اخرجه ابوداود وابن ماجه واستدركه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم اخرجه
من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها وقال ابوداود اظنه في الغضب وقال غيره الاغلاق الاكراه والمخفوظ اغلاق
كما هو افظ ابن ماجه والحاكم وافظ ابوداود غلاق واما حديث لا عتق قبل ملك فهو من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده مرفوعا لا طلاق الا فيها يملك رواه الاربعة والحاكم ورواه ابوداود باسناد صحيح وقال الترمذي حديث
حسن وتناول المدينون والكوفيون الاغلاق على الاكراه **قوله** فلما اتيت اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى مرة
اخرى بمد ذلك *

٥٣ - **حدثنا** عبد العزيز حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب ح وحدثنا الحجاج حدثنا
عبد الله بن عمر النخعي حدثنا يونس بن يزيد الأيلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة
ابن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن حديث
عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله مما
قالوا كل حديث طائفة من الحديث فانزل الله ان الذين جاؤا بالافك المشرك الايات كلها في
برأته فقال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح لقرابته منه والله لا انفق على مسطح
شيئاً ابداً بعد الذي قال لما نزل الله ولا ياتل اولو الفضل منكم والسعة ان يؤثوا اولى القربى
الاية قال ابو بكر بلى والله لاني لأحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النقة التي كان ينفق
عليه وقال والله لا افرعها منه ابداً

مطابقه للاجزاء الثاني للترجمة في قوله والله لا انفق على مسطح شيئاً ابداً وهو مطابق لترك اليمين في المعصية لانه
حلف ان لا ينفق مسطحاً ابداً الكلام في طائفة فكان حالفا على ترك طاعة فنهى عن الاستمرار على ما حلف عليه
فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية بطريق الاولى ثم انه اخرج هذه القطعة من حديث الافك المطول من
طريقين * الاول عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسى عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
ابن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والثاني عن حجاج بن منهال عن عبد الله بن عمر النخعي بضم
النون وفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف عن يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى

مدينة ليلة على ساحل بحر القززم مما يلي الشام وهي اليوم خرابة قوله وطائفة أي قطعة وقدمه ضي الكلام فيه مستوفي في باب حديث الافك في كتاب المنازي *

٥٤ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ كُنَّا هُنَا أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَمَّلْتُمَهَا ﴾

مطابقته للجزء الثالث من الترجمة في قوله فوافقته وهو غضبان فاستحملناه لحلف ان لا يحتملنا وقدم الكلام في حلف الغاضب عن قريب في الحديث الاول واخرجه عن ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو وعن عبد الوارث بن سعيد عن ايوب السخيتاني عن القاسم بن طاصم عن زهدم بفتح الواو وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي الى آخره وقدم هذا الحديث بآتمنه عن قريب في باب لا تحلفوا بابائكم فانه اخرجته عن قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم الى آخره وقدم الكلام فيه *

﴿ بَابُ إِذَا قَالَ وَاللَّهِ لَا أَتَكَلَّمُ الْيَوْمَ فَصَلَّى أَوْ قَرَأَ أَوْ سَبَّحَ أَوْ كَبَّرَ أَوْ حَمِدَ أَوْ هَلَّلَ فَهُوَ عَلَى نَيْتِهِ ﴾
أي هذا باب في بيان ما اذا قال شخص والله الى آخره فهو على نيته يعني ان قصد بالكلام ما هو كلام عرفا لا يحث بهذه الاذكار والقراءة والصلاة وان قصد الاعم يحث بها قاله الكرماني وقال صاحب التوضيح اي اذا كانت نيته لا يتكلم في شيء من امر الدنيا لا حثت عليه اذا سبح وقال ابن بطال المعنى في الخائف ان لا يتكلم اليوم انه محمول على كلام الناس لا على التلاوة والتسبيح وقال اصحابنا حائف ان لا يتكلم فقرأ القرآن في صلاته او سبح لم يحث وان قرأ في غير الصلاة يحث خلافا للشافعي والقياس ان يحث فيهما وقال الفقيه ابو الليث ان عقد اليمين بالعربية فكذلك وان عقدها بالفارسية لا يحث اذا قرأ القرآن او سبح في غير صلاته *

﴿ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَفْضَلُ الْكَلَامِ أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ﴾
مطابقته للترجمة من حيث ان غرض البخاري بيان ان الاذكار ونحوها كلام وكلية فيحث بها قيل هذا من الاحاديث التي لم يصلها البخاري في موضع آخر وقد وصله النسائي من طريق ضرار بن مرة عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة مر فوطا بلفظه واخرجه مسلم من حديث سمرة بن جندب لكن بلفظ احب الكلام ووجه افضليته ان فيه اشارة الى جميع صفات الله عز وجل عدمية ووجودية اجمالا لان التسبيح اشارة الى تنزيهه الله تعالى عن النقائص والتحميد الى وصفه بالكمال (فالاول) فيه نفي النقصان (والثاني) فيه اثبات الكمال (والثالث) الى تخصيص ما هو اصل الدين واساس الايمان يعني التوحيد (والرابع) الى انها كبر ما عرفناه سبحانه ما عرفناك ما عرفناك حق معرفتك *

﴿ وَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هِرَقْلَ تَمَالُوا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾
ابو سفيان صخر بن حرب بن أمية ابو معاوية وهذا طرف من حديث طويل اخرج في اول الكتاب واراد به هنا الاشارة الان لفظ الكلمة فمد يطلق على الكلام من باب اطلاق البهض على الكل مثلا اذا اطلق لفظ كلمة على مثل سبحانه الله والحمد لله الى آخره يكون المراد منها الكلام كما يقال كلمة التوحيد وهي تشمل على كلمات *

﴿ وَقَالَ مُجَاهِدٌ كَلِمَةُ التَّقْوَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾

اشاره الى ما في قوله تعالى (والزومهم كلمة التقوى) اي لا اله الا الله فان لا اله الا الله كلام اطلق عليه الكلمة *

٥٥ - **حدثنا أبو اليمان** أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبيه قال لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله *

الكلام في ذكر هذا هنا مثل الكلام الذي ذكرناه الآن فيما قبله فإنه اطلق على قول لا اله الا الله كلمة وهذا مختصر تقدم تمامه في قصة ابي طالب في آخر كتاب فضائل الصحابة وابو اليمان الحكيم نافع والمسيب بفتح الياء وكسرهما وقال الكرماني قالوا هذا مما يبطل القاعدة القائلة بان شرط البخاري ان لا يروى عن شخص حتى يكون له راويان وليس للمسيب الا راو واحد وهو ابنه فقط قوله كلمة بالنصب على انه في محل لا اله الا الله ويجوز رفعها على تقدير هي كلمة قوله احاج بضم المهملة واصله احاجج يعني اظهر لك بها الحجج عند الله يعني يوم القيامة *

٥٦ - **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا محمد بن فضيل حدثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرقة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم *

الكلام فيه مثل الكلام فيما قبله وابو زرقة هرم البجلي والحديث قدمه في كتاب الدعوات في باب فضل التسبيح فإنه اخرجه هناك عن زهير بن حرب عن ابن فضيل الى آخره نحوه وسيجيء في آخر الكتاب عند ختمه ان شاء الله تعالى *

٥٧ - **حدثنا مروان بن اسمعيل** حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ كلمة وقلت أخرى من مات يجعل لله ندا أدخل النار وقلت أخرى من مات لا يجعل لله ندا أدخل الجنة *

هو ايضا مثل ما قبله من اطلاق الكلمة على الكلام وعبد الواحد هو ابن زياد الأعمش سليمان وشقيق هو ابن سلمة ابو وانل وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قوله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلمة وهي قوله من مات وهو يشرك بالله شيئا دخل النار قوله وقلت أخرى من كلام ابن مسعود أي قلت انا أخرى وهي من مات لا يجعل لله ندا ادخل الجنة وهذا مر في أول كتاب الجنائز فإنه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الأعمش الى آخره قوله ندا بكسر الهمزة وتشديد الدال المثل والنظير وقال الكرماني العكس الظاهر ان يقال من مات لا يجعل لله ندا لا يدخل النار ثم قال هذا هو الصحيح لان الموحدا بما يدخل النار لكن دخول الجنة محقق لاشك فيه وان كان اخرها انتهى قلت كلامه في كلام ابن مسعود فافهم *

باب من حلف أن لا يدخل على أهله شهرا وكان الشهر تسعا وعشرين *

اي هذا باب في بيان من حلف أن لا يدخل على اهله شهرا واتفق ان الشهر كان تسعا وعشرين يوما اي ناقصا ثم دخل عليه فلا يحنت لان الشهر يكون تسعا وعشرين وهذا لا خلاف فيه اذا حلف في اول جزء من الشهر واما اذا حلف في اثناء الشهر يتعين ان يلفق ثلاثين يوما عند الجمهور وقالت طائفة من المالكية منهم عبد الحكم يكتفي بتسعة وعشرين *

٥٨ - **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** حدثنا سليمان بن بلال عن حميد عن أنس قال آلى

رسول الله ﷺ من يسائه وكانت انفكت رجله فأقام في مشربة تسعاً وعشرين ليلة ثم نزل
 قالوا يا رسول الله آليت شهراً قال إن الشهر يكون تسعاً وعشرين ﴿

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في الصوم عن عبد العزيز أيضاً وفي السكاح عن خالد بن مخلد وفي الطلاق عن
 اسماعيل بن أبي أويس قوله آلى أى حلف وليس المراد منه الايلاء الفقهى قوله في مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة
 وضم الراء وفتحها الفرقة

﴿ باب إن حلف أن لا يشرب فبيدأ فشرب طلاء أو سكر أو عصير الم يحنث ﴾

في قول بعض الناس وليست هذه بأنيذة هندة ﴿

أى هذا باب يذكر فيه ان حلف شخص ان لا يشرب نبيذا الى آخره والنبيذ فيمى بمعنى مفعول وهو الذى يعمل من
 الاشربة من التمر والبيب والعسل والحنطة والشعير والذرة والارز ونحو ذلك من نبذت التمر اذا القيت عليه الماء
 ليخرج عليه حلاوته سواء كان مسكراً او غير مسكر فانه يقال له نبيذ ويقال للخمر المعتصر من المنب نبيذ كما يقال للنبيذ
 خر قوله طلاء بكسر الطاء المهملة والمدويرى الطلاء بالالف واللام وقال ابن الاثير هو الشراب المطبوخ من المنب
 وهو الرب واصله القطران الحائر الذى يطل به الابل وقال اصحابنا الطلاء الذى يذهب ثلثه وان ذهب نصفه فهو
 النصف وان طبخ ادنى طبخه فهو الباقى والكل حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد قوله او سكر اى بفتح السين وهو
 نقيع الرطب وهو ايضاً حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد وقال الكرماني السكر نبيذ يتخذ من التمر قوله لم يحنث في
 قول بعض الناس قال ابن بطال مراد البخارى بهمض التناس ابو حنيفة ومن تبعه فانهم قالوا ان الطلاء والعصير ليسا
 نبيذا لان النبيذ في الحقيقة ما يذوق في الماء ونقع فيه ومنه سمي المنب ذمناً وبذالانه يذوق وي طرح فاراد البخارى الرد عليهم وورد عليه
 من ليس له تصعب فقال الذى قاله هذا الشارح يعجز عن مقصود البخارى وانما اراد تصويب قول ابي حنيفة ومن قال لم
 يحنث ولا يضرمه قوله بعده فى قول بعض الناس فانه لو اراد خلافه لترجم على انه يحنث وكيف يترجم على وفق مذهب
 ويخالفه انتهى ثم حسن بعضهم ممن لم يدرك دقائق مذهب ابي حنيفة كلام ابن بطال فقال والذى فهمه ابن بطال اوجه
 واقرب الى مراد البخارى وليت شعري ما وجه الواجهة والقرب و ابو حنيفة ما رأى من شرب الطلاء الا الطلاء الذى كان
 يشربه انس بن مالك رضى الله تعالى عنه وروى ابن ابي شيبة فقال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان ووكيع عن عبيد بن
 خزيمة عن انس رضى الله تعالى عنه انه كان يشرب الطلاء على النصف وكذا روى عن البراء و ابي جحيفة وجري بن
 عبد الله وابن الحنفية وشريح القاضي وقيس بن سعد وسعيد بن جبير و ابراهيم النخعي والثعبى وقال الطحاوى حدثنا
 فهدى قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن ابن ابي ليلى عن عيسى ان اباه بعثه الى انس بن مالك فى حاجة
 فابصر عنده طلاء شديداً واسم ابي شهاب عبد ربه بن نافع الحنط بالنون الكوفى وابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن
 ابن ابي ليلى القاضى الكوفى وهو يروى عن اخيه عيسى بن عبد الرحمن قوله وليست هذه اى الطلاء والسكر والعصير ليست
 بانبيذة وفي رواية الكشميه بنى وليس قوله عنده اى عند بعض الناس وهو ابو حنيفة وفيه نظر لانه يحتاج الى دليل ظاهر انه
 نقل هكذا عن ابي حنيفة وثمن سلنا ذلك فعناه ان كل واحد منها يسمى باسم خاص وان كان يطلق عليها اسم النبيذ فى الاصل
 فان قلت فىلى هذا من حلف على انه لا يشرب نبيذا فشرب شيئا من هذه الثلاثة يذنبى ان لا يحنث قلت ان نوى تعيين احد
 هذه الاشياء يبنى ان لا يحنث وان اطلق يحنث بالنظر الى اصل المعنى لا بالنظر الى العرف ﴿

٥٩ - ﴿ حديثى على سمع عبد العزيز بن ابي حازم اخبرني ابي عن سهل بن سعد ان ابا
 اسيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم اهرس فداها النبي ﷺ لرؤيته فكانت العروس خادمهم

فقال سهلٌ لِقَوْمٍ هَلْ تَدْرُونَ مَاسِقَتَهُ قَالَ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرًا فِي تَوْرٍ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيْهِ فَسَقَتَهُ إِيَّاهُ ﴿

قال الكرماني مناسبة الحديث للباب مفهوم نبيذ اذا المتبادر الى الله من ان العروس المذكورة فيه سقت المتخذ من التمر فيه الرد على بعض الناس وقال صاحب التوضيح وجه تعلق البخاري من حديث سهل في الرد على ابي حنيفة وهو ان سهلا لما عرف اصحابه انه لم تسق الشارع الا نبيذا قريبا العهد بالانتباز مما يحل شره الا ترى قوله انقعت له تمرا في تور من الليل حتى اصبح عليه فسقته اياه وهكذا كان ينذله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلا ويشر به غدوة وينذ له غدوة ويشر به عشية انتهى قلت ليس في حديث سهل رد قط على ابي حنيفة لانه لم ينف اسم النبيذ عن المتخذ من التمر وانما قال الطلاء والسكر والعصير ليست بانبذة على تقدير صحة النقل عنه بذلك لان كلامه يسمي باسم خاص كانه كرهناه الآن وعلى شيخ البخاري فيه هو ابن المديني وعبد العزيز فيه يروى عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج وهو يروى عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري كان اسمه حزن فاسماه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سهلا وابواسيد بضم الهمزة مصغرا لاسم مالك الساعدي * والحديث قدمض في كتاب الاشرية في باب الانتباز في الاوعية قوله « صاحب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم » ذكر لفظ صاحب اما استلذاذا واما افتخارا واما تفضيها له واما تفهيمها لمن لا يعرفه قوله « فكانت العروس » على وزن فعول يستوي فيه الذكر والانثى والمراد به هنا الزوجة قوله « خادمهم » بالتذكير لانه يطلق على الرجل والمرأة كليهما قوله « في تور » بفتح التاء الممتننة من فوق وسكون الواو وبالراء هو ابناء من صفر أو حجر كالأجانة وقد يتوضأ منه قوله « فسقته اياه » اي فسقت العروس المذكورة التي صلى الله عليها اي التمر المنقوع في التور *

٦٠ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ مَاتَ لَنَا شاةٌ فَدَبَقْنَا مَسْكَمًا ثُمَّ مَازَلْنَا نَنْبِذُ فِيهِ حَتَّى صَارَتْ شَنَا ﴿

قيل مطابقه للترجمة في قوله ما زالنا ننبذ فيه وانهم دبغوا مسك الشاة للانتباز فيه وقال صاحب التوضيح هذا وجه استدلال البخاري من حديث سودة قلت لا مطابقة بينه وبين الترجمة الا ان يؤخذ ذلك بالوجه المذكور بالتصغير وليس المراد ذلك لان في زعم هؤلاء ان هذا يرد على ابي حنيفة فيما نقلوا عنه فلذلك اورد البخاري هنا وليس كذلك كما ذكرناه الا ان محمد بن مقاتل المروزي يروى عن عبد الله بن المبارك المروزي عن اسماعيل بن ابي خالد واسمه سعد ويقال هرمرز الجلي عن عامر الشعبي عن عكرمة عن عبد الله بن عباس عن سودة بنت زمعة رضى الله عنها * والحديث من افراده قوله مسكها بفتح الميم وهو الجلد قوله شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهو القربة الخلق *

﴿ بَابٌ إِذَا حَلَفَ أَنْ لَا يَأْتِيَهُمْ فَأَكَلَ تَمْرًا يُجْزِرُ وَمَا يَكُونُ مِنَ الْأُدْمِ ﴿

اي هذا باب يذكر فيه اذا حلف ان لا ياتيهم فاكل تمرا يجزير وما يكون من الادم * قوله وما يكون من الادم اي باي باب يذكر فيه ايضا ما يكون اي شيء يكون من الادم ولم يذكر حكم هذين المذكورين اعتمادا على مستبطن الاحكام من النصوص (اما الفصل الاول) فقد روى فيه عن حفص بن غياث عن محمد بن يحيى الاسلمي عن يزيد الاعور عن ابي امية عن يوسف عن عبد الله بن سلام قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمر ارقال هذه ادم هذه فاكلها وبهذا يخرج ان كل ما يوجد في

البيت غير الخبز فهو ادم - واه كان رطباً او يابساً فعلى هذا ان من حانف ان لا ياتدم فكل خبز ابتمر فانه يحنث ولكن قالوا ان هذا محمول على ان النساب في تلك الايام انهم كانوا يتقوتون بالتمر لشظف عيشهم ولم يدم قدرتهم على غيره الا نادراً (واما الفصل الثاني) ففيه خلاف بين العلماء فقال ابو حنيفة و ابو يوسف الادام ما يصطبغ به مثل الزيت والمسك والملح والخل واما ما لا يصطبغ به مثل اللحم المشوى والجبن والبيض فليس بادم وقال محمد هذه ادم وبه قال مالك والشافعي واحمد وهو رواية عن ابي يوسف (فان قلت) معنى ما يصطبغ به ما يختلط به الخبز فكيف يختلط الخبز بالملح (قلت) يذوب في الفم فيحصل الاختلاط وفي التوضيح وعند المالكية يحنث بكل ما هو عند الخائف ادم ولكل قوم عادة

٦١ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا سَمِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَبْزٍ بَرٍّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ**

قال الكرمانى كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال لما كان التمر غالب الاوقات موجودا في بيت رسول الله ﷺ وكانوا اشباعه علم انه ليس اكل الخبز به ائتما ما واذ كره هذا الحديث في هذا الباب بادنى ملابسة وهو لفظ المادوم ولم يذ كرهه لانه لم يجد حديثا بشرطه يدل على الترجمة او هو ايضا من جملة تصرفات القلة على الوجه الذى ذكره انتهى قلت ذ كرفيه ثلاثة اوجه (الوجه الاول) رده بعضهم بقوله هو مبين لمراد البخارى ولم يبين المراد ما هو قلت حديث عبد الله بن سلام المذكور آ نفا اقوى في الرد عليه (الوجه الثانى) قال فيه بعضهم انه هو المراد لكن ينضم اليه ما ذكره ابن المنير والذى ذكره ابن المنير هو انه قال مقصود البخارى الرد على من زعم انه لا يقال ائتم الا اذا اكل ما يصطبغ به انتهى قلت الحديث لا يدل اصلا على رد الزاعم بهذا لان لفظ مادوم اعم من ان يكون الادام فيه مما يصطبغ به او لا يصطبغ به (الوجه الثالث) بعيد جدا على ما لا يخفى ومحمد بن يوسف شيخ البخارى هو البخارى البيكندى وسفيان هو ابن عيينة وعبدالرحمن بن عابس بالمعنى المهملة وبالبااء الموحدة المكسورة وبالسين المهملة يروى عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي والحديث مضى في الاطعمة عن خلاد بن يحيى عن سفيان مطولا وهما ذ كر قطعة منه قوله تباوا بكسر التاء اى متتابعة قوله حتى لحق بالله كناية عن الموت

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ بِهَذَا اى قال محمد بن كثير بالتاء المثناة البصرى وهو واحد مشايخ البخارى وسفيان هو الثورى وعبدالرحمن هو ابن عابس المذكور في الحديث السابق وانما ذكره البخارى هذا كرهة عن ابن كثير اشارة لدفع ما يتوهم من العننة في الطريق التى قبلها من الانقطاع وقد صرح في هذا الطريق لقوله انه قال لعائشة اى ان تابسا والدعبدالرحمن قال لعائشة بهذا يعنى سال منها بعد ان لقيها عن هذا الحديث

٦٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سَلِيمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا أَهْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ هُنْدِكَ مِنْهُ فَمَا قَالَتْ لَمْ فَأَخْرَجَتْ أَفْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ خِارًا لَهَا فَلَقَّتْ الْخُبْزَ بِمِغْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبْتُ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقَمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمُوا فَأَنْطَلِقُوا وَأَنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ**

فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَيْسَ عِنْدَنَا مِنَ الطَّعَامِ مَا نُطْعِمُهُمْ
فَقَالَتْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَنَاطَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى نَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى دَخَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ لِي يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا عِنْدَكَ فَأَنْتَ
بِذَلِكَ الْخُبْرِ قَالَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى دَخَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ لِي يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا عِنْدَكَ فَأَنْتَ
فَأَدَمْتَهُ ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ نَمَّ قَالَ أَتَذْنَنَ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا
حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ أَتَذْنَنَ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ أَتَذْنَنَ
لِعَشْرَةٍ فَأَكَلِ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا

مطابقته للجزء الثاني للترجمة تؤخذ من قوله فادمنته والحديث قدم في علامات النبوة بطوله وفي الصلاة مختصرا
عن عبد الله بن يوسف وفي الاطعمة عن اسماعيل ورضي الكلام فيه وابوطاحه هوزيد بن سهل الانصارى زوج ام
سليم ام انس بن مالك قوله عكة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وهي اناه السم من قوله فادمنته اى خلطت الخبز بالادام
وفيه معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

﴿ بَابُ النِّيَّةِ فِي الْإِيمَانِ ﴾

اى هذا باب في بيان النية في الايمان بفتح الهمزة جمع يمين كذا في رواية الجميع وقال الكرماني في بعض الرواية
الايمان بكسر الهمزة ثم قال مذهب البخارى ان الاعمال داخلة في الايمان وقال المهلب وغيره اذا كانت اليمين بين الابد
وربه لا خلاف بين العلماء انه ينوى ويحمل على نيته واذا كانت بينه وبين آدمى وادعى في نيته غير الظاهر لم يقبل قوله
وحمل على ظاهر كلامه اذا كانت عليه بينة باجماع واستدل به على ان اليمين على نية الخائف الا في حق الادمى على نية
المستخلف كما ذكرنا وقال آخرون النية نية الخائف ابدوله ان يورى واحتجوا بحديث الباب واجمعوا على انه لا يورى
فيما اذا اقتطع مال امرى مسلم بيمينه

٦٣- ﴿ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ الْأَيْمِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِأَمْرِيءَ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ
إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرْتَهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَتَزَوَّاهَا
فَهَاجَرْتَهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان اليمين ايضا عمل وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي ويحيى بن سعيد هو الانصارى ومحمد
ابن ابراهيم بن الحارث التيمي القرشى المدني والحديث مر في اول الكتاب ومر الكلام فيه مستقصى *

﴿ بَابُ إِذَا أَهْدَى مَالَهُ عَلَى وَجْهِ النَّذْرِ وَالتَّوْبَةِ ﴾

اى هذا باب يذكر فيه اذا اهدى شخص ماله اى جملة هدية للمسلمين او تصدق به على وجه النذر او على وجه
التوبة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وهكذا هو في رواية الجميع الا الكشميهنى فان في روايته الاقربة بضم
القاف وسكون الراء وجوابه محذوف تقديره هل ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه وهذا الباب اول ابواب النذور لان

الكتاب كان في الايمان والنذور وفرغ من ابواب اليمين وشرع في ابواب النذور وهو جمع نذوره واجاب شيء من عبادة او صدقة او نحوها على نفسه تبرط يقال نذرت الشيء انذروا نذرا بالكسر والضم نذرا ويقال النذرقى اللغة التزام خيرا او شرورا في الشرع التزام المكلف شيئا لم يكن عليه منجزا او مطلقا والنذرون طان نذرت تبررو نذرجاج (فالاول) على قسمين (احدهما) ما يتقرب به ابتداء كقوله لله على ان اصوم كذا مطلقا او اصوم شكرا على ان شفى الله مريضى ونحوه وقيل الاتفاق على صحته في الوجهين وعن بعض الشافعية في الوجه الثاني انه لا يتمد (والثاني) من القسمين ما يتقرب به مطلقا كقوله ان قدم فلان من سفره فعلى ان اصوم كذا وهذا لازم اتفاقا ونذر الاجاج كذلك على قسمين (احدهما) ما يلقه على فعل حرام او ترك واجب فلا يتمد (والقسم الآخر) ما يتعلق بفعل مباح او ترك مستحب او خلاف الاولى ففيه ثلاثة اقوال للعلماء الوفاء او كفارة يمين او التحخير بينها عند الشافعية وعند المالكية لا يتمد اصلا وعند الحنفية يلزمه كفارة اليمين في الجميع *

٦٤ - **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي هَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ هَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ هَمِيَ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فِي حَدِيثِهِ وَهِيَ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ خَلَفُوا فَقَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةَ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرُكَ**

مطابقته للترجمة من حيث ان كعب بن مالك جعل من توبته الاخلاء من ماله صدقة الى الله ورسوله قيل فيه نظر لانه ليس في الاخلاء المذكور ما يدل على النذر منه والترجمة فيها النذر ويمكن الجواب بان يقال ان في الاخلاء معنى الالتزام وفي الالتزام معنى النذر ولم يذكر هذا احد من الشراح واحمد بن صالح ابو جعفر المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد الا بلى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث مضى بطوله في كتاب المغازى وكعب ابن مالك هو احد الثلاثة الذين خلفوا وازات الآية فيه وفي صاحبيه رهامارة بضم الميم وهلال قوله في حديثه اى في حديث تخلفه عن غزوة تبوك قوله ان الخلع كلة ان مصدرية وانخلع من الاخلاء اى ان اعزى من مالى كما يعزى الانسان اذا خلع ثوبه قوله امسك عليك بعض مالك وفي رواية ابي داود عن احمد بن صالح بهذا السند قلت انى امسك سهمى الذى بخير قوله «فهو خير لك» اى امسك بعض مالك خير لك وعين البعض في رواية لابي داود قال يحزى عنك الثلث واختلف العلماء فيمن نذر ان يتصدق بجميع ماله على عشرة اقوال * الاول يلزمه ثلث ماله وبه قال مالك * الثانى انه ان كان مليا فكذلك وان كان فقيرا فكفارة يمين وبه قال الليث وابن وهب * الثالث ان كان متوسطا يخرج بحصة الثلث وهو قول ربيعة * الرابع يخرج مالا يضر به وهو قول سحنون من المالكية * الخامس يخرج زكاة ماله يروي ذلك عن ربيعة ايضا * السادس يخرج جميع ماله وهو قول ابراهيم النخعي * السابع ان علقه بشرط كقوله ان شفى الله مريضى او ان دخلت الدار فليقاس ان يلزمه اخراج كل ماله وهو قول ابي حنيفة * الثامن ان اخراج نذره مخرج التبرر مثل ان شفى الله مريضى فيلزمه جميع ماله وان كان لجاجا وغضبا فيقصد منع نفسه من فعل مباح كان دخلت الدار فهو بالخيار ان شاء ان ينى بذلك او يكفر كفارة يمين وهو قول الشافعى * التاسع لا يلزمه شيء اصلا وهو قول ابن ابي لبلى وطاوس والشعبي * العاشر يحبس لنفسه من ماله قوت شهرين ثم يتصدق بمثله اذا اقاد وهو قول زفر *

باب اذا حرم طعامه

اى هذا باب يذكر فيه اذا حرم الشخص طعامه بان قال طعام كذا او شراب كذا على حرام او قال نذرت لله ان لا آكل

كذا ولا اشرب كذا ولم يذ كر جواب اذا على عاداته قوله طعامه وروى عن ابي ذر طعاما والجواب بنعقد يمينه وعليه كفارة يمين اذا استباحه لكن اذا حلف وهو الذي ذهب اليه البخاري فلذلك اورد حديث الباب لان فيه قد حلفت وعن ابي حنيفة والاوزاعي كذلك ولكن لا يشترط لفظ الحلف وقال الشافعي لاشئ عليه في ذلك وقال مالك لا يكون الحرام يميناً في طعام ولا شراب الا في المرأة فانه يكون طلاقاً محرماً عليه وروى عن الشافعي كذلك رواه الربيع عنه وروى عن بعض التابعين ان التحريم ليس بشئ مساو حرم عليه زوجته أو شيئاً من ذلك لا يلزمه كفارة في شئ من ذلك وبه قال ابو سلمة ومسروق والشعبي *

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ هَفْوٌ رَحِيمٌ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ . وَقَوْلُهُ لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾

ذكرها بين الآيتين اشارة الى بيان ما ذكره من الترجمة بان تحريم المباح يمين وفيها الكفارة لكن لفظ الحلف شرط عنده كما ذكرناه وسبب نزول الآية الاولى قد مر في كتاب الطلاق في باب لم تحرم ما احل الله لك واورد فيه حديثين عن عائشة رضيت الله تعالى عنها وبين فيهما قصة تحريم النبي صلى الله تعالى عليه واله وسلم ما ربه التي اهداها اليه المقوقس صاحب اسكندرية والعسل وذكرا الاختلاف فيه هل نزلت الآية في تحريم ما ربه او في تحريم العسل قوله تبغى مرضات أزواجك اى تطلب رضاهن بتحريم ذلك قوله قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم اى قد قدر الله ما تحلون به ايمانكم واصل تحلة تحلة على وزن فاعلة فادغمت اللام في اللام وهى من المصادر كالترضية والتسمية قوله لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم هذا توبيخ لمن فعل ذلك فلذلك قال ولا تعتدوا فجعل ذلك من الاعتداء *

٦٥ - ﴿ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ زَعَمَ عَطَاءُ أَنَّهُ سَمِعَ هُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةَ أَنْ أَيْدِنَا دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَنَقُلُ لِمَ آتَى أَحَدُكَ مِنْكَ رِيحٌ مَغْفِيرٌ أَكَلْتَ مَغْفِيرًا فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَا بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ فَنَزَّاتَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ إِنْ تَوَبَّا إِلَى اللَّهِ لِمَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَإِذَا مَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا يَقُولُهُ بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامِ بْنِ أَعُودَ لَهُ وَقَدْ حَلَفْتُ فَلَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني والحجاج هو ابن محمد المصيصي وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المدني وعطاء هو ابن ابي رباح وعبيد بن عمير كلاهما مضر والحديث قد مر في كتاب الطلاق بعين هذا الاسناد والتميم والكلام فيه قوله زعم اى قال وكذا معنى تزعم اى تقول قوله ان ايئنا بالتاء لغة في اينا والمشهور بغير التاء قوله مغفير بالعين المججمة والفاء جمع مغفور وهو نوع من الصمغ يتحلب عن بعض الشجر حلوا كالعسل وله رائحة كريهة ويقال ايضا مغفاير بالتاء المثلثة بدل الفاء جمع مغفور كثير ومفوم ويقال المغفور شئ ينضج شجر العرفط كربه الرائحة وقيل هو حلوا كالنطف يحل بالماء ويشرب وقال ابو عمرو ويقال اغفر الرمت اذا ظهر ذلك فيه وقال الكسائي خرج الناس يتمفرون اذا خرجوا يمتنون منه ثمرة وكان النبي ﷺ يكره ان توجد منه الرائحة لاجل مناجاة الملائكة

فحرم على نفسه بطن صدقهما قال الكرمانى كيف جاز على ازواجه صلى الله عليه وسلم امثال ذلك ثم اجاب بقوله هو من مقتضيات القيرة الطبيعية للنساء وهو صغيرة مفعولها ثم قال فان قلت تقدم في كتاب الطلاق انه صلى الله تعالى عليه وسلم شرب في بيت حفصة والمتظاهرات هي عائشة وسودة وزينب قلت لعل الشرب كان مرتين قوله ولن اعود له اى قال والله لا اعود له فلذلك كفره قوله لعائشة اى الخطاب لعائشة وحفصة قوله واذا أسر النبي صلى الله عليه وسلم الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلاى الحديث المسر كان ذلك القول قوله وقال لى ابراهيم بن موسى وفي رواية اى ذر وقال ابراهيم بغير لفظ لى وقد تقدم في التفسير بلهظ حديثنا ابراهيم بن موسى وهو ابو اسحق الرازى يعرف بالصغير يروى عن هشام بن يوسف وصرح به في التفسير وقد اختصر هنا بغير السند ومراده ان هشام رواه عن ابن جبريج بالسند المذکور والمثنى الى قوله ولن اعود فزاد وقد حلفت فلا تجبرى بذلك احدا *

﴿ بابُ الوفاء بالنَّذر ﴾

اى هذا باب في بيان حكم وفاء الناذر بنذره وفي بيان فضل الوفاء بالنذر *

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى يُوفُونَ بِالنَّذْرِ ﴾

أورد هذه الآية اشارة الى ان الوفاء بالنذر مما يجلب الثناء على فاعله ولكن المراد هو نذر الطاعة لان نذر المعصية وقام الاجماع على وجوب الوفاء اذا كان النذر بالطاعة وقد قال الله تعالى (أوفوا بالعقود) وقال (يوفون بالنذر) فدمجهم بذلك واختلف في ابتداء النذر ف قيل انه مستحب وقيل مكروه وبه جزم النووي ونص الشافعى على انه خلاف الاولى وحل بعض المتأخرين النهى على نذر الاجاج واستحب نذر التبرر به

٦٦ - ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَوْ لَمْ يُنْهَوْا عَنْ النَّذْرِ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْدَمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُ وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِالنَّذْرِ مِنَ الْبَخِيلِ ﴾

مطابقتها لترجمة ظاهرة ويحيى بن صالح الوحاظى بضم الواو وتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف ظاهرا معجمة وفليح صفر فليح وسعيد بن الحارث الانصارى المدني قاضى المدينة والحديث من افراذه قوله اولم ينهوا عن النذر على صيغة المجهول وقال الكرمانى بلفظ المعروف والمجهول وفيه حذف بينه الحاء كم في المستدرك والاسماعلى عن سعيد بن الحارث قال كنت عند ابن عمر فاتا مسعود بن عمرو واحدي بن عمرو بن كعب فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابنى كان مع عمر بن عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها وياه وطاعون شديد فجعلت على نفسى لئن الله سلم ابنى ليمشين الى بيت الله تعالى فقدم علينا وهو مريض ثم مات فانا نقول فقال ابن عمر اولم ينهوا عن النذر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر الحديث المرفوع وزاد اوف بنذرك وقال ابو عامر فقال يا ابا عبد الله انما نذرت ان يمشى ابنى فقال اوف بنذرك قال سعيد بن الحرث فقلت له اتعرف سعيد بن المسيب قال نعم قلت له اذهب اليه ثم اخبرنى ما قال لك قال فاخبرنى انه قال له امش عن ابنك قلت يا ابا محمد ترى ذلك مقبولا قال نعم ارايت لو كان على ابنك دين لا قضاء له فقضيتها كان ذلك مقبولا قال نعم قال فهذا مثل هذا انتهى و ابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن عمرو و ابو محمد كنية سعيد بن المسيب وقال الكرمانى فان قلت ليس في الحديث ما يدل على كونهم منبهين قلت يفهم من السياق اولما كان مشهورا بينهم بذكره ههنا و اجاب صريح في الحديث بعده قوله لا يقدم شيئا ولا يؤخر ويروى ولا يؤخره بضمير المنصوب ومعناه لا يقدم شيئا من قدر الله ومشيئته ولا يؤخره وفي رواية عبد الله بن مرة لا يرد شيئا وهى اعم على ما ياتى الان وكذلك يأتى في حديث ابى هريرة لا ياتى ابن ادم النذر بشىء لم يكن قدر له وفي رواية لا يقرب من ابن ادم شيئا لم يكن الله قدره له قوله وانما يستخرج بالنذر من البخيل يعنى ان من الناس من لا يسمح

من بالصديقة والصوم الا اذا نذر شيئا لحول او طمع فكانه لو لم يكن ذلك الشيء الذي طمعه فيه او خافه لم يسمع باخراج ما قدره الله تعالى ما لم يكن يفعله فهو بخيل *

٦٧ - **حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ بَحْيِيِّ** حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ ﴿ هَذَا طَرِيقٌ آخَرٌ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَخْرَجَهُ عَنْ خَلَادِ بْنِ بَحْيِيِّ بْنِ صَفْوَانَ الْكُوفِيِّ سَكَنَ مَكِّيًّا رَوَى عَنْ سَفِيَانَ التُّورِيِّ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ بِضَمِّ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ مَوْضِعِ الْحَدِيثِ فِي الْقَدْرِ عَنْ أَبِي نَعِيمٍ قَوْلَهُ مِنَ الْبَخِيلِ وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ مِنَ الشَّحِيحِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ مِنَ اللَّيْمِ *

٦٨ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ** أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قُدْرَ لَهُ وَلَكِنْ يَأْتِيهِ النَّذْرُ إِلَى الْقَدْرِ قَدْ قُدِّرَ لَهُ فَيَسْتَخْرَجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ فَيُؤْتِيهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِيهِ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلُ ﴿ مِطَابَقَتُهُ لِلتَّرْجَمَةِ ظَاهِرَةٌ وَأَبُو الْيَمَانِ الْحَكِيمُ بْنُ نَافِعٍ وَأَبُو الزُّنَادِ بَأْسَى وَالتُّونُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذُكْوَانَ وَالْأَعْرَجُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرَيْرَةَ وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ مِنْ طَرِيقِ التُّورِيِّ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْكُفَّارَاتِ وَلَفْظُهُ انْ نَذَرَ لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ بِشَيْءٍ إِلَّا مَا قَدَّرَ لَهُ قَوْلُهُ ابْنِ آدَمَ مَنْصُوبٌ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ وَالنَّذْرُ بِالرَّفْعِ فَاعِلُهُ قَوْلُهُ لَمْ يَكُنْ قُدْرَ لَهُ عَلَى صِيغَةِ الْمَجْزُولِ وَالْجُمْلَةُ صِفَةٌ لِقَوْلِهِ بِشَيْءٍ وَفِي رِوَايَةِ لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ كُنْ قُدْرَتُهُ وَعَلَى هَذَا فِي الْحَقِيقَةِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْقَدْسِيَّةِ وَلَكِنَّهُ مَا صَرَّحَ بِرَفْعِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ لَمْ يَكُنْ وَفِي آخِرِ كِتَابِ الْقَدْرِ مِنْ طَرِيقِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِلَفْظٍ لَمْ يَكُنْ قُدْرَتُهُ وَيُرْوَى هُنَا قَدْرَهُ بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِ الدَّالِ الْمَشْدُودَةِ قَوْلُهُ يَلْقِيهِ بِضَمِّ الْيَاءِ مِنَ الْإِنْفَاءِ وَالنَّذْرُ بِالرَّفْعِ فَاعِلُهُ قَوْلُهُ قُدْرَ لَهُ عَلَى صِيغَةِ الْمَجْزُولِ وَالْجُمْلَةُ حَالٌ مِنَ الْقَدْرِ قِيلَ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ فَإِنَّ الْقَدْرَ يَلْقِيهِ إِلَى النَّذْرِ وَاجْتِيبَ بِأَنَّ تَقْدِيرَ النَّذْرِ غَيْرُ تَقْدِيرِ الْإِنْفَاءِ فَالْأَوَّلُ يَلْجِئُهُ إِلَى النَّذْرِ وَالنَّذْرُ يُوصلُهُ إِلَى الْإِنْفَاءِ وَالْآخِرُ أَجْرَاقُ قَوْلِهِ فَيَسْتَخْرَجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ فِيهِ التَّفَاتُ عَلَى رِوَايَةِ لَمْ يَكُنْ قُدْرَتُهُ وَاصِلُ الْكَلَامِ أَنْ يَقَالَ فَاسْتَخْرَجَ بِهِ لِيُؤَافِقَ رِوَايَةَ لَمْ يَكُنْ قُدْرَتُهُ قَوْلُهُ فَيُؤْتِيهِ عَلَيْهِ أَيَّ فِيمُعْطِيهِ عَلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ الَّذِي سَبَبِيهِ نَذَرَ كَالشَّفَاءِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِيهِ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ النَّذْرِ وَفِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيرِيِّ يُؤْتِيهِ بِالْجَزْمِ وَوَجْهُهُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِ لَمْ يَكُنْ الْمَجْزُومُ يَلْمُ وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ يُؤْتِيهِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ فَيَسَّرُ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَسَّرْ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ فَيَخْرُجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنْ الْبَخِيلُ يَرِيدُ أَنْ يَخْرُجَهُ وَهَذَا أَوْضَحُ الرِّوَايَاتِ *

بَابُ مَا لَمْ يَكُنْ لَا يَفِي بِالنَّذْرِ

أَيُّ هَذَا بَابٌ فِي بَيَانِ مَا لَمْ يَكُنْ يَفِي بِالنَّذْرِ وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ أَبِي ذَرٍّ بَابٌ مِنْ لَا يَفِي بِالنَّذْرِ بَدُونَ لَفْظِ مَا لَمْ يَكُنْ *
٦٩ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** عَنْ بَحْيِيِّ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرَةَ حَدَّثَنَا زَاهِدٌ عَنْ مَضْرَبِ بْنِ قَالَ سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ لَا أَدْرِي ذَكَرَ ثَلَاثِينَ أَوْ ثَلَاثًا بَعْدَ قَرْنِهِ ثُمَّ بَحْيِيُّ قَوْمٌ يَنْذِرُونَ وَلَا يَفُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمُّونَ وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَطْهَرُونَ فِيهِمُ السَّمَنُ ﴿

مِطَابَقَتُهُ لِلتَّرْجَمَةِ تَوْخِذٌ مِنْ قَوْلِهِ يَنْذِرُونَ وَلَا يَفُونَ وَبَحْيِيُّ هُوَ الْقَطَّانُ وَيُرْوَى عَنْ بَحْيِيِّ بْنِ سَعِيدٍ بِنِسْبَتِهِ إِلَى أَبِيهِ وَأَبُو جَعْفَرَةَ بِالْحَيْمِ وَبِالرَّاءِ وَأَسْمُهُ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ وَزَاهِدٌ بِفَتْحِ الزَّاءِ وَالدَّالِ بَيْنَهُمَا هَا هَا كُنَى ابْنِ مَضْرَبٍ عَلَى صِيغَةِ مَا مِمَّ الْفَاعِلُ وَأَسْمُ الْمَفْعُولِ إِضَاءَةً مِنَ النَّضْرِ بِبِالضَّادِ الْمَجْمُوعَةِ وَالْحَدِيثُ مَعْنَى فِي الشَّهَادَاتِ وَفِي فِضَائِلِ الصَّحَابَةِ وَفِي كِتَابِ الرَّاقِ

في باب ما يحذر من زينة الدنيا فإنه أخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن أبي جرة عن زهدم عن عمران بن حصين قوله قرنى أى اهل قرنى الذين اتفاهم وهم الصحابة قوله ثم الذين يلونهم أى ثم قرن الذين يلون قرنى وهم التابعون قوله ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين قوله يندرون بكسر الذال وضمها قوله ولا يفون وفي رواية الكشميني ولا يفون وأصله يوفيون لأنه من أوفى إيفاء استقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها فاجتمع ساكنان وهما الياء والواو فخذفت الياء فصار يوفون على وزن يفعون ولم تحذف الواو لأنها علامة الجمع وكذا الكلام في لا يفون قوله ويخونون أى خيانة ظاهرة حتى لا يؤتمنون أى لا يثقونهم أمناه قوله ويشهدون أى يتحملون الشهادة بدون التحميل أو يؤدونها بدون الطلب وشهادة الحسبة في التحمل خارجة عنه بدليل آخر قوله ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم أى يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف أو يجمعون الاموال أو يفنون عن امر الدين لان الغالب على السمن ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة في معناه لكن اذا كان مكتسبا لاخلقيا ويقال معنى ويظهر فيهم السمن انه كناية عن رغبتهم في الدنيا وابتارهم شهواتها على الآخرة وما عدا الله فيها لا وليائه من الشبوات التى لاتنفد والنعم الذى لا يبدي يا كاون في الدنيا كاتا كل الانعام ولا يقتدون بمن كان قبلهم من الساف الذين كانت همهم من الدنيا في اخذ القوت والبلغة وتأخير شهواتهم الى الآخرة *

بابُ النَّذْرِ فِي الطَّاعَةِ ﴿

أى هذا باب في بيان حكم النذر في الطاعة وقال بعضهم يحتمل ان يكون باب بالتنوين ويريد بقوله النذر في الطاعة حصر المبتدأ في الخبر فلا يكون نذر المعصية نذرا شرعيا قلت لهذا الاحتمال وجه ولكن قوله باب منون لا يقال كذلك لان المنون هو المررب والمررب جزء المركب نحو قولك زيد قائم فان زيدا وحده لا يكون مرربا وكذا قائم وحده وكذا لفظ باب لا يكون مرربا لا بالتقدير الذى قدرناه *

﴿ وَقَوْلِهِ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾

ساق هذه الآية غير أبى ذرالى قوله من انصار ذكرها هنا إشارة الى ان الذى اوقم النذر على فاعل النذر هو ما نذر في الطاعة لان النذر في الطاعة واجب الوفاء به عند الجمهور وان قدر عاياه والنذر على اربعة اقسام احدها طاعة كالصلاة . الثانى معصية كالزناه الثالث مكره كندرت ترك التطوع . الرابع مباح كندراكل بعض المباحات وابسوه واللازم الطاعة والقربة عملا بحديث الباب ولا يلزم العمل بما عداه عملا ببقية الحديث *

٧٠ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ ﴾

مطابقته لترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وطلحة بن عبد الملك الايلى بفتح الهزرة وسكون الياء آخر الحروف تزيل المدينة نفقة بن طبقة ابن جريج والقاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث أخرجه ابو داود في النذر عن القسبي وأخرجه الترمذى فيه عن قتيبة عن مالك به وأخرجه النسائى ايضا عن قتيبة وغيره وأخرجه ابن ماجه في الكفارات عن ابى بكر بن ابى شيبة وقال ابو عمر قال قوم من أهل الحديث ان طلحة تفردها بهذا الحديث عن القاسم قيل ليس كذلك فقد تابعه ابوب ويحيى بن ابى كثير عن ابن حبان ورواه الطحاوى ايضا من حديث عبد الرحمن بن مجبر بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الباء الموحدة عن القاسم قوله ان يطيع الله كذا ان مصدرية والاطاعة اعم من ان تكون فى واجب او مستحب قوله فليطعه مجزوم لانه جواب الشرط قوله فلا يَعْصِهِ مجزوم ايضا لانه جواب الشرط ويرى من نذر ان يعصى الله *

﴿ باب إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنسانا في الجاهلية ثم أسلم ﴾

اي هذا باب يذكر فيه اذا نذر شخص او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية وهو ظرف لقوله نذروه في زمان فترة النبوة
يعنى قبل بعثة نبينا ﷺ قاله الكرمانى قوله ثم اسلم اى التاذر ولم يدين حكمه وهو جواب اذا فان نقل احد عن البخارى
انه ممن يوجب ذلك فجواب اذا يجب ذلك والا يكون جوابه يندب ذلك وقد عقد الطحاوى لهذا الباب ترجمة وهى احسن
من هذه الترجمة ووضح حيث قال باب الرجل يذروه ومشارك نذر اثم يسلم لان معنى قوله فى الجاهلية الذى فسره
الكرمانى بقوله قبل بعثة النبي ﷺ يستلزم ان يكون حكم المشرك الذى كان بعد البعثة ونذر نذر اثم اسلم خلاف حكم الذى
نذر فى الجاهلية ثم اسلم بعد البعثة مع ان حكمهما سواء *

٧٨ - ﴿ حدیث محمد بن مقاتل ابو الحسن أخبرنا عبید الله أخبرنا عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام قال اوف بنذرك ﴾

مطابقتها لترجمة تؤخذ من قوله اوف بنذرك لانه يدل على ان نذر الكافر صحيح فاذا اسلم يلزمه الوفاء به وفيه
اختلف بين الفقهاء على ما نذكره ان شاء الله تعالى وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعبيد الله بن عمر العمري والحديث مضمي في
آخر الاعتكاف فانه اخرج به هناك عن عبيد الله بن امام عجل عن ابي اسامة عن عبيد الله بن عمر الخ ورواه الطحاوى من
ثلاث طرق ثم قال فذهب قوم الى ان الرجل اذا اوجب على نفسه شيئا في حال شركه من اعتكاف او صدقة او غيره
عما يوجب به المسلمون لله ثم اسلم ان ذلك واجب عليه واحتجوا فى ذلك بهذه الآثار قلت اراد بالقوم هؤلاء طوا ساق فتادة
والحسن البصرى والشافعى واحمدوا - بحق وجماعة الظاهرية وبه قال ابن حزم ثم قال الطحاوى وخالفهم فى ذلك آخرون فقالوا
لا يجب عليه فى ذلك شىء قلت اراد بالآخرين ابراهيم النخعي والثوري واباحنيفة وابايوسف ومحمد اوماك والشافعى
فى قول واحمد فى رواية واحتجوا فى ذلك بحديث عائشة المذكور قبل هذا الباب وبحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما النذر ما ابتغى به وجه الله رواه الطحاوى عن عبد الله بن وهب
فى مسنده فدل على أن فعل الكافر لم يكن تقربا الى الله لانه حين كان يوجب به يقصد به الذى كان يعبده من دون الله وذلك
مقصية فدخل فى قوله صلى الله عليه وسلم لان نذر فى معصية الله واما حديث عمر رضى الله تعالى عنه فالجواب عنه
انما امر به صلى الله تعالى عليه وسلم ان يفعله الآن على انه طاعة لله عز وجل وكان خلاف ما اوجب به فى حال نذره
الذى هو معصية وقال ابو الحسن القاسمى لم يامر الشارع على جهة الايجاب وانما هو على جهة الرأى وقيل اراد ﷺ
ان يعلمهم ان الوفاء بالنذر من آكد الامور فلنظ امره بان امر عمر بالوفاء قوله قال يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كان قوله لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك بعدما قسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غنائم حنين بالطائف
وقال الكرمانى وفى الحديث ان الصوم ليس شرط الصحة الاعتكاف وهو حجة على الحنفية انتهى قلت ذهل الكرمانى
عن قوله ﷺ لا اعتكاف الا بالصوم *

﴿ باب من مات وهكبه نذر ﴾

اي هذا باب فى بيان من مات والحال انه عليه نذر اهل يقضى عنه ام لا *

﴿ وأمر ابن عمر امرأة جعلت أمها على نفسها صلاة فبها قال صلى عنها ﴾

هذا اوضح حكم الترجمة يعنى من مات وعليه نذر يقضى عنه وبهذا اخذت الظاهرية وقالوا يجب قضاء النذر عن
اليت على ورثته صوما كان او صلاة وقالت الشافعية تجوز النيابة عن الميت فى الصلاة والحج وغيرها تتضمن احاديث

الباب بذلك وفي التوضيح الفعل الذي يتضمن فعل النذر خاصة كالصلاة والصوم فالمشهور من مذاهب الفقهاء انه لا يفعل وقال محمد بن الحكم يصام عنه وهو القديم للشافعي وصحت به الاحاديث فهو المختار وقاله احمد واسحق وابو ثور واهل الظاهر وعند الحنفية لا يصلى احد عن أحد ولا يصوم عنه ونقل ابن بطال اجماع الفقهاء على انه لا يصلى احد عن احد فرضا ولا سنة لا عن حي ولا عن ميت والجواب مما روى عن ابن عمر انه صح عنه خلاف ذلك فقال مالك في الموطا انه بلغه أن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما كان يقول لا يصلى احد عن احد ولا يصوم احد عن احد ويحمل قوله في الاثر المذكور صلى عنها ان شئت وقال الكرماني ويروى صلى عليها فاما ان يقام على مقام عن اذحروف الجر بينهما مناوبة وأما ان يقال الضمير راجع الى قباه انتهى قلت المناوبة بين الحروف ليست على الاطلاق ولم يقل احد أن على تأتي بمعنى عن مع ان جماعة زعموا أن على لا تكون الا اسما ونسبوه لسبويه اقول لم لا يجوز أن يكون معنى صلى عليها أدعى لها فيكون قدامها بالعاء لها بالصلاة عنها *

وقال ابن عباس نحوة

اي قال عبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنهما نحو ما قل عبدالله بن عمر ووصل هذا المعلق ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس قال اذ مات وعليه نذر قضى عنه وابه وروى عنه خلاف ذلك رواه النسائي من طريق ابوبن موسى عن عطاء عن ابن عباس قال لا يصلى احد عن احد ولا يصوم احد عن احد وجمع بعضهم بين الروايتين بان الاثبات في حق من مات والنفي في حق الحي قلت النقل عنه في هذا مضطرب فلا يقوم به حجة لاحد *

٧٢ - **حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري** قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عباس أخبره أن سعد بن هبادة الأنصاري استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه فافتاه أن يقضيه عنها فكانت سنة بعد *

مطابقتها لترجمة ظاهرة وبوضوح حكمها ايضا ابو اليمان الحكيم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة الحمصي والزهري محمد بن مسلم وعبيد الله هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود والحديث مضمي في كتاب الوصايا في باب ما يستحب ان يتوفي خجاة ان يتصدقوا عنه وقضاء النذر عن الميت فانه اخرج جهناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس ان سعد بن عباد استفتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث قوله كان على امه اختلفوا في النذر الذي كان عليها فقيل كان صياما وقيل عتقا وقيل كان صدقة وقيل كان نذرا مطلقا لا ذكر فيه لشيء من هذه الاشياء والحكم في النذر المبيهم كقارة يمين روى هذا عن ابن عباس وعائشة وجابر رضي الله تعالى عنهم وقال ابن بطال وهو قول جمهور الفقهاء وروى عن سعيد بن جبير وقناة ان النذر المبيهم اغلظ الايمان وله اغلظ الكفارات عتق او كسوة او اطعام قال والصحيح قول من جعل فيه كفارة يمين لما رواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن اسماعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة ابن عامر قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نذر الميسم فكفارة له كفارة يمين قوله فافتاه اي فافتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقضيه عنها اي عن امه وذلك بحسب ما وقع نذرها قوله فكانت سنة بعد قال الكرماني اي صار قضاء الوارث ما على الوروث طريقة شرعية وتبعه بعضهم على هذا التفسير قلت هذا وان كان حاصل المعنى ولكن معنى التركيب ليس كذلك وانما مضاه فكانت فتوى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سنة يعمل بها بمدا فتاه النبي ﷺ بذلك والضمير في كانت يرجع الى الفتوى بدل عليها قوله فافتاه وهو من قبيل قوله (اعدلوا هو اقرب للفتوى) اي فان العدل يدل عليه قوله اعدلوا *

٧٣ - **حدثنا آدم حدثنا شعبة عن أبي بشر** قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس

رضى الله عنهما قال أتى رجلُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال له: إن أُخِيتُ فقد نذرتُ أنْ تَمُجَّجَ وإِنها ماتتُ
 فقال النبيُّ ﷺ لو كان عليَّ دينٌ أكنْت قاضِيه قالَ أَم قالَ فاقضِ دينَ الله فهوَ أحقُّ بالقضاءِ ﴿
 مطابقتُه للترجمة ظاهرة و آدم هو ابن أبي إياس وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة واسمه جعفر
 ابن أبي وحشية واسمه إياس الشكري البصري ويقال الواسطي قوله أتى رجل قد تقدم في أو آخر كتاب الحج في باب
 الحج عن الميت ان امرأة قالت ان امي نذرت الى آخره ولا منافاة لاحتمال وقوع الامر بين جميعا وقدمضى الكلام في الحج
 عن الغير بتفاصيله قوله لو كان عليهما دين تمثيل منه ﷺ وتعليم لامته التماس والاستدلال قوله فهو احق بالقضاء اى
 فدين الله احق بالاداء قيل اذا اجتمع حق الله وحق العباد يقدم حق العباد فامعنى فهو احق احيب بان معناه اذا كنت تراعى
 حق الناس فلان تراعى حق الله كان اولى ولا دخل فيه للتقديم والتاخير اذ ليس معناه احق بالتقديم

﴿ بابُ النَّذْرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَفِي مَعْصِيَةٍ ﴾

اي هذا باب في بيان النذر فيما لا يملكه الناذر قوله وفي معصية اى وفي بيان حكم النذر في معصية مثل من نذر ان ينحر ابنته
 ونحو ذلك وفي بعض النسخ ولا في معصية *

٧٤ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيَطِيعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِيهِ ﴾
 مطابقتُه للجزء الثاني من الترجمة ولا مدخل له في النذر فيما لا يملك وقال ابن بطال لا مدخل لاحاديث الباب كلها
 في النذر فيما لا يملك وانما تدخل في نذر المعصية وقال الكرماني ما ما خصه ان ما لا يملك مثل النذر باعتاق عبد فلان
 وانفقوا على جواز النذر في الذمة بما لا يملك كاعتاق عبد لم يملك شيئا انتهى وقال غيره تاتي البخاري عدم لزوم النذر فيما
 لا يملك من عدم لزومه في المعصية لان نذره ملك غيره تصرف في ملك الغير وهو معصية انتهى قلت كل منهما لم يذكر شيئا
 فيه كفاية للمقصود غاية ما في الباب تكافؤ في باب وجه المطابقة بين الترجمة والحديث الاون ولم يجيىء عماله ابن بطال
 لا مدخل لاحاديث الباب كلها في النذر فيما لا يملك وهو ظاهر لا يخفى على المتامل وشيخ البخاري في الحديث المذكور
 هو ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري واقاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه * والحديث
 مر عن قريب جدا في باب النذر في الطاعة ومضى الكلام فيه *

٧٥ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 إِنَّ اللَّهَ لَنَزِيٍّ عَنْ تَعْدِيْبٍ هَذَا نَفْسُهُ وَرَأَاهُ يَمْشِي بَيْنَ اَيْدِيهِ ﴾

هذا يمكن ان يدخل في الجزء الثاني للترجمة واما الجزء الاول فلا دخل له فيه اصلا ويحي هو القطان وحميد هو ابن
 ابي حميد الطويل ابو عبيدة البصري عن ثابت بالثناء المثلثة في اوله ابن اسلم البناني ابو محمد البصري * والحديث مضى
 في الحج عن محمد بن سلام واوله رأى شيخا يهادى بين ابيه وهذا ذكره مختصرا ومضى الكلام فيه

﴿ وَقَالَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ﴾

الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء هو مروان بن معاوية الكوفي و اشار بهذا الى ان حميد اصرح بالتحديث
 هنا عن ثابت ووصله في الحج عن محمد بن سلام عن الفزاري *

٧٦ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِرِجْلَيْهِ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ ﴿

الكلام فيه مثل الحديث الذي قبله و أبو عاصم قدم الان وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث مضى في الحج عن ابي عاصم ايضا وعن ابراهيم بن موسى قوله رأى رجلا اسمه تراب قاله الكرمانى قوله او غيره شك من الراوى اى او غير الزمام وهو الخطام *

٧٧ - ﴿ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِأَنْسَانٍ يَقُودُ إِنْسَانًا بِحِزَامَةٍ فِي أُنْفِهِ فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَيْدِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِبَيْدِهِ ﴿

هذا طريق اخر في حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراه الرازى عن هشام بن يوسف عن عبد الملك بن جريج عن سليمان بن ابي موسى الاحول عن طاوس عن ابن عباس وهذا الطريق انزل من الطريق المذكور قوله «وهو يطوف» الواو فيه لا محال قوله يقود جلة وقعت صفة لقوله بانسان نوله بحزامه بكسر الحاء المعجمة وتخفيف الازى وهى حلقة من شعر او وبر تجعل فى الحاجز الذى بين منخري البعير يشدها الزمام لينهل القيادة اذا كان صعبا *

٧٨ - ﴿ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَمُدَّ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَّكِلَمَ وَيَصُومَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْتَ كَلَّمْتُمْ وَأَيْسْتَظَلَّ وَلَيْتَ مَدُّو لَيْتُمْ صَوْمَهُ ﴿

مطابقتها للجزء الثانى من الترجمة لان نذر الرجل بترك القعود وترك الاستئلال وترك التكلم ليست بطاعة فاذا كان نذره في غير طاعة يكون معصية لان المعصية خلاف الطاعة وموسى بن اسماعيل ابو سلمة المقرئ الذى يقال له النبوذ كى ووهيب مصفروهب بن خالد و ايووب هو السخيتاني والحديث اخرجه ابو داود فى الايمان عن موسى المذكور واخرجه ابن ماجه فى الكفارات عن الحسين بن محمد الواسطى قوله يخطب زاد الخطيب فى المبهيات من وجه آخر يوم الجمعة قوله اذا برجل جواب قوله بينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية ابى بلى اذا تلفت هو برجل قوله قائم صفة رجل وفى رواية ابى داود قائم فى الشمس وفى رواية قائم يصلى قوله فسأل عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الرجل قوله فقالوا ابو اسراييل وفى رواية ابى داود هو ابو اسراييل ور طيب رجل من قريش وقال الكرمانى رجل من الانصار وقال بعضهم ترجم له ابن الاثير تبعا لغيره فقال ابو اسراييل الانصارى فاعتز بذلك الكرمانى بحزم بانه من الانصار والاول اولى انتهى قلت يقال لهذا القائل ان كان الكرمانى اغتر بكلام ابن الاثير فانت اغتررت بكلام الخطيب واولوية الاول من اين مع ان اباعمر بن عبد البر قال فى الاستيعاب فى باب الكنى ابو اسراييل رجل من الانصار من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ذكر حديثه المذكور ثم قال اسمه يسير بضم الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وقيل قشير بضم القاف وفتح الشين المعجمة وقيل قصير باسم ملك الروم ولا يشاركه احد فى كنيته من الصحابة قوله مره امر من امر اى مرابا اسراييل وفى رواية ابى داود مره بصيغة الجمع قوله وليتم صومه لان الصوم قرينة بخلاف اخواته وفى حديثه دليل على ان السكوت عن المسباح او عن ذكر الله ليس بطاعة وكذلك الجلوس فى الشمس وفى معناه كل ما تاذى به الانسان مما لا طاعة فيه ولا قرينة بنص كتاب اوسنة كالجفاء وغيره وانما

الطاعة ما امر الله به ورسوله ﷺ *

﴿ قال عبد الوهاب حدثنا أيوب عن هكرمة عن النبي ﷺ ﴾

أشار بتعليقه عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن أيوب السخيتاني عن هكرمة مولى ابن عباس الى انه روى ايضا مراسلان هكرمة من التابعين واختلفوا في مثل هذا فقال الاكثرون ان الموصول ارجح لزيادة العلم من واصله

﴿ باب من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر أو الفطر ﴾

اي هذا باب في بيان حكم من نذر ان يصوم اياما بينها فاتفق انه ووافق يوما منها يوم الفطر او يوم النحر هل يجوز له ان يصوم ذلك اليوم اولا ام كيف حكمه ولم يبين الحكم على عادته في غالب الابواب اما اكتفاء بما يوضح ذلك من حديث الباب واعتمادا عن المستنبط مما قاله الفقهاء في ذلك الباب والحكم هنا ان انشاء الصوم في يوم الفطر او في يوم النحر لا يجوز اجمعا ولو نذر صومه ما لا ينفق عند الشافعية وهو المشهور من مذهب مالك وعند ابي حنيفة ينفق ولكن لا يصوم ويجب عليه فضاؤه وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضاء وقد مضى الكلام فيه مستقصى في اواخر كتاب الصوم *

٧٩ - ﴿ حدثنا محمد بن أبي بكر الملقب بـ حد ثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عتبة حدثنا حكيم بن أبي حرة الأصبلي أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سئل عن رجل نذر أن لا يأتي عليهِ يومٌ إلا صام فوافق يومٌ أضحى أو فطر فقال لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لم يكن يصوم يوم الأضحى والفطر ولا نزي صيامهما ﴾

مطابقه للترجمة ظاهرة وفيه ايضاح حكم الترجمة ومحمد بن ابي بكر الملقب على صيغة اسم المفعول من التقديم وحكيم يفتح الحاء المهملة وبالكاف ابن ابي حرة بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الالهى المدني وابو حرة لا يدري اسمه وليس له في البخارى الا هذا الحديث الواحد وقد اوردته متابعا لزيد بن جبير عن ابن عمر في الحديث الآتي قوله سئل عن رجل جملة وقمت حاله عن عبد الله بن عمرو سئل على صيغة المجهول لم يسم السائل فيحتمل ان يكون رجلا او امرأة قال بعضهم بعد ان اورد من طريق ابن جبان عن كريمة بنت سيرين انها سالت ابن عمر فقالت جعلت على نفسي ان اصوم كل اربعماء واليوم يوم الاربعاء وهو يوم النحر فقال امر الله بوقاه الذر ونهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم النحر ورواته ثقة يفسر بها المبهم في رواية حكيم بخلاف رواية زيد بن جبير حيث قال فسأله رجل انتهى فأتته في نظر لان ابائهم اخرج الحديث المذكور من طريق محمد بن ابي بكر شيخ البخارى واخرجه الاسماعيل ايضا من وجه آخر عن محمد بن ابي بكر ولفظه انه - مع رجلا يسأل عبد الله بن عمر عن رجل نذر فذكر الحديث وهذا اقرب واولى لتفسير المبهم المذكور من تفسيره بما في حديث اجنبي عن هذا مع انه لا منافاة ان يكونا قضيتين وفي واحدة منهما السائل رجل وفي الاخرى امرأة قوله لم يكن اي رسول الله ﷺ قوله ولا يرى قال الكرمانى ولا ترى بلفظ المتكلم فيكون من جملة مقول عبد الله بن عمرو وروى بلفظ النائب فاعله عبد الله وقائله حكيم بن ابي حرة وقال بعضهم وقع في رواية يوسف بن يعقوب القاضي بلفظ لم يكن رسول الله صلى الله تعالى عليه - لم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا يامر بصيامها انتهى قلت قصده ان يחדش في كلام الكرمانى في نقله الوجهين في قوله ولا يرى ولا يضره ذلك لان كون الفاعل في هذا ورسول الله ﷺ لا ينافي كون الفاعل في ذلك هو عبد الله في الوجهين والقائل هو حكيم بن ابي حرة في الوجه الثاني

بناء على تعدد القضية *

٨٠ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ** حَدَّثَنَا **يَزِيدُ بْنُ زُرَيْمٍ** عَنْ **يُونُسَ** عَنْ **زِيَادِ بْنِ جَبْرِ** قَالَ **كُنْتُ مَعَ ابْنِ هُرَيْرَةَ** فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَالَ **نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا مَا هَشْتُ فَوَاقَفْتُ هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ النَّحْرِ** قَالَ **أَمَرَ اللَّهُ بِوَقْفِ النَّذْرِ وَبَيْنَا أَنْ نَصُومَ يَوْمَ النَّحْرِ فَأَعَادَ عَلَيْهِ** فَقَالَ **مِثْلَهُ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ** ﴿

هذا وجه آخر في حديث ابن عمرو ويونس هو ابن عبيد مضر وزياد بكسر الزاي وتخفيف الياء آخر الحروف ابن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مضر حبر والحديث مضمي في اواخر كتاب الصوم في باب الصوم في يوم النحر قوله ثلاثا او اربعا شك من الراوى رها لا ينصر فان لاجل الف التانيث الممدودة كالف حمراء وسمراء ونحوها ويجمعان على ثلاثاوات والاربعاوات بكسر الباء وحكى عن بعض بنى اسدتها قوله امر الله حيث قال وليوفوا نذورهم قوله ونهينا على صيغة المجهول والعرف شاهديان رسول الله ﷺ هو التامى قوله فاعاد اليه اى اعاد الرجل كلامه على ابن عمر قوله فقال مثله اى فقال ابن عمر مثل ما قال فى الاول لا يزيد عليه اى لا يقطع بلاؤنهم وهذا من غاية ورعه حيث توقف فى الجزم باخدها لتعارض الدليلين عنده وفى التوضيح جواب ابن عمر جواب من اشكل عنده الحكم فتوقف نعم جوابه ان لا يصام وهو مذهب الاثمة الاربعة انتهى قلت وفى سياق الرواية اشعار بان الراجح عنده النع على ما لا يخفى *

﴿ **بَابُ هَلْ يَدْخُلُ فِي الْإِيمَانِ وَالنَّذُورِ الْأَرْضُ وَالغَنَمُ وَالزَّرُوعُ وَالْأَمْتَةُ** ﴾

اى هذا باب يذكر فيه هل يدخل فى الايمان الى آخره يعنى هل يصح اليمين والنذر على الذم على ان يعين صورة اليمين نحو قوله ﷺ والذى نفسى بيده ان هذه الشملة لتشتمل عليه نار او صورة النذر مثل ان يقول هذه الارض لله نذرا ونحوه وقال المهلب اراد البخارى بهذا ان يبين ان المال يقع على كل متلك الا ترى قول عمر رضى الله تعالى عنه اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه وقول ابى طلحة احب الاموال الى بيرحاء وهم القدوة فى الفصاحة ومعرفة لسان العرب وقال صاحب التوضيح اراد البخارى بهذا الرد على ابى حنيفة فانه يقول ان من حلف ان يصدق بماله كله فانه لا يقع يمينه ونذره من الاموال الاعلى ما فيه الزكاة خاصة انتهى قلت قد كثر اختلافهم فى تفسير المال حيث قال ابن عبد البر وآخرون ان المال فى لغة دوس قبيلة ابى هريرة غير العين كالمروض والنياب وعند جماعة المال هو العين كالثوب والفضة خاصة وحكى المطر زى ان المال هو الصامت كالذهب والفضة والناطق وحكى القالى عن ثعلب انه قال المال عند العرب اقله ما تجب فيه الزكاة وما نهى عن ذلك فلا يقال له مال وقال ابن سيدة فى المريض العرب لا توقع اسم المالمطلقا الاعلى الا بل لفرها عندهم وكثرة غنائها قال وور بما وقعوه على انواع المواشى كلها ومنهم من اوقفه على جميع ما يملكه الانسان لقوله تعالى (ولا تؤثروا السفهاء اموالكم) فلم يخص شيئا دون شئ وهو اختيار كثير من المتأخرين فلما رأى البخارى هذا الاختلاف اشار الى ان المال يقع على كل متملك كما حكى عنه المهلب كما ذكرناه الآن فتبين من ذلك انه اختار هذا القول فلا حاجة الى قول صاحب التوضيح انه اراد به الرد على ابى حنيفة لانه اختار قوله ولا من الاقوال فكذلك اختار ابو حنيفة قوله لا من الاقوال فلا اختصاص بذكر الرد عليه خاصة ولكن عرفنا الصيغة الباطلة نزع الى ذلك

﴿ **وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ** قَالَ **عُمَرُ لِنَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** **أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ** **قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتُ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتُ بِهَا** ﴿

ذكر هذا اشارة الى ان الارض يطلق عليها المال وهذا تعليق ذكره البخارى فى كتاب الوصايا موصولا بقوله حبست

اي وقت وقد مر الكلام فيه هناك *

﴿ وقال أبو طلحة للنبي ﷺ أحب أموالى لى بئرحاء لحائط له مستقبل المسجد ﴾

ذكر هذا التعلق ايضا عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصارى اشارة الى ان الحائط الذى هو البستان من التخل يطلق عليه المال وقد تقدم هذا موصولاً في باب الزكاة على الاقارب قوله « الى » بتشديد الياء قوله « بئرحاء » قد مر ضبطه هناك قوله « لحائط » اللام فيه للتبيين كما في نحو هيت لك اى هذا الاسم لحائط قوله « مستقبل المسجد » اى مقابله وتانيته باعتبار البقعة *

٨١ - ﴿ حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن أبي النيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فلم نغنم ذهاباً ولا فضة إلا الأموال والثياب والمتاع فأهدى رجل من بني الضبيب يقال له رفاهة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلماً يقال له يذم فوجه رسول الله ﷺ إلى وادى القرى حتى إذا كان بوادى القرى بيننا يذم يحط رحلاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع هائر فقتله فقال الناس هنيئاً له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاً والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من الغنائم لم نضعها المقاسم لتشتعل عليه ناراً فلما صبح ذلك الناس جاء رجل بشراك أو شراكين إلى النبي ﷺ فقال شراك من نار أو شراك من نار ﴾

اشار بهذا الحديث الى ان المال لا يطلق الا على الثياب والامعة ونحوهما لان الاستثناء في قوله الا الاموال منقطع يعنى لكن الاموال هي الثياب والمتاع قيل هذا على لغة دوس قبيلة ابي هريرة كما ذكرناه عن قريب وقد اخذت الروايات في هذا الحديث عن مالك فروى ابن القاسم مثل رواية البخارى وروى يحيى بن يحيى وجماعة عن مالك الاموال والثياب من المتاع وروى المعطف واسماعيل شيخ البخارى هو ابن اويس وثور بفتح التاء المثناة ابن زيد الدبلي بكسر الدال وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى ديل بن هداد بن زيد قبيلة من الازدي تغلب وفي ضبة وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالناء المثناة واسمه سالم مولى ابن مطيع والحديث مضمي في المغازى في غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو عن ابي اسحق عن مالك بن انس عن ثور بن زيد عن سالم الى آخره قوله من بني ضبيب بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبياه اخرى وقال ابن الرشاطى في جذام الضبيب قوله رفاهة بكسر الراء وتخفيف الفاء بالعين المهملة ابن زيد بن وهب قدم على النبي صلى الله تعالى عليه وشام في هذنة الحديبية في جماعة من قوم فاسلموا وعقد له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على قومه قوله مدعم بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح العين المهملة وكان اسود قوله فوجه على صيغة المجهول قوله وادى القرى جمع القرية موضع بقرب المدينة قوله عابر بالعين المهملة وبمد الف ياء آخر الحروف وبالراء لا يدري من رمى به كذا ضبطه بعضهم وقال الكرمانى العائر بالعين المهملة والهمزة بعد الالف وبالراء الجائر عن قصده قوله ان الشملة هي الكساء قوله لم نضعها المقاسم اى اخذها قبل قسمة الغنائم وكان غلوا قوله بشراك بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء وهو سير النمل الذى يكون على وجهه *

﴿ كتاب كَفَارَاتِ الْإِيمَانِ ﴾

أى هذا كتاب في بيان حكم كفارات الايمان هكذا في رواية ابي ذر عن المستملى وفي رواية غيره باب كفارات الايمان

والكفارات جمع كفارة على وزن فعالة بالتشديد من الكفر وهو التغطية ومنه قيل للزراع كافر لانه يغطى البذر وكذلك الكفارة لانها تكفر القنب اى تستره ومنه تكفر الرجل بالسلاح اذا ستر به وفى الاصطلاح الكفارة ما يكفر به من صدقة ونحوها *

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ ﴾

وقول الله بالجر عطف على كفارات الايمان واوله (لا يؤخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن يؤخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين) الآية اى فكفارة ما عقدتم الايمان اطعام عشرة مساكين (واختلفوا فى مقدار الاطعام) فقالت طائفة يجوز به اكل انسان مدمن طعام بعد الشارع روى ذلك عن ابن عباس وابن عمرو زيد بن ثابت وابى هريرة رضى الله تعالى عنهم وهو قول عطاء والقاسم وسالم والفقهاء السبعة وبه قال مالك والاوزاعى والشافعى وأحمد واسحاق وقالت طائفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة وان أعطى تمرا أو شعيرا فصاعا صاعا روى هذا عن عمر ابن الخطاب وعلى وزيد بن ثابت فى رواية رضى الله تعالى عنهم وهو قول النخعى والشعبى والثورى وابى حنيفة وسائر الكوفيين *

﴿ وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ ﴾

كلمة ما موضولة اى والذى امر النبي ﷺ حين نزل قوله عز وجل (فدية من صيام او صدقة او نسك) يشير بها الى حديث كعب بن عجرة رضى الله عنه الذى ياتى فى هذا الباب وانما ذكر البخارى حديث كعب بن عجرة فى هذا الباب من اجل التحخير فى كفارة الاذى كما هو فى كفارة اليمين بالله وما كان فى القرآن كلمة أو نحو قوله تعالى (فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما طعموهن اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة) فصاحبه بالخيار يعنى هو الواجب التحير على ما ياتى الآن ويقال معنى قوله وما امر الله الكفارة التحيرة *

﴿ وَبَدَأَ كُرْهُنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءُ وَعِجْرَةَ مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ أَوْ أَوْ فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ وَقَدْ خَيَّرَ النَّبِيُّ ﷺ كَعْبًا فِي الْفِدْيَةِ ﴾

انما ذكر هذا عن ابن عباس بصيغة التريض لانه رواه سفيان الثورى فى تفسيره عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس قال كل شئ فى القرآن او او نحو قوله تعالى فدية من صيام او صدقة او نسك) فهو فيه تحير وما كان (فمن لم يجد) فهو على الولاة اى الترتيب واما اثر عطاء بن ابي رباح فوصله الطبرى من طريق ابن جريج قال قال عطاء ما كان فى القرآن او او فصاحبه ان يختار اياها شاء واما اثر عكرمة فوصله الطبرى ايضا من طريق داود بن ابي هند عنه قال كل شئ فى القرآن أو أو فليتحير فاذا كان فمن لم يجد فالاول فالاول قوله كعبا اى كعب بن عجرة على ما ياتى الآن *

١ - ﴿ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَاهِبٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عِجْرَةَ قَالَ أُتَيْتُهُ بِعَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ادْنُ فَدَاوْتُ فَقَالَ أَيُّؤْذِيكَ هَوَأْمُكَ قُلْتُ لَمْ قَالَ فِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ • وَأَخْبَرَنِي ابْنُ هُرَيْرٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ صِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَالنُّسْكَ شاةٌ وَالْمَسَاكِينَ سِتَّةٌ ﴾

مطابقه للترجمة من حيث ان فيه التحخير كما فى كفارة الايمان واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس نسب الى جده وابو شهاب هو الاصغر واسمه عبد ربه بن نافع الحياط صاحب المدائنى وابن عوز هو عبد الله بن عوز بن اربطبان البصرى والحديث مضمون فى الحج بشرحه قوله اتيته وفى رواية ابى نعيم فايتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله هو امك جمع هامة

وكان يتناثر القمل من رأسه **قوله** واخبرني عطف على مقدر اى قال ابو شهاب اخبرني فلان كذا واخبرني ابن عون عن ايوب السخيتاني ان المراد بالصيام ثلاثة ايام وبالنسك شاة وبالصدقة اطعام ستة مساكين *

باب قول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم

وهو العليم الحكيم: متى تجب الكفارة على الغني والفقير *

اى هذا باب في ذكر قول الله عز وجل (قد فرض الله لكم) الآية وفي بعض النسخ باب متى تجب الكفارة على الغني والفقير وقول الله عز وجل (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم) الى قوله العليم الحكيم كذا في رواية ابي ذر وغيره باب قول الله وساقوا الآية وبمدها متى تجب الكفارة على الغني والفقير كما في نسختنا وقد سقط ذكر الآية عند البعض وقال الكرماني المناسب ان يذكر هذه الآية في اول الباب الذي قبله قلت الانسب ان يذكر في التفسير في سورة التحريم **قوله** قد فرض الله اى قديين اقله لكم تحلة ايمانكم اى تحميلها بالكفارة *

٢ - **حدثنا علي بن عبد الله** حدثنا سفيان عن الزهري قال سمعته من فيه عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي **صلى الله عليه وسلم** فقال هلكك قال **صلى الله عليه وسلم** وما شانك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس فاجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمرق فيه تمر والعرق الميكثل الضخم قال خذ هذا فتصدق به قال اعلى اقرم منى فضحك النبي **صلى الله عليه وسلم** حتى بدت نواجذُه قال اطعمه عيالكَ *

مطابقة للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم وحميد بن حماد ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري * والحديث اخرجه الجماعة واخرجه البخاري في مواضع في الصوم عن ابي الهيثم وفي الهبة والندور عن محمد بن محبوب وفي الادب عن موسى بن اسماعيل وعن القسبي وعن محمد بن مقاتل وفي النفقات عن احمد ابن يونس وفي المحاربين عن قتيبة ومضى الكلام في الصوم **قوله** سمعته من فيه اى قال سفيان سمعته من فم الزهري وغرضه انه ليس بمعناه موها للتدليس **قوله** جاء رجل قيل اسمه سلمة بن صخر البياض **قوله** هلكك يريد بما وقع فيه من الاثم وقد يقال انه واقع متممدا وفي التامى خلاف فذهب مالك انه لا كفارة عليه خلافا لابن الساجشون **قوله** وما شانك اى وما حالك وما جرى عليك **قوله** «تستطيع ان تعتق رقبة» احتج به ابو حنيفة والشافعي على ان كفارة الوقاع مرتبة وهو احد قولى ابن حبيب وعن مالك في المدونة لا اعرف غير الاطعام وقال الحسن البصري عليه عتق رقبة او هدى بدنة او عشرون صاعا لاربعة مسكينا **قوله** «فاتي» على صيغة المجهول بمرق بفتح العين المهملة والراء القفة المنسوجة من الخوص **قوله** «الميكثل» بكسر الميم الزئبيل الذي يسع خمسة عشر صاعا واكثر **قوله** «اعلى اقرم منى» ويروى «لانا» والهزة في اعلى للاستفهام **قوله** حتى بدت اى ظهرت نواجذُه بالذال المعجمة آخر الاسنان واولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الاثني عشر ثم الضواحك ثم الارحاء ثم النواجذ وقال الاصمعي النواجذ الاضراس وهو ظاهر الحديث وقال غيره الضواحك وقال ابن فارس الناجذ السن بين الاثني عشر والاضراس وقيل النواجذ وقيل سبب ضحكك وجوب الكفارة على هذا الجماع واخذ ذلك صدقة وهو غير آتم قيل هذا مخصوص به وقيل منسوخ *

باب من اعان المعسر في الكفارة *

اى هذا باب في بيان من اعان المعسر المعجز في الكفارة الواجبة عليه *

٣ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ فَقَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَ وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ قَالَ تَجِدُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَنَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِزِقٍ وَالْعَرَقُ الْمِسْكَلُ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ أَذْهَبَ بِهَذَا فَتَصَدَّقَ بِهِ قَالَ عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا ثُمَّ قَالَ أَذْهَبَ فَأُطْعِمَهُ أَهْلَكَ ﴿

هذا طريق آخر في حديث أبي هريرة ترجم له بالترجمة المذكورة واخرجه عن محمد بن محبوب البصرى عن عبد الواحد بن زياد العبدي عن معمر بن فتح اليميني بن راشد عن الزهري الى آخره قوله ما بين لابتها تنسية لابة بتخفيف الباء الموحدة وهى الحرة يعنى بين طرفى المدينة والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سودنة

﴿ باب يُعْطَى فِي الْكِفَّارَةِ عَشْرَةَ مَسَاكِينَ قَرِيبًا كَانَ أَوْ بَعِيدًا ﴾

اى هذا باب مترجم بقوله يعطى فى الكفارة اى فى كفارة اليمين عشرة مساكين كما فى نص القرآن قوله قريبا اى سواء كانت المساكين قريبة او بعيدة وانما قال قريبا او بعيدا بالتذكير ابا باعتبار لفظ مساكين فلذلك قال كان ولم يقل كانت ولا كانوا ابا باعتبار ان فعلا يستوى فيه التذكير والتأنيث كما فى قوله تعالى (ان رحمة الله قريب من المحسنين) قيل لا وجه لذلك العشرة هنا لانها فى كفارة اليمين وحديث الباب فى كفارة الوقاع فلا يطابق الحديث الترجمة واجاب الملب بما حاصله أن حكم العشرة مساكين فى كفارة اليمين مبهم من حيث لم يذكر فيه قريب ولا بعيد وجاء فى كفارة الوقاع فى حديث الباب اطعمه اهلك وهو مفسر والمفسر يقضى على المحمل وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع فى اجازة الصرف على الاقرباء لانه اذا جاز اعطاء الاقرباء فالبعدها أجوز انتهى قلت هذا اعما يعنى اذا حمل قوله اطعمه اهلك على وجه الكفاية لا على وجه الصدقة لانه لا يجوز ان يعطى الكفارة احدا من اهله اذا كان ممن يلزمه نفقته واما اذا كان ممن لا يلزمه نفقته فيجوز وقال الكرماني وقيل لعل اهله كانوا عشرة وليس بشىء *

٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ قَالَ وَمَا شَأْنُكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ قَالَ هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتَقُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَنَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا أَجِدُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ خذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ فَقَالَ أَعْلَى أَفْقَرُ مِنَّا مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَفْقَرُ مِنَّا ثُمَّ قَالَ خذْهُ فَأُطْعِمَهُ أَهْلَكَ ﴿

هذا طريق آخر في حديث أبي هريرة السابق اخرجه عن عبد الله بن مسleme القنبي عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة وقد مر الكلام فيه

﴿ بابُ صَاعِ الْمَدِينَةِ وَمُدُّ النَّبِيِّ ﷺ وَبِرَّكَتِهِ وَمَا تَوَارَثَ

أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذَلِكَ قَرْنَا بَعْدَ قَرْنٍ ﴾

اى هذا باب في بيان صاع مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأشار بذلك الى وجوب الاخراج فى الواجبات بصاع اهل المدينة لان التفسير وقع اول اعلى ذلك حتى زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه على ما يحى قوله ومد

الذي صلى الله تعالى عليه وسلم اى وفي بيان مدالني ﷺ قوله ويركته قال الكرمانى اى بركة المداوبركة كل منها قلت الاحسن ان يقال وبركة النبي ﷺ لانه دعا حديث قال اللهم بارك لهم في مكياهم وصاعهم ومدمهم ويحيى عن قريب في حديث انس رضى الله تعالى عنه قوله وماتوارث اهل المدينة اى وفي بيان ماتوارث اهل المدينة قرناى جيلا بعد جيل على ذلك ولم يتغير الى زمنة الا ترى ان ابا يوسف اجتمع مع مالك في المدينة فوقعت بينهما المناظرة في قدر الصاع فزعم ابو يوسف انه ثمانية ارطال وقام مالك ودخل بيته واخرج صاعا وقال هذا صاع النبي ﷺ قال ابو يوسف فوجدته خمسة ارطال وثنا فرجع ابو يوسف الى قول مالك وخالف صاحبيه في هذا وجه مناسبة ذكر هذا الباب بكتاب الكفارات هوان في كفارة اليمين اطعام عشرة امداد لثلاثة مساكين وكفارة الوقاع اطعام ستين مسكينا ستين مدا به وفي كفارة الحلف اطعام ثلاثة اصع لسنة مساكين *

٥ - **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** حدثنا القاسم بن مالك المزني حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن السائب بن يزيد قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدًا وثنا عشر يومًا في يوم فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز *

مطابقتها لترجمة ظاهرة والقاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح الزاى وبالنون والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالذال المهملة ويقال بالتكبير ابن اوس الكندي والمدني والسائب بالسين المهملة والامزة بمد الالف وبالباء الموحدة ابن يزيد من الزيادة الكندي ويقال الليثى ويقال الازدى المدني سمع النبي ﷺ في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ويقال ابن عشر سنين مات سنة احدى وتسعين والحديث مضى في الحج ويأتي في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة عن عمرو بن زرارة قوله بمدك اليوم يعنى حين حدثهم السائب كان مدم اربعة ارطال اذنا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث يكون خمسة ارطال وثنا وهو الصاع البغدادي بدليل ان مده صلى الله تعالى عليه وسلم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد وقال ابن بطل اماما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه فلان مله وانما الحديث يدل على ان مدم ثلاثة امداد بمده ومضى الكلام في الطهارة في باب الوضوء بالمد والاختلاف في المد والصاع *

٦ - **حدثنا منذر بن الوليد الجارودي** حدثنا ابو قتيبة وهو سلم حدثنا مالك عن نافع قال كان ابن عمر يعطى زكاة رمضان بمد النبي صلى الله عليه وسلم المد الاول وفي كفارة اليمين بمد النبي ﷺ قال ابو قتيبة قال لنا مالك مدنا اعظم من مدكم ولا نرى الفضل الا في مد النبي ﷺ وقال لي مالك لو جاءكم امير فضرب مدًا اصغر من مد النبي صلى الله عليه وسلم يا أي شيء كنتم تظنون قلت كنا نعطي بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال افلا ترى ان الامر لما يورد الى مد النبي صلى الله عليه وسلم *

مطابقتها لترجمة ظاهرة ومنذر بصيغة اسم الفاعل من الانذار ابن الوليد الجارودي بالميم قال الرشاطي الجارودي في عبد القيس نسب الى الجارود وهو بشر بن عمرو من الجرد و ابو قتيبة بضم القاف مصغر قبة الرحل واسمه سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام ابن قتيبة الشعيري بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة الخراساني سكن البصرة مات بعد المائةين ادركة البخاري بالسن ومات قبل ان يلقاه وهو غير سالم بن قتيبة الباهلي ولد امير خراسان قتيبة بن مسلم وقدولى هو امرة البصرة وهو كبير من الشعيري ومات قبله باكثر من خمسين سنة والحديث من افراده وهو حديث غريب

مارواه عن مالك إلا أبو قتيبة ولا عنه إلا المنذر قوله يعطى زكاة رمضان أراد بها صدقة الفطر قوله المدالاول صفة لازمة له وأراد نافع بذلك انه كان لا يعطى بالمد الذي احدهه هشام بن الحارث وقال الكرماني المدالاول هو مد النبي ﷺ وأما الثاني فهو المزيدي فيه العمري قوله « في كفارة اليمين » اي يعطى في كفارة اليمين قوله وقال لي مالك أي قال أبو قتيبة قال لي مالك بن انس وهو موصول بالسند الاول قوله لوجهكم أمير الى آخره أراد به مالك الزام خصمه بانه لا مرجع الا الى مد النبي ﷺ

٧ - **عَدَسًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ

ابن مالك أن رسول الله ﷺ قال اللهم بارك لهم في مكياهم وصاعهم ومدهم

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في السيوع عن القضي واخرجه مسلم والنسائي كلاهما في المناسك عن قتيبة قوله لهم اي لاهل المدينة قوله في مكياهم بكسر الميم وهو مكيا كال به قيل يحتمل ان تخص هذه الدعوة بالمد الذي كان حينئذ حتى لا يدخل المد الحادث بعده ويحتمل ان تمام كل مكيا لاهل المدينة الى الابد والظاهر هو الثاني ولكن كلام مالك الذي سبق الآن يؤيد الاول وعليه العمدة

باب قول الله تعالى أو تحربو رقبته وأي الرقاب أركي

اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى أو تحربو رقبته ذكر هذا الجزء من الآية واقصر عليه اعتمادا على المستنبط فان تحربو الرقبة على نوعين (احدهما) في كفارة اليمين وهي مطلقة فيها (والآخر) في كفارة القتل وهي مقيدة بالايمان ومن هنا اختلف الفقهاء « فذهب » الاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحاق الى ان المطلق يحمل على المقيد « وذهب » ابو حنيفة واصحابه وابونور وابن المنذر الى جواز تحربو الكافرة وبقيت الكلام في هذا الباب في كتب الاصول والفروع قوله وأي الرقاب اركي أي افضل والافضل فيها اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وقدم في اوائل المتق عن ابي ذر رضى الله عنه وفيه قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وفيه اشارة الى ان البخاري جنح الى قول الحنفية لان افضل التفضيل يستدعي الاشتراك في اصل التفضيل فان قلت لم لا يجوز ان يكون مراده من قوله اركي الاسلام وبه اشار الكرماني حيث قال قوله مسلمة اشارة الى بيان اركي الرقاب فلا تجوز الرقبة الكافرة قلت حديث ابي ذر يحكم عليه لانه مطلق وقد فسر الافضلية بنفاه الثمن والنفاسة عند اهلها

٨ - **عَدَسًا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي

فَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَّرَفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ هَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ أَهْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَهْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ هَضْوٍ مِنْهُ هَضْوًا مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ

مطابقته للترجمة في قوله رقبته ومحمد بن عبد الرحيم هو المعروف بصاعقة وهو من افراده وداود بن رشيد مصغر الرشيد بالراء والشين المعجمة وبالمدال المهملة البغدادي مات سنة تسع وثلاثين ومائتين والوليد بن مسلم القرشي الاموي اللخمي وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون كنية محمد بن مطرف على صيغة اسم الفاعل من التطريف بالطاء المهملة وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب ابو اسامة المدوي وعلى بن حسين بن علي بن ابي طالب رضى الله تعالى عنهم المشهور بين العابدين وسعيد بن مرجانة بفتح الميم - ككون الراء وبالجميم والنون وهي اسم امه واما ابوه فهو عبد الله العمري وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق واحد زيد وعلى وسعيد والثلاثة مدنيون والحديث قدمض في اوائل المتق من وجه آخر عن سعيد بن مرجانة ومضى الكلام فيه هناك وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن داود بن رشيد شيخ شيخ البخاري

البخارى وبينه وبين البخارى محمد بن عبد الرحيم ساعة وليس لداود في كتاب البخارى غير هذا الحديث الواحد قوله حتى فرجه بالنصب قال الكرماني ولم يبين وجهه وقال بعضهم حتى هبنا عاطفة لوجود شرائط العطف فيها فيكون فرجه بالنصب قامت هو ايضا ما بين شرائط العطف ما هي فقول حتى اذا كانت طائفة تكون كلوا والا ان بينهما فر قامن ثلاثة اوجه احدها ان العطف يحنى له ثلاثة شروط احدها ان يكون ظاهر الامضرا ، والثاني اما ان يكون بعضان جمع قبها كقدم الحجاج حتى المشاة او جزء امن كل نحو اكلت السمكة حتى رأسها او كجزء نحو اعجبتى الجارية حتى حديثها ويمتنع ان يقال حتى ولداها ، والثالث ان يكون غاية لما قبلها اما بزيادة او نقص فالاول نحو موات الناس حتى الانبياء والثاني نحو زارك الناس حتى الحجامون والشروط الثلاثة موجودة هنا (الاول) فهو قوله ورقة فانه ظاهر منصوب (واما الثاني) فان الفرج جزء مما قبله ، واما الثالث فان قوله فرجه غاية لما قبلها بزيادة واعلم ان اهل الكوفة ينكرون العطف بحتى البتة ولهم في هذا دلالة مذكورة في موضعها ووقوع العطف بحتى عند الجمهور ايضا قليل فافهم وبعض الشراح ذكر هنا كلاما لا يشفي العليل ولا يروى القليل *

﴿ باب عتق المدبر وأم الولد والمكاتب في الكفارة وعق ولد الزنا ﴾

اي هذا باب في بيان حكم المدبر وأم الولد الى آخره ولم يبين حكمه على عادته كما ذكرنا غير مرة

﴿ وقال طاوسٌ يُجزي المدبر وأم الولد ﴾

أي قال طاوس بن كيسان الحلواني الهمداني يجوز عتق المدبر وأم الولد في الكفارة وروى هذا الاثر ابن ابي شيبة باسناد فيه ابن ووافق طاوس في المدبر الحسن و ابراهيم في أم الولد وخالفه في المدبر الزهري والشمعي و ابراهيم واختلف الفقهاء في هذا الباب فقال مالك لا يجوز ان يعتق في الرقاب الواجبة مكاتب ولا مدبر ولا ام ولد ولا معلق عنقه وقال ابو حنيفة والاوزاعي ان كان المكاتب ادى شيئا من كتابته فلا يجوز والاجز وبه قال الليث واحمد واسحاق وقال الشافعي وابو ثور يجوز عتق المدبر واماعتق ام الولد فلا يجوز في الرقاب الواجبة عند ابي حنيفة ومالك والشافعي وابي ثور وعليه فقهاء الامصار واماعتق ولدنا في الرقاب الواجبة فيجوز زروى ذلك عن عمرو على وعائشة وجماعة من الصحابة رضی الله تعالى عنهم وبه قال سعيد بن المسيب والحسن و طاوس وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحاق وابو عبيد وقال عطاء والشمعي والنخعي والاوزاعي لا يجوز عنقه فان قلت روى عن ابي هريرة مرفوعا انه شر الثلاثة قلت روى عن ابن عباس وعائشة انكار ذلك وقال ابن عباس لو كان شر الثلاثة

(١)

عائشة ، عليه من ذنب ابويهم شي ثم قرأت ولا تزروا زرة وقرأ أخرى *

٩ - ﴿ حدثننا أبو الثعمان أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر أن رجلاً من الأنصار

دبر مملوكاً له ولم يكن له مال غيره فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتره ثم يمهم النحائم بشمائفة درهم فسميت جابر بن عبد الله يقول هبداً قطعياً مات عام أول ﴾

قال الكرماني كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه وقال بعضهم اشار بالترجمة الى انه اذا جاز بيعه جاز ما ذكر معه بطريق الاولى قلت كلام الكرماني له وجه ما لانه قال اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقد علم انه ممن يجوز بيع المدبر واما كلام هذا القائل فلا وجه له اسلانه قال اشار في الترجمة الى انه اذا جاز بيعه الى آخره فسيحان الله في اي موضع اشار في الترجمة انه اجاز بيعه حتى يبنى عليه جواز العتق على ان كلام الكرماني

(١) هنا بياض بنسخة الطبع وفي نسخة الخط لا بياض هكذا بعد قوله الثلاثة ما انتظر الحالم

ايضا لا يعنى الابا التمسف و ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى البصرى يعرف بعمره و هو ابن دينار و الحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاكراه عن ابى النعمان و اخرجه مسام فى الايمان و النذور عن ابى الربيع قوله ان رجلا هو ابو مذكور بالذال المعجمة قوله دبر مملوكه اسم به يعقوب فاشتره نعيم النحام قال الكرماني فى بعض النسخ نعيم بن النحام بزيادة الابن و الصواب عدمه و نعيم بضم النون و فتح العين المهملة مصغر النعم و النحام بفتح النون و تشديد الحاء المهملة لقب به لان صلى الله عليه و آله قال سمعت نعمة نعيم أى سملته فى الجنة ليلة الامراء قوله عبد اقطيا بكسر القاف و يكون الباء الواحدة نسبة الى قبط و هم اهل مصر قوله عام اول بفتح اللام على البناء و هو من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة و البصريون يقولون انه مما يقدر فيه المضاف نحو عام الزمن الاول .

﴿ باب إذا اعتق عبداً بينه وبين آخر ﴾

اى هذا باب فى بيان حكم شخص اذا اعتق عبداً مشتركاً بينه وبين آخر فى الكفارة هل يجوز ام لا ولكن لم يبد كر فيه حديثاً قال الكرماني قالوا ان البخارى ترجم الابواب بين ترجمة و ترجمة ليلحق الحديث بها فلم يجد حديثاً بشرطه يناسبها ولم يفهمه . بذلك و قيل بل اشار به الى ان ما نقل فيه من الاحاديث ليست بشرطه و قال بعضهم ثبتت هذه الترجمة للمستملى و حده بغير حديث فكان المصنف اراد ان يكتب حديث الباب الذى بعده من وجه آخر فلم يتفق له او ترد فى الترجمتين فاقصر الاكثر على الترجمة التى تلى هذه و كتب المستملى الترجمتين احتياطاً و الحديث الذى فى الباب الذى يابيه صالح لم يضرب من التاويل انتهى قلت هذا الذى ذكره كله تخمين و حساب (اما الوجه الاول) بما قاله الكرماني فليس بسديد لان الظاهر انه كان لا يكتب ترجمة الابعد و قوفه على حديث يناسبها (و اما الوجه الثانى) فكذلك (و اما الوجه الثالث) فابعد من الوجهين الاولين لان الاشارة تكون للحاضر فكيف يطالع الناظر فيها على ان هننا احاديث ليست بشرطه و اما الذى قال بعضهم ان المستملى كتب الترجمتين احتياطاً فاعني احتياط فيه و ما وجه هذا الاحتياط يعنى لو ترك الترجمة التى هى بلا حديث لكان يرتكب اثماً حتى ذكره احتياطاً و اما قوله و الحديث الذى فى الباب الذى يليه الى آخره فليس بموجه اصلاً ولا صالح لما ذكره لان الولاء ان اعتق فالعبد الذى اعتقه له و ولاؤه ايضا له فاين الاشتراك بين الاثنين فى هذا غاية ما فى الباب اذا اعتق عبداً بينه وبين آخر عن الكفارة فانه ان كان موسراً اجزأه و يضمن لشركه حصته و ان كان معسراً لم يجزئه و هو قول ابى يوسف و محمد و الشافعى و ابى ثور و عند ابى حنيفة لا يجزئه عن الكفارة مطلقاً و الصواب ان يقال ان هذه الترجمة ليس لها موضع من البخارى و لهذا لم تثبت عند غير المستملى من الرواة و مع هذا فى ثبوتها عندنا نظر و الله اعلم بالصواب .

﴿ باب إذا اعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه ﴾

اى هذا باب فيه اذا اعتق شخص فى الكفارة لمن يكون ولاؤه أى و لاء العتق و جواب اذا عذوف تقديره يصح عند البعض فى صورة ولا يصح فى صورة صورته ما ذكرناه الان و هى عبده مشترك بين اثنين فاعتق احدهما عن الكفارة فان كان موسراً يصح و يضمن لشركه حصته و ولاؤه له و ان كان معسراً فلا يصح و هنا صورة اخرى و هى ان تقول لرجل اعتق عبدك عنى لاجل كفارة على فاعتق عنه اجزأه و به قال مالك و الشافعى و ابى ثور و ان اعتقه عنه بامر على غير شىء ففى قول الشافعى يجزئ و يكون ولاؤه للمعتق عنه و قال ابى ثور يجزئ ذلك و ولاؤه لادى اعتقه و عند ابى حنيفة الولاء للمعتق و لا يجزئ ذلك

١٠ - ﴿ حدثننا سليمان بن حرب حدثننا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة أنها أرادت أن تشتري برة فاشترطوا هايتها الولاء فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال

فقال اشترى بها إنما الولاة لمن أعتق ﴿

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله إنما الولاة لمن أعتق والحكم بفتحين هو ابن عتية مصنف عتبة الدار
وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد ظل ابراهيم المذكور والحديث مضى في الطلاق عن عبد الله
ابن رجاه وفيه وفي الزكاة عن آدم ويأتي في الفرائض عن حفص بن عمر واخرجه النسائي أيضا في مواضع في
الزكاة والطلاق والفرائض قوله « بريرة » بفتح الباء الموحدة قوله « فاشترطوا » أي فاشترط أهل بريرة على
عائشه الولاة ومضى الكلام فيه محررا *

﴿ باب الاستثناء في الأيمان ﴾

أي هذا باب في بيان حكم الاستثناء في الأيمان وفي بعض النسخ في اليمين والمراد بالاستثناء هنا لفظ ان شاء الله وليس
المراد به الاستثناء الاصطلاحي نحو والله لا فعلن كذا ان شاء الله تعالى او قال والله لا فعلن كذا ان شاء الله وفيه اختلاف
للعلماء فقال ابراهيم والحسن والثوري وابو حنيفة واصحابه والاوزاعي والليث وجمهور العلماء شرطه ان يتصل بالخلف
وقال مالك اذا سكنت او قطع كلامه فلا استثناء وقال الشافعي يشترط وصل الاستثناء بالكلام الاول ووصله ان يكون
نسقا فان كان بينهما سكوت انقطع الا اذا كان لتذكرة او تنفس او عى أو قطع صوت وقال الحسن البصري وطاوس
للخالف الاستثناء ما لم يقم من مجلسه وقال قتادة او يتكلم وقال احمد له الاستثناء مادام في ذلك الامر وبه قال اسحق الا ان
يكون سكوت ثم عود الى ذلك الامر وقال عطاء ان له ذلك قدر حلب الناقة الفزيرة وقال سعيد بن جبيرة له ذلك الى بعد
اربعة اشهر وقال مجاهد له ذلك بعد سنتين وقال ابن عباس يصح ذلك ولو بعد حين فقبل اراد به سنة وقيل ابدا حكاة
ابن القصار واختلفوا ايضا في الاستثناء في الطلاق والعتق فقال ابن ابي ليلى والاوزاعي والليث ومالك لا يجوز الاستثناء
في الطلاق وروى مثله عن ابن عباس وابن المسيب والشعبي وعطاء والحسن ومكحول وقتادة والثوري وقال طاوس
والنخعي والحسن وعطاء في رواية وابو حنيفة واصحابه والشافعي واصحابه واسحق يجوز الاستثناء *

١١ - ﴿ حديث قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن غيلان بن جرير عن أبي بردة بن أبي
مؤسى عن أبي موسى الأشعري قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعرية
استخيمه فقال والله لا أحملكم ما عندي ما أحملكم ثم لبثنا ما شاء الله فأتى بابل فأمرنا بثلاثة
ذود فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستخيمه
فحلف أن لا يحملنا فحملنا: قال أبو موسى فأتينا النبي ﷺ فذكرنا ذلك له فقال ما أنا حملتكم
بل الله حملكم إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرا خيرا منها إلا كفرت عن
يمينى وأتيت الذي هو خير وكفرت ﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انى والله ان شاء الله قيل ان قوله ان شاء الله لم يقع في اكثر الطرق لحديث ابى موسى
وليس كذلك بل هو ثابت في الاصول واراد البخارى بايراده بيان صفة الاستثناء بالمشيئة وعن ابى موسى المدينى انما قال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك لتبرك لالاستثناء وهو خلاف الظاهر وحامد في السندهو ابن زيد لان قتيبة لم يدرك
حامد بن سلمة وغيلان بفتح العين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن جرير بفتح الحيم وابوردة بضم الباء الموحدة
وسكون الراء اسم طامر وقيل الحارث يروى عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث مضى في النذر عن
ابى الزمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه قوله استخيمه أى اطلب منه ما يحملنا واثقالنا قوله فأتى بابل كذا في رواية

الاكثرين ووقع في رواية الاصيلي وابي ذر عن السرخسي والمستمل بشائل بالشين المعجمة والهمزة بعد الالف اي قطع من الابل وقال الخطابي جاه بلفظ الواحد والمراد به الجمع كالسامر يقال ناقه شائل اذا قل لبنها وقال الكرماني وفي بعض الروايات شوائل وقال ابن بطال في رواية ابني ذر بشائل مكان قوله بابل واظنه بشوائل ان صحت الرواية وبخط البيهقي الشائل بلاهاء الناقه التي تشول بذنبا للقاح ولا ابن لها اصلا والجمع شول مثل را كعور كع والشائله بالناء هي التي جف لبنها وارتفع ضرعها واتي عليها من نتاجها - بمائة اشهر او ثمانية قوله بثلاثة ذود وفي رواية ابني ذر بثلاث ذود وهو الصواب لان الذود مؤنث والذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالذال المهملة من الثلاث الى العشرة وقيل الى السبع وقيل من الاثني عشر الى التسع من التوق ولا واحد له من لفظه والكثير اذواذ والا كشر على انه خاص بالاناث وقد يطلق على الذكور فان قلت مضى في المغازي بلفظ خمس ذود قلت الجمع بينهما بانه يحمل على انه امر لهم اولا بثلاثة ثم زادم اثني عشر قوله لحملنا بفتح الميم اللام قوله اني والله ان شاء الله هذا موضع الاستثناء فيه قوله لا كفرت عن يميني واتي الذي هو خير وكفرت كذا ووقع لفظ كفرت مكررا في رواية السرخسي وبقية الكلام مضت في النذر *

١٢ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَقَالَ إِلاَّ كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَوْ أَتَيْتُ لَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْتُ** *

ابو النعمان هو محمد بن الفضل وحماد هو ابن زيد وارانيد كطريق ابني النعمان هذا بيان التخيير بين تقديم الكفارة على الحنث وتأخيرها عنه وفيه الخلاف وقد ذكرناه وقال الكرماني او هو شك من الراوي قلت كذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالترديد ايضا *

١٣ - **حَدَّثَنَا هَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَجِيرٍ عَنْ طَاوُسٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ سَلِيمَانُ لِطَوْفَنِ اللَّيْلَةِ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً كُلُّ تَلْدَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ قَالَ سَفِيَانُ يَعْنِي الْمَلِكُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَذَسِي فَطَافَ بَيْنَ فُلْمٍ تَأْتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ بِوَلَدٍ إِلاَّ وَاحِدَةً بِشَقِّ غُلَامٍ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَرْوِيهِ قَالَ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ وَكَانَ دَرَكًا فِي حَاجَتِهِ وَقَالَ مَرَّةً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ اسْتَنْتَنِي** *

مطابقته للترجمة في قوله لو استنتني اي لو قال ان شاء الله وعلى بن عبدالله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وهشام ابن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون الياء آخر الحروف وبالراء المدي وقال الكرماني لم يتقدم ذكره يعني فيها مضى والحديث مضى بغير هذا الطريق في الجهاد في باب من طاب الولد للجهاد فانه قال هناك وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن بن هرم سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآ له وسلم قال قال سليمان بن داود عليه السلام لا طوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين الحديث قوله لا طوفن اللام جواب القسم كانه قال مثلا والله لا طوفن والنون فيه للتأكيد يقال طاف به يعني الم به وقاربه قوله الليلة نصب على الظرفية قوله على تسعين امرأة وقال الكرماني قيل ليس في حديث الصحيح اكثر اختلافا في العدد من حديث سليمان عليه السلام فيه مائة وتسعة وتسعون وستون ولا منافاة اذ لا اعتبار لمفهوم العدد قوله كل تلد اي كل واحدة منهن تلد غلاما قوله بشق غلام بكسر الشين المعجمة وتشديد الفاف اي انه ف غلام وقال الكرماني الحنث مصيبة كيف يجوز على سليمان عليه السلام ثم قال لم يكن باختياره او هو صغيرة معفو عنها قلت في نظر لا يخفى لانه حمل الحنث على معناه الحقيقي وليس كذلك بل معناه هنا عدم وقوع ما اراد وفيه نسبة وقوع الصغيرة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه ما فيه واول الحديث موقوف

على ابي هريرة ولكنه رفعه بقوله يرويه قال لو قال ان شاء الله لم يحنت لان قوله يرويه كناية عن رفع الحديث وهو كالو قال متلا قال رسول الله ﷺ وقد وقع في رواية الحميدي التصريح بذلك وانظره قال رسول الله ﷺ وكذا اخرج مسلم عن ابن ابي عمر عن سفيان قوله لم يحنت بالثالث المراد بعدم الحنت عدم وقوع ما ارادوا قال الكرمانى ويروى لم يجب بالخاء المعجمة من الخيبة وهي الجرمان قوله وكان دركا بفتح الراء وسكونها اي ادراكا او لحاقا او بلوغ امل في حاجته قوله وقال مرة اي قال ابو هريرة قال رسول الله ﷺ لو استثنى معناه ايضا لو قال ان شاء الله ولكن قال مرة لو قال ان شاء الله ومرة اخرى قال لو استثنى فاللفظ مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف اي لو استثنى لم يحنت وقال ابن التين ليس الاستثناء في قصة سليمان عليه السلام الذي يرفع حكم اليمين ويحل عقده وانما هو بمعنى الاقرار لله بالشيئة والتسليم لحكمه فهو نحو قوله (ولا نقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله) وانما يرفع حكم اليمين اذا نوى به الاستثناء في اليمين *

﴿ وَحَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴾

القائل بقوله وحدنا هو سفيان بن عيينة وقد اوضح به مسام في روايته وهو موصل بالسند الاول وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هريرة ز قوله « مثل حديث ابي هريرة » اي مثل الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة و اشار بهذا الى ان لسفيان فيه سندان الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الزناد عن الاعرج *

﴿ بَابُ الْكُفَّارَةِ قَبْلَ الْحِنْتِ وَبَعْدَهُ ﴾

اي هذا باب في بيان جواز الكفارة قبل الحنت وبعده واختلاف العلماء في جواز الكفارة قبل الحنت فقال ربيعة ومالك والتوروي والليث والاوزاعي تجزىء قبل الحنت وبه قال احمد واسحاق وابو ثور وروى مثله عن ابن عباس وعائشة وابن عمر وقال الشافعي يجوز تقديم الرقبة والكسوة والطعام قبل الحنت ولا يجوز تقديم الصوم وقال ابو حنيفة واصحابه لا تجزىء الكفارة قبل الحنت وقال صاحب التوضيح لا ينافى لابي حنيفة فيه واحتج له الطحاوي بقوله تعالى (ذلك كفارة ايما انكم اذا حلقتهم) والمراد اذا حلقتهم وحشتم قلت ابو حنيفة ما انفرد بهذا وقال به ايضا اشهب من المالكية وداود الظاهري وصاحب التوضيح ما يقول في يذهب اليه الشافعي وهو ان الكفارة اسم لجميع انواعها فبعد الحنت حل اللفظ على جميعها وقبل الحنت خص اللفظ ببعضها فترك الظاهر من الثلاثة اوجه (احدها) تسميتها بكفارة وليس هناك ما يكفر به والثاني صرف الامر عن الوجوب الى الجواز به والثالث تخصيص الكفارة ببعض الانواع *

١٤ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى وَكَانَ يَتَنَاوَبُنَا هَذَا الْحَيُّ مِنْ جَرْمٍ إِخْلَاءً وَمَعْرُوفٌ وَقَالَ فَقَدِمَ طَعَامٌ قَالَ وَقَدِمَ فِي طَعَامِهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ قَالَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرٌ كَانَتْهُ مَوْلَى قَالَ فَلَمْ يَدْنُ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى ادْنُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ قَالَ لَأَيُّ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا قَدَرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أُطْعِمَهُ أَبَدًا فَقَالَ ادْنُ أَحْمَرَكَ عَنْ ذَلِكَ أَتَيْتَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ اسْتَحْمَلَهُ وَهُوَ يَقْسِمُ نَعْمًا مِنْ نَعْمِ الصَّدَقَةِ : قَالَ أَيُّوبُ أَحْسِبُهُ قَالَ وَهُوَ فَضْبَانُ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي

مَا حَمَلَكُمْ قَالَ فَاطَلَقْنَا فَأْتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهْبٍ لَيْلٍ فَقِيلَ أَيْنَ هُوَ لَأَمْشُرَ يُونُ أَيْنَ هُوَ لَأَمْشُرَ يُونُ فَأْتَيْنَا فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسٍ ذَوْدِ غُرِّ الذُّرَى قَالَ فَإِنَّدَ فَمَنَا قُلْتُ لِأَصْحَابِي أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ثُمَّ أَرْسَلَ لِيُنَا فَحَمَلَنَا نَبِيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنِهِ وَاللَّهُ لَيَنْ تَعَفَّلَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنِهِ لَا يُفْلِحُ أَبَدًا أَرْجِعُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَرِهَ بِعَيْنِهِ فَرَجَمْنَا فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَيْتَكَ نَسْتَحْمِلُكَ فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا فَظَنَنَّا أَوْ فَعَرَفْنَا أَنَّكَ نَسَيْتَ بِعَيْنِكَ قَالَ انْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ لِأَنِّي وَاللَّهِ إِنِ شَاءَ اللَّهُ لَا أُحْلِفُ عَلَى بَعِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَمَّلْتُمَا ﴿﴾

هذا الحديث لا يدل الا على ان الكفارة بعد الحنث حينئذ لا تكون المطابقة بينهما وبين الترجمة الا في قوله وبعده اى وبعد الحنث وكذلك الحديث الآخر الذى ياتي في هذا الباب لا يدل الا على ان الكفارة بعد الحنث ولم يذ كر شيئاً في هذا الباب يدل على ان الكفارة قبل الحنث ايضا فكانه اكتفى بما ذكره قبل هذا الباب عن ابى التيمان عن حماد وهذا الحديث قد مر في مواضع كثيرة في فرض الخمس عن عبدالله بن عبد الوهاب وفي المغازى عن ابى نعيم وفي الذبايح عن ابى معمر وعن يحيى بن وكيع وفي النذور عن ابى معمر وعن قتيبة وسياتى في التوحيد عن عبدالله بن عبد الوهاب ومضى اكثر الكلام في شرحه في باب لا تحلفوا بايا بآئكم وعلى بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء السعدى مات سنة اربع واربعين ومائتين واسماعيل بن ابراهيم هو ابن علي بن حيدر واسمه وايوب هو السخيتاني والغاسم بن طاصم التميمى وزهدم بفتح الزاى وسكون الهاء وفتح الدال المهملة الجرهمى بفتح الجيم وسكون الراء واوب موسى هو عبدالله بن قيس الاشمرى قوله وكان بيننا وبين هذا الحلى الى قوله اتينا رسول الله ﷺ من كلام زهدم مع تحال بعض القول عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه لا يخفى على الناظر المتأمل ذلك وفي رواية الكشميهنى وكان بيننا وبينهم هذا الحلى قال الكرمانى الظاهر ان يقال بينه بنى ابا موسى كما تقدم في باب لا تحلفوا بايا بآئكم حيث قال كان بين هذا الحلى من جرم وبين الاشمرى بن ثم قال لعله جعل نفسه من اتباع ابى موسى كواحد من الاشاعرة واراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه الحقيقية والادعائية **قوله** اخاه بكسر الهمزة وبالحاء المعجمة وبالمدى صداقة **قوله** ومعروف اى احسان وبر قوله فقدم طعام هكذا في رواية الكشميهنى وفي رواية غيره فقدم طعامه اى وضع بين يديه قوله رجل من بنى تميم الله هو اسم قبيلة يقال لهم ايضا تيم اللات وهم من قضاة قوله احمر صفة رجل اى لم يكن من العرب الخالص قوله «كانه مولى» قد تقدم فى فرض الخمس كانه من الموالى قوله «قام يدين» اى فلم يقرب الى الطعام قوله «ادن» بضم الهمزة وسكون الدال امر من دنا يدنو قوله فقدرته بكسر الدال المعجمة وفتحها اى كرهته لانه كان من الجلالة قوله اخبرك مجزوم لانه جواب الامر قوله عن ذلك اى عن الطريق فى حل اليمين قوله استحملة اى اطلب منه ما ترضيه قوله نعمما بفتح النون والعين المهملة قوله قال ايوب هو السخيتاني احد الرواة قوله «والله لا احملكم» قال القرطبي فيه جواز اليمين عند المنع ورد السائل الملحق قوله بنهب بفتح النون وسكون الهاء بعده باء موحدة واراد به الغنيمة قوله بخمس ذود قد مر تفسيره عن قريب وقد مر فى المغازى بستة ابعرة ولا منافاة اذ ذكر القليل لا ينفى الكثير قوله غر الذرى اى بيض الاسنمة والقر بضم العين المعجمة وتشديد الراء جمع اغراى ابيض والذرى بضم الدال المعجمة وفتح الراء الخنفة جمع ذرورة وذرة الشىء اعلاه واراد بها السنم قوله فاند فمنا اى سرناه سر عين والدفع السير بسرعة قوله والله لئن تفلنا اى لئن طلبنا غفلته فى عينه

من غير ان نذكره لانفلح ابدا وفي رواية عبد الوهاب وعبد السلام فلما قبضناها قلنا تفعلنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانفلح ابدا وفي رواية حماد فلما انطقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا ولم يذكر النسيان وفي رواية غيلان لا يبارك الله لنا وحثت رواية يزيد عن هذه الزيادة كما حلت عمابه. دها الى آخر الحديث قوله فلنذكره من الاذكار او من التذكير اي فانذ كر رسول الله ﷺ يمينه قوله او فمر فناشك من الراوي قوله لا احلف على يمين اي محلوف يمين فاطلق عليه لفظ يمين للابسة وقال ابن الاثير اطلق اليمين فقال احلف اي اعقد شيئا باعزم والنية وقوله على يمين تاكيد مقدمه واعلام بانه ليس لنوا قوله غير هاجر جمع الضمير لليمين المقصود منها المحلوف عاينه مثل الحصلة المفعولة او المتروكة إذ لا معنى لاطلاق الأاحاف على الحلف قوله « ونحلتها » اي كفرتها وفيه حجة للحنفية قال الكرمانى الحنث معصية ثم قال لا خلاف في انه اذا اتى بما هو خير من المحلوف عليه لا يكون معصية *

﴿ تَابِعُهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمِ السُّكَلَبِيِّ ﴾

أى تابع اسماعيل بن ابراهيم الذى يقال له ابن عليه حماد بن زيد وهو مرفوع بالفاعلية فى روايته عن ايوب السخيتانى عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرهمى والقاسم بن عاصم والقاسم مجرور لانه عطف على ابي قلابة يعنى ان ايوب روى عنهما جميعا والكيبى بضم الكاف وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبالبااء الموحدة نسبة الى كيب بن حبشية فى خزاعة والى كيب بن وائل فى تغلب والى كيب بن يربوع فى تميم والى كيب بن ربيعة فى نجرع وقال الكرمانى هذا محتمل التعليق وقال بعضهم كلامه هذا يستلزم عدم التعليق وليس كذلك بل هو فى حكم التعليق قلت لا يحتاج الى هذا الكلام بل هذه متابفة وقعت فى الرواية عن القاسم ولكن حماد ضم اليه ابا قلابة *

﴿ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زَهْدَمٍ بِهَذَا ﴾

هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى عن ايوب السخيتانى الخ وقد مر هذا فى باب لا تحلفوا بايائكم و... يجرى وايضا فى كتاب التوحيد عن عبد الله بن عبد الوهاب قوله بهذا أى بجميع الحديث *

﴿ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ زَهْدَمٍ بِهَذَا ﴾

هذا طريق اخر اخرجه عن ابي معمر بفتح الميم بن عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج التميمى المقعد البصرى عن عبد الوارث بن سعيد روايته عن ايوب الى اخره وقدمضى هذا فى كتاب الذبائح وقال الكرمانى لم قال ولا تابعه وثانيا وثالثا حدثنا ثم اجاب بانه اشار الى ان الاخيرين حدثناه بالاستقلال والاول مع غيره بان قال هو كذلك او صدقه وانحوه قلت قال بعضهم لم يظهر لى معنى قوله مع غيره قلت معناه انه سمع غيره يذ كر هذا الحديث وصدقه هو او قال هو كذلك بخلاف قوله حدثنا فى الموضوعين لانه سمعه فيهما استقلالا بنفسه وفى نفس الامر هذا كله كلام حشولان الاول متابفة ظاهرا والاخيرين تحديته اياهما ظاهرا *

١٥ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ هُرَيْرِ بْنِ فَارِسِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُرَّةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسْأَلُ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعْيتَ عَلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكُنْتَ لِأَيِّهَا وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى بَيْعٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَ مَا خَيْرًا مِنْهَا فَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكُفْرٌ عَنْ بَيْعِكَ ﴾

قد ذكرنا على رأس الحديث السابق ان هذا ايضا يوافق من الترجمة قوله او بعده اي بعد الحنث ومحمد بن عبد الله

هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري الحافظ المشهور وقال صاحب كتاب رجال الصحيحين روى عنه البخاري في قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل حدثنا محمد بن يحيى الذهلي مصرحاً بل يقول حدثنا محمد تارة ولا يزيد عليه وتارة يقول حدثنا محمد بن عبد الله فينسبه الى جده وتارة يقول حدثنا محمد بن خالد فينسبه الى جد ابيه والسبب في ذلك ان البخاري لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلي في مسألة خلق اللفظ وكان قد سمع منه ولم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه ومات محمد بن يحيى بعد البخاري بيسير تقديره نحو سنة سبع وخمسين ومائتين وعثمان بن عمر بن فارس البصري مرفي الفهل يروي عن عبد الله بن عون عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة القرشي سكن البصرة ومات بالكوفة سنة خمسين والحديث مضى في اول كتاب الايمان والندور فانه اخرجته هناك عن ابي النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه هناك قوله «الامارة» بكسر الهذزة اي الامرة قوله ان اعطيتها في الموضوعين على صيغة المجهول وكذلك قوله اعنت وولت وهو يتخفيف الكاف ومنها وكالت الى نفسك وعجزت قوله فرأيت من الرأي لامن الرؤية بالبصر قوله غيرها قد ذكرنا عن قريب ان مرجع الضمير ليعين ولكنه بالتاويل وهو باعتبار الحصلة الموجودة فيه قوله وكفر عن عينك هكذا بالواو في رواية الاكثرين ويروي فكفر بالفاء *

﴿ تَابِعَهُ أَشْهَلُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ﴾

اي تابع عثمان بن عمر في روايته عن عبد الله بن عون اشهل على وزن احمد بالشين المعجمة ابن حاتم وفي بعض النسخ صرح باسم ابيه واشهل مرفوع لانه فاعل والضمير في تابعه منصوب لانه معول ووصل هذه المتابعة ابو عوانة والحاكم والبيهقي من طريق ابي قلابة الرقاشي عن محمد بن عبد الله الانصاري واشهل بن حاتم قال حدثنا ابن عون به *

﴿ وَتَابِعَهُ يُونُسُ وَسِمَاكُ بْنُ عَطِيَّةَ وَسِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ وَحَمِيدٌ وَقَتَادَةُ وَمَنْصُورٌ وَهَشَامٌ وَالرَّبِيعُ ﴾

يعني هؤلاء الثمانية تابعوا عبيد الله بن عون في روايته عن الحسن بن سمرة رضى الله تعالى عنه قيل وقع في نسخة من رواية ابي ذر وحيد عن قتادة وهو خطأ والصواب وحيد وقتادة بواو العطف امامتايعة يونس وهو ابن عبيد ابن دينار العبدي البصري فوصلها البخاري في كتاب الاحكام في باب من سال الامارة وكل اليها قال حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا يونس عن الحسن قال حدثني عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة الحديث وامامتايعة سمالك بكسر السين المهملة وتخفيف الميم وبالكاف ابن عطية المربدي من اهل البصرة فوصلها مسلم وقال حدثنا ابو كامل الجحدري حدثنا حماد بن زيد عن سمالك بن عطية و يونس بن عبيد وهشام بن حسان كلهم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ثم احاله على حديث جرير بن حازم فانه اخرجته عنه فقال حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن بن سمرة عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله ﷺ يا عبد الرحمن بن سمرة الحديث وامامتايعة سمالك بن حرب ضد الصالح ابي الفيرة الكوفي فوصلها عبد الله بن احمد في زيادته والطبراني في الكبير من طريق حماد بن زيد عنه عن الحسن وامامتايعة حميد بن ابي حميد الطويل فوصلها مسلم من طريق هشيم قال حدثني علي بن حجر السعدي حدثنا هشيم عن يونس ومنصور وحيد عن الحسن وامامتايعة قتادة فوصلها مسلم ايضا قال حدثنا عقبه بن المكرم العمي حدثنا حميد بن عامر عن سميد عن قتادة وذكر جماعة آخر ين قبله ثم قال كلهم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة الحديث وامامتايعة منصور هو ابن المعتمر فوصلها مسلم ايضا وقدمه الآن واما متايعة هشام هو ابن حسان القرطوسي فوصلها ابو تميم في مستخرج مسلم من طريق حماد بن زيد عن هشام بن سمرة عن الحسن وامامتايعة الربيع بفتح الراء ابن مسلم الجمحي

البصري خزم به الحافظ الدمياطي وهو من رجال مسلم وقال بعضهم بالظن انه الربيع بن صبيح بفتح الصاد وهو من رجال الترمذي وابن ماجه فوصلها أبو عوانة من طريق الاسود بن طاهر عن الربيع بن صبيح عن الحسن ووصلها الحافظ يوسف بن خليل في الجزء الذي جمع فيه طرق هذا الحديث من طريق وكيع عن الربيع عن الحسن ولم ينسب الربيع فيحتمل ان يكون مثل ما قال الحافظ الدمياطي ويحتمل ان يكون مثل ما روى أبو عوانة ولكن يؤكد قول من يقول بالجزم دون الظن والله اعلم *

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الْفَرَائِضِ ﴾

اي هذا كتاب في بيان احكام الفرائض وهو جمع فريضة وهي في اللغة اسم ما يفرض على المكلف ومنه فرائض الصلوات والزكوات وصميت ايضا الموارث فرائض وفروض لما انها مقدرات لامهاها ومبينات في كتاب الله تعالى ومقطوعات لا تجوز الا يادة عليها ولا نقصان منها وهي في الاصل مشتقة من الفرض وهو القطع والتقدير والبيان يقال فرضت لفلان كذا أي قطعت له شيئا من المال وقال الله تعالى (سورة ازلناها وفرضناها) اي قدرنا فيها الاحكام وقد قال تعالى (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم) اي بين كفارة ايمانكم *

﴿ وَقَوْلُهُ تَعَالَى يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا يُورِثُ بِوَيْهِ لِكَوْنِ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ آبَاؤُهُ فَلَهُمُ الثُّلُثُ إِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلْمَرْأَةِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ زَيْنِ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۖ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلِكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ زَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ زَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ زَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةٍ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾

وقول الله بالجر عطف على قوله الفرائض والآيات المذكورتان سبقنا بتناهما في رواية ابى ذر وغيره سابق الآية الاولى وقال بهد قوله عليه احكيما الى قوله والله عليم حليم هاتان الآياتان الكر يمتان والآية التي هي خاتمة السورة التي هما منها وهي سورة النساء آيات علم الفرائض وهو مستنبط من هذه الآيات ومن الاحاديث الواردة في ذلك كما هي كالتفسير لذلك وكانت الوراثة في الجاهلية بالرجولية والقوة اي كانوا يرثون الرجال دون النساء وكان في ابتداء الاسلام ايضا بالخالفه قال الله تعالى (والذين عاهدت ايمانكم) يعني الحلفاء آتوهم نصيبهم اي اعطوهم حظهم من الميراث فصارت بعدهم بالهجرة فنسخ هذا كله وصارت الوراثة بوجهين بالنسب والسبب فالسبب النكاح والولاء والنسب القرابة وبحث ذلك في علم الفرائض والذين لا يستنطون من الميراث اصلاسة الابوان والولدان والزوجان والذين لا يرثون اصلاسة العبد والمرتدو المكاتب وام الولدو قاتل العمد واهل الميتين وزاد بعضهم اربعة اخرى وهي التبني وجهالة الوارث وجهالة تاريخ الموتى والارتداد وسيجسى تفسير هذه الآيات وبيان سبب نزولها في الابواب التي تذكر ههنا ولتذكر بعض شئ

قوله «يوصيكم الله» أي يأمركم بأمدل في اولادكم وبذلك نسخ ما كانت الجاهلية تفعله من عدم توريث النساء فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لاحتياج الرجل الى مؤونة النفقة والكلفة ومقاساة التجارة والتكسب وتحمل المشقة قوله فان كن نساء اي فان كانت المتروكات نساء فوق اثنتين يعني اثنتين فصاعدا قيل لفظ فوق صلة كقوله تعالى (فاضربوا فوق الاعناق) وقيل هذا غير مسلم لانهما ولا هناك وليس في القرآن شيء زائد لا فائدة فيه قوله وان كانت واحدة اي وان كانت المتروكة واحدة بتنا كانت او امرأة واحدة نصب على انه خبر كانت وقرى بالرفع على معنى وان وقعت واحدة فحينئذ لا خبر له لان كان تكون تامة قوله «ولا يويه» اي ولا يوي الميت كناية عن غير مذكور والقرينة دالة عليه قوله «اكل واحدمهما» اي من الابوين السدس مما ترك اي الميت ان كان له اي للميت ولد وقوله ولديشمل ولد الابن والاب هنا صاحب فرض فان لم يكن له اي للميت ولد والحال ان ابويه يرثانه فلامه الثالث من التركة ويعلم منه ان الباقي وهو الثلثان للاب قوله فان كان له اي للميت اخوة اثنين كان او اكثر ذكر انا وانا فللامه السدس هذا قول طامة الفقهاء وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لا يجحب الامن عن الثلث الى السدس باقل من ثلاثة اخوة وكان يقول في ابوين واخوين للام الثلث وما بقى فللاب اتبع ظاهر اللفظ قوله من بعد وصية يوصى بها اي الميت قوله اودين اي بمددين اجمع العلماء سلفا وخفا على أن الدين مقدم على الوصية ولكن الدين على نويين دين الله ودين الصادقين الله ان لم يوص به يسقط عندنا سواء كان صلاة او زكاة ويبقى عليه الدشم والمطالبة يوم القيامة وعند الشافعي يلزم قضاءه كدين العباد اوصى اولا وان بعض الدين اولى من بعض فدين الصحة وما ثبت بالمعاينة في المرض او بالينة اولى مما ثبت عليه بالاقرار عندنا وقال الشافعي دين الصحة وما اقربه في مرضه سواء وما اقربه فيه مقدم على الوصية ولا يصح اقراره فيه لو ارثه بدين او عين عندنا خلافا له في احد قوله الا ان تجيزه بقية الورثة فيجوز واذا اجتمع الدينان فدين العباد اولى عندنا وعنده دين الله اولى وعنه لهما سواء واما الوصية في مقدار الثلث فمقدمة على الميراث بمد قضاء الدين فلا يحتاج الى اجازة الورثة قوله آباؤكم وابناؤكم اي لا تدرون من اتفق لكم من آباؤكم وابنائكم الذين يموتون امن اوصى منهم ام من لم يوصى يعني ان من اوصى ببعض ماله فمرضكم لثواب الآخرة بامضاء الوصية فهو اقرب لكم نعمنا قال مجاهد في الدنيا وقال الحسن لا تدرون ايهم اسعد في الدين والدنيا قوله فريضة نصب على المصدر اي هذا الذي ذكرنا من تفصيل الميراث واعطاء بعض الورثة اكثر من بعض هو فرض من الله حاصله فرض الله ذلك فريضة وحكم به وقضاء وهو العلم الحكيم الذي يضع الاشياء في محلها ويعطى كل ما يستحقه بحسبه قوله ولكم اي ولكم ايها الرجال نصف ما ترك ازواجكم اذامن ولم يكن لهن ولد قوله «ولهن» اي للزوجات وسواهن في الربع او الثلث الزوجات والزوجتان والثلث والاربع يشتركن فيه قوله «وان كان رجل يورث» صفة لرجل وكلاية نصب على أنه خبر كان وهي مشتقة من الاكليل وهو الذي يحيط بالرأس من جوانبه والمراد هنا من يرثه من حواشيه لا أصوله ولا فروعه وهو من لا والده ولا ولد وهكذا قال على بن أبي طالب وابن مسعود وعبد الله بن عباس وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنهم وبه قال الشعبي والنخعي والحسن البصري وقتادة وجابر بن زيد والحكم وبه يقول أهل المدينة والكوفة والبصرة وهو قول الفقهاء السبعة والائمة الاربعة وجمهور الخلف والسلف بل جميعهم وقد حكي الاجماع على ذلك غير واحد وقال طاوس الكلاله مادون الولد وقال عطية هي الاخوة للام وقال عبيد بن عمير هي الاخوة للاب وقيل هي الاخوة والاخوات وقيل هي مادون الاب قوله او امرأة عطف على رجل قوله وله اخ وأخت ولم يقل ولهما لان المذكور الرجل والمرأة لان العرب اذا ذكرت اسمين واخبرت عنهما وكانا في الحكم سواء بما اضافت الى احدهما وربما اضافت اليهما جميعا كما في قوله تعالى (واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة) قوله وله اخ اي لام واخت لام دليله قراءة سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه وله اخ واخت من ام قوله فهم شركاء في الثالث بينهم بالسوية ذكورهم واناثهم سواء قوله اودين غير مضار يعني على الورثة وهو ان يوصى بدين ليس عليه وروى ابن ابي حاتم باسناده الى ابن عباس عن النبي ﷺ قال الاضرار في الوصية من الكبائر وقال الزمخشري قوله غير مضار حال اي يوصى بها وهو غير مضار لورثته وذلك بان يوصى بزيادة على الثلث *

١ - **حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ مَرَّضْتُ فَمَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ فَأَتَيْتَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ فَافْتَقْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمَوَارِيثِ ﴿**

مطابقته للآيتين المذكورتين اللتين هما كالترجمة ظاهرة لان فيها ذكر المواريث وسفيان هو ابن عيينة * والحديث مضى في الطب عن عبدالله بن محمد قوله وهما ماشيان الواو فيه للحال قوله فأتيتان يروى فأتاني اي رسول الله ﷺ وقوله وقد اغمى بلفظ المجهول وعلى بتشديد الياء قوله «وضوءه» بفتح الواو على المشهور وقوله آية المواريث ويروى آية الميراث وهي قوله يوصيكم الله الى آخره فان قلت روى انها زلت في سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه قلت لا منافاة لاحتمال ان بعضها نزل في هذا وبعضها في ذلك او كان في وقت واحد وقال الكرمانى فيه انه كان ينظر الوحي ولا يحكم بالاجتهاد ثم اجاب بقوله ولا يلزم من عدم اجتهاده في هذه المسألة عدم اجتهاده مطلقا او كان يجتهد بعد الياس من الوحي او حيث مات يمسر عليه ولم يكن من المسائل التبعية وفيه عيادة المريض والمعنى فيها والتبرك بان تار الصالحين وطهارة الماء المستعمل وظهور بركة اثر الرسول ﷺ *

﴿ بَابُ تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ ﴾

اي هذا باب في بيان تعليم الفرائض قيل لا وجه لدخول هذا في هذا الباب ورد بانه حدث على تعليم العلم ومن العلم الفرائض وقد ورد حديث في الحديث على تعليم الفرائض ولكن لم يكن على شرطه فلذلك لم يذكره وهو ما رواه احمد والترمذي والنسائي والحاكم وصححه من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه تعلموا الفرائض وعلموها الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف الاتناز في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما

﴿ وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ حَامِرٍ تَعَلَّمُوا قَبْلَ الظَّالِمِينَ يَعْنِي الَّذِينَ يَتَّكِلُونَ بِالظَّنِّ ﴾

عقبة بالقاف ابن طامر الجهنى والى مصر من قبل معاوية وليها سنة اربع واربعين ثم عزله بمسلمة بن مخلد وجمع له معاوية بين مصر والمغرب مات سنة اثنتين وستين بالمدينة وقيل بمصر وقال ابن يونس توفي باسكندرية وكان عقبة ابني بمصر دارا وقال ابو عمر توفي في آخر خلافة معاوية وقال الواقدي ودفن في المقطم وقال خليفة توفي سنة ثمان وخمسين قوله تعلموا اي العلم حذف مفعوله ليشمل كل علم ويدخل فيه عام الفرائض ايضا وهذا وجه المناسبة وبهذا يرد كلام التوضيح حيث قال واما كلام عقبة والحديث الذي بعده فلا مناسبة بينهما لما ذكره قلت من له ادنى فهم يقول بالمناسبة لما ذكرنا على انه يجوز ان يكون مراد عقبة من قوله تعلموا اي عام الفرائض يريد به هذا العلم المخصوص بشدة الاهتمام به لان الحديث الذي ذكرناه الآن يدل على شدة الاعتناء بعلم الفرائض وتعلمه وتعليمه وكيف لا وقد جعله النبي ﷺ نصف العلم في حديث ابى هريرة رواه ابن ماجه عنه ان النبي ﷺ قال تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانها نصف العلم وهو اول شئ ينسى من امتي وروى الحاكم من حديث عبدالله بن عمرو ان رسول الله ﷺ قال العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة او سنة قائمة او فريضة عادية قوله قبل الظالمين فسر به بقوله يعنى الذين يتكلمون بالظن قال الكرمانى اي قبل اندراس العلم والعلماء وحدث الذين لا يعلمون شيئا ويذكلمون بمقتضى ظنونهم الفاسدة *

٢ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّكُمْ وَالظَّنُّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَهْتَسُوا وَلَا**

تَجَسَّسُوا وَلَا تَبْأَخِضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ﴿١﴾

مطابقته لآرعية ظاهرة في قوله اياكم والظن زو هيب مصفرو هب هو ابن خالد البصرى بروى عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله تعالى عنه والحديث مضمون في كتاب النكاح في باب لا يخطب على خطبة اخيه قوله اياكم والظن معناه اجتنبوه قال المهلب هذا الظن ليس هو الاجتهاد على الظن وانما هو الظن المنهى عنه في الكتاب والسنة وهو الذى لا يستند الى اصل وقال الكرماني والظاهر ان المراد به ظن السوء بالمسلمين لا ما يتعلق بالاحكام قوله كذب الحديث قيل الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف جاء منه افضل التفضيل واجيب بان معناه الظن اكثر كذبا من سائر الاحاديث قيل الظن ليس بحديث واجيب بان حديث نفسانى ومعناه الحديث الذى منشؤه الظن اكثر كذبا من غيره وقال الخطابي اى الظن منشأ اكثر الكذب ولا تجسسوا بالجيم وهو ما تطلبه لغيرك ولا تجسسوا بالعاء وهو ما تطلبه لنفسك وقيل التجسس بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال ذلك فى الشر وقيل بالجيم فى الخير وبالحاء فى الشر وقال الجرمي معناه واحد وهما تطلب معرفة الاخبار قوله ولا تدابروا اى ولا تقاطعوا ولا تهاجروا

﴿باب قول النبي ﷺ لا نورث ما ترك كنا صدقة﴾

اى هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا نورث على صيغة المجهول ولوروى بكسر الراء على صيغة المعلوم لكان له وجه الصحة المعنى قلت ووجه هذا ان الله عز وجل لما بعثه الى عباده ووعد على التبليغ دينه والصدع بامر اله الجنة وامره ان لا يأخذ اجرا ولا شيئا من متاع الدنيا بقوله قل ما اسألكم عليه من اجرا راد ﷺ ان لا ينسب اليه من متاع الدنيا شئ يكون عند الناس فيه من الاجر والثمن فلم يحل له شئ منها وما وصل الى المرء واهله فهو اصل اليه فلذلك حرم الميراث على اهله لئلا يظن به انه جمع المال لورثته كاحرم عليهم الصدقات الجارية على يديه في الدنيا لئلا ينسب الى ما تبرأ منه في الدنيا وكذلك سائر الرسل على ما عرف في موضعه قوله ما تركنا صدقة كلمة ماموصولة وتركنا صلة وصدقة بالرفع خبره اعنى خبر ما يجوز ان يقدر فيه لفظة هو اى الذى تركناه هو صدقة وهو معنى قوله ان آل محمد لا تحمل لهم الصدقة وعن ابي هريرة ان النبي ﷺ قال انا مبعوث الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة فهذا عام في جميع الانبياء عليهم السلام ولا يمارضه قوله تعالى (وورث سليمان داود) لان المراد ارض النبوة والعلم والحكم وكذلك قوله تعالى (ورثي ويرثي آل يعقوب) *

٣ - ﴿حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر بن الزهرى عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس عليهما السلام اتيا ابا بكر بنتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان ارضيهما من فديك وسمههما من خيرير فقال لهما ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ما تركنا صدقة لئلا يظن به انما يأكل آل محمد من هذا المال قال ابو بكر والله لا ادع امرأ رايت رسول الله ﷺ يصنعه فيه الا صنعهه قل فمجرته فاطمة فلم نكلمه حتى ماتت﴾

مطابقته لآرعية ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالسندى وهشام هو ابن يوسف اليماني قاضيه او معمر بفتح الميمين هو ابن راشد بروى عن محمد بن مسلم الزهرى والحديث مضمون في باب فرض الخمس ومضى الكلام فيه قوله من فديك بفتح الفاء والدال المهملة وبالکاف موضع على مرحلتين من المدينة كان النبي ﷺ صالح اهله على نصف ارضه وكان خالصه قوله من خيرير كان ﷺ فتحها غزوة وكان خمسه اله ولكنه كان ﷺ لا يستأثر به بل ينفق حاصله

على اهله وعلى المصالح العامة قوله من هذا المال اشار به الى المال الذي يحصل من خمس خيبر وكلمة من للتبويض اي
يا كلون البعض من هذا المال مقدار نفقتهم قوله «لادع» اي لا تترك قوله فحجرتة فاطمة رضی الله تعالى عنها اي
هجرت ابابكر بنى انقبضت عن لقاءه وليس المراد منه الهجران المحرم من ترك الكلام ونحوه وهي ماتت قريبا من
ذلك بستة اشهر بل اقل منها *

٤ - **حدثنا اسماعيل بن ابان** أخبرنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن
هريرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة *

هذا طريق آخر في حديث عائشة المذكور اخرجه عن اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون
ابن اسحق الوراق الازدي الكوفي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري *

٥ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني مالك بن
أوس بن الحذافان وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرًا من حديثه ذلك فأنطلقت حتى
دخلت عليه فسألته فقال انطلقت حتى أدخل على عمر فأتاه حاجبه يرفأ فقال هل لك في عثمان
وعبد الرحمن والزبير وسعد قال نعم فأذن لهم ثم قال هل لك في علي وعباس قال نعم قال
عباس يا أمير المؤمنين أفض بيدي وبين هذا قال أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء
والأرض هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد
رسول الله ﷺ نفسه فقال الرهط قد قال ذلك فأقبل علي وعباس فقال هل تعلمان أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالوا قد نال عمر فأبى أحدكم عن هذا الأمر
إن الله قد كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفقه بشيء لم يعطه أحدًا غيره فقال
هرز وجل ما أفاء الله على رسوله إلى قوله قدبر فكانت خالصة لرسول الله ﷺ والله ما احتازها
دوفاكم ولا استأثر بها عليكم لقد أعطاكموه وبها فيكم حتى بقي من هذا المال فكان النبي ﷺ
ينفق على أهله من هذا المال نفقة سنتيه ثم يأخذ ما بقي فيجعل له مال الله فعمل بذلك
رسول الله ﷺ حياته أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس أنشدكما
بالله هل تعلمان ذلك قالوا نعم فتوفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أنا ولي
رسول الله ﷺ فقبضها فعمل بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توفى الله أبا بكر
فقلت أنا ولي ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضتها سنتين أهل فيها ما عمل رسول الله
ﷺ وأبو بكر ثم جئتماني وكلمتم كما واحدة وأمر كما جميع جئتمني تسألني نصيبك من ابن
أخيك وأنا في هذا يسألني نصيب امرأته من أيها فقلت إن شئتما دفعتم إليكما بذلك
فتلتسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا أفضي فيها قضاء غير

ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ فَإِنْ عَجَزْتُ مَا فَادَفَمَاهَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمْ مَاهَا ﴿

مطابقته لترجمة في قوله لانورث ما تر كناصرقة ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الباء الموحدة مصفر بكر المصرى يزوى عن ليث بن سعد المصرى عن عقيل بضم العين المهملة ابن خالد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن مالك بن اوس بن الحدثان بفتح الحاء المهملة والذال المهملة وبالهاء المثلثة الى آخره وهو الحديث مضى في باب فرض الخمس باطول منه فانه اخرجه هناك عن اسحاق بن محمد القروى حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان ومحمد بن جبير ذكرلى من حديثه ذلك الى آخره ومضى الكلام فيه هناك قوله من حديثه اى من حديث مالك ابن اوس قوله يرفا بفتح الياء آخر الحروف وسكون الراء وبالفاء مهموز وغير مهموز اوهو علم حاجب عمر رضى الله عنه قوله هل لك في عثمان يعنى ابن عفان وعبد الرحمن يعنى ابن عوف والزيير يعنى ابن العوام وسعد يعنى ابن ابي وقاص رضى الله تعالى عنهم اراد هل لك رغبة في دخولهم عليك قوله انشدكم الله بضم الشين اى اسالكم بالله قوله يريد نفسه وسائر الانبياء عليهم السلام فلذلك قال لانورث بالنون قوله قال الرهط اراد به الصحابة المذكورين قوله ولم يعطه غيره حيث خصص النبي كاه برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقبل اى حيث حمل النسيمة له ولم تحمل لسائر الانبياء عليهم السلام قوله فكانت خالصة كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابى ذر عن المستملى والكشميين خاصة قوله ما احتازها بالحاء المهملة وبالزاي اى ما جمعها لنفسه دونكم قوله ولا استأثر اى ولا استبديها وتفرد قوله لقد اعطا كوه اى المال وفي رواية الكشميين لقد اعطا كوها اى الخالصة قوله وبثها فيكم اى نشرها وورقها عليكم قوله هذا المال اشار به الى المقدار من المال الذى يطلبان حصتها منه قوله يحمل مال الله اى الموضوع الذى جعل مال الله في جهة مصالح المسلمين قوله وكلتكما واحدة اى متفقان لانزاع بينكما قوله بذلك اى بان تملا فيه كما عمل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعمل ابو بكر فيها فدمتها اليكما بهذا الوجه فاليوم جئتما وتسالان منى قضاء غير ذلك وقال الخطابي هذه القضية مشكلة لانها اذا كانا قد اخذنا هذه الصدقة من عمر رضى الله تعالى عنه على الشريطة فما الذى بدالهما بمدحتى تخاصما وقال الكرماني الجواب انه كان شق عليه بالشركة فطلبان ان تقسم بينهما ليستقل كل منهما بالتدبير والتصرف فيها بصير اليه فتمما عمر القسمه لثلاثين على اسم الملك لان القسمة انما تقع في الاملاك ويتناول الزمان يظن به الملكية قوله فتلذمتان اى فتطلبان قوله فوالله الذى وفي رواية الكشميين فوالذى بحذف الجلالة *

٦ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُنْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَوْتَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ ﴿**

مطابقته لترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والتون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن ابن هرمز والحديث مضى في الخمس والوصايا عن عبد الله بن يوسف عن مالك قوله لا يقتسم وفي رواية ابى ذر عن الكشميين لا يقسم بحذف التاء الفوقية وهو يرفع الميم على ان للذنى وقال ابن التين كذلك قرأته وكذلك في الموطن وروى لا يقسم بالجزم كانه نهم ان خلف شيئا ان لا يقسم بعده فان قلت يمارضه ما تقدم في الوصايا من حديث عمرو ابن الحارث الخزاعى ماتك رسول الله ^{صلى الله عليه وسلم} دينار اولادها فقلت نهم هنا عن القسمه على غير قطع بانه لا يخاف دينار اولادها لانه يجوز ان يملك ذلك قبل موته ولكنه نهم عن قسمته وفي حديث الخزاعى المعنى ماتك دينار اولادها لاجل القسمه فيتعدهم منها قوله لا يقسم ورثتى اى لا يقسمون بالقوة لو كنت ممن يورث اولادهم من ماتر كنه لجهة الارث فلذلك اتى بلفظ الورثة وقيدها ليكون اللفظ مشعرا بما به الاشتقاق وهو الارث فظهر ان المعنى الاقسام

بطريق الارث عنه قوله دينار التقييد بالدينار من باب التنبيه على ما سواه كما قال الله عز وجل (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) قوله بهد نفقة نسائي يريد انه تؤخذ نفقة نسائه لانهن محبوسات عنده محررات على غيره بنص القرآن قوله وهؤنفة طاملى قيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها وقيل كل عامل للمسلمين من خليفة وغيره لانه طامل للنبي صلى الله عليه وسلم ونائب عنه في امته وقيل خادمه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وقيل حافر قبره وقيل الاجير فان قيل كيف اختصت النساء بالنفقة والعامل بالمؤنفة وهل بينهما فرق قيل له بان المؤنفة القيام بالكفاية والانفاق بذل القوة وهذا يقتضى ان النفقة دون المؤنفة وكان لابد من النفقة لازواج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فاقصر على ما يدل عليه والعامل فى صورة الاجير فيحتاج الى ما يكفيه فاقصر على ما يدل عليه قوله فهو صدقة يعنى لا تحمل لآهه ومما به تفادى من الحديث جواز الوقف وان يجرى بمد الوفاة كالحياة فلا يباع ولا يملك كحكم الشارع فيما افاء الله عليه بانه لا يورث ولكن يهرق لما ذكره والباقي لمصالح المسلمين وههنا اساء الادب صاحب التوضيح حيث قال وبين اى الحديث المذكور فساد قول ابي حنيفة رضى الله تعالى عنه قلت انفساد قول من لا يدرك الامور فابو حنيفة لم يتفر د بطلان الوقف ولا قاله براهيه وهذا شريح قال - باه محمد بن يعقوب الحسين ولان الملك فيه باق ولا يمتد بقاها او بالمنفعة المدومة وهو غير جائز الا فى الوصية *

٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَدَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُهُ مِيرَاسَهُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا نُورَثُ مَا تَرَ كُنَّا صَدَقَةً**

مطابقته للترجمة ظاهرة ورجالها قد ذكرنا وغير مرة والحديث اخرجه مسلم في المغازى عن يحيى بن يحيى واحرسه ابو داود في الحراج عن القمبي واخرجه النسائي في الفرائض عن قتبية ثلاثتهم عن مالك به

بابُ قولِ النبي ﷺ من ترك مالا فليأهله

اي هذا باب في ذكر قول النبي ﷺ من ترك مالا فليأهله أى فهو ولاهله

٨ - **حَدَّثَنَا هَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَمْ يَتْرِكْ وَفَاءً فَعَلَيْنَا قِضَاؤَهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ**

مطابقته للترجمة في آخر الحديث لان وورثته هم اهله وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي يروي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم ايضا في الفرائض عن زهير بن حرب وغيره قوله انا اولى بالمؤمنين هكذا اوردته مختصرا وقد مضى في ال- كفاية من طريق عقيل عن ابن شهاب ونفذه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيقول هل ترك لدينه قضاء فان قيل نعم صلى عليه والاقال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتح قال اناولى بالمؤمنين من انفسهم الحديث قوله فن مات يعنى من المسلمين والحال ان عليه دين ولم يترك وفاء أى ما بقى بدينه قوله فعملينا قضاؤه قال المهلب هذا الوعد منه لما وعد الله به من الفتوحات من ملك كسرى وقيصر وليس على الضمان بديل تاخره من الصلاة على الميتان حتى ضمنه بعض من حضر وقل غيره انه ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين وقوله فعملينا قضاؤه أى فعملينا الضمان الا لازم وقال الكرماني قضاؤه دين المسمر الميت كان من خصائصه ﷺ وكان من خالص ماله

وقيل من بيت المال وفيه انة ثم مصالح الامة حيا وميتا وولى امرهم في الحالين قوله ومن ترك مالا فلورثته وهذا مجمع عليه
وكذا ثبت في رواية الكشميني هنا ميتا لورثته وكذا في رواية مسلم وفي رواية عبد الرحمن بن عميرة فلورثته عصبته من كانوا
قال الداودي المراد بالصبة هنا الورثة لان يرث بالتصيب لان العاصب في الاصطلاح من ليس له سهم مقدر من المجمع على
توريثهم ويرث كل المال اذا انفرد ويرث ما فضل بعد الفروض وقيل المراد من الصبة هنا قرابة الرجل وهو من يلتقى
هم الميت في اب ولو علا *

﴿ باب ميراث الولد من ابيه وامه ﴾

اي هذا باب في بيان ميراث الولد من ابيه وامه والولد يشمل الذكر والانثى وولد الولد وان سفل *

﴿ وقال زيد بن ثابت إذا ترك رجل أو امرأة بنتاً فلها النصف وإن كانتا اثنتين أو أكثر فلهن الثلثان وإن كان معهن ذكراً بُدِيَ بِمَنْ شَرَكَهُمْ فَيُوتَى فَرِيضَتَهُ فَمَا بَقِيَ فَلِلذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾
زيد بن ثابت بن الضحاك الانصاري النجاري المدني كاتب وحى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان من فضلاء
الصحابية ومن اصحاب الفتوى مات بالمدينة سنة خمس واربعين وقال ابو عمر اصل مابني عليه مالك والشافعي وأهل الحجاز
ومن وافقهم في الفرائض قول زيد بن ثابت واصل مابني عليه أهل العراق ومن وافقهم فيها قول علي بن ابي طالب رضى الله
تعالى عنه وكل من الفريضة لا يخالف صاحبه الا في اليسير النادر اذا ظهر ووصل اثره سعيد بن منصور عن عبد الرحمن
ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه فذكر مثله قوله فلها النصف اي فللبنت الواحدة النصف هذا
قول الجماعة الا ان يقول بالرد وكذا في الابنتين فاكثر الا ان يقول بالرد والا بن عباس فانه كان يحمل للبنتين النصف قوله
وان كان معهن اى مع البنات ذكراً بدى على صيغة المجهول بمن شر كم اى بمن شرك البنات والذكر فغلب التذكير على التانيث
يعنى ان كان مع البنات اخ لمن وكان معهم غيرهم فمن له فرض مسمى كالام مثلا كما لومات عن بنات وابن وام يبدأ
بالام فتعطى فرضها وما بقى فهو بين البنات والا بن للذكر مثل حظ الانثيين وقال ابن بطال قوله وان كان معهن ذكر
يريد ان كان مع البنات اخ من ابيهن وكان معهم غيرهم فمن له فرض مسمى كلاب مثلا قال فلذلك قال شر كم ولم يقل شركهن
فيعطى الاب مثلا فرضه ويقسم ما بقى بين الابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين قال وهذا تاويل حديث الباب وهو قوله
الحقوا الفرائض باهلها *

٦ - ﴿ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر ﴾

مطابقته لترجمة من حيث انه يدخل فيه ميراث الابن على ما لا يخفى وهو ابي هو ابن خالد يروى عن عبد الله بن طاوس
عن ابيه عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما والحديث اخرجه مسلم في الفرائض ايضا عن امية بن بسطام وعن غيره
واخرجه ابوداود وفيه ايضا عن احمد بن صالح وغيره واخرجه الترمذي عن عبد بن حميد وغيره واخرجه النسائي فيه
عن محمد بن معمر وغيره وقيل تفرد بوجه وهيب ورواه الثوري عن طاوس ولم يذكر ابن عباس بل ارسله اخرجه
النسائي والطحاوى وأشار النسائي الى ترجيح الارسال والمرجع في الصحيحين الوصل واذا تعارض الوصل والارسال
ولم يرجح احد الطرفين قدم الوصل قوله الحقوا الفرائض اي الانصبا المقدره في كتاب الله وهي النصف والربع
والثلث والثلثان والثلث والسدس واماها مذكورة في الفرائض قوله باهلها هو من يستحقها بنص القرآن ووقع في
رواية روح بن القاسم عن ابن طاوس اقسام المال بين اهل الفرائض على كتاب الله اى على وفق ما نزل الله في كتابه قوله فا
بقى اى من اصحاب الفرائض قوله فهو لأولى رجل قال النووي المراد بالاولى الاقرب والاخلع عن الفائدة لانا لا ندرى من هو

الاحق وقال الخطابي الاولى الاقرب رجل من العصبه وفي التلويح قوله فهو لاولى رجل يريد اذا كان في الذكور من هو
اولى من صاحبه بقرب اوطن فالما اذا استواء في التعدد واولوا بالاناث والامهات مما كالاخوة وشبههم فلم يقصدوا بهذا
الحديث لانه ليس في البنين من هو اولى منهم لانهم قد استواء في المنزلة ولا يجوز ان يقال اولى وهم سواء فلم ير البنين بهذا
الحديث وانما اراد غيرهم ووقع في روايه لكشميني فلاولى رجل بفتح الهمزة واللام بينهما واوسا كنة على وزن أفضل
التفضيل من الولي بسكون اللام وهو القرب اى لمن يكون اقرب في النسب الى الموروث وليس المراد هنا الاحق وقال عياض
ان في رواية ابن الخداه عن ابن ماهان في مسلم فهو لادنى بدل ونون وهو بمعنى الاقرب وقال ابن التين انما المراد به العم مع العم
وبنت الاخ مع ابن الاخ وبنت العم مع ابن العم وخرج من ذلك الاخ والاخت لابوين اولاب فانهم يرثون بنص قوله تعالى (وان
كانوا اخوة رجالا ونساء، فلذلك كرمثل حظ الاثنيين) ويستتقى من ذلك من يحجب كالاخ للاب مع البنت والاخت الشقيقة وكذا
يخرج الاخ والاخت لام. قوله تعالى (فاكل واحد منها السدس وقد نقل الاجماع على ان المراد بها الاخوة من الام قوله رجل
ذكر فيه اقوال كثيرة اعنى في توصيف الرجل بالذكورة * الاول قال ابن الجوزي والمندري هذه اللفظة ليست بمحفوظة
وقال ابن الصلاح فيها بعد عن الصحة من حيث اللفظة فضلا عن الرواية الثانية انما وصف الرجل بالذكر للتنبيه على سبب استحقاقه
وهي الذكورة اتي هي سبب العصبية وسبب الترحيح في الارث الثالث قال السهيلي قوله ذكر صفة لاولى لارجل والاولى
بمعنى القرب الاقرب فكأنه قال فهو لقرب الميت ذكر من جهة الرجل وصلب لامن جهة بطن ورحم فلاولى من
حيث المعنى مضاف الى الميت وقد اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية فاقد بذلك نفي الميراث عن الاولى الذي هو من
جهة الام كالخال وبقوله ذكر الى نفيها عن النساء بالعصبية وان كن من الاولين لميت من جهة الصلب ولو جعلناه صفة
لرجل يلزم اللغو وان لا يبقى معه حكم الطفل الرضيع اذ لا يطلق الرجل الاعلى البالغ وقد علم انه يترت ولو ابن ساعة وان
لا تحصل التفرقة بين قرابة الاب وقرابة الام * الرابع قال الخطابي انما قال ذكر لبيان انه بالذكورة ليعلم ان العصبه اذا كان
اوابن عم مثلا وكان معه اجنت له لا ترث ولا يكون المال بينهما للذكر مثل حظ الاثنيين ورد بان ظاهر من التعبير بقوله رجل *
الخامس قال ابن التين انه للتأكيد كما في قوله ابن لبون ذكر ورد بان هذا ليس بتأكيد لفظي ولا معنوي * السادس قال غيره هذا
التأكيد لتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد به معنى النجدة والقوة في الامر فقد حكى سيويه مررت برجل
رجل ابوه فلهمذا احتاج الكلام الى زيادة التوكيد بذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص البالغ * السابع انما
قيد بذكر خشية ان يظن ان المراد من الرجل الشخص وهو اعلم من الذكر والاشئ وفيه ما فيه على ما لا يخفى * الثامن
ما قاله بعض الفرضيين انه احتراز عن الخنى * التاسع ما قيل ان المراد بالرجل الميت لان الغالب في الاحكام ان
تذكر الرجال وتدخل النساء فيهم بالتبعية * العاشر انه للاشارة الى الكمال في ذلك كما يقال امرأه اثنى وفيه ما فيه
وقيل غير ذلك مما الغالب فيه النظر والتردد *

باب ميراث البنات *

اى هذا باب في بيان ميراث البنات والاصل فيه الآية التي تقدمت في اول الكتاب وهي قوله تعالى (يوصيكم الله في
اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين) الآية وان الجاهلية كانوا لا يورثون البنات فابطل الله ذلك وشاركهن مع الذكور
وقدمر بيانه هناك *

١٠ - **حدثنا الحميدي** حدثنا سفيان حدثنا الزهري قال أخبرني عامر بن سعد بن أبي
وقاص عن ابيه قال مررت بمكة مرصاً فاشققت منه على الموت فاتانى النبي صلى الله عليه وسلم
يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيراً وليس يرثني الا ابنتى أفأصتق بنتى ما قال لا قال

قُلْتُ فَالشَّطْرُ قَالَ لَا قُلْتُ التُّنْثُ قَالَ التُّنْثُ كَبِيرٌ لَأَنَّكَ إِن تَرَكَتْ وَأَدَكَ أَغْنِيَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتَرَكَهُمْ
 هَالَةً يَتَكْفَفُونَ النَّاسَ وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى الْأَقْصَى تَرْفَعُهَا إِلَى فِي أَمْرٍ أَنْتَ
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ آخِلْتُ مِنْ هِجْرَتِي فَقَالَ لَنْ يُخَلِّفَ بَعْدِي فَتَعْمَلْ هَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ
 إِلَّا أزدَدْتَ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً وَأَمَلًا أَنْ يُخَلِّفَ بَعْدِي حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرِبَكَ آخِرُونَ لَكِنْ
 الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرِنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ قَالَ سَفِيَانُ وَسَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ رَجُلٌ
 مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ أَوْى

مطابقه لترجمة في قوله ليس يرثي الا ابنتي والحديث عبد الله بن الزبير بن عيسى نسبة الى حميد بالضم احدا جداده وسفيان
 هو ابن عبيدة يروي عن محمد بن مسلم الزهري * والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب رثاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
 سعد بن خولة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص الى آخره
 وايضا مضى في كتاب الوصايا في باب ان تترك ورثتك اغنياء اخرجه فيه عن ابي نعيم عن سفيان وفي الباب الذي يليه عن قتبية
 عن سفيان ومضى الكلام في هناك قوله فاشفيت اى فاشرفت قوله مالا كثيرا بالبناء المثلثة وبالباء الواحدة قوله فالشطر
 بالجر والرفع قاله الكرمانى ولم يبين وجهه ما قلت اما الجر فبالعطف على قوله بشئ مالى واما الرفع فعلى انه مبتدأ وخبره
 محذوف تقديره فالشطر انصدق به اى النصف قوله ان تركت بكسر الهمزة وفتحها قوله خير اى فهو خير ليكون جزاء
 للشرط قوله عالة جمع عائل وهو الفقير قوله يتكفون اى يمدون الى الناس اذ هم للسؤال قوله اجرت على صيغة المجهول
 من الاجر قوله واخاف على صيغة المجهول اى ابني بمكة متخلفا عن الهجرة قوله ولعل ويروى ولعلك استعمل هنا استهال
 عسى قوله ويضربك على صيغة المجهول قوله البائس بالياء الواحدة شديد الحاجة او الفقير قوله يرثي بكسر التاء المثلثة
 اى يرقو ويرحم قيل هو كلام سعد وقيل كلام الزهري وسعد بن خولة مات بمكة في حجة الوداع وتقدمت فيه مباحث في
 كتاب الجنائز *

١١ - ﴿ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ
 يَزِيدَ قَالَ أَنَا نَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بِالْيَمَنِ مُعَلِّمًا وَأَمِيرًا فَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَأُخْتَهُ
 فَأَعْطَى ابْنَتَهُ النِّصْفَ وَالْأُخْتِ النِّصْفَ ﴾

مطابقه لترجمة في قوله اعطى الابنة النصف ومحمد هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة ابو احمد المروزي و ابو النضر هو
 هاشم التيمي الملقب بقمصر واشعث بالشين المعجمة وبالعين المهملة وبالطاء المثلثة ابن سليم يكنى بالشعثاء الكوفي والاسود
 ابن يزيد بن قيس النخعي الكوفي * والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض عن موسى بن اسماعيل قوله فاعطى الابنة
 النصف اجمع العلماء على ان ميراث البنت الواحدة النصف وللأخت النصف بنص القرآن *

﴿ بَابُ مِيرَاثِ ابْنِ الْإِبْنِ إِذَا لَمْ يَكُنْ ابْنٌ ﴾

اى هذا باب في بيان ارث ابن ابن الرجل اذ لم يكن له ابن لصلبه

﴿ وَقَالَ زَيْدٌ وَلِدُ الْأَبْنَاءِ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهُمْ وَلِذَلِكَ ذَكَرْتُ كَرَاهِيَتَهُمْ وَأَنَّاهُمْ
 كَأَنَّاهُمْ يَرْتُونَ كَمَا يَرْتُونَ وَيُحِبُّونَ كَمَا يُحِبُّونَ وَلَا يَرِثُ وَالِدُ الْإِبْنِ مَعَ الْإِبْنِ ﴾

اى قال زيد بن ثابت الانصارى الى آخره وهذا الذى قاله زيد باجماع ووصل اثره - - سعيد بن منصور عن عبد الرحمن

ابن ابي الزناد عن ابيه واخرجه عن خارجة بن زيد عن ابيه ايضا يزيد بن هرون عن محمد بن سالم عن الشعبي عنه قوله بمنزلة الولد اى بمنزلة الولد للصلب قوله دونهم اى اذالم يكن بينهم وبين الميت ولد للصلب قوله ذكر كذا في رواية الكشميني وليس في رواية الاكثرين لفظ ذكر واحترز بالذكر عن الاتي قوله ذكرهم كذا كرم اى ذكر ولد الابناء كذا كذا الابناء وانما هم اى ائني ولد الابناء كائى الابناء يرثون اى ولد الابناء كما يرث الابناء وهو ظاهر قوله ويحبون اى يرثون جميع المال اذا انفردوا ويحبون دونهم في الطبقة ممن بينهم وبين الميت وقال ابن بطال قالوا كثر الفقهاء فيمن خلفت زوجا واما وبنتا وابن ابن وبنت ابن يقدم الفرض للزوج الربع وللأم السدس وللبنات النصف وما بقى بين وولدى الابن للذكر مثل حظ الانثيين فان كانت البنت اسفل من الابن فالباقي له دونها وقيل الباقي له مطلقا لقوله «فباقي فلأولى رجل ذكر» قوله «ولا يرث ولد الابن مع الابن ذكر هذان» كيدالما تقدم فان حجب اولاد الابن بالابن انما يؤخذ من قوله اذالم يكن دونهم الى آخره بطريق المفهوم

١٢ - **حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا وهيب حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ انحقروا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر** *
 هذا الحديث بعينه تقدم عن قريب في باب ميراث الولد من ابيه واهله وقائدة اعادته لشيئين احدهما الاشارة الى ان ولد الابناء بمنزلة الولد والاخر الاشارة الى انه روى هذا الحديث عن شيخين احدهما عن موسى بن اسماعيل عن وهيب كما تقدم والاخر عن مسلم بن ابراهيم عن وهيب الى آخره *

باب ميراث ابنة ابن مع ابنة

اى هذا باب في بيان ميراث ابنة ابن مع وجود ابنة وفي رواية الكشميني مع بنت *

١٣ - **حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا ابو قيس سمعت هزيب بن شرحبيل قال سئل ابو موسى عن ابنة وابنة ابن واخت فقال للابنة النصف وللأخت النصف وأت ابن مسعود فسئلتاه عن ابنة وابنة ابن مسعود واخبر بقول ابو موسى فقال لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين أفضى فيها بما قضى النبي ﷺ للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي للأخت فأتينا أبا موسى فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسألوني مادام هذا الخبر فيكم ***

مطابقه للترجمة ظاهرة وادم هو ابن ابي اياس وابوقيس بفتح القاف وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة واسمه عبد الرحمن بن ثروان بفتح التاء المثلثة وسكون الراء وبالواو والتون الاوody بفتح المعزة وسكون الواو وبالذال المهملة مات سنة عشرين ومائة وهزيب بضم الهاء وفتح الزاي وسكون الياء آخر الحروف وباللام ولقد صحف من قال بالذال المعجمة موضع الزاي ابن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وباللام قال الكرمانى ولم يتقدم ذكرها والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض عن عبدالله ابن عامر بن زرارة واخرجه الترمذى فيسه عن الحسن بن عرفة واخرجه النسائى فيه عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع قوله سئل ابو موسى ورواية غندر عن شعبة عند النسائى جاء رجل الى ابي موسى الاشعري وهو الامير والى سلمان بن ربيعة الباهلى فسألها وكذا اخرجه ابو داود وكذا الترمذى وابن ماجه والطحاوى والداريمى من طرق عن سفيان الثوري بزيادة سلمان بن ربيعة مع ابي موسى وقد ذكرنا ان سلمان المذكور كان على قضاء الكوفة قوله «وانت ابن مسعود» قال ذلك للاستنبات قوله «لقد ضللت اذا وما انما من المهتدين» قال الكرمانى غرض عبدالله بن مسعود من قرأه هذه الآية هو انه لو قال بحرمان بنت الابن لكان ضالقات الحاصل من ذلك أن قول ابن مسعود

هذا جواب عن قول ابي موسى انه سياتي بي و اشار الى انه لو تابعه لخالف صريح السنة التي عنده وانه لو خافها عمدا لضل قوله « افضى فيها » اي في هذه المسألة او في هذه القضية بما قضى النبي ﷺ والذي قضاه هو قوله للانيسة النصف الى آخره وفي رواية الدارقطني من طريق حجاج بن ارطاه عن عبد الرحمن بن ثروان فقال ابن مسعود كيف اقول يعني مثل قول ابي موسى وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره وكانت هذه القضية في زمن عثمان رضي الله تعالى عنه لانه هو الذي امر ابا موسى على الكوفة وكان ابن مسعود قبل ذلك اميرها ثم عزل قبل ولاية ابي موسى عليها بمدة **قوله** فاتفقنا ابا موسى فيه اشعار بان هزيلا الراوي المذکور توجه مع السائل الى ابن مسعود فسمع جوابه فعاد الى ابي موسى معه فاخبره فلذلك ذكر المزني في الاطراف هذا الحديث من رواية هزيل عن ابن مسعود **قوله** مادام هذا الخبر بفتح الحاء وسكون الباء الموحدة وبالراء وادبه ابن مسعود والخبر هو الذي يحسن الكلام ويزينه وذكر الجوهرى الخبر بالفتح والكسر ورجح الكسر وجزم الفراء بالكسر وقال سمي بالخبر الذي يكتب به قلت هو بالفتح في رواية جميع المحدثين وانكر ابو الهيثم الكسر وفيه ان الحجة عند التنازع سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيجب الرجوع اليها وفيه بيان ما كانوا عليه من الانصاف والاعتراف بالحق والرجوع اليه وشهادة بعضهم لبعض بالعلم والفضل وكثرة اطلاع ابن مسعود على السنة وتبنت ابي موسى عن الفتيا حيث دل على من ظن انه اعلم منه قال ابن بطال ولا خلاف بين العلماء فيما رواه ابن مسعود وفي جواب ابي موسى اشعار بان رجح مما قاله وقال ابو عمر لم يخالف في ذلك الا ابو موسى الاشعري وسلمان بن ربيعة الباهلي وقد رجح ابو موسى عن ذلك ولمل سلمان يضارجم كابي موسى وسلمان هذا يختلف في صحبته وله اثر في فتوح العراق ايام عمرو وعثمان رضي الله تعالى عنهما واستشهد في زمان عثمان وكان يقال له سلمان الخيل لمرقته بها وقال ابن العربي يؤخذ من قصة ابي موسى وابن مسعود جواز العمل بالقياس قبل معرفة الخبر والرجوع الى الخبر بعد معرفته ونقض الحكم اذا خالف النص *

﴿ باب ميراث الجدة مع الأب والاختوة ﴾

اي هذا باب في بيان حكم ميراث الجد الذي من قبل الاب مع الاب والاختوة الاشقاء ومن الاب وقد انعقد الاجماع على ان الجد لا يرث مع وجود الاب

﴿ وقال أبو بكر وابن عباس وابن الزبير الجدة أب ﴾

اي الجد الصحيح اب اي حكمه حكم الاب عند عدمه بالاجماع والجد الصحيح هو الذي لا يدخل في نسبه الى الميت او قد يطلق على الجد اب في قوله عز وجل كما اخرج ابو يسلم من الجنة والمخرج من الجنة آدم جدينا الاعلى فاذا اطلق على الجد الاعلى اب فاطلاقه على اب الاب بطريق الاولى فاذا كان ابافله احوال ثلاث الفرض المطلق والفرض والنسب والنسب المصيب المحض فهو كلاب في جميع احواله الا في اربع مسائل فانه لا يقوم مقام الاب فيها الاولى ان بنى الاعيان والجدات كلهم يسقطون بالاب بالاجماع ولا يسقطون بالجد الا عند ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه (الثانية) ان الام مع احد الزوجين والاب تاخذ ثلث ما يتي ومع الجد تاخذ ثلث الجميع الا عند ابي يوسف فان عنده الجد كلاب فيه (والثالثة) ان ام الاب وان علت تسقط بالاب ولا تسقط بالجد وان علت (الرابعة) ان المعتق اذا ترك ابالمعتق وابنه فدرس الولاء للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندها كله للابن ولو ترك ابن المعتق وجده فالولاء كله للابن بالاتفاق وهذا هو شرح كلام هؤلاء الصحابة ولم ار احدا من الشراح ذكر شيئا من ذلك وقال بعضهم قوله « الجد اب » اي هو اب حقيقة قلت لم يقل بذلك احد ممن يميز بين الحقيقة والمجاز واما قول ابي بكر رضي الله تعالى عنه فوصله الدارمي بسند على شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري ان ابا بكر جعل الجد ابا واما قول ابن عباس فاخرجه

محمد بن نصر المروزي في كتاب الفرائض من طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال الجذاب واما قول عبدالله بن الزبير فمضى في المناقب موصولا من طريق ابن ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير في الجذب فقال ابن ابا بكر انزله ابا

﴿ وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ (يَا بَنِي آدَمَ • وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي لِإِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ) وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ أَحَدًا خَالَفَ أَبَا بَكْرٍ فِي زَمَانِهِ وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مُتَوَافِرُونَ • وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرْتَضِي ابْنُ ابْنِي دُونَ إِخْوَتِي وَلَا أَرِثُ أَنَا ابْنَ ابْنِي ﴾

اشار بقوله وقرأ ابن عباس يا بني آدم الى احتجاجه بان الجذاب بقوله تعالى (يا بني آدم) وبقوله تعالى (واتبعت ملة آباي ابراهيم واسحاق ويعقوب) فانه اطلق على هؤلاء الاب مع انهم اجداد وروى سعيد بن منصور من طريق عطاء عن ابن عباس قال الجذاب وقرأ واتبعت ملة آباي ابراهيم الآية قوله ولم يذكر على صيغة المجهول قوله خالف ابا بكر اى فيما قاله من الجذب حكمه حكم الاب قوله واسحاب النبي ﷺ الوار فيه للحال قوله متوافرون اى فيهم كثيرة وعددهم وارجاع سكوتى ومن قال مثل قول ابن عباس مما ذكره ابو الدرداء وابو موسى وابى بن كعب وابو هريرة وطائفة رضى الله تعالى عنهم ومن التابعين ايضا عطاء وطاوس وشريح والشعبى وقال ايضا من الفقهاء عثمان التيمي وابو حنيفة واسحق وابو ثور وداود والمزني وابن شريح وذهب عمرو على وزيد بن ثابت وابن مسعود الى تورث الاخوة مع الجذب لكن اختلفوا في كيفية ذلك وموضعه كتب الفرائض قوله وقال ابن عباس يرتضى الى آخره اراد به الانكار اى لم يرث الجذب فيكون ردا على من حجب الجذب بالاخوة او معناه فلم يرث الجذب وحده دون الاخوة كما في العكس فهو رد على من قال بالشركة بينهما وقال ابو عمرو وجه قياس ابن عباس ان ابن الابن لما كان لابن عند عدم الابن كان ابو الاب عند عدم الاب كالأب *

﴿ وَيُذَكَّرُ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَزَيْدِ أَقْوِيلٍ مُخْتَلِفَةً ﴾

ويذكر على صيغة المجهول اشارة الى الترييض وقد ذكرنا الآن انهم ذهبوا الى تورث الاخوة مع الجذب ولكن باختلاف بينهم في ذلك وقول عمر انه كان يقاسم الجذب مع الاخ والاخوين فاذا زادوا اعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السادس ورواه الدارمي من طريق عيسى الخنيط عن الشعبي فذكره وقول علي رضى الله تعالى عنه فرواه الشعبي كتب ابن عباس الى علي يساله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه ان اجمله كاحدهم وارجع كتابي وروى الحسن البصرى ان عليا كان يشرك الجذب مع الاخوة الى السادس وله اقوال اخر وقول ابن مسعود روى في امرأة تركت زوجها واما وجدها واخاها لا يباينان للزوج ثلاثة اسهم النصف واللام ثلث مابقي وهو السادس من رأس المال والاخ سهم وللجد سهم وقول زيد بن ثابت فرواه الدارمي من طريق الحسن البصرى قال كان زيد يشرك الجذب مع الاخوة الى الثلث واخرج عبد الرزاق من طريق ابراهيم قال كان زيد يشرك الجذب مع الاخوة الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه والاخوة مابقي ويقاسم الاخ للاب ثم رد على اخيه ويقاسم الاخوة من الاب مع الاخوة الا شقاء ولا يورث الاخوة للاب شيئا ولا يعطى اخلا مع الجذب شيئا وله اقوال اخرى طويلا ذكرها طلبا للاختصار *

١٤ - ﴿ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ ﴾

وجه ايراد هذا الحديث هنا مع انه تقدم عن قريب وتقدم شرحه هو ان الذي يبقى بعد الفرض بصرف الاقرب الناس الى الميت فكان الجذب اقرب فيقدم وقال ابن بطال وقد احتج به من يشرك بين الجذب والاخ فانه اقرب الى الميت وهو ظاهر

وهيب هو ابن خالد يروى عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس *

١٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَمَّا الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَلِيلًا لَا تَتَّخِذْتُهُ وَلَكِنْ خَلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ أَوْ قَالَ خَيْرٌ فَإِنَّهُ أَنْزَلَهُ أَبَا أَوْ قَالَ قَضَاهُ أَبَا ***

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فإنه أنزله ابا فان ابا بكر انزل الجد ابا وابو معمر بفتح اليمين اسمة عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المقرئ المقعد وعبد الوارث بن سعيد البصرى وايوب السخيتانى والحدیث مضى في الصلاة في باب الخوذة في المسجد قوله لو كنت متخذاً لى لو كنت منقطعاً الى غير الله لانقطع الى ابي بكر لكن هذا تمتع لامتناع ذلك ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره قوله « او قال خير » شك من الراوى قوله « او قال قضاء ابا » ايضا شك من الراوى اى حكم بانها *

باب ميراث الزوج مع الولد وغيره *

اى هذا باب في بيان ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين فلا يسقط الزوج بحال وانما ينحط بالولد من النصف الى الربع
١٦ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ وَرْقَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الْمَالُ لِلْوَالِدِ وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ فَدَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الشُّدْسَ وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمْنَ والرُّبْعَ وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ والرُّبْعَ ***

هذا المروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنها قد علم من الآيتين المذكورتين في اول كتاب الفرائض وكذلك الوصية للوالدين فقد تقدم حكمها في الوصايا ولكنه اشار بهذا الى استمرار ما في الآية التي نسخها وهي (يوصيكم الله) والى تقرير سبب نزول الآية وانما هي على ظاهرها غيره وولته ولا منسوخة وورقاه مؤنث الاورق بن عمر الخوارزمي يروى عن عبد الله ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم واسمه يسار المسكى قال يحيى القطان كان قد روى عن عطاء بن ابي رباح الخ قوله ما احب اى ما ارادوا الباقي ظاهر *

باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره *

اى هذا باب في بيان ميراث المرأة الى آخره قوله وغيره اى من الوارثين فلا يحط ارث واحد من البراة والزوج بحال بل يحط الولد الزوج من النصف الى الربع ويحط المرأة من الربع الى الثمن *

١٧ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ سَقَطَ مَيْتًا بِفِرْقَةٍ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْفِرْقَةِ تُوُفِّيَتْ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتِيَ مِيرَاثُهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا ***

مطابقته للترجمة ظاهرة وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وابن المسيب سعيد والحديث ذكره ايضا في الدييات عن عبد الله بن يوسف واخرجه بقية الجماعة ما خلا ابن ماجه كلهم عن قتبية فسلم في الحدود والترمذى في الفرائض واو داود والنسائي في الدييات وقال الترمذى هذا الحديث رواه يونس عن الزهرى عن ابي سلمة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سلا قوله في جنين امرأة قال البخارى في الدييات اقتلت امرأتان من هذيل فرمت احديهما الاخرى بمجر

فقتها رافي بطنها الحديث يقال ان الضاربة يقال لها ام عفيف بنت مسروج والمضروبة مليكة بنت عويم وقيل عويم براه
 ذكره ابو عمرو وفي لفظ للبخاري ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت حينئذ الحديث وهناك ان
 المضروبة من بني لحيان ولا تخالف بينهما فان لحيان بكسر اللام وقيل بفتحها بطن من هذيل وهو لحيان بن هذيل بن
 مدركة قال الجوهرى لحيان ابو قبيلة وضبطه بكسر اللام وفي رواية هذلية وطامرية وفي اسنادها ابن ابي فروة وهو ضعيف
 وظاهرهما التمازض وفي الصحيح ان احداهما كانت ضرة الاخرى وفي رواية من طريق مجاهد وكل منهما تحت زوج
 ولا منافاة ايضا لاحتمال ارادة كونها ليستا ضربتين وجاه ايضا انها ضربتا بمود فسطاط وجاه فخذتها وجاه فدقت
 احداهما الاخرى بحجر ولا تخالف لاحتمال تكرار الفعل **قوله** سقط اي الجنين حال كونه ميتا **قوله** بفرقة متعلق بقوله
 قضى **قوله** عبدالنورين بيان لفرقة ويروى بالاضافة ايضا **قوله** او امة كذا اول التنوين وليست للشك وعند ابن داود
 فقضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في جنينها بفرقة عبد او امة او فرس او بفل او حمار الحديث معلول وفي رواية
 لابن ابي شيبة من حديث عطاء مرسل او بفل فقط واخرى او فرس من حديث هشام عن ابيه وقال به مجاهد وطاوس
 وفي الدارقطني من حديث معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان عمر قال او فرس وقال ابن سيرين يجزى مائة شاة وفي بعض
 طرق ابن داود وخمسائة شاة وهو وهم وصوابه مائة شاة كذا عليه ابو داود وفي مسند الحارث بن ابي اسامة من حديث
 حمل بن مالك او عشر من الابل او مائة شاة وقال البيهقي ورواه ابو الميخ ايضا عن ابيه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه
 وسلم الا انه قال او عشرون ومائة شاة واسناده ضعيف وروى وكيع عن عبد الله بن ابي بكر عن ابي الميخ الهذلي قال
 كان تحت حمل بن مالك امرأتان امرأة من بني سعد وامرأة من بني لحيان فرمت السعدية اللحيانية فقتلتها واسقطت غلاما
 فقضى **قوله** في الجنين **قوله** مرة فقال عويم احد من قضى عليهم بالفرقة يارسول الله لا فرقة لى قال فمشر من الابل قال يارسول الله
 لا ابل لى قال فمشر من ومائة من انشاء ليس فيها عوراء ولا فارض ولا اعضاء قال يارسول الله فاعنى بهامن صدقة بنى لحيان
 فقال لرجل فاعنه بها وروى عبدالرزاق عن ابي جابر البياض وهو واه عن سعيد بن المسيب عن رسول الله صلى الله
 تعالى عليه وسلم في جنين يقتل في بطن المرأة بفرقة في الذكرا غلام وفي الاثني جارية وقل ابو عمر الفرقة مناهها الابيض فلا
 يؤخذ فيها الا سود وقال مالك الحمران احب الى من السودان وقال الابهري يعنى البيض فان لم يكن عبيد تلك البلدة بيضا
 كان من السودان وقال مالك ويكون من اوسط عبيد تلك البلدة فان كان اكثرهم الحمران فمن اوسطهم وان كان السودان
 فمن اوسطهم وقال مالك هو عبد او ولادة **قوله** بان ميراثها اي ميراث هذه المرأة المقتولة لبنيتها وزوجها وقال ابو عمر
 جمهور الناس لى الميراث في هذه الفرقة للورثة والمقل على العصبه واختلفوا على من نجب الفرقة فقالت طائفة منهم مالك
 والحسن بن حي في مال الجناني ثم الكفارة وهو قول الحسن والشعبي وروى ذلك عن عمر رضى الله تعالى عنه وبه جزم
 ابراهيم وعطاء والحكم وقال آخرون هي على العاقلة ومن قاله الثوري والنخعي وابو حنيفة والشافعي واصحابهم وهو
 قول ابن سيرين وابراهيم في رواية وحجتهم حديث المغيرة الذي فيه وسبل الفرقة على عاقلة المرأة وقال ابو عمرو وهو
 نص ثابت صحيح في موضع الخلاف يجب الحكم به واختلفوا في قيمة الفرقة فقال مالك تقوم بخمسين دينارا او بستائة
 درهم نصف عشرية الحر المسلم الذكرا وعشرية الحرة وهو قول الزهرى وربيعة وسائر اهل المدينة وقال ابو حنيفة
 واصحابه وسائر الكوفيين قيمتها خمسمائة درهم وهو قول ابراهيم والشعبي واختلفوا في صفة الجنين الذي تجب فيه
 الفرقة ما هي فقال مالك ما طرحت من مضغة او علقة او ما علم انه ولد ففيه الفرقة فان سقط ولم يستهل ففيه غرة وسواء تحرك
 او عطس ففيه الفرقة ايضا حتى يستهل ففيه الدية كاملة وقال الشافعي لاشئ فيه حتى يتبين من خلقه شئ فان علمت
 حياته محرمة او بمطاس او باستهلال او بغير ذلك مما يستيقن به حياته ثم مات ففيه الدية وقال ابن عبد البر وهو قول
 سائر الفقهاء واجمع الفقهاء على ان الجنين اذا خرج ثم مات كانت فيه الدية والكفارة معها فقال مالك بقسامة وقال
 ابو حنيفة بدونها واختلفوا في الكفارة اذا خرج ميتا فقال مالك في الفرقة والكفارة وقال ابو حنيفة والشافعي ففيه

القرة ولا كفارة وبه قال داود قوله وان العقل على عصبتها العقل الذية واصله ان القاتل كان اذا قتل قتيلا جمع الذية من الابل فمقلها بقاء اولياء المقتول اى شديدا في عقابها ليسلمها اليهم وبه يعضو هامنه فسميت الذية عقلا بالمصدر يقال عقل البعير يعقله عقلا وجمعه عقول والعصبة الاقارب من جهة الاب لانهم يصبونهم ويعتصب بهم اى يحيطون به ويشد بهم *

﴿ باب ميراث الاخوات مع البنات عصبة ﴾

اى هذا باب في بيان ميراث الاخوات مع اجتماع البنات قوله عصبة بالنصب حال وبالرفع خبر مبتدأ محذوف اى هى عصبة واجمعوها على ان الاخوات عصبة البنات فمن مات وترك بنتا واخنا فللبنت النصف وللأخت النصف *

١٨ - ﴿ حدثننا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم بن الأسود قال قضي فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم النصف لابنة والنصف للأخت ثم قال سليمان قضي فينا ولم يذكروا على عهد رسول الله ﷺ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن خالد ابو محمد المسكري وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين ومحمد بن جعفر هو غندر وسليمان هو الاعمش وابراهيم هو النخعي والاسود ابن يزيد خال ابراهيم الراوى عنه والحديث مضى عن قريب في باب ميراث البنات قوله قضي فينا معاذ بن جبل اراد انه قضي في البنين وكان ارسله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم امير او معلما قوله قال سليمان اى قال شعبة ثم قال سليمان اى الاعمش قضي فينا ولم يذكروا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحاصل ان الاعمش روى الحديث اول بابناات قوله على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون مرفوعا على الراجح ومرة بدونها فيكون موقوفا *

١٩ - ﴿ حدثنى عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن بن حنبل عن ابي قيس عن هذيل قال قال عبد الله لا قضين فيها بقضاء النبي ﷺ او قال قال النبي ﷺ لابنة النصف ولابنة الابن السدس وما بقى فللأخت ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عباس بالمهملتين البصرى وعبد الرحمن هو ابن مهدي وسفيان هو الثوري وابو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان وهذيل مصغر هذيل هو ابن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى قبل هذا الباب باربعة ابواب قوله لا قضين فيها اى في هذه المسألة التي سئل عنها ومراده القضاء بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطريق الفتوى فان ابن مسعود يومئذ لم يكن قاضيا ولا اميرا قوله او قال النبي ﷺ هو شك من بعض الرواة ففي رواية وكيع وغيره عن سفيان عند النسائي وغيره ساقضى فيها بما قضى رسول الله ﷺ وجماعة العلماء الامن شذ على ان الاخوات عصبات البنات برثن ما فضل عن البنات كبنات واخت للبنات النصف وللأخت الباقي وكبتين واخت لهما الثلثان وللأخت مائتي وكبتين وبنت ابن واخت وهى فتوى ابن مسعود للاولى النصف وللثانية السدس وللثالثة الباقي *

﴿ باب ميراث الاخوات والاخوة ﴾

اى هذا باب في بيان ميراث الاخوات وهى جمع اخت والاخوة جمع اخ *

٢٠ - **حدثنا** عبد الله بن عثمان أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبه عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر أرضى الله عنه قال دخل على النبي ﷺ وأنا مريض فذعا بوضوء فتوضأ ثم نضح على من وضوئه فأفقت فقلت يا رسول الله إنما لي أخوات فنزلت آية الفرائض **﴿**

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله إنما لي أخوات لانه يفتى ان لم يكن له ولد واستبط البخاري الاخوة وقدم الاخوات في الترجمة للتصريح بهن في الحديث وعبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب بمبدان المروزي يروي عن عبد الله ابن المبارك المروزي الى آخره والحديث مضي في اول كتاب الفرائض باتم منه ومضى الكلام فيه قوله بوضوء بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به قوله ثم نضح بالنون والصاد المعجمة وبالحاء المهملة اي رش قوله فنزلت آية الفرائض اي آية الموارث وبين فيها ان الاخوات يرثن واحدهما على ان الاخوة والاخوات من الابوين او من الابذ كورا كانوا أو اناثا لا يرثن مع الابن ولا مع ابن الابن وان سفل ولا مع الاب واختلوا في ميراث الاخوات مع الجد على ما سبق وما عدا ذلك فللواحدة من الاخوات النصف وللبنين فصاعدا الثلثان الا في الا كدرية وهي زوج وام وجد واخت شقيقة واولاد فلزوج النصف والام الثلث والجد السدس وللأخت النصف وتمول الى تسعة ثم يجمع نصيب الجد ونصيب الأخت وهو اربعة فيقسم بينهما للذكر مثل حظ الانثيين فاربعة على ثلاثة لا يصح فيضرب ثلاثة في تسعة يكون سبعة وعشرين المزوج تسعة وللأم ستة وللجد ثمانية وللأخت اربعة وانما سميت كدرية لان عبد الملك بن مروان سأل عنها رجلا يقال له ا كدر فخطا فيها فنسبت اليه وقيل كان اسم الميت ا كدر وقيل سميت بذلك لانها كدرت على زيد بن ثابت اصلها لانه لا يفرض للأخت مع الجد الا في هذه المسألة **﴿**

﴿ باب يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلها الثلثان مما ترك وإن كانوا إخوة رجالاً ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين يمين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم **﴿**

اي هذا باب في ذكر قوله عز وجل (يستفتونك) الآية وانما ترجم بهذه الآية لان فيها التخصيص على ميراث الاخوة قوله يستفتونك من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهي جوابا لحادثة والتقدير يستفتونك في الكلالة (قل الله يفتيكم في الكلالة) حذف الاول لدلالة الثاني عليه قوله (ان امرؤ هلك) اي ان هلك امرؤ وحذف لدلالة الثاني عليه اي ان امرؤ مات وقدم تفسير الكلالة عن قريب قوله وله أخت أي من ابه وامه او ابه لان ذكرا واولاد الام قد سبق في اول السورة قوله (فلها نصف ما ترك) بيان فرضها عند الانفراد قوله ان تضلوا أي اثلاثوا وقال البصريون هذا خطأ لا يجوز اضرارهم المعنى عندهم كراهية ان تضلوا وقيل معناه يبين الله لكم الضلال كما في قولك يهيجني ان تقوم اي قيامك **﴿**

٢١ - **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحق عن البراء رضي الله عنه قال آخر آية نزلت خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **﴿**

المطابقة بين الآية وحديث الباب ظاهرة وعبيد الله بن موسى بن باذان ابو محمد الكوفي وروى عنه مسلم بالواسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحاق عمرو السبيعي يروي عن جده ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه والحديث مضي في المغازي عن عبد الله بن رجاء وقال الكرماني فان قلت تقدم في البقرة ان آخر آية نزلت آية الربا قلت الراوي في الموضوع لم ينقل عن رسول الله ﷺ بل قال ثمة ابن عباس عن ظنه وهما البراء عن ظنه انتهى قلت وجاء عن

ابن عباس ايضا ان آخراية زلت (لقد جاءكم رسول من أنفسكم) وجاء عنه ايضا ان آخراية زلت (واثقوا يوما ترجمون) فيه الى الله وهذه ثلاث روايات عن ابن عباس فهل قلما كله بالظن فلا يقال ذلك *

﴿ باب ابني هم أحدهما أخ للأُم والآخِرُ زوج ﴾

اي هذا باب في شان امرأة ماتت عن ابني عم احدهما اخوها والآخِر زوجها وهذه الترجمة مثل اللغز ليس فيها بيان صورتها ولا بيان حكمها ولكن - كما يظهر من قول علي رضي الله تعالى عنه وصورته رجل تزوج بامرأة فجاءت منه باين ثم تزوج باخرى فجاءت منه باين ثم فارق المرأة الثانية فتزوجها اخوه فجاءت منه ببنت فهي اخت الابن الثاني لامة وابنة عمه فتزوجت هذه البنت الابن الاول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عم احدهما اخوها لامة والآخِر زوجها *

﴿ وقال عليٌّ لِلزَّوْجِ النَّصْفُ وَاللَّأخِ مِنَ الأُمِّ السُّدْسُ وَمَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ ﴾

اي قال علي بن ابي طالب في الصورة المذكورة للزوج النصف لانه زوج وفرضه النصف وللأخ من الام السدس لكونه اخا من ام وفرضه السدس وما بقي وهو الثلث بينهما اي بين ابني عمها احدهما الزوج والآخِر اخوها من امها نصفان بطريق المصوبة فيصح للاول الذي هو الزوج الثلثان النصف بطريق الفرض والسدس بطريق التعميب ويصح للثاني وهو ابن عمها الاخر الثلث بطريق الفرض والتعميب قال ابن بطال ويقول علي قال المديون والثوري ومالك وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحق وقال عمرو بن مسعود جميع المال للذي جمع القرابتين لانهما قال في ابني العم احدهما اخ لام ان الاخ للام احق بالماله السدس بالفرض وباقي المال بالتعميب وهو قول الحسن البصري وعطاء والنخعي وابن سيرين واليه ذهب ابو ثور واهل الظاهر وتليق علي رضي الله تعالى عنه رواه يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن اوس بن ثابت عن حكيم بن عقال قال افتي شريح في امرأة تركت ابني عمها احدهما زوجها والآخِر اخوها لامة فاعطى الزوج النصف واعطى الاخ من الام ما بقي فبلغ ذلك علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فقال ادع علي العبد لانظر فدعا شريح فقال ما قضيت ابك كتاب الله اوبسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال شريح بكتاب الله قال ابن قال (واولو الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله) فقال علي فهل قال للزوج النصف وله ما بقي ثم اعطى الزوج النصف والاخ من الام السدس ثم قسم ما بقي بينهما *

٢٢ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا هُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَمَنْ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَمَالُهُ لِمَوَالِي الْعَصَبَةِ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا أَوْ ضِيَاعًا فَأَنَا وَكَلِيُّهُ فَلَاذَّ عَلَى لَهُ ﴾

مطابقه للترجمة بالتسقف تؤخذ من قوله فماله لموالي العصبه لان الترجمة التي صورتها ما ذكرنا فيها الفرض والتعميب فيطبق قوله لموالي العصبه والاضافة فيه للبيان نحو شجر الاراك اي الموالى الذين هم العصبه قيل قد يكون لاصحاب الفروض قيل له اصحاب الفروض مقدمون على العصبه فاذا كان للابعد فبالطريق الاولى يكون للاقرب ومحمود شيخ البخاري هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة يروي عن عبيد الله بن موسى وهو ايضا شيخ البخاري يروي عنه كثيرا بلا واسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السديعي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم وابو صالح هو ذكوان السمان والحديث اخرجه النسائي في الفرائض عن احمد بن سليمان قوله انا اولى بالمؤمنين من انفسهم يعني الاولوية بالنصرة اي انا اتولى امورهم بعد وفاتهم فانصرهم فوق ما كان منهم لو طاشوا فان تركوا شيئا من المال فاذب المستأكل من الظلمة ان يحوم حوله فيخلص لورثتهم وان لم يتركوا وتركوا ضياطا وكلاما من الاولاد

فانا كالفهم والى ملجؤهم وما واهم وان تركوا ديننا فملى اداؤه فلذلك وصفه الله في كتابه بقوله (بالؤمنين رؤوف رحيم) وهكذا ينبغي ان تفسر الآية ايضا وزاد في رواية الاصلى هنا (وازواجه امهاتهم) وقال عياض وهي زيادة في الحديث لا معنى لها هنا وقال الطيبي انما يلتزم قوله وازواجه امهاتهم اذا قلنا انه صلى الله تعالى عليه وسلم كآلآب المشفق لهم بل هو ارف وارحم بهم قوله فمن مات الفاضله تفسيرية مفصلة لما أجل من قوله انا اولى بالموثمين قوله فانه لما الى العصبية قد مر تفسيره الآن قوله ومن ترك كلاً بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الثقل قال تعالى (وهو كل على مولاه) وجمعه كلول وهو يشمل الدين والعيال قوله او ضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر من ضاع الشيء يضيع ضيعة وضياحا اى هلك قيل فهو على تقدير محذوف اى ذاضياع وقال الطيبي الضياع اسم ماهو في معرض ان يضيع ان لم يتهد كالدرية الصغار والزم من الذين لا يقومون بكل انفسهم ومن يدخل في معناهم وقال ايضا روى الضياع بالكسر على انه جمع ضائع كجبايع في جمع جابع قوله فلا دعى له بل لفظ امر الغائب المجهول والاصل في لام الامر ان تكون مكسورة كقوله تعالى (وليوفوا نذرهم وليطوفوا بالبيت العتيق) فرى بكسر اللام واسكانها وقد تسكن مع الفاء او الواو غالبهما واثبات الالف بعد عين لادعى جائز على قول من قال (المبايئك والانباء تنمى) وكان القياس فلا دع له اى فادعوني له حتى اقوم بكم وضياعه لان حذفها علامة الجزم لانه مجزوم بلام الامر لان كل فعل في آخره او او باء او الالف مجزوم بحذف آخره هذا هو المشهور في اللغة وفي رواية لابن كثير انه قرأ (من يتقى ويصبر) باثبات الياء واسكان الراء وهي لغة ايضا

٢٣ - ﴿ حَدَّثَنَا اُمِيَّةُ بِنُ سَيْطَامِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْمٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْحَقُّوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَايِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرْتُ ﴾

مطابقته للترجمة يمكن ان يوجه مثل ماوجه في ترجمة الحديث السابق وامية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء آخر الحروف ابن بسطام بفتح الباء الموحدة وكسرها البصري وروح بفتح الراء وسكون الواو ابن القاسم العنبري والحديث قد مر عن قريب في باب ميراث الولد من ابيه وامه ومضى الكلام فيه هناك *

﴿ باب ذوى الأرحام ﴾

اى هذا باب في بيان حكم ذوى الارحام هل يرثون ام لا ومن هم وذور الارحام جمع ذى الرحم وهو خلاف الاجنبى والارحام جمع الرحم والرحم في الاصل منبت الولد ووعاؤه في البطن ثم سميت القرابة والوصلة من جهة الولادة رحما وفي التسمية عبارة عن كل قريب ليس بندى سهم ولا عصبية وقال ابن الاثير وذو الرحم هم الاقارب ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب ويطلق في الفرائض على الاقارب من جهة النساء يقال ذوو رحم محرم ومحرم هو من لا يحل نكاحه كالام والبنات والاخت والعمة والخالة انتهى وقال في التلويح ذوو الارحام هم الذين لا سهم لهم في الكتاب والسنة من قرابة الميت وليسوا بمصيبة البنات كالولادها واولاد الاخوات واولاد الاخوة لام بنات الاخ والعمة والخالة وعمه الاب والعم اخو الاب لانه والجد ابي الام والجددة ام ابي الام ومن ادلى بهم واختلفوا في هذا الباب فقالت طائفة اذا لم يكن للبيت وارث له فرض مسمى فانه لما الى الصاقه الذين اعتقوه فان لم يكن فانه لبيت مال المسلمين ولا يرث من فرض لمن ذوى الارحام روى هذا عن ابي بكر وزيد بن ثابت وابن عمر ورواية عن علي رضي الله تعالى عنهم وهو قول اهل المدينة والزهرى وابى الزناد وربيعة ومالك وروى عن مكحول والاوزاعى وبه قال الشافعى وكان عمر بن الخطاب وابى مسعود وابى عباس ومعاذ وابى الدرداء يورثون ذوى الارحام ولا يعطون الولاء مع الرحم شيئا وبتورث ذوى الارحام قال ابن ابي ليسى والنخعي وعطاء وجماعة من التابعين وهو قول الكوفيين واحمد واسحق *

٢٤ - **حدثني إسحاق بن إبراهيم قال قلت لأبي أسامة حدثكم إدريس حدثنا طلحة عن**
سميد بن جبير عن ابن عباس (ولكل جعلنا موالى والذين عاقدت أيمانكم) قال كان
المهاجرون حين قدموا المدينة يرث الأنصارى المهاجرى دون ذوى رحبه الأخوة التى آخى
النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت (ولكل جعلنا موالى) قال نسختها (والذين عاقدت أيمانكم) ﴿
 مطابق للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله جعلنا موالى لان الموالى الورثة وكذا فسر ابن عباس في هذا الحديث لانه ذكره
 في الكفالة بقوله حدثنا الصلت بن محمد حدثنا ابو اسامة بن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سميد بن جبير عن ابن عباس
 (ولكل جعلناه موالى) قال ورثة الحديث ولفظ الورثة يطلق على ذوى الارحام فترجم بقوله باب ذوى الارحام لكنه
 مبهم لا يفهم منه انهم يرثون ام لا ولكن ذكره هذا الحديث بهذا السياق يدل على انهم لا يرثون ولكن في هذا السياق نظر لانه
 يشمر بان قوله (والذين عاقدت أيمانكم) هو ناسخ والصواب انه هو المنسوخ به عليه الطبرى وغيره في رواية عن ابن عباس
 وجهور السلف على ان الناسخ لهذه الآية هو قوله تعالى وارلوا الارحام بعضهم اولى ببعض روى هذا عن ابن عباس وقناة الحسن
 وهو الذى اثبت ابو عبيد بن ناسخه ومسوخه (وفيه قول آخر) روى الزهرى عن المسيب قال امر الله تعالى الذين تبذوا غير
 ابنائهم في الجاهلية وورثهم في الاسلام ان يحملوا لهم نصيبا في الوصية وردد الميراث الى ذى الرحم والعصبة (وقالت طائفة
 قوله تعالى (والذين عاقدت أيمانكم) محكمة وانما امر الله المؤمنين ان يعطوا الخلفاء انصباهم من النصره والنصيحة والرفادة
 وما اشبه ذلك دون الميراث ذكره ايضا الطبرى عن ابن عباس وهو قول مجاهد والسدى وقال فقهاء الامصار والعراق
 والكوفة والبصرة وجماعة من العلماء في سائر الآفاق بتوريث ذوى الارحام وقدر روى ابو داود والنسائى وان حاجه
 من حديث المقدم بن معدى كرب الخال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويرثه وصحبه ابن حبان والحاكم وروى الترمذى
 مرفوعا مسنعا عن عمر رضى الله تعالى عنه الخال وارث من لا وارث له واخرجه النسائى من حديث عائشة واخرجه
 عبد الرزاق ايضا عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم حدثنا طلوس عن ارضى الله تعالى عنها فان قلت روى الحاكم من حديث
 عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال اقبل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على حمار فلقبه رجل
 فقال يا رسول الله رجل ترك عمه وخالة لا وارث له غيرهما فرفع رأسه الى السماء فقال اللهم رجل ترك عمته وخالته لا وارث له
 غيرهما ثم قال أين السائل قال ها انا ذا قال لاميراث لهما وقال الحاكم صحيح الاسناد قلت عبد الله بن جعفر المدينى فيه
 مقال قال ابو حاتم منكر الحديث جدا يحدث عن الثقات بالمناكير يكتب حديثه ولا يحتج به وقال الجرجاني
 واهى الحديث وقال النسائى متروك الحديث وعنه ليس بثقة واخرجه الدارقطنى من حديث ابى عاصم موقوفا وشيخ
 البخارى في هذا الحديث هو اسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وابو اسامة هو حماد بن اسامة وادريس هو ابن
 يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودى وطلحة هو ابن مصرف بكسر الراء المشددة وبالقامو الحديث اخرجه النسائى
 وابدودا وجميما في الفرائض عن هارون بن عبد الله عن ابى اسامة قوله يرث الأنصارى بالرفع لانه فاعل وقوله المهاجرى
 بالنصب مفعوله وليست الباء فيه للنسبة وانما هي للمبالغة كما يقال الاحرى في الاحمر وقيل زيدت فيه بابه النسبة للدشاكاة وقال
 المكرمانى ابن العائذ الى اسم كان قات وضع المهاجرى مكانه والازم في مثله الارتباط بينهما سواء كان بالضمير او بغيره وقال
 ايضا تقدم في سورة النساء بالمكس وقال يرث المهاجرى الأنصارى قات المقصود منها بيان اثبات الوراثه بينهما في الجملة ثم
 قال وفيه امر آخر عكس ذلك وهو انا قال ثمة وكل جعلنا والمنسوخ والذين عاقدت والمفهوم هنا عكسه قات فاعل نسختها
 آية وكل جعلنا والذين عاقدت منصوب على العناية اى اع والذين عاقدت وقيل الضمير في نسختها عائد على المؤاخاة
 لاعلى الآية والضمير في نسختها وهو الفاعل المستتر بمود على قوله وكل جعلنا موالى وقوله والذين عاقدت أيمانكم يدل

من الصمير واصل الكلام للزوات ولكل جعلنا ما الى نسخت والذين عاقدت ايمانكم *

﴿ بَابُ مِيرَاثِ الْمُلَاعِنَةِ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم ميراث الملاعة بكسر العين وهي التي وقع الامان بينها وبين زوجها او قال بعضهم بفتح العين ويجوز كسرهما قلت الامر بالمكس والمقصود من ميراث الملاعة بيان من يرث ولد الملاعة وما تراث الملاعة من ابنتها فقال مالك بلفظي انه قال عروة وفي ولد الملاعة وولد الزنا اذ مات ورثت امه حقه في كتاب الله واخوته للام حقوقهم ويورث البقية مولى ابيه ان كان مولاه وان كانت عربية ورثت حقه او ورثت اخوته لامة حقه وقومهم كان مابقي المسلمين قال مالك وبلغني عن سليمان بن يسار كذلك قال وعلى ذلك ادر كت اهل العلم ببلدنا وقال ابو عمر هذه اذهب زيد بن ثابت وروى عن ابن عباس مثل ذلك وروى عن علي وابن مسعود ان مابقي يكون لامه اذ لم يخلف ذارحم لهمهم وان خلفه جعل قاض المال ردا عليه وحكي عن علي ايضا انه ورث ذوى الارحام برحمهم ولا شيء لبيت المال واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه ومن قال بالرد الباقى على امه ويقول زيد قال جمهور اهل المدينة وابن المسيب وعروة وسليمان ومهر بن عبدالعزيز والزهرى وربيعة وابو الزناد ومالك وبه قال الشافعى والاوزاعى *

٢٥ - ﴿ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَّاهَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ رَحْمَةَ أَنَّ رَجُلًا

لَا هُنَّ امْرَأَتُهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنْتَقَى مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا وَالْحَقَّ لِلْوَالِدِ بِالْمَرْأَةِ ﴾
 مطابقتها للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان المراد من الحاق الولد بالام جريان الارث بينهما لانهم اهل الحق بها قطع نسب ابيه فصار كمن لا اب له من اولاد النبي الذي لم يخلف ان المسلمين عصبته ويحجب بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهمة المفتوحات الحجازي والحديث مضى في الطلاق عن يحيى بن بكير عن مالك وروى ابو داود من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبي ﷺ ميراث ابن الملاعة لامة ولورثتها من بعدها وروى اصحاب السنن الاربعة عن وائلة رفته نحو المرأة ثلاثه وارث عتيقها وقيطها واولدها الذي لا عنت عليه وقال البيهقي ليس بثابت ورد عليه بان الترمذى حسنه والحاكم صححه وليس فيه سوى عمرو بن ربيعة يضم الراموسكون الواو وبياء موحدة مختلف فيه قال البخارى فيه نظرو وثقه جماعة *

﴿ بَابُ الْوَالِدِ لِلْفِرَاشِ حُرَّةً كَانَتْ أَوْ أَمَةً ﴾

اي هذا باب يذكّر فيه الولد للفراش اي لصاحب الفراش قال اصحابنا كناية عن الزوج وقال جرير * باتت تعاقه وبات فراشها * بمعنى زوجها ويقال للفراش وان كان يقع على الزوج فانه يقع على الزوجة ايضا لان كل واحد منهما فراش صاحبه قوله حرّة كانت اي المرأة امانة فتمتد مالكا والشافعى تصير الامة فراشا لسيدها بوطئه ايها او باقراره انه ووطئها وبهذا حكم عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهو قول ابن عمر ايضا فتن انت بولد امة اشهر من يوم ووطئها ثبت نسبة منه وصارت به ام وولد له وله ان ينفيه اذا ادعى الاستبراء ولا يكون فراشا بنفس الملك دون الوطء عند مالك والشافعى وقال ابو حنيفة لا يكون فراشا بالوطء ولا بالاقرار به اصلا فلوطئها او اقر بوطئها فانت بولد لم يلحقه وكان مملوكا وامه مملوكة له وانما يلحقه ولدها اذا اقر به وله ان ينفيه بمجرد قوله ولا يحتاج ان يدعى الاستبراء *

٢٦ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ هَائِشَةَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ هُنَيْبَةُ هَمْدًا إِلَى أُخِيهِ سَعْدِ بْنِ ابْنِ وَليْسَةَ زَنْعَةً مِثِّي فَأَقْبَضَهُ إِلَيْكَ فَلَمَّا

كان عام الفتح أخذته سمعُ فقال ابنُ أخى عهد إلى فيه فقام عبدُ بنُ زَمعةَ فقال أخى وابنُ
 وليدةِ أبي ولِدَ على فراشه فَنَسَاوَقَا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سمعُ يارسولَ الله ابنُ أخى
 قد كان عهد إلى فيهِ فقال عبدُ بنُ زَمعةَ أخى وابنُ وليدةِ أبي ولِدَ على فراشه فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبدُ بنُ زَمعةَ الولدُ للفراشِ وللعاهر الحجرُ ثم قال لسودة بنتِ
 زَمعةَ احتجبي منه لما رأى من شبهه بمُتَبَّةَ فمَارَ آهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ ﷻ

مطابقتها للترجمة في قوله الولد للفراش وللعاهر الحجر والحديث مضى في البيوع عن يحيى بن قزعة عن مالك ومضى في
 الوصايا وفي المغازي عن القعني عن مالك وسيجيء في الأحكام عن اسماعيل بن عبد الله عن مالك ومضى الكلام فيه ولكن
 نذكر بعض شيء لبعده المسافة وعتبة بضم الدين المهملة وسكون الراء المثناة من فوق وبالباء الموحدة ابن ابى
 وقاص وهو اخو سعد بن ابى وقاص مختلف في صحبته فذكره المسكوي في الصحابة وذكر انه اصاب دما بمكة في قريش
 فانقل الى المدينة ولما مات اوصى الى سعد وذكره ابن منده في الصحابة ولم يذكر مستندا الا قول سعد عهد الى اخى انه
 ولده وانكر ابو نعيم ذلك وذكر انه الذي شج وجهر رسول الله ﷺ باحد وما علمت له اسلاما بل قد روى عبد الرزاق
 من طريق عثمان الجزري عن مقسم ان النبي ﷺ دعا بان لا يحول على عتبة الحول حتى يموت كافرين اثمات قبل الحول
 وهذا مرسل وجزم الدمياطى وابن التين بانها ماتت كافرا وام عتبة هند بنت وهب بن الحارث ابن زهرة وام اخيه سعد حنة
 بنت سفيان بن أمية قوله عهد الى اخيه اى اوصى الى اخيه سعد بن ابى وقاص عنده موته قوله ان ابن وليدة زمعة منى اى ابن امه
 زمعة منى وكذا وقع في المظالم والوليدة فعيلة من الولادة قال الجوهري هي الصبية والامة والجمع ولا ندو كانت امة بمائة
 وزمعة آخر غيره ونبه عليه الطحاوى ايضا وقال عبد بن زمعة بفتح الزاى وسكون الميم وقد يحرك وقال النووى
 السكون اشهر وقال ابو الوليد الوقشي التحريك هو الصواب وهو قيس بن عبد شمس القرشي العامري
 والد سودة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قوله فلما كان عام الفتح اخذته سعدى سعد بن ابى وقاص
 وكان رآه يوم الفتح فمرفه بالشبه فاحتضنه اليه وقال ابن اخى ورب الكعبة وفي رواية الليث قال سعدى رسول الله هذا ابن
 اخى عتبة بن ابى وقاص عهد الى انه ابنه قوله فقام عبد بن زمعة فقال اخى اى هذا اخى وابن وليدة ابى اى ابن امته
 ولد على فراشه وعبد هذا بغير اضافة الى شيء قيل وقع في مختصر ابن الحاجب عبدالله ورد عليه بانه غلط لان عبدالله بن
 زمعة هو ابن الاسود بن عبد المطلب بن اسد بن عبد المزى وقيل قد وقع لابن منده فيه خبط في ترجمة عبد الرحمن بن زمعة
 فانه زعم ان عبد الرحمن وعبد الله وعبد ابيير اضافة اخوة ثلاثة اولاد زمعة بن الاسود وليس كذلك بل عبد بغير اضافة
 وعبد الرحمن اخوان طامريان من قريش وعبد الله بن زمعة اسدى من قريش ايضا قوله فَنَسَاوَقَا من التساوق وهو المناجاة
 كان احدهما يتبع الآخر ويسوقه قوله اخى اى هو اخى وابن وليدة ابى اى ابن امته قوله هولك يا عبد بن زمعة حكم له بان
 ياخذها ويقر ان يصب عبد ورفعه قاله صاحب التوضيح ومعناه انه يكون لك اذ على دعوائك فاقره ولم يقل ان الامه لا تكون
 فراشا وقال بعضهم وقد سلك الطحاوى فيه مسلكا آخر فقال معنى قوله هولك اى يدك عليه لانك تملكه ولكن تمنع غيرك
 منه الى ان يتبين امره كما قال لصاحب اللمعة هي لك وقال له اذا جاء صاحبها فردها اليه قال ولما كانت سودة شريكة لعبدى
 ذلك لكن لم يعلم منها تصديق ذلك ولا الدعوى به الا زمعيا بما اقر به على نفسه ولم يجعل ذلك حجة عليها فامرها بالاحتجاب
 ثم قال هذا الناقل عن الطحاوى هذا الكلام وكلامه كله متمم بالرواية المصريح فيها بقوله هو اخوك فانها رفعت الاشكال
 وكانه لم يقف عليها ولا على حديث ابن الزبير وسودة الدال على ان سودة وافقت اخاها عبد فى الدعوى بذلك انتهى قلت
 روى ابو داود وهذا الحديث عن سعد بن منصور ومسدود وفيه وزاد مسدود في حديثه هو اخوك والصحيح ما رواه سعيد

ابن منصور وزيادة مسددم يوافقها عليها احدولثن سلطنا صحة هذه الزيادة ولكن يراد به اخوك في الدين ويحتمل ان يكون اصل الحديث هو لك فظن الراوي ان مناه اخوه في النسب فعمله على المعنى الذي عنده والحجر الذي برويه عبد الله بن الزبير صرح بانه **رواه** قال فانه ليس لك باخ وقال الخطابي وغيره كان اهل الجاهلية يقررون على ولائهم الضرائب فيكتبون بالفجور وكانوا يلحقون بالزناة اذ ادعوا كافي النكاح وكانت لزمنة امة وكان يلزمها فظن بها حمل وزعم عتبة بن ابي وقاص انه منوه عهد الى اخيه سعدان يستلحقه فخاصم فيه عبد بن زمنة فقال سعد هو ابن اخي على ما كان الامر في الجاهلية وقال عبد هو اخي على ما استقر عليه الحكم في الاسلام فابطل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حكم الجاهلية والحقه بزمنة قوله الولد للفراش مرتفسيره عن قريب وقال صاحب التوضيح وعند جمهور العلماء ان الحررة لا تكون فراشا الا بامكان الوطء ويلحق الولد في مدة تلد في مثلها واقر ذلك ستة اشهر وشذابو حنيفة فقال اذا طلقها عقيب النكاح من غير امكان وطء فانت بولد لسته اشهر من وقت العقد فانه يلحقه وقال ايضا وما ذهب اليه ابو حنيفة خلاف ما جرى الله تعالى به العادة من ان الولد انما يكون من ماء الرجل وماء المرأة قلت ابو حنيفة لم يشذ فيما ذهب اليه ولا خلاف ما جرى الله به العادة وان صاحب التوضيح ومن سلك مسلكهم يدرك في هذه المسألة ما ذكره ابو حنيفة لانه احتج بما ذهب اليه بقوله الولد للفراش أي لصاحب الفرائش ولم يذكر فيه اشتراط الوطء ولا ذكره لان العقد فيها كالوطء بخلاف الامة فانه ليس لها فراش فلا ثبت نسب ما ولدته الامة الا باعتراف مولاها قوله وللعاهر الحجر اى وللزاني الخيبة والحرمان والعهر بفتح عين الزنا ومعنى الخيبة الحرمان من الولد الذي يدعيه وطءه العرب ان تقول لمن خاب له الحجر وبقيته الحجر والتراب ونحو ذلك وقيل المراد بالحجر هنا انه يرحم قال النووي وهو ضيف لان الرجم مختص بالمحصن قوله ثم قال لسودة بنت زمنة اى زيج النبي **صلى الله عليه وسلم** احتجى منه اى من ابن الوليدة المدعى تورعوا واحتياطوا وذلك لشبهه بعتميه بن ابي وقاص *

٢٧ - **حدثنا مسدد بن يحيى عن شعبة عن محمد بن زياد انه سمع ابا هريرة عن النبي**

صلى الله عليه وسلم قال الولد لصاحب الفرائش

مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه تفسير لقوله في الحديث الماضي الولد للفراش أي لصاحب الفرائش وهذا حديث مستقل بنسبه بخلاف الحديث الماضي فانه ذكره بالحديث عبد بن زمنة قال الطحاوي فيه فان قيل فامعنى قوله الذي وصله بهذا الولد للفراش وللعاهر الحجر قيل له ذلك على التلميح منه لسعد اى انت تدعى لاختك واخوك لم يكن له فراش وانما ثبت النسب منه لو كان له فراش فهو طاهر وللعاهر الحجر انتهى وقال ابن عبد البر حديث الولد للفراش هو من اصح ما يروى عن النبي **صلى الله عليه وسلم** جاء عن بضعة وعشرين من الصحابة فذكر البخارى هنا حديث عائشة وحديث ابي هريرة وهذا وقال الترمذى عقيب حديث ابي هريرة وفي الباب عن عمرو وعثمان وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو وابى امامة وعمرو بن خارجة والبراء وزيد بن ارقم حديث عمر رضى الله تعالى عنه عند ابن ماجه وحديث عثمان رضى الله تعالى عنه عند ابى داود وحديث عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه عند النسائي وحديث عبد الله بن الزبير عند النسائي ايضا وحديث عبد الله بن عمرو عند ابى داود وحديث ابى امامة عند ابى داود وابن ماجه وحديث عمرو بن خارجة عند الترمذى والنسائي وابن ماجه وحديث البراء عند الطبرانى في الكبير وحديث زيد بن ارقم عند الطبرانى ايضا فيه وزاد شيخنا زين الدين على هؤلاء معاوية وابن عمر حديث معاوية عند ابى يعلى الموصلى وحديث ابن عمر عند البزار ووقع عنده هؤلاء جميعهم الولد للفراش وللعاهر الحجر ومنهم من اقتصر على الجملة الاولى *

﴿ باب الولاء لمن اعنت ﴾

اى هذا باب يذكر فيه الولاء لمن اعنت وفي اكثر النسخ باب انما الولاء لمن اعنت الولاء بفتح الواو مشتق من الولاية بالفتح

وهي التصرة والمجبة لان في ولاء العنافة والموالاتة تناصرا ومحبة او من الولي وهو القرب وهي قرابة حكمية حاصلة من العتق او من الموالاتة وهي المتابعة لان في ولاء العنافة ارنا يوالي وجود الشرط وكذا في ولاء الموالاتة وفي الشرع هو عبارة عن التناصر بولاء العنافة او بولاء الموالاتة ومن إثارة الارث والعقل **قوله** «الولاء بن اعتق» لفظ الحديث أخرجه الاثمة الستة عن عائشة عن النبي ﷺ *

﴿ وميراث الأقيط ﴾

هو بالرفع عطف على ما قبله ويجوز بالجر على تقدير ان يقال وفي ميراث الأقيط ولكنه لم يذ كر شيئا فيه وقال الكرمانى لانه لم يتفق له حديث على شرطه واراد به انه ذكر هذه اللفظة وبيض لها حتى يذ كرها فيه فلم يجد شيئا واستمر على الترجمة والظاهر انه اكتفى بأمر مرضى الله تعالى عنه فان فيه بيان حكمه كما نقول الآن *

﴿ وقال همر الأقيط حر ﴾

اي قال عمر بن الخطاب الأقيط حر فاذا كان حرا يكون ولاءه في بيت المال لان ولاءه يكون لجميع المسلمين واليه ذهب مالك والثوري والاوزاعي والشافعي واحمد وأبو نور وقال شريح ان ولاءه للمنقطه وبه قال اسحق بن راهويه واحتج بحديث سنين ابن جميلة عن عمر انه قال له في المنبوذ اذهب فهو حر ولك ولاءه وقال ابن المنذر ابو جميلة مجهول لا يعرف له خبر غير هذا الحديث وحمل قول عمر لك ولاءه على انه انت الذي تتولى تربيته والقيام بامرته وهذه ولاية الاسلام لا ولاية العتق وقال عطاء وابن شهاب انه حر فان أحب أن يوالي الذي التقطه فله أن يواليه وان أحب أن يوالي غيره فله أن يواليه وقال ابو حنيفة له أن ينقل بولائه حيث شاء فان عقل عنه الذي والاه جنبا لم يكن له أن ينقل ولاءه عنه ويرثه قلت سنين بضم السين المهملة وفتح النون وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره نون ابو جميلة الضمري ويقال الملمى روى عنه ابن شهاب قال عنه معمر حدثني ابو جميلة وزعم أنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي عن الزهري أدركت ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ أنس بن مالك وسهل بن سعد وأبا جميلة حنين وقال مالك عن ابن شهاب أخبرني سنين ابو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ عام الفتح وقال الذهبي ابو جميلة سنين السلمى أدرك النبي ﷺ وخرج معه عام الفتح وحديثه في الترمذي وروى عنه الزهري *

٢٨ - **﴿ حدیثا حنص بن عمار حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت اشتریت بريرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتریها فإن الولاء لئن اعتق وأهدى لها شاة فقال هو لها صدقة ولنا هدية ﴾**

مطابقته للترجمة ظاهرة وحنص بن عمر بن الحارث أبو عمر الحوضي والحكم بن عتيق بن عتبة مصنف عتبة الباب وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد والثلاثة تابعيون كوفيون والحديث مضمي في كفارة الايمان عن سليمان بن حرب وفي الطلاق عن عبد الله بن رجا وفيه وفي الزكاة عن آدم ومر السلام فيه غير مرة **قوله** «بريرة» بفتح الباء الواحدة **قوله** واهدى على صيغة المجهول *

﴿ قال الحكم وكان زوجها حرا وقول الحكم مرسل ﴾

هذا ما وصوله بالاسناد المذكور ولكن **قوله** مرسل يعني ليس بمسند الى عائشة صاحبة الحديث وقال الاسماعيلي قول الحكم ليس من الحديث انما هو مدرج وقيل قول البخاري مرسل مخالف للاصطلاح اذ الكلام الموقوف على بعض الرواة لا يسمى مرسلا **قوله** وكان زوجها اي زوج بريرة *

﴿ وقال ابن عباس رأيتُه عبدا ﴾

اي قال عبدالله بن عباس رايت زوج برة عبد او هذا اصح لانه رآه كما يجي قال ابن عباس كان يقال له مضيت وكان عبد آل المنيرة من بني مخزوم فخير رسول الله ﷺ برة وامرها ان تعتدقوا انما خيرها رسول الله ﷺ لاجل كون زوجها عبدا وقول ابن عباس هذا مضى في الطلاق موصولا في باب خيار الامة تحت العبد وفي الباب الذي يليه *

٢٩ - ﴿ حدّثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدّثني مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال انما الولاة لمن اعتق ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واما عيل بن عبدالله هو اسماعيل بن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس واحتج بهذا الحديث ابو حنيفة والشافعي ومحمد بن عبد الحكم ان من اعتق عبدا عن غيره فولأؤه المعتق خلافا لمالك حيث قال انه للمعتق عنه وصى بذلك ام لا *

﴿ باب ميراث السائبة ﴾

اي هذا باب في بيان ميراث السائبة بالسنين المهمة على وزن فاعلة اي المهمة كالعبد يعتق على ان لا ولاء لاحد عليه وقد قيل في قوله تعالى ﴿ما جعل الله من بيرة ولا سائبة﴾ هو ان يقول لعبدك انت سائبة لم يكن عليه ولا واول من سبب السوائب عمرو بن لحي واختاف العلماء في ميراث السائبة فقال الكوفيون والشافعي واحمدوا سحاق وابو ثور ولاؤه لمعتقه واحتجوا بحديث الباب وقالت طائفة ميراثه للمسلمين وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وروى ايضا عن عمر بن عبد العزيز وربيعة واي الزناد وهو قول مالك وهو مشهور مذهبه وقال الزهري يوالى المعتق سائبتك من شاء فان مات ولم يوال احدا فولأؤه للمسلمين *

٣٠ - ﴿ حدّثنا قبيصة بن عقيبَةَ حدّثنا سفيان عن ابي قيس عن هزبل عن عبد الله قال ان اهل الاسلام لا يسيدون وان اهل الجاهلية كانوا يسيدون ﴾

وهذا الحديث مختصر ومطابقته للترجمة من حيث ما جاء فيه وهو انه جاء رجل الى عبدالله فقال اني اعتقت عبدا سائبة فانت وتترك والاولم يدع وارثا فقال عبدالله ان اهل الاسلام لا يسيدون وانما كان اهل الجاهلية يسيدون وانت ولي نعمته فلك ميراثه اخرجه الاسماعيلي وسفيان في السنده والتوري و ابو قيس هو عبد الرحمن بن مروان وهزبل مصغر هزل بالزاي ابن شرحبيل يروي عن عبدالله بن مسعود *

٣١ - ﴿ حدّثنا مومي حدّثنا ابو هوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود ان عائشة رضيت الله عنها اشترت برة لتعتقها واشترط اهلها ولاءها فقالت يا رسول الله اني اشتريت برة لا اعتقها وان اهلها يشترطون ولاءها فقال اعتقها فانما الولاة لمن اعتق او قال اعطى الثمن قال فاشترتها فاعتقها قال وخيرت فاخترت نفسها وقالت او اعطيت كذا وكذا ما كنت معه ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان الولاة لما كان للمعتق استوى السائبة وغيره او موسى هو ابن اسماعيل التبوذكي وابو عوانة بفتح العين المهمة وتخفيف الواو وبعد الالف نون واسمه الواضح اليشكري ومنصور هو ابن المعتز وابراهيم هو النخعي والا - ودهو ابن يزيد والحديث مقدم على اكثر من عشرين مرة قوله واشترط اهلها يعني بيعونها بشرط ان يكون الولا لهم

قوله او قال اعطى الثمن شك من الراوى قوله وخبرت على صيغة المجهول اى لما عتقت خبرت بين فسوخ نكاحها واختيار نفسها وامضاء النكاح واختيار الزوج وقدم ان اسمه فيث قوله وقالت لواعطيت ه اى قالت بريرة لو اعطاني زوجى كذا وكذا من المال ما كنت معه اى ما كنت اصعبه ولا اؤت عنده وكذا في رواية النسائي حيث قال فخيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من زوجها قالت لو اعطاني كذا وكذا ما اقامت عنده فاخترت نفسها وكان زوجها حرا *

﴿ قال الأسود وكان زوجها حراً قولُ الأسود منقطع ﴾

اى قول الاسود بن يزيد الراوى عن عائشة كان زوج بريرة حرا ثم قال البخارى قول الاسود منقطع فقيل المنقطع هو ان يسقط من الاسناد رجل او يذكر فيه رجل مبهم وقال الخطيب المنقطع ماروى عن التابعى فن دونه موقوف عليه من قوله او فعله وقيل المنقطع مثل المرسل وهو كل ما لا يتصل اسناده غير المرسل اكثر ما يطلق على مارواه التابعى عن رسول الله ﷺ والمشهور ان المرسل قول غير الصحابي قال رسول الله ﷺ

﴿ وقولُ ابنِ عباسٍ رأيتُهُ عبداً أصح ﴾

اى قول ابن عباس رأيت زوج بريرة عبدا اصح من قول الاسود لانه رآه وشاهده وقدم الكلام فيه *

﴿ بابُ إثمٍ من تبرأ من مواليه ﴾

اى هذا باب في بيان اثم من تبرأ من مواليه بان نفى كونه من موالى فلان او والى غيره وروى احمد في مسنده من طريق سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال ان لله عبادا لا يكلمهم الله الحديث وفيه رجل انعم عليه قوم فكفروا عنهم وتبرأ منهم *

٣٢ - ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جبر بن جبر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال قال علي رضي الله عنه ما هذنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله غير هذه الصحيفة قال فأخرجها فإذا فيها أشياء من الجراحات وأسنان الإبل قال وفيها المدينة حرام ما بين حير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ومن آوى قوماً بنير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ﴾

مطابقتها لترجمة تؤخذ من قوله ومن والى قوما الى قوله وذمة المسلمين فان قلت الترجمة مطلقة والحديث ومن والى قوماً غير اذن موالى فان المقوم منه انه اذا والى باذنهم لا يائمه ولا يكون متبرء اقلت ليس هذا لتقييد الحكم وانما هو ايراد الكلام على الذائب وقيل هولنا كيد لانه اذا استاذن مواليه في ذلك ممنوعه وجري رهوان عبد الحميد والاعمش هو سليمان و ابراهيم التيمي هو ابراهيم بن يزيد من الزيادة ابن شريك التيمي تيم الرباب وليس هو ابراهيم بن يزيد بن الاسود بن عمرو وقيل ابن عمر بن يزيد بن الاسود بن عمرو وابو عمران النخعي الكوفي و ابراهيم التيمي بروى عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي عداه في اهل الكوفة سمع على بن ابى طالب وغيره من الصحابة والحديث مضى في الحجج عن محمد بن بشار وفي الجزية عن محمد بن وكيع وسبجى في الاعتصام عن عمر بن حفص قوله غير هذه الصحيفة حال

او هو استثناء آخر وحرف المطب مقدر كما في التحيات المباركات الصلوات تقديره والصلوات قوله اشياء جمع شئ .
 وهو لا ينصرف قال الكسائي تركوا صرفه لكثرة استعماله قوله من الجراحات اى من احكام الجراحات واسنان لا ابل
 الديات قوله حرام ويروى حرم قوله غير يفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهو اسم جبل بالمدينة
 قوله الى ثور بفتح التاء المثناة وقال القاضي عياض امانور بلفظ الحيوان المشهور فمنهم من ترك مكانه بياض لانهم
 اعتقدوا ان ذكر ثور خطأ اذ ليس في المدينة موضع يسمى ثورا ومنهم من كنى عنه بلفظ كذا وقيل الصحيح ان بدله
 احد اى غير الى احد وقيل ان ثورا كانت اسم الجبل هناك اما احد او غيره مخفي اسمه قوله حدثنا بفتح حاء وهو الامر
 الحادث المتكرر الذي ليس بمتداول معروف في السنة قوله او اوى القصر في الازم والمد في المتعدى قوله حدثنا بكسر
 الدال وفتحها على الفاعل والمفعول فعلى الكسر من نصر جانبا وآواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه
 ومعنى الفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء فيه الرضا به والصبر عليه فانه اذا رضى ببدعته واقرباعها
 عليها ولم ينكرها فقد آواه قوله لانه الله المراد بالامنة البعد عن الجنة التي هي دار الرحمة في اول الامر لا مطلقا قوله صرف
 النصف الفريضة والمدل النافلة وقيل بالعكس وقيل الصرف التوبة والمدل الفدية قوله ومن والى قوما اى اتخذهم
 اولياء له قوله بغير اذن مواليه قديم الكلام فيه الآن قوله وذمة المسلمين المراد بالذمة العهد والامان بمعنى امان المسلم
 للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيه قوله ادناهم اى مثل المرأة والعبد فاذا امن احدكم حربيا لا يجوز لاحد
 ان ينقض ذمته قوله ومن اخفر بالحاء المعجمة والفاء اى من نقض عهده يقال خفرتة اى كنت له خفيرا امنه واخفرتة
 ايضا وفيه جواز لعنة اهل الفسق من المسلمين ومن تبرأ من مواليه لم تجز شهادته وعليه التوبة والاستغفار لان الشارع
 لعنه وكل من لعنه فهو فاسق *

٣٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**
قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ ﴿

مطابقا لترجمة من حيث ان في هذا الحديث قد صرح بالنهي عن بيع الولاء وهبته فيؤخذ منه عدم اعتبار الاذن في
 ذلك الحديث بالطريق الاولى لان السيد اذا منع من بيع الولاء مع ما فيه من العوض وعن الهبة مع ما فيها من المنفعة فمنه من
 الاذن فيه مجانا وبلامنة اولى وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري والحديث اخرجه مسلم في العتق
 عن محمد بن عبد الله واخرجه الترمذي في البيوع عن يندار عن ابن مهدي واخرجه النسائي في الفرائض عن علي
 ابن سعيد بن مسروق واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع وقال المزني روى يحيى بن سليم هذا عن عبيد
 الله عن نافع عن ابن عمر وهو وهم وروى التقي وعبيد الله بن نمير وغير واحد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر
 وهذا اصح واعلم ان بيع الولاء لانه حق ارتد العتق من العتق وذلك لانه غير مقدور التسليم ونحوه فان قلت روى
 ابن ابي شيبة عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان امرأة من محارب اعتقت عبدا وهبت لولاه ابيد الرحمن بن
 ابي بكر فاجازه عثمان وعن الشعبي وقتادة وابن المسيب نحوه قلت حديث الباب يرد هذا وقيل بيع الولاء وهبته منسوخان
 بحديث الباب ويحتمل ان الحديث ما بلغه هؤلاء والله اعلم

﴿ **باب إذا أسلم على يدي** ﴾

اى هذا باب ترجمته اذا اسلم على يديه كذا في رواية النسفي اى اذا اسلم رجل على يدي رجل وفي رواية الفربري
 اذا اسلم على يدي رجل وفي رواية الكشميهني اذا اسلم على يدي الرجل بالالف واللام وبدونها اولى واختلف العلماء
 فيمن اسلم على يدي رجل من المسلمين فقال الحسن والشعبي لاميراث لذي اسلم على يديه وولاؤه للمسلمين اذ لم يدع

وارثا ولاولاه. للذى اسلم على يديه وهو قول ابن ابي ليلي والثورى ومالك والاوزاعى والشافعى واحمد وحجتهم حديث الباب وذكر ابن وهب عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال لاولاه للذى اسلم على يديه وكذا روى عن ابن مسعود وزيد بن ابي سفيان وروى عن النخعي واوبان ولاء. للذى اسلم على يديه وانه يرثه ويعقل عنه وله ان يحول عنه الى غيره ما يعقل عنه وهو قول ابي حنيفة وصاحبه *

﴿ وَكَانَ الْحَسَنَ لَا يَرَى لَهُ وُلايَةً ﴾

أى وكان الحسن البصرى لا يرى للذى اسلم على يديه رجل ولاية و يروى ولاء عن الكشمينى ووصل سفيان الثورى أرا الحسن هذا فى جامعه عن مطرف عن الشعبي وعن بنو نس هو ابن عبيد عن الحسن قال فى الرجل يوالى الرجل قالوا هو بين المسلمين قال سفيان وبذلك أقول *

﴿ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوِلايَةُ لِمَنْ أَعْتَقَ ﴾

احتج به الحسن وقال قال النبي ﷺ الولاء لمن اعنق يعنى ان الولاء لا يكون الا لله متق *

﴿ وَيُنْذِرُكَ مِنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَفَعَهُ قَالَ هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ ﴾

بذكر على صيغة المجهول اشارة الى تمريضه قوله عن تميم هو ابن اوس الدارى بالدال المهملة وبالراء نسبة الى بنى الدار بطن من لخم قوله رفعه الضمير المنصوب يرجع الى حديث اذا اسلم على يديه وهو الذى ذكره بعده وهو قوله اولى الناس بمحياه ومماته ومعنى رفعه مثل معنى قوله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسند ذكر الحديث ومن اخرجه قوله « بمحياه » اى فى حياته بالنصرة ومماته اى فى موته بالنسل والتكفين والصلاة عليه لاني ميراثه لان الولاء لمن اعنق والحيا والممات مصدران ميميان *

﴿ وَاخْتَلَفُوا فِي صِحَّةِ هَذَا الْخَبَرِ ﴾

اى فى خبر تميم الدارى الذى ذكره فقال البخارى قال بعضهم عن ابن موهب سمع تيمما ولا يصح لقول النبي ﷺ الولاء لمن اعنق وقال الشافعى هذا الحديث ليس بثابت انما يرويه عبدالعزير بن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس بالمعروف ولا نعله اتي تيمما ومثل هذا لا يثبت وقال الخطابي ضعف هذا الحديث احمد وقال الترمذى ليس اسناده يتمصل قال وادخل بعضهم بين ابن موهب وبين تميم قبيصة رواه يحيى بن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر قبيصة وقد رواه ابو اسحاق السبيعي عن ابن موهب بدون ذكر تميم ورواه النسائى ايضا وقال ابن المنذر هذا الحديث مضطرب هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبدالله بن موهب وبعضهم ابن موهب وعبدالعزير راويه ليس بالحافظ وقال بعضهم ابن موهب لم يدرك تيمما وقد اشار النسائى الى ان الرواية التى وقع التصريح فيها باسمه عن تميم خطأ ولكن وقع بعضهم وكان عمر بن عبدالعزير رضى الله تعالى عنه ولاء القضاء بفلسطين ونقل ابو زرعة الدمشقى فى تاريخه بسند له صحيح عن الاوزاعى انه كان يدفع هذا الحديث ولا يرى له وجه انتهى كلامه قلت صحيح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقى وقال هذا حديث حسن المخرج متصل ورد على الاوزاعى فقال وايس كذلك ولم ارا احدا من اهل العلم يرفعه واخرجه الحاكم من طريق ابن موهب عن تميم ثم قال صحيح على شرط مسلم واخرجه الاربعة فى الفرائض قابو داود رواه عن يزيد بن خالد بن موهب الرملى وهشام بن عمار الدمشقى قال حدثنا يحيى هو ابن حمزة عن عبدالعزير بن عمر قال سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبدالعزير عن قبيصة بن ذؤيب وقال هشام عن تميم الدارى انه قال يا رسول الله قال يزيد ان تيمما قال يا رسول الله ما السنة فى الرجل يسلم على يدي الرجل من المسلمين فقال هو اولى الناس بمحياه ومماته انتهى وقد علم من عادة ابى داود انه اذا روى حديثا وصكت عنه فانه يدل

على صحته عنده ورواه الترمذى حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابواسامة وابن نمير ووكيم عن عبدالعزيز عن عبدالله بن موهب وقال بعضهم عبدالله بن موهب عن تميم الدارى قال سالت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما السنة الحديث ورواه النسائى اخبرنا عمرو بن علي بن حفص قال حدثنا عبدالله بن داود عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز عن عبدالله بن موهب عن تميم الدارى قال سالت رسول الله ﷺ عن الرجل من المشركين اسلم على بدى الرجل من المسلمين قال هو اولى الناس به حياته وموته واخرجه من طريقين آخرين ولم يتعرض الى شي مما قيل فيه ورواه ابن ماجه حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال حدثنا وكيع عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز عن عبدالله بن موهب قال سمعت تيمما الدارى يقول قلت يا رسول الله ما السنة في الرجل من اهل الكتاب يسلم على بدى الرجل قال هو اولى الناس بحياه ومماته ومما يؤيد صحة حديث تميم الدارى رضى الله تعالى عنه ما رواه ابن جرير الطبرى في التهذيب وروى خصيف عن مجاهد قال جاء رجل الى عمر رضى الله تعالى عنه فقال ان رجلا اسلم على بدى ومات وتركك البدر ثم فلن ميراثه قال ارايت لو جنى جناية من كان يعقل عنه قال انا قال غير انا ذلك ورواه مسروق عن ابن مسعود وقاله ابراهيم وابن السيب ومكحول وعمر بن عبدالعزيز وفي الاستذكار هو قول ابى حنيفة وصاحبيه وريمة قاله يحيى بن سعيد في الكافر الحرب اذا اسلم على يده مسلم وروى عن عمرو بن عثمان وعلى وابن مسعود انهم اجازوا الموالاته وورثوا وقال الليث عن عطاء والزهرى ومكحول نحوه والجواب عما قاله الشافعى هذا الحديث ليس يثبت برده كلام ابى زرعة الدمشقى الذى ذكرناه وحكم الخاكم بصحته على شرط مسلم ورواية الائمة الاربعة في كتبهم الا يرى ان البخارى لما ذكره معلقا لم يجزم بضعفه وكيف يقول وابن موهب ليس بمعروف وقد روى عنه عبدالعزيز بن عمر والزهرى وابنه زيد بن عبدالله وعبد الملك بن ابى جميلة وعمر بن مهاجر وقال صاحب السكبان ابن موهب ولاه عمر بن عبدالعزيز قضاء فلسطين وهذا كله يدل على انه ليس بمجهول لا عينا ولا حالا وكفاه شهرة وثقة تولى عمر بن عبدالعزيز اياه وقال يعقوب بن سفيان حدثنا ابو نعم حدثنا عبدالعزيز بن عمر وهو ثقة عن ابن موهب الهمداني وهو ثقة قال سمعت تيمما وكذا ذكر الصريغى في كتابه بخطه وكيف يقول ولان له لقي تيمما وقد قال في روية يعقوب بن سفيان المذكور سمعت تيمما وقد صرح بالسماع عنه وهل يتصور السماع بالالتقى وعدم علمه بلقية تيمما لا يستلزم نفي علم غيره ببقية وعبدالعزيز بن عمر ثقة من رجال الجماعة وقال يحيى بن ابى داود وثقة وعنه يحيى بن موهب عبدالعزيز بن موهب ليس بالحافظ كلام ساقط لان الاعتبار كونه ثقة وهو موجود وقال محمد بن عمار المشبه في الحفظ بالامام احمد ثقة ليس بين الناس فيه اختلاف وقول الخطابي ضعف احمد هذا الحديث ليس كذلك لانه لم يبين وجه ضعفه وقول الترمذى ليس اسناده بمنصل برده انه سمع من تميم بواسطة وبلا واسطة ولكن سلمنا انه لم يسمع منه ولا حقه فالواسطة هو قبيصة وهو ثقة ادرك زمان تميم بلا شك فمعرفته محمولة على الاتصال وقول ابن المنذر هذا الحديث مضطرب كلام مضطرب لان رواه كاهم ثقة فلا يضر هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة والاضطراب لا يضر الحديث اذا كانت رجاله ثقة وقال الدارقطنى انه حديث غريب من حديث ابى اسحاق السبيعي عن ابن موهب تفرد به عنه ابنة يونس وتفرد به ابو بكر الحنفي عنه فاذا الدارقطنى متابعا لعبدالعزيز وهو ابواسحاق والفرابة لا تدل على الضعف فقد تكون في الصحيح والاسناد الذى ذكره صحيح على شرط الشيخين وفيه رد لقول ابن المنذر ايضا وكيف يشير النسائى الى ان الرواية التى وقع فيها التصريح بسماعه من تميم خطأ ثم يقول ولكنه وثقه بعضهم فاخر كلامه ينقض اوله وكيف يحكم بالخطا وقد ذكرنا عن ثقتين جليلين انهما صرحا بسماع ابن موهب عن تميم وروى ابن بنت منيع عن جماعة عن عبدالعزيز بلفظ سمعت تيمما فيجوز ان تكون روايته عن قبيصة عن تميم وعن تميم بلا واسطة ■

٣٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ هَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تَعْتَقُهَا فَقَالَ أَهْلُهَا تَنْدِيحُكُمْ عَلَيَّ أَنْ وَلَا تَأْخُذْنَا فَذَكَرَتْ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ﴿

مطابقته لترجمة ما قاله الكرماني اللام للاختصاص بمعنى الولاء مختص بمن اعتقه وبذل المال في اعتاقه قلت حاصل كلامه ان من اسلم على يده رجل ليس له ولاء لانه مختص بمن اعتقه واختصاصه به باللام ولكن كون اللام فيه للاختصاص فيه نظرا لا يخفى لانه يجوز ان يكون الاستحقاق وهي الواقعة بين معنى وذات كاللام في نحو (وبل للمطففين) واستحقاق المعتق الولاء لا ينافي استحقاق غيره ويجوز ان تكون لاصيرورة لان صيرورة الولاء للمعتق لا تنافي صيرورته لغيره وقد ذكرنا ان هذا الحديث قد مر غير مرة قوله تمنعها اصله لان تمنعها قوله فذكرت ذلك اى ذكرت عائشة قولهم نبيكمها على ان ولاءها لقوله لا يمنحك ذلك اى قولهم هذا وفي رواية الكشميني لا يمنحك ينون التوكيد

٣٥ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاعَهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَعْتَقِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ قَالَتْ فَاهْتَمَّتْهَا قَالَتْ فَدَعَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيْرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا بَتُ عِنْدَهُ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ﴿

الكلام في مطابقته لترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق ومحمد شيخ البخارى قال القسائي هو محمد بن سلام وفي رواية ابى ذر عن الكشميني محمد بن يوسف اليكندى وجريروا بن عبد الحميد ووقع في الاستفراض حدثنا محمد حدثنا جرير وليس في الكتاب محمد عن جرير سوى هذين الموضعين ومنصور هو ابن المعتز و ابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم قوله الورق بفتح الواو وكسر الزاء هو الفضة والباقي ظاهر وفي بعض النسخ في آخر الحديث قال وكان زوجها حرا *

﴿ بَابُ مَا بَرِثُ النِّسَاءِ مِنَ الْوَلَاءِ ﴾

اي هذا باب في بيان ما يرث النساء من الولاء *

٣٦ - ﴿ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُمْ يَشْتَرِطُونَ الْوَلَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ﴿

مطابقته لترجمة من حيث ان فيه دلالة على ان النساء اذا اعتقن تستحق الولاء وهام بالتشديد هو ابن يحيى والحديث كما مر

٣٧ - ﴿ حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ وَوَلِيَ النِّعْمَةَ ﴿

مطابقته لترجمة مثل ما ذكرنا الان وابن سلام هو محمد ابن سلام بتخفيف اللام على الاشهر وسهيبان هو الثوري والباقي ظاهر ونفرد الثوري بقوله وولى النعمة معناه لمن اعتق بعد اعطاء الامن لان ولاية النعمة التي تستحق بها الميراث لا تكون الا بالمعتق وكل موضع يكون فيه الولاء للمعتق الرجل والمرأة المعتقة كذلك فاذا اعتق رجل وامرأة عبد اثبت الولاء لهما وولاء واده ذكورهم وانثاهم وولاء ولد الذكور كذلك *

﴿ بَابُ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَابْنُ الْأَخْتِ مِنْهُمْ ﴾

اي هذا باب في بيان ان مولى القوم اى عتيقهم منهم في النسبة اليهم والميراث منه قوله « وابن اخت منهم » اى ابن اخت القوم منهم في انه يرثهم ثوريث ذوى الارحام وفي التوضيح اما ابن اخت القوم منهم فهو محمول عند اهل المدينة على ان يكون ابن اختهم من عتيقهم وعند اهل العراق الذين يورثون ذوى الارحام ابن اخت القوم منهم يرثهم ويرثونه

٣٨ - ﴿ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ وَقَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَوْ كَمَا قَالَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث هكذا وقع في رواية آدم عن شعبة مقرونا واكثر الرواة قالوا عن شعبة عن

قتادة وحده عن انس *

٣٩ - ﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ابْنُ أَخْتِ

الْقَوْمِ مِنْهُمْ أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾

مطابقته للجزء الثاني للترجمة وهو قوله « وابن اخت القوم منهم » وابو الوليد هشام بن عبد الملك واختصره هنا وباتم منه مضى في مناقب قرش في باب ابن اخت القوم ومولى القوم منهم حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال دعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الانصار خاصة فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اختنا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ابن اخت القوم منهم واحتج به من قال بتوريث ذوى الارحام وبه قال شريح والشعبي والنخعي ومسروق وعلقمة بن الاسود ووطاوس والثوري وابن ابي ليلى والحسن بن صالح وابو حنيفة وأبو يوسف ومحمد واحد واسحاق ويحيى بن آدم وضرار بن صرد ونوح بن دراج وغيرهم من الائمة وهو قول طامة الصحابة منهم علي بن ابي طالب وابن مسعود وابن عباس في اشهر الروايتين عنه وماذا بن جبل وأبو الدرداء وابو عبيدة بن الجراح والخلفاء الاربعة على ما قاله القاضي ابو حازم وذهب عثمان بن عفان وزيد بن ثابت وعبد الله بن ابي ربيعه عن النبي صلى الله تعالى عليهم الى ان لاميراث لذوى الارحام فمن مات ولم يخلف وارثا فإرض او عصبة فقال له ليت المال و به اخذ مالك والاوزاعي ومكحول وسعيد بن المسيب والشافعي واهل المدينة واهل الظاهر الا ان أصحاب الشافعي يفتون اليوم بتوريث ذوى الارحام على قول أهل التنزيل لفساد بيت المال وعن ابي بكر الصديق روايتان فيه

﴿ بَابُ مِيرَاثِ الْأَسِيرِ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم ميراث الاسير الذي في ايدي العدو واختلاف فيه فمن سعيد بن المسيب لا يورث الاسير الذي في ايدي المدورواه ابو بكر بن ابي شيبة عنه وفي رواية عنه يورث وعن الزهري روايتان نحوه وعنه لا يجوز للاسير في ماله الا الثلث ونقل ابن بطال عن اكثر العلماء انهم ذهبوا الى ان الاسير اذا وجب له ميراث انه يوقف له هذا قول مالك والكوفيين والشافعي والجمهور وذلك لان الاسير اذا كان مسلما فهو داخل تحت عموم قوله من ترك ما لا فلورثته المسلمين وهو من جملة المسلمين الذين يجرى عليهم احكام المسلمين ولا يتزوج امرأته ولا يقسم ماله ما انحلت حياته وهم مكانه فاذا انقطع خبره وجهل حاله فهو مفقود يجرى فيه احكام المفقود

﴿ قَالَ وَكَانَ شَرِيحٌ يُورَثُ الْأَسِيرَ فِي أَيْدِي الْعَدُوِّ وَيَقُولُ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ ﴾

ليس في كثير من النسخ لفظ قال فعلى تقدير وجوده يكون فاعله البخارى اى قال البخارى وكان شريح بن الحارث القاضى الكندى الكوفى الى آخره ووصله ابن ابى شيبة والدارمى من طريق داود بن ابى هند عن الشعبي عن شريح فذكره

﴿ وقال عمر بن عبد العزيز أجز وصية الأسير وعتاقه وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه فإنما هو ماله يصنع فيه ما يشاء ﴾

هذا ايضا يوضح الابهام الذى في الترجمة قوله اجز امر من الاجازة قوله وصية الاسير منسوب به قوله وعتاقه عطف عليه وروى عتاقه قوله ما يشاء بصورة المضارع وعند الكشمينى ما شاء بلفظ الماضى ووصل هذا التعليق عبدالرزاق عن ممر عن اسحق بن راشد ان عمر كتب اليه اجز وصية الاسير *

٢٠ - ﴿ حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن عدي عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلاً فالينا ﴾

مطابقه للترجمة من حيث ان الاسير في ايدى العدو داخل تحت قوله من ترك و ابو الوليد هشام بن عبد الملك وعدي هو ابن ثابت الانصارى و ابو حازم بالحاء المهملة والواو اى سلمان الاشجعى والحديث مضى في الاستقراض عن ابى الوليد ايضا قوله كلاً بفتح الكاف وتشديد اللام اى عيالا

﴿ باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ﴾

اى هذا باب يذكر فيه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم اما الكافر فانه لا يرث المسلم بالاجماع والحديث بقوله تعالى وان يحمل الله للكافرين على المؤمنين سيلا وفي الميراث اثبات السبيل للكافر على المسلم والمراد منه نفي السبيل من حيث الحكم لا من حيث الحقيقة ليتحقق حقيقة السبيل واما المسلم فكل يرث من الكافر ام لا فقالت عامة الصحابة رضى الله تعالى عنهم لا يرث وبه اخذ علماؤنا والشافعى وهذا استحسنان والقياس ان يرث وهو قول معاذ بن جبل وماوية بن ابى سفيان وبه اخذ مسروق والحسن ومحمد بن الحنفية ومحمد بن على بن حسين واما ارث المسلم من المرتد فباختار الا ستناد الى حال الاسلام ولهذا قال ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه انه يورث عنه كسب اسلامه دون كسب رده ولا يرث هو من المسلم عقوبة له على رده

﴿ وإذا أسلم قبل أن يقسم الميراث فلا ميراث له ﴾

اى اذا اسلم الكافر قبل ان يقسم ميراث ابيه او اخيه مثلا فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة وهو قول جمهور الفقهاء وقالت طائفة اذا سلم قبل القسمة فله نصيبه روى عن عمرو وعثمان رضى الله تعالى عنهما من طريق لا يصح وبه قال الحسن وعكرمة وحكاه ابن هبيرة عن أحمد وحكاه ابن التين عن جابر وروى عن الحسن أيضا الارث فيما لم يقسم خاصة

٤١ - ﴿ حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن همر ابن عثمان عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ﴾

مطابقه للترجمة من حيث أنها لفظ الحديث وأبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصرى وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن شهاب محمد بن مسلم الأزهرى وعلى بن حسين المعروف بزبن العابدين وعمر بن عثمان بن

عنان القرشي الاموي وكل من رواه عن ابن شهاب قال عمرو بالواو الامال كافانه قال عمر بدون الواو ولم يختلفوا انه كان لعثمان ابن يسمي عمر بلاو واو آخر يسمي عمر بالواو الا ان هذا الحديث كان لعمر وعند الجماعة قال السكلاباذي وهم مالك فيه فقال عمر بدون الواو والحديث مضي في المغازي عن سليمان بن عبد الرحمن عن سعدان بن يحيى عن محمد ابن ابي حفصة عن الزهري به *

﴿ باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني وإنهم من انتفى من ولده ﴾

اي هذا باب في ميراث العبد النصراني الى آخره كذا وقع عند الاكثرين بغير حديث وفي رواية ابي ذر عن المستمل والكشميريني باب من ادعى اخا وابن اخ ولم يذكر فيه حديثا وقال الكرماني هنا ثلاث تراجم متواليه باب ميراث العبد النصراني باب اثم من انتفى من ولده باب من ادعى اخا وقد ذكر وان البخاري ترجمه الابواب واراد ان يلحق بها الاحاديث ولم يتفق له وخلايين الترجمتين بياضا والنقلة ضمو البعض الى البعض انتهى وجمعوا في باب اثم من انتفى من ولده قصة سعدو عبد بن زمعة وجرى ابن بطال وابن التين على حذف باب من انتفى من ولده وجملة قصة ابن زمعة لباب من ادعى اخا ولم يذكر في باب ميراث العبد النصراني حديثا على ما وقع عند الاكثرين ووقع عند النسفي باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني وقال لم يكتب فيه حديثا وفي عقبه باب اثم من انتفى من ولده ومن ادعى اخا وابن اخ وذكر فيه قصة عبد بن زمعة وقال ابن بطال مذهب العلماء ان العبد النصراني اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح وهو مال السيد يستحقه لا بطريق الارث وعن ابن سيرين ماله لبيت المال وليس للسيد فيه شيء واما المكاتب فاذا مات قبل اداء الكتابة وكان في ماله وفاء لباقي كتابته اخذ ذلك في كتابته فافضل فهو لبيت المال وحتى ابن التين في ميراث النصراني اذا اعتقه المسلم ثمانية اقول فقال عمر بن عبدالعزيز والديث والشافعي هو كالولي المسلم ان كانت له ورثة والا فماله لسيده وقيل برثه الولد خاصة وقيل الولد والوالد خاصة وقيل هو والاخوة وقيل هم والمصيبة وقيل ميراثه لذوي رحمه وقيل لبيت المال وقيل يوقف فمن ادعاه من النصارى كان له *

﴿ باب من ادعى اخا او ابن اخ ﴾

اي هذا باب في بيان حكم من ادعى اخا وابن اخ وفي بعض النسخ وقع هكذا باب اثم من انتفى من ولده ومن ادعى اخا وابن اخ *

٢٢ - ﴿ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمعة في غلام قال سعد هذا يارسول الله ابن اخي عتبة بن ابي وقاص عهدت الي انه ابنة انظر الي شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي يارسول الله ولد علي فراش ابي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الي شبهه فرأى شبيها بيننا بمتبسة فقال هو لك يا عبد الولد لفراش ولعمري الحجر واخصبى منه ياسودة بنت زمعة قالت فلم ير سودة قط ﴾

مطابقه للترجمة من حيث ان فيه دعوى اخ ودعوى ابن اخ وهو ظاهر والحديث مر عن قريب في باب الولد للفراش وفي غيره ومضى الكلام فيه قوله من وليدته اي امته وسودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ قوله فلم ير سودة قط اي ولم ير سودة ذلك الغلام قط واسمه عبد الرحمن وقدمضى انه لا يجوز اتملحاق غير الاب واختلف العلماء فيما اذا مات الرجل وخلف ابنا واحدا وارث له غيره فاقر باخ فقال ابن القصار عند مالك والكوفي لا يثبت نسبه وهو المشهور عن ابي حنيفة وقال

حي ثبت فقال هو قائم مقام الميت فصار اقراره كاقراءه في حياته واحتج هؤلاء بأنه حمل النسب على الغير فلا يجوز
واما من اتقى من ولده فقد ورد فيه وعيد شديد وروي مجاهد عن ابن عمر رفعه من اتقى من ولد يفضحه في الدنيا يفضحه الله
يوم القيامة وفي سننه الجراح والدوكيم مختلف فيه واخرج ابن عدي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما من اتقى من ولده
فليقبوا مقدمه من النار وفي سننه محمد بن ابي عزة راويه عن نافع قال ابو حاتم منكر الحديث وروي ابو داود والنسائي عن
ابي هريرة وصححه الحاكم وابن حبان بالفظ واما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه وفي سننه عبد الله بن يونس
حجازي ما روى عنه - وي زيد بن الهادي

﴿ باب من ادعى إلى غير ابيه ﴾

اي هذا باب في بيان اهم من اتسب الى غير ابيه وجواب من محذوف يظهر من الحديث -

٤٣ - ﴿ حدیثنا مسدود حدیثنا خالد هو ابن عبد الله حدیثنا خالد عن ابي عثمان عن سعد رضي
الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول من ادعى إلى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة
عليه حرام قد ذكرته لابي بكره فقال وأنا سمعته اذ نأى ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ ﴾
مطابقه للترجمة من حيث انها بعض الحديث وخالد شيخ شيخ البخاري هو ابن عبد الله الطحان الواسطي وشيخه خالد
ابن مهران الحداهي روى عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي وسعد هو ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه والحديث مضى
في المغازي في غزوة حنين من رواية ناصم الاحول عن ابي عثمان سمعت سعدا وابا بكره قوله من ادعى اي من اتسب الى
غير ابيه والاحال يطم انه غير ابيه وفي رواية مسلم من ادعى ابني الاسلام غير ابيه والباقي مثله قوله فالجنة عليه حرام وفي الحديث
الآتي فقد كره يني اذا استحل لان الجنة ما حرمت الاعلى الكافرين او المراد كفران النعمة وانكار حق الله وحق ابيه او
هول التليظ كقوله ومن كفر فان الله غني قوله فذكرته اي قال ابو عثمان فذكرت الحديث لابي بكره بفتح الباء الموحدة
واسمه نفيح مصغر نفع التقى *

٤٤ - ﴿ حدیثنا أصبغ بن الفرج حدیثنا ابن وهب أخبرني همرث عن جعفر بن ربيعة عن عراك
عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال لا تزعموا عن آباءكم فمن رهب عن ابيه فقد كفر ﴾
مطابقه للترجمة من حيث معناه وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وعمر وهو ابن العارث المصري وعراك
بكر الدين المهمة وتخفيف الزاه وبالكاف هو ابن مالك القفاري والحديث مرفى مناقب قريش قوله لا تزعموا هذه
الكلمة اذا استعملت بكلمة عن تكون بمعنى الاعراض والتترك واذا استعملت بكلمة في تكون بمعنى الاقبال والتوجه
قوله فقد كفر قدم معناه الآن هذه رواية الكشميني وفي رواية غيره فهو كفروا كذا رواية مسلم *

﴿ باب إذا ادعت المرأة ابناً ﴾

اي هذا باب يذكر فيه اذا ادعت المرأة ابناً *

٤٥ - ﴿ حدیثنا أبو الیمان أخبرنا شعیب قال حدیثنا أبو الزناد عن عبيد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الله ثوب فذهب
باين احدهما فقالت لصاحبتها لئما ذهب بابني وقات الأخرى لئما ذهب بابني فتحا كمتنا الى
داود عليه السلام ففضي به للكبري فخرجنا هل سليمان بن داود عليه السلام فآخبرناه

فقال ابنتوني بالسكين أشقهُ بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها ففضى به للصغرى قال أبو هريرة والله إن سميت بالسكين قط إلا يؤمئذ وما كنا نقول إلا المذبة ﴿

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دعوى كل واحدة من المرأتين ان الابن لها قيل ما وجه ايراده هذا الحديث ولا يتعلق به حكم فأت يستنبط منه حكم وهو ان امرأة لا زوج لها اذا قالت لابن لا يعرف له اب هذا ابني ولم ينازعها احد فانه يعمل بقولها وترثه ويرثها وترثه اخوته لامة واذا كان لها زوج وادعت ان هذا ابني وانكره لا يعمل بقولها الا اذا أقامت البينة حينئذ تقبل قوله حدثنا ابو اليان اى الحكم بن نافع قوله حدثنا ابو الزناد بن اى والنون وهو عبدالله بن ذكوان يروى عن عبدالرحمن بن هرم من الاعرج عن ابي هريرة والحديث مضى في ترجمة سليمان من احاديث الانبياء عليهم السلام قوله فتحاكتناى المرأتان المذكورتان ويروى فتحاكما بالتدكير باعتبار الشخص قيل كيف نقض سليمان حكم داود عليهما السلام واجيب بانهما حكما بالوحى وحكم سليمان كان ناسخا او بالاجتهاد وجاز النقض لدليل اقوى على ان الضمير في قوله ففضى يحتمل ان يكون راجعا الى داود قلت في الجواب الاول نظر لان عمر سليمان عليه السلام كان حينئذ اشد عشر سنة ولم يكن يوحى اليه قالوا استخلفه داود وعمره كان اثني عشر سنة وقال مقاتل كان سليمان اقضى من داود وكان داود اشد تبعا من سليمان وقال الكرماني لما اعترف الخصم بان الحق لصالحه كيف حكم بخلافه ثم قال لعله علم بالقرينة انه لا يريد بحقيقة الامر وقال النووي استدلس سليمان عليه السلام بشفقة الصغرى على انها امه وامل الكبرى اقرت بعد ذلك به للصغرى قوله «ان سميت بالسكين» يعنى باسم السكين قط الا يؤمئذ يعنى يوم سمع الحديث قوله «الا المدينة» بضم الميم وفتحها وكسرهما وسكون الدال سميت بهالانها تقطع مدى حياة الحيوان والسكين لانها تسكن حر كته *

﴿ باب القائف ﴾

اي هذا باب في بيان حكم القائف وهو على وزن فاعل من القيافة وهي معرفة الآثار وفي اصطلاح الفقهاء هو الذى يعرف الشبه ويميز الاثر وسمى بذلك لانه يقفوا الاشياء اى يتبعها وقال الاصمعي هو الذى يقفوا الاثر ويقنائه فقوا وقيافة ويجمع القائف على القافة قيل لوجه لذكرباب القائف في كتاب الفرائض واجيب بجواب لايمشى الاعلى مذهب من يعمل بالقافة وهو الراد على من لا يعمل بها ويلزم من قول من يعمل بها التوارث بين الملحق والملحق به فله تعلق بالفرائض من هذا الوجه *

٤٦ - ﴿ حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ عَنْ هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا تَبْرُقُ أُسَارِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ أَلَمْ تَرَيَّ أَنْ مُجْرَزًا نَظَرَ آفِنًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ﴾

مطابقته للترجمة من حيث ان مجرزا المدكور حكم بالقيافة في زيد بن حارثة واسامة بن زيد وكانوا في الجاهلية يقدحون في نسب اسامة لانه كان اسودا شديد السواد لكون امه كانت سوداء وكان ابو زيد ابيض من القطن فلما قال هذا القائف ما قال مع اختلاف اللون سر النبي ﷺ بذلك لكونه كافلهم عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في الطلاق والترمذي في الولاء والنسائي في الطلاق قوله دخل مسرورا اى دخل الى حجرة عائشة حال كونه مسرورا اى فرحانا قوله تبرق اسارير وجهه جملة حالية والاسارير هي الخطوط التي تجتمع في الجبهة وتنكسر واحدها سر وسرور وجهها اسرار وامرؤ جمع الجمع اسارير وروى عن عائشة انها

قالت دخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تبرقا كاليل وجهه جمع اكليل وهي ناحية الجبهة وما يتصل بهامن الجبين وذلك انما يوضع الاكليل هناك وكل ما احاط بالشيء وتكلمه من جوانبه فهو اكليل قاله الخطابي قوله الم ترى ويروى الم ترى بالنون في آخره والمراد بالروية هنا الاخبار او العلم قوله ان مجززا بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الراءى المكسورة ويحكي فتحها وفي آخره زاي اخرى وسمى بذلك لانه كان اذا اخذ اسير في الجاهلية جز ناصيته واطلقه وهو ابن الاعور ابن جمعة المدلجي نسبة الى مدج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة وقال الذهبي روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكره ابن يونس فيمن شهد فتح مصر وقال لا اعلم له رواية وقال ابن ما كولا ان مجززاله صحبة روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قاله الطبري وقال الكلبي بعنه عمر بن الخطاب في جيش الى الحبشة فهلكوا كاهم وقال ابن ما كولا ايضا بعد ان ضبط مجززا كما ذكرناه قال ابن عيينة محرز يعني يسكون الحاء المهملة وكسر الراءى في آخره زاي فان قلت هل كانت القيافة مخصوصة بيني مدج لام لا قلت كانت القيافة فيهم وفي بنى اسد والمرب تعرف لهم بذلك والصحيح انها ليست خاصة بهم فداخرج يزيد بن هرون في الفرائض بسند صحيح الى سعيد بن المسيب ان عمر رضى الله تعالى عنه كان قائفا اورده في قصته ومهر قرشي ليس مدجيا ولا اسديا ولا اسد قريش ولا اسد خزيمه قوله نظرا نفا بالمديو يجوز بالقصر اى الساعة من قولك استانقت اى ابتدأت ومنه قوله تعالى (ماذا قال آتفا) اى في وقت يقرب منا قوله الى يزيد بن حارثة النخذي ذكر في الرواية التي بعدها دخل على فرأى اسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض وفي رواية الكشميين بعضها من بعض وفيه اثبات الحكم بالقيافة وممن قال به انس بن مالك وهو اصح الروايتين عن عمر رضى الله تعالى عنه وبه قال عطاء ومالك والاوزاعي والليث والشافعي واحمد وابو ثور وقال الكوفيون والثوري وابو حنيفة واصحابه الحكم بها باطل لانهما حدس ولا يجوز ذلك في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة قد كان ثبت نسبه قبل ذلك ولم يحتج الشارع في اثبات ذلك الى قول احد وانما تعجب من اصابة مجززا كما تعجب من ظن الرجل الذي يصيب ظنه حقيقة الشيء الذي ظنه ولا يجب الحكم بذلك وترك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الانكار عليه لانه لم يتعاط بذلك اثبات ما لم يكن ثابتا وقد قال تعالى (ولا تقف ما ليس لك به علم) ٤٧

٤٧ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ وَهُوَ مَسْرُورٌ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرِي أَنَّ مُجَزَّزًا الْمُدَلِّجِيَّ دَخَلَ عَلَى فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ**

هذا هو الحديث المذكور غير انه اخرج عن قتبية من طريقين أحدهما عن قتبية عن الليث النخ والآخر عن قتبية ايضا عن سفيان بن عيينة النخ وفيه زيادة تفسير ما ذكر في الحديث السابق من اختصاره على ذكر الاقدام والقطيفة كسائه وفي المغرب دنار مخمل والجمع قطائف وقطاف ٤٨

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الْحُدُودِ ﴾

اى هذا كتاب في بيان احكام الحدود وهو جمع حد وهو المنع لفة ولهذا يقال للبوابة حداد المنع الناس عن الدخول وفي الشرع الحد عقوبة مقدرة لله تعالى وانما جمعه لاشتماله على انواع وهي حد الزنا وحد القذف وحد الشرب والمذكور فيه حد الزنا والجر والسرقه وقد تطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصى كقوله تعالى (تلك حدود الله فلا تقربوها) وعلى فعل فيه شيء قدر ومنه ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والبالحة ثابته قبل قوله كتاب الحدود في غير رواية ابى ذر

ولا تترك البسمة عند ذكر كل أمر ذي بال وفي رواية النسفي جعل البسمة بين الكتاب والباب ثم قال لا يشرب الخمر
وقال ابن عباس ﴿باب ما يحذر من الحدود﴾

أي باب في ذكر ما يحذر من الحدود ولم يذكر فيه حد يتوافق رواية غيره كتاب الحدود وما يحذر من الحدود عطفًا على
الحدود وتقديره كتاب في بيان الحدود وفي بيان ما يحذر من الحدود *

﴿باب لا يشرب الخمر﴾

أي هذا باب في لا يشرب المسلم الخمر وهذا ما حذف فاعله ابن مالك ويجوز أن يكون لا يشرب على صيغة المجهول
وفي رواية المستطلى باب الزنا وشرب الخمر أي هذا باب في بيان حكم الزنا وشرب الخمر *

﴿وقال ابن عباس ينزع منه نور الإيمان في الزنا﴾

هذا مطابق للجزء الأول للترجمة قوله ينزع منه أي من الزاني ووصله أبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان من طريق
عثمان بن أبي صفية قال كان ابن عباس يدعوه لعلمانه غلامًا ما غلامًا فيقول ألا زواجك ما من عبد يزني الا نزع الله منه نور الإيمان
وقد روى مرفوعًا أخرجه الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس - سمعت النبي ﷺ يقول من زنى نزع الله نور الإيمان
من قلبه فان شاء ان يرد اليه ردهته

١ - ﴿حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن
عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يمترق حين يمترق وهو مؤمن ولا يذهب ثوبه
يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن﴾

مطابقه للترجمة ظاهرة وعقيل بن مريم ابن خالد وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام الخزومي ووقع
في رواية مسلم من طريق شعيب بن الليث عن أبيه عن جده حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب أخبرني أبو بكر
ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام والحديث أخرجه مسلم كما ذكرنا من طريق عقيل عن ابن شهاب وأخرجه ابن ماجه
أيضًا في الفتن من طريق عقيل عن الزهري وذكر الطبري أن من قبلنا اختلفوا في هذا الحديث فأنكروا بعضهم أن يكون
رسول الله ﷺ قاله قال عطاء اختلف الرواة في أداء لفظ النبي ﷺ بذلك فقال محمد بن زيد بن واقد بن عبد
الله بن عمر بن الخطاب وسئل عن تفسير هذا الحديث فقال إنما قال رسول الله ﷺ لا يزني المؤمن ولا يسرق مؤمن
وقال آخرون عن ذلك لا يزني الزاني وهو مستحل للزني غير مؤمن بتحريم الله ذلك عليه فأما ان زنى وهو معتقد بحرمه
فهو مؤمن من روى ذلك عكرمة عن مولاة وحجتهم فيه حديث ابن ذريرفة من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زنى وان
سرق وقال آخرون ينزع منه الإيمان فيزول عنه فيقال له منافق وقاسق روى هذا عن الحسن قال النفاق نفاقان
تكذيب محمد ﷺ فهذا لا ينفر ونفاق خطايا وذنوب يرجى لصاحبه وعن الأوزاعي كانوا لا يكفرون أحدًا بذنوب
ولا يشهدون على أحد بكفر ويتخوفون نفاق الاعمال على أنفسهم وقال آخرون إذا اتى المؤمن كبيرة نزع منه الإيمان
فاذا فرغها عاد إليه الإيمان وقال بعض الخوارج والرافضة والاباضية من فعل شيئًا من ذلك فهو كافر خارج عن الإيمان
لانهم يكفرون المؤمن بالذنوب ويوجبون عليه التخليد في النار بالمعاصي وحجتهم ظاهر حديث ابن هريرة هذا وقال
المهلب قوله ينزع منه نور الإيمان يعني ينزع نور بصيرته في طاعة الله لغلبة شهوته عليه فكان تلك البصيرة نور طفته
الشهوة من قلبه يشهد لهذا قوله عز وجل (كل الذين على قلوبهم ما كانوا يكسبون) وقيل هذا من باب التغليظ
او معناه نفى الكمال وقال ابن عباس المراد منه الا نذار زوال الإيمان اذا اعتاده فمن حام حول الحى أو شك ان يقع

فيه **قوله** حين يزني قال السكرماني كلمة حين متعلقة بما قبلها او بما بعدها ثم قال تختمها ما اي لا يزني في اي حين كان او وهو مؤمن حين يزني وفيه تنبيه على جميع انواع المعاصي لانها اما بدنية كالزنا او مالية امامسرا كالسرقة او جهر كالنهب او عقلية كالخمر فانها منزلة له قوله نهيته بضم التون وهو المال النهوب وقال السكرماني النهبة بالفتح مصدر وبضمها المال النهوب يعني لا ياخذ الرجل مال غيره قهرا وطلباهم ينظرون اليه ويتضرعون ويبيكون ولا يقدررون على دفعه ثم قال ما فائدة ذكر الابصار فاجاب بانه اخراج الموهوب المشاع والموائد العامة فان رفعها لا يكون عادة الا في الفرات ظاهرا سرحا انتهى وقيل يحتمل ان يكون كناية عن عدم التستر بذلك فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس فانه يكون في خفية والاتهاب اشد لانه من مزيد الجرأة وعدم المبالاة *

﴿ وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ **إلا النهبة** ﴾
 هذا موصول بالسند المذكور اي وروى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مثله اي مثل الحديث المذكور الالفاظ النهبة ليس فيها واخرجه مسلم من طريق شعيب بن الليث بلفظ قال ابن شهاب وحدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله ﷺ بمثل حديث ابي بكر هذا الالتهبة *

﴿ باب ماجاء في ضرب شارب الخمر ﴾

اي هذا باب يذكر فيه ماجاء من الخمر في ضرب شارب الخمر *

٢ - ﴿ حد ثنا حفص بن همر حد ثنا هشام عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا آدم حد ثنا شعبة حد ثنا قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد أبو بكر أربعين ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن حفص بن عمر عن هشام الدستوائي عن قتادة والثاني عن آدم بن ابي ايس عن شعبة الخ وحدثنا هشام في الحدود وايضا عن ابي موسى وبندار واخرجه ابو داود وفيه عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذي عن بندار به واخرجه ابن ماجه وفيه عن علي بن محمد مختصرا ولم يذكر وجلد ابو بكر اربعين واحتج الشافعي واحمد واسحق واهل الظاهر على ان حد السكران اربعون سوطا وقال ابن حزم وهو قول ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن بن علي وعبد الله بن جعفر رضى الله تعالى عنهم به وبه يقول الشافعي وابو سليمان واصحابنا وقال الحسن البصري والشعبي وابو حنيفة ومالك وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية ثمانون سوطا وروى ذلك عن علي وخالدين الواليد معاوية بن ابي سفيان قال ابو عمر الجمهور من علماء السلف والخلف على ان الحد في الشرب ثمانون وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وعبيد الله بن الحسن والحسن بن يحيى واسحق واحمد وهو واحد قول الشافعي وقال اتفق اجماع الصحابة في زمن عمر على الثمانين في حد الخمر ولما خالف لهم منهم وعلى ذلك جماعة التابعين وجمهور فقهاء المسلمين والخلاف في ذلك كالشذوذ المحجوج بالجمهور وقال ابن مسعود ما آتاه المسلمون حنيفة وعند الله حسن وقال ﷺ عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى وروى الدارقطني من حديث يحيى بن فضال عن محمد بن يزيد عن عكرمة عن مولاة ان الشراب كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالايدي والنعال والمعصى حتى توفي وكان في خلافة ابي بكر رضى الله تعالى عنه جلدهم اربعين ثم عمر كذلك الحديث الى ان قال فقال عمر ماذا اترون فقال على اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى اقتربى وعلى المقرئ ثمانون جلده فامر عمر جلده ثمانين اي جلد السكران ثمانين سوطا *

﴿ بَابُ مَنْ أَمَرَ بِضَرْبِ الْحَدِّ فِي الْبَيْتِ ﴾

أي هذا باب في ذكر من أمر بضرب الحد في البيت فكانه ترجم هذا الباب رداعلي من قال لا يضرب الحد مراً وروى ابن سعد عن عمر رضي الله تعالى عنه في قصة ولده أبي شحمة لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت فأنكر عمر عليه واحضره إلى المدينة ووضعه بالحد جهر أو حمل العلماء ذلك على المبالغة في تأديب ولده لئلا إقامة الحد لا تصح إلا جهرًا

٣ - ﴿ حَدِيثًا قَتَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ جِيءَ بِالنُّعْمَانِ أَوْ بَابِنِ النُّعْمَانِ شَارِبًا فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يُضْرِبُوهُ قَالَ فَضْرِبُوهُ فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ بِالنَّمَالِ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وأبو جهم والسختياني وابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بضم الميم واسمه زهير بن عبد الله وعقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف أبو سروعة القرظي المدني سمع النبي ﷺ وهو من أفراد البخاري والحديث موقوف في الوكالة عن محمد بن سلام وهو من أفراد قوله جبر بن النعمان على صيغة المجهول من الحجي والنعمان بضم النون وفتح العين المهملة ابن عمرو الأنصاري قوله أو بابن النعمان شك من الراوي وقد أخرج الزبير بن نكار وابن منبده الحديث بالوجهين فيهما النعمان بغير شك وفي رواية الزبير كان النعمان يصيب الثمراب وقال ابن عبد البر في موضع أن النعمان - لحد في الخبر أكثر من خمسين مرة وقال في موضع آخر أنه كان رجلاً صالحاً وكان له ابن أهلك في هرب الخمر فجلده النبي ﷺ وكان النعمان مراً حابض حلك النبي ﷺ وقال ابن الكلبي كان ﷺ إذا نظر إلى نعيمان أن يهلك نفسه أن يضرك روى أنه جاء عرابي وأناخ ناقته فقيل لنعيمان لو نحرتها فأتانا ويغرم رسول الله ﷺ ممنها فنحرها فخرج الأعرابي فصاح واعقره يا محمد فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من فعله فأوا النعمان فضحك صلى الله تعالى عليه وسلم وغرم منها وقال ابن سعد عاش النعمان إلى خلافة معاوية وكان شهيداً مقبلاً مع السبعين وبدرا واحداً والخندق وسائر المشاهد وفي التوضيح جلد النبي ﷺ أربعمائة وخمسة فقال رجل اللهم العنهما أشر ما يشربوا أكثر ما يجلده فقال النبي ﷺ لا نلعنه فإنه يحب الله ورسوله وفي لفظ لا تقولوا للنعمان إلا خيراً فإنه يحب الله ورسوله قوله «شارباً» في رواية وهيب وهو سكران فان قلت ظاهر الحديث يدل على إقامة الحد على السكران في حال سكره وبه قالت الظاهرية قلت الجمهور على خلافه وأولوا الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب وأن ذلك الوصف استمر به في حال ضربه

﴿ بَابُ الضَّرْبِ بِالْجَرِيدِ وَالنَّمَالِ ﴾

أي هذا باب في بيان الضرب في شرب الخمر بالجريد والنعال وأشار بذلك إلى جواز الاكتفاء في شرب الخمر بالضرب بالجريد والنعال وقال النووي أجمعوا على الاكتفاء في الخمر بالجريد والنعال وأطراف الثياب ثم قال والأصح جوازه بالسوط وشذ من قال هو شرط وهو غلط من هذا الحديث الصحيحة فمات اختلاف فيه بعض الأئمة من الشافعية فصرح أبو الهيثب ومن تبعه بأنه لا يجوز بالسوط وصرح القاضي حسين بتعيين السوط واحتج بأنه إجماع الصحابة

٤ - ﴿ حَدِيثًا سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُنِي بِنُعْمَانَ أَوْ بَابِنِ نُعْمَانَ وَهُوَ سَكْرَانٌ فَسُقَّ هَامِيَهُ وَأَمَرَ مَنْ فِي الْبَيْتِ أَنْ يُضْرِبُوهُ فَضْرِبُوهُ بِالْجَرِيدِ وَالنَّمَالِ وَكُنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة وهو الحديث الذي تقدم في الباب الذي قبله أخرجه عن قتيبة عن عبد الوهاب عن أيوب إلى

آخره وتقدم الكلام فيه *

٥ - **حديثنا** مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس قال جلد النبي ﷺ في الخمر بالجريد والنمالم وجلده أبو بكر أر بعين ﴿

مطابقة هذا ايضا لترجمة ظاهرة وقد تقدم هذا ايضا عن قريب في باب ما جاء في ضرب شارب الخمر فان قلت ذكر هناك ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضرب في الخمر وهما قال جلد قلت لامناقة بينهما لان المراد هنا من قوله جلد ضربه فاصاب جلده وليس المراد به ضربه بالجلد ومسلم شيخ البخارى وهو ابن ابراهيم البصرى وهشام هو الدستوائى *

٦ - **حديثنا** قتيبة حدثنا أبو ضمرة أنس عن يزيد بن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب قال اضربوه قال أبو هريرة فمينا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم أخزك الله قال لا تقولوا هكذا لاتعينوا عليه الشيطان ﴿

مطابقه لترجمة ظاهرة و ابو ضمرة بفتح الصاد المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمع انس بن عياض ويزيد بن الهادي عن محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التميمي وسلمة بن عبد الرحمن بن عوف ويزيد وشيخه وشيخه مديون تابعيون والحديث اخرجه ابو داود في الحدود وايضا عن قتيبة به وعن غيره قوله برجل قيل يحتمل ان يكون هذا عبد الله الذي كان يلقب حمارا وسياتي في الحديث عن عمر في الباب الذي بعده ويحتمل ان يكون ثالثا قوله قال اضربوه لم يبين فيه العدد لانه لم يكن موقفا حينئذ وقد روى ابو داود من حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقت في الخمر حدا أى لم يوقت ويقال أى لم يقدر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم له مقدارا ولم يحدده بمدد مخصوص قوله اخزك الله أى لاتدعوا عليه بالخزى بالمعجمين وهو النذل والهوان يقال خزى يخزى من باب علم يعلم خزيا بالكسر وااخزى يخزى خزاية بالفتح فعناه استعصى قوله لاتعينوا عليه الشيطان يعنى اذا دعوت عليه بالخزى فقد اعتم الشيطان فانه اذا دعى عليه بخضرتة صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ولم يبنه عنه ينفر عنه اولانه يتوهم انه مستحق لذلك فيوقع الشيطان في قلبه وسواسه *

٧ - **حديثنا** عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحارث حدثنا سفيان حدثنا ابو حصين سمعت سمير بن صعيد النخعي قال سمعت علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال ما كنت لأقيم حدا على أحد فيموت فأجد في نفسي إلا صاحب الخمر فإنه أومات وديته وذلك أن رسول الله ﷺ لم يسنه ﴿

مطابقه لترجمة في آخر الحديث لان معنى قوله لم يسنه لم يقدر فيه حدا مضبوطا كذا فسرته النووي وقيل معناه لم يعينه بضرب السياط وهو مطابق لترجمة لانه ليس فيه حد معلوم وسفيان هو الثوري وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وعمير بضم العين وفتح الميم بن سعيد بالياء بعد العين النخعي كذا ضبطه الكرمانى وقال لم يتقدم ذكره ويروى سعد بدون الياء وهو سهو وقاله القسائى وقال النووي هكذا وقع في جميع النسخ من الصحيحين ووقع للحميدى في الجميع سعد بسكون العين وهو غلط ووقع في المهذب عمر بن سعد بحذف الياء

الالف ابن يزيد من الزيادة الكندي والحديث من افراذه **قوله** كنا نؤتى على صيغة المجهول فان قلت كان السائب صغيرا جدا على عهد النبي **ﷺ** وكان ابن ست سنين فكيف ادخل نفسه في جماعة الحاضر بن وقت اتيان الشارب في زمنه **ﷺ** قلت الظاهر ان مراده من قوله كنا الصحابة ولكن يمتثل ان يكون قد حضر هناك مع ابيه او غيره فشاركهم فيه فيكون الاسناد على الحقيقة **قوله** وامة ابى بكر بكسر الهمزة وسكون الميم اى امارته **قوله** وصدرمان خلافة عمر رضى الله تعالى عنه اى اوائل خلافته **قوله** وارديتنا جهم زده **قوله** حتى كان آخر امرة عمر اى آخر خلافته **قوله** حتى اذا اعتواى اذا انهمكوا في الطائين وبالعو فى الفساد قوله وفسقوا اى خرجوا عن الطاعة فلم يرتدعوا اجلهم ثمانين جلدة ولو ادرك هذا الزمان لجلدهم اضعاف ذلك وروى عبد الرزاق بسند صحيح عن عبيد بن عمير احد كبار التابعين نحو حديث السائب وفيه ان عمر جملة اربعين سوطا فلما رآهم لا يتناهون جملة ستين سوطا فلما رآهم لا يتناهون جملة ثمانين سوطا وقال هذا ادنى الحدود *

باب ما يكره من لعن شارب الخمر وإنه ليس بخارج من الملة

اى هذا باب في بيان ما يكره من لعن شارب الخمر وكانه اراد بهذه الترجمة وجه التوفيق بين حديث الباب الذى فيه النهى عن لعن الشارب وبين قوله **ﷺ** لا يشرب الخمر وهو مؤمن وقدم عن قريب وهو ان المراد بجديث لا يشرب الخمر وسوم مؤمن نفى كمال الايمان لانه يخرج عن الايمان وهو معنى قوله وانه اى ان شارب الخمر ليس بخارج عن الملة فاذا لم يكن خارجا عن الملة لا يستحق اللعن فان قلت قل لمن رسول الله **ﷺ** شارب الخمر وكثيرا من اهل المعاصى منهم المصورون وهن ادعى الى غير ابيه وغير ذلك قلت اراد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم باللعنة الملازمين لها غير التائبين منها ليرتدع بذلك من فعلها والذى نهى عن لعنه هنا قد كان اخذ منه حد الله تعالى الذى جملة مطهره من الذنوب فنهى عن ذلك خشية ان يوقع الشيطان في قلبه ان من لعن بحضرتة ولم يغير ذلك ولا نهى عنه انه مستحق العقوبة في الآخرة وانه يقره على ذلك ويقويه وقيل الذى لعن الشارع انما لعن الجنس على معنى الارداغ ولم يعين احدا ومنهم من منع مطلقا في المعين وجوز في حق غير المعين لان في زحرا عن تعاطى ذلك الفعل وفي حق المعين اذى وسب وقد ثبت النهى عن اذى المسلم *

٩ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن همر بن الخطاب ان رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبدة الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله **ﷺ** وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب فأتى به يوما فأمر به فجلده فقال رجل من القوم اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به فقال النبي **ﷺ** لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله *

مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير مصفر بكر هو يحيى بن عبد الله بن بكير ابو زكريا الخزمي المصري وخالد بن زيد من الزيادة البجلي الفقيه وسعيد بن ابي هلال الليثي المدني وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروى عن ابيه اسلم مولى عمر الحبشى البخارى كان من سبي عير اليراشاعة همر بن الخطاب بمكة سنة احدى وهو لما بعته ابو بكر الصديق ليقيم للناس السجج والحديث من افراذه قوله وكان يلقب حمارا لعله كان لا يكره ذلك اللقب وكان قد اشتهر به وجوز ابن عبد البر انه ابن النيمان المهم في حديث عقبة بن الحارث وقال الكرماني وكان يهدى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة من اليمن والمكة من العسل فاذا جاءه صاحبها يتقاضاه جابه وقال يارسول الله اعط هذا ثمن

متاعه فايزيد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ان يتبسم ويأمر به فيعطى عنه قلت هذا رواه ابو يعلى الموصلى من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قوله وكان يضحك بضم الياء من الاضحاك وفيه جواز اضحاك الامام والعالم بنادرة من الحق لا من الباطل قوله فقال رجل قيل هو عمر بن الخطاب لانه جاء في رواية الواقدي فقال عمر رضى الله تعالى عنه وكذا في رواية الواقدي ايضا لا تفعل يا عمر فانه يحب الله ورسوله وذلك عند قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلعنوه قوله ما اكثر ما يوتى به فيه دلالة على تكرره منه قوله فوالله ما علمت الا انه اى الملقب بجبار يحب الله ورسوله ويروى فوالله ما علمت انه يحب الله ورسوله قال الكرمانى ما موصولة لانافية فكيف وقع جوابا للقسم ثم اجاب بقوله انه يحب الله ورسوله وهو خبر مبتدأ محذوف اى هو ما علمت منه والجملة معترضة بين القسم وجوابه او ما نافية ومفعول علمت محذوف قلت اذا كان مانافية يكون همزة انه مفتوحة مع ان رواية الاكثرين ان الهمزة مكسورة الاعلى رواية ابن السكن فانه جواز الفتح والكسر وقال صاحب المطالع ما موصولة وانه بكسر الهمزة مبتدأ وقيل بفتحها وهو مفعول علمت وقال الطيبي شيخ شيعى فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر الموصول وقيل ما زائدة اى فوالله علمت والهمزة على هذا مفتوحة وقيل يحتمل أن يكون المفعول محذوفا اى ما علمت عليه أو فيه سواء ثم استأنفت فقال انه يحب الله ورسوله وقيل ما زائدة لانا كيد والتقدير علمت وقد جاء هكذا في بعض الروايات وعلى هذا فالهمزة مفتوحة وقال الطيبي جعل مانافية اظهر لاقضاء القسم ان يلقى بحرف النفي ويان وباللام بخلاف الموصولة ويؤيد انه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا انه قال ثمنى الحصر في هذه الرواية بمنزلة تمام الخطاب في الرواية الاخرى لافادة مزيد الانكار على الخطاب وقيل قد وقع في رواية ابي ذر عن الكشميين مثل ما وقع في شرح السنة *

١٠ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُنِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَكْرَانَ فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِتَمْلِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِشَوْبِهِ فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ مَا لَهُ أَخْزَاءُ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسْكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ ﴿﴾**
 مطابقه للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وابن الهاد هو عبدالله بن شداد بن الهاد واسم الهاد اسامة الليثى الكوفى ومحمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى عن قريب فى باب الضرب بالجريد والنعال ومضى الكلام فيه *

﴿ بَابُ السَّارِقِ حِينَ يَسْرِقُ ﴾

أى هذا باب يد كرفيه السارق حين يسرق ما يكون حاله وقد يدبته في الحديث بقوله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وفي رواية ابي ذر باب لا يسرق السارق وفي رواية غيره سقط لفظ السارق *

١١ - **حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ هَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزْنِي الرَّأْيِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴿﴾**

مطابقه للترجمة من حيث انه بوضوحها لانه اختصر الترجمة بحيث انها لا تفيد الا بحديث الباب وعمرو بن علي ابن بحر الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا وعبدالله بن داود بن عامر الكوفى سكن الحيرة من البصرة وهو من افراده وفضيل بضم الفاء وفتح الصاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الراءى الكوفى والحديث ياتى في الحارين عن محمد بن المتى واخرجه النسائى في الرجم عن عبد الرحمن بن سلام ومضى شرحه فى حديث ابي

هريرة في أول باب الحدود •

﴿ بابُ لَعْنِ السَّارِقِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ ﴾

أى هذا باب في بيان حكم لعن السارق إذا لم يعينه وكانه أشار بهذه الترجمة الى وجه التوفيق بين النهى عن لعن الشارب المعين وبين حديث الباب وقال صاحب التلويح قوله في الترجمة باب لعن السارق إذا لم يسم كذا في جميع النسخ فان صحت الترجمة فهو انه لا ينبغي تمييز اهل المعاصى ومواجهتهم باللعن وانما ينبغي ان يلعن في الجملة من فعل فعلهم ليكون ذلك ردحا وزحرا عن اتهاك شىء منها فاذا وقعت من معين لم يلعن بعينه لئلا يقنط ويياس ولنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن لعن النعميمان وقال ابن بطال فان كان البخارى اشار الى هذا فهو غير صحيح لان الشارع انما نهى عن لعنه بعد اقامة الحد عليه فدل على أن الفرق بين من يجب لعنه وبين من لا يجب وبان بيانه ان من اقيم عليه الحد لا ينبغي لعنته وان لم يقم عليه فاللعنة متوجهة اليه - واسمى وعين ام لان النبي ﷺ لا يلعن الا من يجب عليه اللعنة مادام على تلك الحالة الموجبة لها فاذا تاب منها وطهره الحد فللعنة تتوجه اليه x

١٢ - ﴿ حَدَّثَنَا هُرَيْرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقَطُّعُ يَدُهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقَطُّعُ يَدُهُ قَالَ الْأَعْمَشُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ بَيْضُ الْحَدِيدِ وَالْحَبْلُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْهَا مَا يُسَاوِي دَرَاهِمَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج الحديث عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي قاضيا عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة والحديث أخرجه مسلم في الحدود وايضا عن ابي بكر و ابي كريب واخرجه النسائي في القمع عن عبد الله بن محمد الخزومي و احمد بن حرب واخرجه ابن ماجه في الحدود عن ابي بكر قوله قال الاعمش موصول بالاسناد المذکور قوله كانوا يرون بفتح الراء من الراى يريد به ان الذين رووا هذا الحديث كانوا يقولون ان المراد بالبيضة بيض الحديد وهو البيضة التى تكون على رأس المقاتل وبالحنبل ما يساوى منها دراهم وقال الكرماني يراد به ثلاثة دراهم قلت نظرفى ذلك الى ان اقل الجمع ثلاثة وانه ايضا أشار به الى مذهبه فان عنده يقطع يد السارق فى ربع دينار وهو ثلاثة دراهم ثم قال وغرضه انه لا قطع فى الشىء القليل بل ماله نصاب كربع الدينار وعندنا لا قطع فى أقل من عشرة دراهم على ما يجى ميانه ان شاء الله تعالى وفى التوضيح وقول الاعمش البيضة هنا بيضة الحديد التى تغفر الرأس فى الحرب والحبل من حبال السفن تأويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين بدنانير كثيرة وفى الدارقطى من حديث ابي خباب الدلال حدثنا مختار بن نافع حدثنا ابو حيان التميمى عن ابيه عن على بن ابي رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قطع فى بيضة من حديد قمتها احدى وعشرون درهما وليس من عادة العرب والمعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب فى عقد جوهر وتمرض للعقوبة بالفلول فى جراب مسك وانما العادة فى مثل هذا ان يقولوا لعنه الله تمرض لقطع اليد فى حبل رث أو كبة شعر او رداء خلق وكلما كان من هذا الفن احقر فهو ابلغ وقال الخطابي ان ذلك من باب التدرىج لانه اذا استمر ذلك به لم يامن ان يؤديه ذلك الى سرقة مافوقها حتى يبلغ فيه القمع فتقطع يده فليحذر هذا الفعل وليتركه قبل ان تملكه المادة ويموت عليها ليسلم من سوء عاقبته وقال الداودى ما قاله الاعمش محتمل وقد يحتمل ان يكون هذا قبل ان يبين الشارع القدر الذى يقطع فيه السارق وقيل هذا محمول على المبائة فى التنبيه على عظم ما خسروا وحرق ما حصل وقال القرطبي ونظير حمله على المبائة ما حمل عليه قوله ﷺ من بنى لله مسجدا ولو كعصا قطاة فان احدا لم يقل فيه انه اراد المبائة فى ذلك والا فمن المعلوم ان مفحص القضاة وهو قدر ما تحصن به بيضا لا يتصور ان يكون مسجدا ومنه تصدق ولو

بظلف محرق وهو مما لا يتصدق به ومثله كثير في كلامهم واحتج الخوارج بهذا الحديث على ان القطع يجب في قليل الاشياء وكثيرها ولا حجة لهم في ذلك لان قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) لما نزل قال عليه السلام ذلك على ظاهر ما نزل ثم اعلمه الله ان القطع لا يكون الا في مقدار معلوم فكان بياننا لما اجمل فوجب المصير اليه وفي هذا المقدار اختلاف بين العلماء على ما يحى بيانه ان شاء الله تعالى *

باب الحدود كفارة

أى هذا باب يذكر فيه معنى الحدود وكفارة فقوله الحدود مبتدأ وكفارة خبره *

١٣ - **حدثنا محمد بن يوسف** حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن عباد بن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال يا يعقوب على أن لا تُشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرأ هذه الآية كلها فتن وفي منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه إن شاء غفر له وإن شاء عذبه *

مطابقاً للترجمة تؤخذ من قوله فعوقب به فهو كفارته ومحمد بن يوسف حزم به ابونعيم انه القرابي ويحتمل ان يكون البيهقي وابن عيينة وسفيان يروى عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي ادريس عن عائدة الله بالعين المهمة وبالهمزة بعد الالف وبالذال المعجمة الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وبالتون في آخره يروى عن عباد بن الصامت بضم العين المهمة وتخفيف الباء الموحدة ابن الصامت والحديث مضى في كتاب الايمان في باب حدثنا ابواليمان قال حدثنا شعبة عن الزهري قال اخبرنا ابوادريس عائدة الله بن عبد الله ان عباد بن الصامت وكان شهيداً برأوهوا احد النقباء ليلة العقبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحواله عصاة من اصحابه يا يعقوبى الحديث ومضى الكلام فيه قوله وقرأ هذه الآية قال الكرمانى وهذه الآية هي (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبائعنك) الآية قلت قدم في كتاب الايمان يا يعقوبى على ان لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا بيهتان فتقر ونه بين ايديكم وأرجلكم ولا تصوا في معروف فان قلت يروى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود وكفارة ام لا قلت قال ابن بطال سند حديث عباد اصح من اسناد حديث ابي هريرة وقال ابن الزين حديث ابي هريرة قبل حديث عباد ثم اعلمه الله تعالى انها مطهرة على ما في حديث عباد فان قلت حديث ابي هريرة متأخر لانه متأخر الاسلام عن بيعة العقبة لان بيعة العقبة كانت قبل اسلام ابي هريرة بست سنين قلت اجابوا بان البيعة المذكورة في حديث الباب كانت متراخية عن اسلام ابي هريرة بدليل ان الآية المشار اليها في قوله وقرأ الآية وهي قوله تعالى (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبائعنك على ان لا يشركن بالله شيئاً) الى آخرها كان نزولها في فتح مكة وذلك بعد اسلام ابي هريرة بنحو سنين والاشكال انما وقع من قوله هناك ان عباد بن الصامت وكان احد النقباء ليلة العقبة قال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يا يعقوبى على ان لا تشركوا الحديث فانه يومئذ كان ليلة العقبة وليس كذلك بل البيعة التي وقعت في ليلة العقبة كانت على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره الخ فان قلت آية المحاربة تعارض حديث عباد وهي قوله تعالى (ذلك لهم خزي في الدنيا) يعنى الحدود (ولهم في الآخرة عذاب عظيم) فقلت على ان الحدود ليست كفارة قلت الوعيد في المحاربة عند جميع المؤمنين مرتب على قوله تعالى (ان الله لا يغير ان يشرك به) الآية فتناوبت الآية ان شاء الله ذلك اقر له لمن شاء فلهذا الآية تبطل نفاذ الوعيد على غير اهل الشرك الا ان ذكر الشرك في حديث عباد مع سائر المعاصي لا يوجب ان من عرقب في الدنيا وهو مشرك كان ذلك كفارة له لان الامة

ابيه عن ابن عمر النخ وخرجا في مواضع كثيرة ذكرناه هناك ومعنى الكلام فيه ايضا قوله لا يفتح الهزمة وتخفيف اللام تزداد في اول الكلام للتشبيه لما يقال وقد ذكرنا هنا سؤالا وجوابا قوله اي شهر قال ابن التين اي هنا مرفوعا ويجوز نصبها والاختيار الرفع قوله يومنا هذا يعني يوم النحر قبل صبح ان افضل الايام يوم عرفه واجيب بان المراد باليوم وقت اداء المناسك وهما في حكم شيء واحد قوله ثلاثا اي قلة ثلاث مرات قوله او ويلكم شك من الراوى وويلكم كلمة رحمة وويلكم كلمة عذاب قوله لا ترجعن بضم العين وبالنون انقبلة خطاب للجماعة ويرى لا ترجعوا وكذا في رواية مسلم قوله بعدى قال الطبري معناه بعد فرأى من موقفى وكان يوم النحر في حجة الوداع او يكون بعدى بمعنى خلافى اي لا تخلفوا في انفسكم بغير الذى امرتكم به او يكون تحق عليه السلام ان هذا لا يكون في حياته تفنهام عنه بمد ما ته قوله كفارا يضرب بمضمر وقاب بمعنى وفي معناه سبعة اقوال (احدها) ان ذلك كفر في حق المستحل بغير حق (والثاني) ان المراد كفر النعمة وحق الاسلام (والثالث) انه يقرب من الكفر ويؤدى اليه (والرابع) انه فعل كقول الكفار (والخامس) المراد حقيقة الكفر ومعناه لا تكفروا بل دوما مسلمين (والسادس) حكاية الخطابى وغيره المراد المتكفرون بالسلاح وقال الازهرى يقال لايسر السلاح كافر (والسابع) معناه لا يكفر بمضمر بعضا فتستحلوا قتال بمضمر بعضا واظهر الاقوال القول الرابع قاله النووي واختاره القاضى عياض قوله يضرب بضم الباء كذا رواه المتقدمون والمتأخرون وبه يصح المقصود هنا وحكى عياض عن بعضهم ضبطه باسكان الباء وكذا قاله ابو البقاء العكبرى على تقدير شرط مضمرا اي ان ترجعوا يضرب وصوب عياض والنووى الاول *

﴿ باب إقامة الحدود والانتقام لحرمة الله ﴾

اي هذا باب في بيان وجوب اقامة الحدود ووجوب الانتقام لحرمة الله تعالى وهي جمع حرمة كظلمات جمع ظلمة والحرمة ما لا يجمل انتها كوقال الملب لا يجمل لاحد من الائمة ترك حرمة الله ان تنتهك وعليهم تغيير ذلك والانتقام افتعال من تقم بقم من باب علم يعلم ويقم بقم من باب ضرب يضرب ويقم من فلان الاحسان اذا جعله ما يؤديه الى كفر النعمة ومعنى الانتقام لحرمة الله المبالغة في عقوبته من ينتهكها *

١٥ - ﴿ حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يأتهم فاذا كان الاثم كان أبعدهما منه والله ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى إليه قط حتى تنتهك حرمة الله فينتقم منه ﴾

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله والله ما انتقم لنفسه اي ما عاقب احدا على مكروه اتاه من قبله واخرج الحديث عن يحيى ابن عبد الله بن بكير المصرى عن الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير النخ ومعنى في باب صفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجها عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة النخ قوله ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال هذا التحخير ليس من الله لان الله لا يخير رسوله بين امرين احدهما اثم الا ان كان في الدين احدهما يؤل الى الاثم كالتلو فانه مذموم كالواو وجب على نفسه شيئا شاقا من العبادة فيجزعه ومن ثمتهى النبي ﷺ عن التهرب وقال ابن التين المراد التحخير في امر الدنيا واما امر الآخرة فكل ما صعب كان اعظم نوابا وقال الكرماني رحمه الله ان كان التحخير من الكفار فظاهر وان كان من الله والمسلمين فصناه عالم يؤده الى اثم كالتحخير في الجاهدة والاقتصاد فيها فان الجاهدة بحيث تنجر الى الهلاك لا تجوز قوله ما لم يأتهم وفي رواية المستمل ما لم يكن اثم قوله كان أبعد مما منه اي كان الاثم ابعد الامر من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله يؤتى على

صفة الجهول قوله حتى تنهك على صينة الجهول بالنصب قوله فينتقم بجوزية النصب والرفع فالنصب عطف على تنهك والرفع على تقدير فهو ينتقم له *

﴿ بابُ إقامة الحدودِ على الشريفِ والوضيع ﴾

اي هذا باب في بيان وجوب اقامة الحدود على الشريف اي على الرجل الوجيه المحترم عند الناس والوضيع اي الحقير الذي لا يبالي به يعنى لا يفرق بينهما فيترك الشريف ويحد الوضيع ، قال المهلب لا يحل للائمة ترك الحدود على الشريف لوضيع وان من ترك ذلك من الائمة فقد خالف سنة رسول الله ﷺ ورغب عن اتباع سبيله *

١٦ - ﴿ حدثنا أبو الوليد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن هريرة عن عائشة أن أسامة كلف النبي صلى الله عليه وسلم في امرأة فقال إنما هلك من كان قبلكم أنهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون الشريف والذي نفسي بيده أو أن فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها ﴾

مطابقتها لترجمة تؤخذ من معنى الحديث واو الوليد هشام بن عبد الملك الطيب الساسي والحديث مضمي في ذكر بني اسرائيل وفي فضل اسامة عن قتبية واخرجه بقية الجماعة واسامة هو ابن زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ من ابويه قوله كلف النبي في امرأة يعنى شفع فيها وهي فاطمة المخزومية قوله والوضيع وقع هنا بلفظ الوضيع وفي الطريق الذي يليه بلفظ الضعيف وهي رواية الاكثرين في هذا الحديث ورواه النسائي ايضا بلفظ الضعيف وفي رواية له بلفظ الدون الضعيف قوله ويتركون الشريف اي يتركون اقامة الحد على الشريف وفي رواية ابى ذر عن الكشميهني ويتركون على الشريف اي يتركون الحد الذي وجب عليه قولوا ان فاطمة فعلت ذلك كذا وقع في الاصول واورد ابن التين بحذف ان ثم قال تقديره لو فعلت ذلك لان لويلها الفعل دون الاسم وقد انكر بعضهم على ابن التين ابراده هنا بحذف ان وليس بموجه لان ذلك ثابت هنا في رواية ابى ذر عن غير الكشميهني وكذا في رواية النسائي ووقع عند النسائي لو سرق فاطمة وفاطمة هذه هي بنت النبي ﷺ *

﴿ بابُ كراهية الشفاعة في الحد إذا رُفِعَ إلى السلطان ﴾

اي هذا باب في بيان كراهية الشفاعة في الحد يعنى في تركه اذا رفع الى السلطان وتقييده بقوله اذا رفع الى السلطان يدل على جواز الشفاعة في الحدود قبل وصولها الى السلطان روى ذلك عن اكثر اهل العلم وبه قال الزبير بن العوام وابن عباس وعمارو قال بهن التابعين - سعيد بن جبير والزهرى وهو قول الاوزاعي قالوا ليس على الامام التجسس على ما لم يبلغه وكره ذلك طائفة فقال ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول من حالت شفاعة دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في حكمه رواه ابو داود واحمد والحاكم وصححه *

١٧ - ﴿ حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا الليث عن ابن شهاب عن هريرة عن عائشة رضي الله عنها أن قرئنا أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يجترى عليه إلا أسامة حِبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم رسول الله ﷺ فقال أتشفع في حد من حدود الله ثم قام فخطب قال يا أيها الناس إنما ضل من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد وإني إنما أتينا الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة المذكور في الباب الذي قبله باتم منه اخرجه عن سعيد بن سليمان البرازي بتشديد الزاي الاولي البغدادي عن الليث بن سعد الخ كذا هو عن عائشة عند الحفاظ من اصحاب ابن شهاب وشذعر بن قيس الماصر بكسر الصاد المهمة فقال عن ابن شهاب عن عروة عن ام سلمة فذكر كحديث الباب سواء اخرج ابو الشيخ في كتاب السرقة والطايراني وقال تفرد به عمر بن قيس يعني من حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها وقال الدارقطني الصواب رواية الجماعة قلت ما مانع من رواية هذا الحديث عن عائشة وعن ام سلمة كاتيهما **قوله** ان قريشا اي القبيلة المشهورة ولكن الظاهر ان المراد بهم هنا من أدرك منهم النصة التي **بها** **قوله** اهمتهم اي جلبت اليهم مما اوصرتهم في هوم بسبب ما وقع منها يقال اهمني الامر اي اقلقتني والمعنى اهمهم شان المرأة التي سرقت وهي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت اخي ابي سلمة بن عبد الاسد الصحابي الجليل الذي كان زوج ام سلمة قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قتل ابوها كافرا يوم بدر قتله حمزة بن عبد المطلب وروهم من زعم ان له صحبة وقيل هي ام عمرو بنت سفيان بن عبد الاسد وهي بنت عم المذكورة وفيه نظر **قوله** التي سرقت زاد ابونس في روايته في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح وبين ابن ماجه في روايته ان السروق القطيفة من بيت رسول الله ﷺ ووقع في مرسل حبيب بن ابي ثابت انها سرقت حليا ويمكن الجمع بان الحل كان في القطيفة ووقع في رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث ان المرأة المذكورة كانت تستعير المتاع وتجده اخرجهم سلام وابوداود وقد تعلق به قوم فقالوا من استعار ما يجب القطع فيه وجده فعليه القطع وبه قال احمد واسحق وقال احمد لا اعلم شيئا يدفعه وخالفهم المدنيون والكوفيون وجمهور العلماء والشافعي وقلوا لا قطع فيه وجدهم حديث الباب وقال ابن المنذر قد يجوز ان تستعير المتاع وتجده ثم سرقت فوجب القطع للسرقة **قوله** من يكلم رسول الله ﷺ اي من يشفع عنده فيها ان لا تقطع اما بدفوا واما بدفاه وامر الفداء جاء في حديث سمود بن الاسود واقطعه بمد قوله اعظمتنا ذلك فحسنا الى النبي ﷺ فقالوا نحن نفديها باربعين اوقية فقال تطاهر خير لها وكانهم ظنوا ان الحديد يقط بالفدية قلت مسمود بن الاسود بن حارثة القرشي المدوي كان من اصحاب الشجرة واستشهد يوم مؤتة **قوله** ومن يجترى عليه من الاجتراء وقال بعضهم يجترى به يتمل من الجرأة قلت بل من الاجتراء كما قلنا والجرأة الاقدام على الشيء **قوله** حبر رسول الله ﷺ بكسر الحاء المهمة وتشديد الباء الموحدة اي محبوه وكان السبب في اختصاص اسامة بذلك ما اخرج ابن سعد من طريق جعفر بن محمد بن علي بن الحسين رضوان الله عليهم عن ابيه ان النبي ﷺ قال لاسامة في حدوك ان اذا شفع شفعه بتشديد الفاء اي قبل شفاعته قوله فكلم رسول الله ﷺ بالنصب وفي رواية قتيبة فكلمه اسامة قوله اذا شفع همزة الاستفهام على سبيل الانكار قوله ايم الله همزة الوصل وقدم الكلام فيه في كتاب الايمان ووقع في رواية ابي الوليد الذي نفس بيده وفي رواية ابونس والذي نفس محمد بيده قوله لو ان فاطمة بنت محمد انما خص فاطمة ابنته رضي الله عنها لانها اعز اهله عنده قوله لقطع محمد يدها وفي رواية ابي الوليد والاكثرين لقطعت يدها وفي الاول تجريد *

﴿ باب قول الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ﴾

اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى والسارق والسارقة الى آخره انما ترجم الباب بهذه الآية الكريمة لبيان ان قطع يد السارق ثبت بالقرآن وبالا حديث ايضا واطلق اليد والمراد منها العين يدل عليه قراءة ابن مسعود (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) رواه الثوري عن جابر بن يزيد عن عامر بن شراحيل الشعبي عن ابن مسعود والسرقة على وزن فعلة بفتح الفاء وكسر العين من سرق يسرق من باب ضرب يضرب وهي في اللغة اخذ الشيء خفية بغير اذن صاحبه مالا كان او غيره وفي الشرع هي اخذ مكاف خفية قدر عشرة دراهم مضروبة محرزة بمكان او حافظ وفي المقدر خلاف سند كره *

﴿ وفي كم يُقَطَع ﴾

اي في مقدار كم من المال يقام وفيه خلاف كثير فقالت الظاهرة يقام في القليل والكثير ولا يصاب له وعند الحنفية عشرة دراهم وعند الشافعي ربع دينار وعند مالك قدر ثلاثة دراهم وروى ابن ابي شيبة عن ابي هريرة وعن ابي سعيد انها قال لا تقام اليد الا في اربعة دراهم فصاعدا وقام ابن الزبير في نملين وقال ابن معمر كانوا يذوقون السياط فقال عثمان لئن عدتم لا قطعتم فيه وكان عروة بن الزبير والزهري وسليمان بن يسار يقولون ثمن المجن خمسة دراهم وحمي ابو عمر في استنكاره عن عثمان النبي يقام في درهم وروى منصور عن الحسن انه كان لا يوقت في السرفة شيئا ويذوق والسارق والسارقة وفي رواية قتادة عنه اجمع على درهمين وذكر عن النخعي اربعون درهما وعن ابن الزبير انه قطع في نصف درهم وعن زياد في درهمين وعن ابي سعيد في اربعة وقيل تقام في كل ماله قيمة قل اوكثر *

﴿ وَقَطَعُ هَيْلِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنَ الْكُفِّ ﴾

أي قطع على بن ابي طالب يد السارق من الكف رواه ابو بكر عن وكيع عن سمرة ابن معبد ابي عبد الرحمن قال رأيت ابا خيرة مقطوعا من المفصل فقلت من قطعك فقال الرجل الصالح على اما انهم يظلمني وحمي ابن التين عن بعضهم قطع اليد من الابط وهو بعيد عجب وروى سعيد بن منصور عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال كان عمر رضي الله تعالى عنه يقطع من المفصل وعلى يقطع من مشط القدم وروى ابن ابي شيبة من طريق ابي خيرة ان عليا قطع من المفصل وذكر الشافعي في كتاب اختلاف على وابن مسعود ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبصر والوسطى خاصة ويقول استحي من الله ان تركه بلا عمل ووقع في بعض نسخ البخاري وقام على الكف بدون كلمة من *

﴿ وَقَالَ قَتَادَةُ فِي امْرَأَةٍ سَرَقَتْ فَقَطَعْتُمْ بِهَا لَيْسَ لِأَنَّ ذَلِكَ ﴾

وصله احمد في تاريخه عن محمد بن الحسن الواطى عن عوف الاعرابي عنه هكذا وقال قتادة قال مالك وابن الماجشون لا يجوز ذلك واذاتمدا القاطع قطع شماله قال الابهري فيه نظر ويجوز ان يقال عليه القود وعن مالك وابي حنيفة اذا غلط القاطع قطع اليسرى انه يجوز عن قطع اليمين ولا اعاده عليه وعن الشافعي واحمد على القاطع المحطى الدية وفي وجوب اعادة القاطع قولان عند الشافعي وروايتان عند احمد رحمه الله

١٨ - ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ هَائِثَةَ قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُقَطَعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ﴾

مطابقته لقوله في الترجمة في كم يقام ظاهرة والحديث يوضحها ايضا لانها مبهمة و ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصاري والحديث أخرجه بقية الجماعة فسلم في الحدود ايضا عن يحيى بن يحيى وآخرين وابو داود وفيه عن احمد بن حنبل والترمذي فيه عن علي بن حجر والنسائي في القطع عن اسحاق بن ابراهيم وغيره وابن ماجه في الحدود عن ابي مروان محمد بن عثمان وقال المزني روى هذا الحديث عن الزهري عن عروة وحده وروى عنه عن عمرة وحدها وروى عنه عنها جميعا وروى عنه عن عمرة عن عائشة قوله « اليد » أي يد السارق قوله « فصاعدا » نصب على الحال المؤكدة أي ذهب ربع دينار حال كونه فصاعدا الى ما فوقه ويؤيده ما وقع في رواية مسلم عن سليمان بن يسار عن عمرة ثنا فوفه وقال صاحب الحكم يختص هذا بالفاه ويجوز ثم بدلها ولا يجوز الواو (١) واحتجت الشافعية بهذا الحديث على ان ربع الدينار أصل في القطع ولنص فيه لا فيما سواه

قالوا وحديث ثمن الجن انه كان ثلاثة دراهم لا ينافي هذا لانه اذ ذاك كان الدينار اثني عشر درهماً من ثمن ربع دينار فامكن
الجمع بهذا الطريق وروى هذا عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب رضی الله تعالى عنهم وبه يقول عمر
ابن عبدالعزيز ومالك والليث بن سعد والاوزاعي واسحاق في رواية وابوثور وداود بن علي الظاهري وقال احمد اذا
سرق من النهر ربع دينار قطعت واذا سرق من الدراهم ثلاثة دراهم قطعت وعنه ان نصابها ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو
قيمة ثلاثة دراهم من العروض والتقويم بالدراهم خاصة والأمان اصول لا يقوم بعضها ببعض وعنه ان نصابها ثلاثة دراهم
او قيمة ذلك من الذهب والعروض وقال عطاء بن ابي رباح وابراهيم النخعي وسفيان الثوري وايمان الحبشي وحماد بن
ابن سليمان وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بن زفر لا تقطع حتى يكون عشرة دراهم مضروبة وقال الكاساني وروى عن عمر
وعنه وعلي وعبد الله بن مسعود مثل مذهبنا واحتجوا في ذلك بما رواه الطحاوي حدثنا ابن ابي داود وعبد الرحمن بن
عمر والدمشقي قالانا احمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد بن اسحق عن ايوب بن موسى عن عطاء بن ابن عباس قال
كان قيمة الجن الذي قطع فيه رسول الله ﷺ عشرة دراهم ورواه النسائي حدثنا عبيد الله بن سعد اننا سمعنا ابا
عن ابن اسحق حدثني عمرو بن شعيب ان عطاء بن ابي رباح حدثنا ان عبد الله بن عباس كان يقول ثمنه عشرة دراهم واخرج
النسائي ايضا من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان ثمن الجن على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم عشرة دراهم

﴿ تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ وَابْنُ أُخِي الزُّهْرِيُّ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ﴾

اي تابع ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد الفهمي المصري واليه اتابعه ايضا ابن اخي الزهري وهو محمد بن
عبد الله بن مسلم وتابعه ايضا معمر بن راشد وهو لاه الثلاثة تابعوا ابراهيم بن سعد في روايتهم عن الزهري في الاختصار
على عمرة امامت ابي عبد الرحمن بن خالد وابن اخي الزهري فقال صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح فرواه محمد
ابن يحيى الذهلي في كتابه علل احاديث الزهري عن روح بن عباد ومحمد بن بكر عنهما وقال بعضهم قرأت بخط مغلطاي
وقله شيخنا ابن الملقن ان الذهلي أخرجه في عدل احاديث الزهري عن محمد بن بكر وروح بن عباد جميعا عن عبد الرحمن
وهذا الذي قاله لا وجود له بل ليست لروح ولا محمد بن بكر عن عبد الرحمن رواية اصلا قلت اراد مغلطاي صاحب
التلويح وبشيخه صاحب التوضيح وهذا منه كلام لا وجه له من وجوه (الاول) انه ناف والمثبت مقدم (والثاني) ان عدم
اطلاعه على ذلك لا يستلزم عدم اطلاع صاحب التلويح عليه ايضا (والثالث) فيه القدر لصاحب التلويح مع انه تبعه شيخه
باعترافه فلا يترك كلام شيخين عارفين بهذه الصنعة مع اطلاعهما على كتب كثيرة من هذا الفن ويصغى الى كلام من يظن
في الاكابر (والرابع) ان نفي رواية روح ورواية محمد بن بكر عن عبد الرحمن بن خالد يحتاج الى معرفة تاريخ زمانهم فلا
يحكم بذلك بلا دليل وامامت ابي معمر فرواه مسلم في صحيحه عن اسحاق بن ابراهيم وابن حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن
معمر ولكن لم يسق لفظه

١٩ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ

ابن الزبير وعروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال تقطع يد السارق في ربع دينار
هذا طريق آخر في حديث عائشة ولكن فيه عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعروة بنت عبد الرحمن كلاهما عن عائشة
بخلاف الطريق الذي مضى فان فيه الاختصار على عمرة وهذا ايضا مما يحتاج به الشافعية في قطع يد السارق في ربع دينار وقالوا
هذا اخبار من عائشة عن قول النبي ﷺ فدل ذلك على ان ما ذكر عنها في الحديث السابق من قطع النبي ﷺ في ربع
دينار فصاعدا انها لما اخذت ذلك عن رسول الله ﷺ مما رواه عنها في هذا الحديث لان جهة تقويمها لما كان

قطع فيه واجاب الطحاوى عن ذلك باننا كنا نسلم ما ذكرتم من ذلك لولم يختلف في ذلك عن عائشة فقد روى ابن عيينة عن الزهرى عن عمرة عن عائشة قالت كان يقطع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ربع دينار فصاعدا ففى رواية سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عمرة عنها اخبار عن قوله صلى الله عليه وسلم ويونس هذا لا يقارب عنكم ولا عند غيركم سفيان بن عيينة فكيف تحتجون بقول يونس وتركون قول سفيان وقال بعضهم نقل الطحاوى عن المحدثين انهم يقدمون ابن عيينة فى الزهرى على يونس فليس متفقا عليه عندهم بل اكثرهم على العكس وعن جزم بتقديم يونس على سفيان فى الزهرى بحى ابن معين واحمد بن صالح المصرى انتهى قلت سفيان امام طلمورع زاهد حجة ثبت مجمع على صحة حديثه وكيف يقارنه يونس بن يزيد وقد قال ابن سعد كان يونس حلوا الحديث وكثيره وليس بحجة ووربما جاء بالشىء المنكر *

٢٠ - **حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هَدَتْهُمْ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ تَقَطَّعَ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ** *

هذا طريق آخر فى حديث عائشة أخرجه عمران بن ميسرة ضد اليمنة عن عبد الوارث بن سعيد البصرى عن الحسين ابن ذكوان المعلم البصرى عن يحيى بن كثير ضد القليل عن محمد بن عبد الرحمن الانصارى عن عمرة بنت عبد الرحمن وهي بنت عمته واجاب الخنفية عن هذا بأنه روى ايضا موقوفا على عائشة رواه أبو بوب عن عبد الرحمن بن القاسم عن عروة عن عائشة وقالوا ايضا انه تمارضه الاحاديث التى فيها القطم فيما دون العشرة وهذا يبيحه وخبر الخطر اولى من خبر الاباحة به

٢١ - **حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ يَدَ السَّارِقِ لَمْ تَقَطَّعْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا فِي مِجَنٍّ حَجَفَةٍ أَوْ تَرْسٍ** *

هذا طريق آخر فى حديث عائشة أخرجه عن عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم العيسى الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث أخرجه مسلم ايضا عن عثمان بن ابي شيبة فى الحدود وقوله مجن بكسر الميم وفتح الجيم من الاجتنان وهو الاستتار وقال صاحب المغرب المجن الترس لان صاحبه يستتر به وفي التوضيح المجن والحجفة والترس واحد والحجفة بفتح الحاء المهملة والجيم والفا هو هى الدرقة والذى يدل عليه لفظ الحديث ان المجن والحجفة واحد لان كلامهما بالنون فالحجفة بيان له قوله اوترس كلة اولشك لان الترس يطارق فيه بين جلد بين والحجفة قد تكون من خشب او عظم وتقال بالجلد وغيره ولم يعين فيه مقدار فمن هذه الاشياء فيحتمل ان تكون كل قيمة واحد منها ربع دينار ويحتمل ان تكون عفرة دراهم فلا تقوم به حجة لاحد فيما ذهب اليه

٢٢ - **حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ** *

هذا طريق آخر فى الحديث السابق أخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن حميد بن عمار ابن عبد الرحمن بن حميد الرواسى ابن رواح بن كلاب الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة أخرجه مسلم ايضا عن عثمان قوله مثله أى مثل الحديث السابق عن عثمان ايضا *

٢٣ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمْ تَكُنْ تَقَطَّعُ يَدَ السَّارِقِ فِي أَدْنَى مِنْ حَجَفَةٍ أَوْ تَرْسٍ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذُو مِجَنٍّ** *

هذا طريق آخر فى حديث عائشة وهو موقوف أخرجه عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي الى

آخره واخرجه النسائي في التعلع عن سويد بن نصر عن ابن المبارك به قوله في اقل قوله كل واحد منهما مائة من الحنفة والترس وكل واحد كلام اضافي مرفوع على انه مبتدأ قوله ذو ثمن خبره وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن وزاد فيه لفظ كان ونصب ذا ثمن ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال وافاد الكرماني انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد منهما ذو ثمن بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشأن في كان انتهى قلت هذا التصرف منهما ما ابداهما قول هذا القائل كذا ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في الاصول هو العبارة التي ذكرناها لانها على القاعدة السالبة عن الزيادة فيه المؤدية الى تقدير شيء واما كلام الكرماني بانه وقع في بعض النسخ غير مسلم ايضا لان مثل هذا الذي يحتاج فيه الى تأويل غالبا من النسخ الجاهلة وقال الكرماني ايضا قوله ذو ثمن اشارة الى ان القطع لا يكون فيما قل بل يختص بماله ثمن ظاهر قلت زاد الابهام على ما في الحديث من الابهام فاذا كان الترس المسروق يساوي اقل من ربع دينار ينبغي ان يقطع لانه ثمن ظاهر ولو كان درهما واحدا او امامه لم يقل به *

﴿ رَوَاهُ وَكَيْعٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ مَرْسَلًا ﴾

اي روى الحديث المذكور وكيع بن الجراح الكوفي وعبد الله بن ادريس الاودي الكوفي عن هشام عن ابيه مرسلًا لانه لم يرفع اسناده وقال الكرماني لعله خلاف الاصطلاح المشهور في الرسائل امارا واية وكيع فاخرجه ابن ابى شيبة في مصنفه عنه ولفظه عن هشام عن ابيه قال كان السارق في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقطع في ثمن الحن وكان الحن يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع في الشيء التافه واما رواية عبد الله بن ادريس فاخرجه الدارقطني في الملل واليهيقي من طريق يوسف بن موسى عن جرير وكيع وعبد الله بن ادريس ثلاثتهم عن هشام عن ابيه فذكره *

٢٤ - ﴿ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ تَقَطِّعْ يَدُ سَارِقٍ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُذُنٍ مِنْ ثَمَنِ الْمَجْنُونِ تَرِيْسٍ أَوْ حَبَقَةٍ وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذَا ثَمَنِ ﴾

هذا طريق آخر في حديث عائشة اخرجه عن يوسف بن موسى بن راشد بن بلال النبطان الكوفي سكن بانداد عن ابى اسامة حماد بن اسامة عن هشام الخ واخرجه مسلم عن ابى كريب عن ابى اسامة به قوله اخبرنا اى اخبرنا هشام عن ابيه عروة عن عائشة وبقيّة الشرح قد مرّت عن قريب *

٢٥ - ﴿ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابى اويس واسمه عبد الله ابن اخت مالك واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك واخرجه الطحاوى من خمس طرق صحاح بينها في شرح معاني الآثار وقال ابن حزم لم يروه عن عمر الانافع وقال ابو عمر هو اصح حديث روى في ذلك وروى الطحاوى من حديث ابن عباس قال كان قيمة الحن الذي قطع به رسول الله ﷺ عشرة دراهم وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مثله واخرجه النسائي ايضا وروى عن ام ايمن مثله ولما وقع الاختلاف في مقدار قيمة الحن اختلط في ذلك فلم يقطع الا فيما اجمع عليه وهو عشرة دراهم او دينار *

﴿ تَابَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ ﴾

يعنى عن نافع في قوله عنه ووصلها الامام اعلى من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحاق وعبيد الله بن عمر

ثلاثتهم عن نافع عن النبي ﷺ انه قطع في حن ثمنه ثلاثة دراهم *

﴿ وَقَالَ الْإِيْثُ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قِيَمَتَهُ ﴾

اراد ان اليت بن سعد رواه عن نافع كالجماعة لكن قال قيمته بدل قولهم ثمنه ورواه مسلم عن قتيبة ومحمد بن ربيع عن اليت بن نافع عن ابن عمر ان النبي ﷺ قطع سارقا في حن قيمته ثلاثة دراهم فوله قطع منها امر بالقطع لانه ﷺ لم يباشر القطع بنفسه وقد روى ان بلا لارضى الله تعالى عنه هو الذي باشر قطع يد المرأة الخزومية في حن ان كان موكلا بذلك ويحتمل غيره قوله قيمته قيمة الشيء ما ينتهي اليه الرغبة فيه ومن رواه بلفظ الثمن متجاوز واما ان القيمة والثمن كانا حينئذ مستويين *

٢٦ - ﴿ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مِجَنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ ﴾

هذا طريق آخر في حديث عبد الله بن عمر اخرجه عن موسى بن اسماعيل التبوذكي عن جويرة بن اسماء الضبيعي عن نافع والنخ والحديث من افراده *

٢٧ - ﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مِجَنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ ﴾

هذا طريق آخر في حديث ابن عمر اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن طاصم بن عمر بن الخطاب عن نافع واخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن عبيد الله نحوه *

٢٨ - ﴿ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَ سَارِقٍ فِي مِجَنٍّ ثَمَنَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ ﴾

هذا طريق آخر اخرجه عن ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني عن ابي ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء واسمه انس بن عياض عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف الخ وهو من افراده *

٢٩ - ﴿ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقَطُّمُ يَدِهِ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقَطُّمُ يَدُهُ ﴾

هذا الحديث قدمضي عن قريب في باب امن السارق اذ لم يسم فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة وهنا اخرجه عن موسى بن اسماعيل المقرئ البصري الذي يقال له التبوذكي عن عبد الواحد بن زياد عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة الخ ووجه اعادته في هذا الباب يمكن ان يكون اشارة الى ان البيضة والحبل المذكور فيهما القطع مما يبلغ قيمتهما ربع دينار او عشرة دراهم على الاختلاف بقريئة الاحاديث المذكورة في هذا الباب فلذلك ختمها بهذا الحديث وقد ذكر بعضهم هنا كلاما لا يجب سامعه فلذلك تركته *

﴿ بَابُ تَوْبَةِ السَّارِقِ ﴾

اي هذا باب في بيان توبة السارق اذا تاب اي هل نفيده في رفع اسم الفسق عنه حتى تقبل شهادته ام لا الحديث الباب يدل

على قبول توبته لقول عائشة رضي الله تعالى عنها فتأبت وحسنت توبتها فاذا كان كذلك تسمع شهادته وقد اختلف العلماء في قبول شهادته في كل شيء مما حد فيه وفي غيره فقال مالك في القذف والزنا والسرقه وغيرها اذا تابوا قبلت شهادتهم اذا زادوا في الصلاح وعنه تقبل في كل شيء الا في القذف والزنا والسرقه وقال اصحابنا لا تقبل شهادة القاذف وان تاب وحسنت توبته وحاله ونقل البيهقي عن الشافعي انه قال يحتمل ان يسقط كل حق لله تعالى بالتوبة وعن الابي والحسن لا يسقط شيء من الحدود وعن الطحاوي لا يسقط الا قطع الطريق لو ردد النص فيه *

٣٠ - **حدثنا** إسماعيل بن عبد الله قال **حدثني** ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قطع يده امرأة قالت عائشة وكانت تأتي بعد ذلك فأرغم حاجتها إلى النبي ﷺ فتأبت وحسنت توبتها *

مطابقه للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان الوصف بالحسن يقتضي ان هذا الوصف انما ثبت للتائب مثل هذا واسماعيل بن عبد الله هو اسماعيل بن ابي اويس يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث مضى باتم منه في الشهادات عن اسماعيل ابن عبد الله الى آخره ومضى الكلام فيه *

٣١ - **حدثنا** عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر بن الزهري عن أبي إدريس عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال بايئت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط فقال ابايكم على أن لا تُشركوا بالله شيئاً ولا تمسروا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا بيهتان تفترونه بين أيديكم وأزجيلكم ولا تصوبوني في معروف ففني منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فأخذ به في الدنيا فهو كفار له وطهور ومن صتره الله فذلك إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له *

مطابقه للترجمة من حيث ان من اقيم عليه الحد وصف بالظهور فاذا انضم الى ذلك انه تاب فانه يعود الى ما كان عليه فيقتضى ذلك قبول شهادته ايضا واخرجه عن عبد الله بن محمد بن اليمان ابي جعفر الجعفي بضم الجيم وسكون اليمين المهمله وبالفاء نسبة الى جعفر بن سعد العشيرة من مذحج وقال الجوهرى هو ابو قبيلة من اليمين والنسبة اليه كذلك وهو المعروف بالمسندى ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وابو ادريس عائذ الله والحديث مضى في الايمان عقيب باب علامة الايمان فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي ادريس عائذ الله بن عبد الله عن عبادة بن الصامت الى آخره ومضى الكلام فيه *

قال أبو عبد الله إذا تاب السارق بعد ما قطع يده قبلت شهادته وكل محدود كذلك إذا تاب قبلت شهادته *

ابو عبد الله هو البخاري نفسه هذا ثبت في رواية ابي ذر عن الكشميهني وحده وفيه خلاف ومضى الكلام فيه عن قريب قوله اذا تاب قبلت شهادته وفي بعض النسخ اذا تاب اصحابها قبلت شهادتهم والله اعلم *

﴿ بِإِذْنِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ﴿ كِتَابُ الْمُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالرَّدَّةِ ﴾

أى هذا كتاب في بيان أحكام المحاربين من أهل الكفر والردة وقال بعضهم فيكون هذه الترجمة في هذا الموضوع اشكال وأظنها ما انقلب على الدين نسخوا كتاب البخارى من المسودة والذي يظهر أن محلها بين كتاب الديات وبين استمابة المرتدين وأطال الكلام فيه قلت هذا بعيد جدا لتوفر الدواعى من ضباط هذا الكتاب من حين الفه البخارى الى يومنا ولا سيما اطلاع خلق كثير من اكابر المحدثين وأكابر الشراح عليه والمناسبة في وضع هذه الترجمة هنا موجودة لان كتاب الحدود الذى قبله مشتمل على أبواب مشتملة على شرب الخمر والسرقة والزنا وهذه مما سد داخلة في محاربة الله ورسوله وأيضا قد ثبت في بعض النسخ في رواية النسفي بعد قوله من أهل الكفر والردة ومن يجب عليه حد الزنا وقد ضم حد الزنا الى المحاربين فيكون داخلها لافضاءه الى القتل في بعض الصور وقال هذا القائل أيضا وعلى هذا فالاولى ان يبدل لفظ كتاب بياب وتكون الابواب كلها داخلة في كتاب الحدود قلت فيه ابواب لاتعمق الا بغير ما تعلق بالمحاربين فينبذ كره بلفظ كتاب اولى لانه يشتمل على ابواب *

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لِمَا جَزَاةَ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾

وقول الله بالجرح عطف على المحاربين سقت هذه الآية الكريمة الى من الارض في رواية كريمة وغيرها وفي رواية ابى ذر انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية وظاهر كلام البخارى انه يريد بالذين يحاربون الله ورسوله في الآية الكريمة الكفار لا قطاع الطريق وقال الجمهور هي حق القطاع وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي وابو ثور ومن قال ان هذه الآية نزلت في أهل الشرك الحسن والضحاك وعطاء والزهرى وقال ابن القصار وقيل نزلت في أهل الذمة الذين تقضوا المهدي وقيل في المرتدين وكله خطأ وليس قول من قال ان الآية وان كانت نزلت في المسلمين مناف في المعنى لقول من قال انها نزلت في أهل الردة والمشركين لان الآية وان كانت نزلت في المرتدين باعتبارهم فلفظها عام يدخل في معناه كل من فعل مثل فعلهم من المحاربة والفساد في الارض واما ترتيب اقوال العلماء الذين جعلوا الآية نزلت في المسلمين في حد المحارب المسلم فقال مالك اذا اشهر السلاح واخاف السبيل ولم يقتل ولم يخذم الا كان الامام مخيرا فيه فان رأى ان يقتله او يصلبه او يقطع يده ورجله من خلاف او ينفية فعل ذلك وقال الكوفيون والشافعي اذا لم يقتل ولا يخذم الا لم يكن عليه التعزير وانما يقتله الامام ان قتل ويقطعه ان سرق ويصلبه اذا أخذ المال وقتل وينفيه اذا لم يفعل شيئا من ذلك ولا يكون الامام مخيرا فيه والنفي عند الشافعي التعزير بالاخراج من بلده وقال الجمهور ومن المالكية النفي الجبس في بلد آخر وفي التلويح قول ابو حنيفة الجبس ضد النفي والنفي هو الاخراج عن الوطن لانه ابلغ في الردع ثم يجبس في المكان الذى يخرج اليه حتى تظهر توبته هذه حقيقة النفي *

١ - ﴿ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَلِيُّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ فَاسْتَلَمُوا فَاجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا لِإِبْلِ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَابِهَا وَأَلْبَانِهَا فَعَمَلُوا فَصَحَّوْا فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا رُعَاتَهَا وَاسْتَأَقَوْهَا فَبِمَتْ فِي آثَارِهِمْ فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَّ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ أَمَّ يَحْسِبُهُمْ حَتَّى مَاتُوا ﴾

قال ابن بطال ذهب البخاري الى ان آية المحاربة نزلت في اهل الكفر والردة وساق حديث العرينين وليس فيه تصريح بذلك ولكن روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة حديث العرينين وفي آخره قال فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الآية ووقع مثله في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وشيخ البخاري على بن عبد الله المعروف بابن المدينة والوليد بن مسلم الاموي والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو وابوقلابة بكسر الفاص على بن عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء اورد على القضاء بالبرصه فهرب الى الشام فمات بها سنة أربع أو خمس ومائة في ولاية يزيد بن عبد الملك والحديث مضمي في كتاب الوضوء في باب ابوال ابل والدواب والغنم عن سليمان بن حرب وفي الجهاد عن معلى بن اسد وفي التفسير عن علي بن عبد الله وفي الدييات عن قتبية قوله نهر من عكل النفر رط الانسان وعشيرة ته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وعكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة قوله «فاجتووا» من الاجتوا اي كرهوا الاقامة بالمدينة لسقم اصابهم قوله «وسمل اعينهم» اي فقاهاوا ذهب ما فيها قوله «ولم يحسمهم» يقال حسم العرق كواه بالنار لينقطع دمه وقدمر الكلام فيه مستوفى في

﴿ باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من أهل الردة حتى هلكوا ﴾

اي هذا باب يذكر فيه لم يحسم النبي ﷺ وقدمر تفسير الحسم الآن وقال الداودي الحسم هنا ان توضع اليد بعد القطع فيوزيت حار هذا من صور الحسم وليس مقصورا عليه

٢ - ﴿ حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو بَعْلَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ

أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ الْعَرَيْنَيْنِ وَلَمْ يَحْسَمْهُمُ حَتَّى مَاتُوا ﴾

هذا طريق آخر في حديث انس اخرج مختصرا عن محمد بن الصلت عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير الجامي الطائي عن ابي قلابة عبد الله بن زيد قوله «قطع العرينين» نسبة الى عرينه بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالنون اسم قبيلة قيل قدمر فيها مضي انهم من عكل واجيب بانهم كانوا منها وقدمر في المغازي ان ناسا من عكل وعرينة كذا وكذا وفي كتاب القطع والسرقه لابي الشيخ وفي رواية كانوا من مزينة وفي رواية من سليم وبنو عرينة من بجيلة وانه احرقهم بالنار بعدما قتلهم وفيه عن انس رضي الله تعالى عنه سمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منهم اثنين وقطع اثنين وصلب اثنين *

﴿ باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا ﴾

اي هذا باب يذكر فيه لم يسق المرتدون قوله لم يسق على صيغة المجهول *

٣ - ﴿ حدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ وَهَيْبٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكْلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا فِي الثَّغَةِ فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ

اللَّهِ أَبْنَانُ رَسُولِ اللَّهِ قَالُوا مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَذْهَبُوا بِالْبَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأْتَوْهَا

فَشَرِبُوا مِنَ الْبَانِهَا وَأَبْوَاهَا حَتَّى صَحَّوْا وَرَسَمُوا فَقَتَلُوا الرَّأْيِيَّ وَاسْتَأْفُوا الْقَوْدَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَرِيخُ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آتَارِهِمْ فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ

فَأَحْمَيْتْ فَكَحَلَهُمْ وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَمَا حَسَمَهُمْ ثُمَّ أَلْقَوْا الْحَرَّةَ يَسْتَسْقُونَ فَمَا سَقُوا

حَتَّى مَاتُوا • قَالَ أَبُو قَلَابَةَ سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾

هذا طريق آخر في حديث انس المذكور وضع له ترجمة في ترك سقى المرنيين اخرجه عن موسى بن اسماعيل عن وهيب مصغر وهب بن خالد عن ايوب السخيتاني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس بن مالك قوله رهط هم عشيرة الرجل واهله من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه وبجمع على ارهط وارهاط وارهط جمع الجمع قوله «في الصفة» هي سقيفة في مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كانت مسكن للزبانه والفقراء والمهاجرين قوله ايضا همزة قطع ثم ياء واحدة وغين معجمة اى اطلب لنا وابناه الشئ طلبه واعانه على طلبه قوله رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة اللين قوله ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله ﷺ فيه تجريد قوله بعضهم قلت هو الثقات وهو كقولك الخليفة امير المؤمنين برسم لك بكذا وقيل مرآة فانها ابل الصدقة واجب بانها كانت مختلطة قوله فقتلوا الراعي اسمه يسار ضد الين قوله «الذود» بفتح الذال المعجمة الابل ما بين الثلاثة الى العشرة قوله الصربخ اى المستفيت وهو من الاضداد بمعنى المغيث ايضا قوله اطلب بفتح تين جمع الطالب قوله فارتجل بالراء والجيم وهو الارتفاع قوله وما حسهم لانهم كانوا كفارا وقيل ليس فيه انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بذلك ولا نهى عن سقيهم قوله «ثم القوا» على صيغة المجهول قوله «في الحرة» بفتح الحاء المهملة ونشد يد الراء وهي ارض ذات حجارة سود قوله «فما سقوا» على صيغة المجهول واسله فاسقوا استنقلت الضمة على الياء فنقلت الى القاف بعد سلب حركتها وحذفت الياء لالتقاء الساكنين *

﴿ باب سمر النبي ﷺ أعين المحاربين ﴾

اى هذا باب في بيان سمر النبي ﷺ بفتح السين المهملة وسكون الميم وهو مصدر من سمر عينه اذا حمى له مسامير الحديد ثم كحلها فالصدر مضاف الى فاعله وهو النبي ﷺ وقوله اعين المحاربين بالنصب مفعوله ولفظ الباب مضاف الى السمر ويجوز ان يكون سمر النبي ﷺ بصيغة الماضي والنبي فاعله واعين المحاربين مفعوله فعلى هذا التقدير هذا باب يذكر فيه سمر النبي ﷺ وقال بعضهم في هذا الوجه باب بالتنوين قلت لا يكون بالتنوين الا بالتقدير المذكور لان المررب هو جزء المركب والمفرد وحده لا يكون معر بالاينون *

٤ - ﴿ حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَهْطًا مِنْ صُكَلٍ أَوْ قَالَ عُرَيْنَةَ وَلَا أَهْلَهُ إِلَّا قَالَ مِنْ صُكَلٍ قَدِمُوا الْمَدِيْنَةَ فَأَمَرَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِتِّحَاعٍ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَشَرِبُوا حَتَّى إِذَا بَرَّتُوا قَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأْتَمَرُوا النَّعْمَ فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُدُوَّةً فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي إِثْرِهِمْ فَمَا أَرْتَفَعَ النَّهَارُ حَتَّى جِيءَ بِهِمْ فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ فَأَلْقَوْا بِالْحِرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ هُوَ لَاءُ قَوْمٍ مَرَقُوا وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾

هذا طريق آخر في حديث انس وضع له ترجمة سمر الاعين واخرجه عن قتبية عن حماد بن زيد عن ايوب السخيتاني عن ابي قلابة عبد الله عن انس قوله بلقاح بكسر اللام جمع اللقحة وهي النافقة الحلوب قوله «حتى اذاروا» من رأت من المرض ابرأ بالفتح فانا ياربى وابرأنى الله من المرض وغير اهل الحجاز يقولون برئت بالكسر ابالضم قوله النعم بفتح تين واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل قال الفرما هذا ذكر لا يؤنث يقولون هذا نهم ووردو بجمع على نعمان مثل جمل وجمالان والانعام يذكر ويؤنث قوله حتى جى بهم وفي رواية الكشميهني حتى اتى بهم قوله والقوا بضم الهمزة على صيغة المجهول قوله قال ابو قلابة هو عبد الله الراوى قوله «هؤلاء» اى العكبيون او المرنيون قوم سرقوا الخ

﴿ بَابُ فَضْلِ مَنْ تَرَكَ الْفَوَاحِشَ ﴾

اي هذا باب في بيان فضل من ترك الفواحش جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فملاوة ولا وكذا الفحشاء والفحش ومنه الكلام الفاحش ويطلق غالباً على الزنا ومنه قوله عز وجل (ولا تقر بوا الزنا انه كان فاحشة) *

٥ - **﴿ حَدِيثُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ هُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ إِمَامٌ عَادِلٌ وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فِي خَلَاءٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسْجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللَّهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ إِلَى نَفْسِهَا قَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ رِيَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ ﴾**

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ورجل دعته امرأة الى قوله ورجل تصدق ولا يخفى فضل هذا عند الله تعالى قوله حدثنا محمد بن سلام ويزوي حدثني محمد بن سلام وقد وقع في غالب النسخ محمد غير منسوب فقال ابو علي الغساني وقع في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القاسمي محمد بن سلام قال الكرمانى والاول هو الصواب قلت لانه قال حدثنا محمد أخبرنا عبد الله هو ابن المبارك ومحمد بن مقاتل مشهور بالرواية عنه وكلاهما مروزيان وعبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ثم باه موحدة ابن عبد الرحمن بن خبيب الانصارى المدني وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى في الزكاة عن مسدد وفي الصلاة وفي الرقاق عن محمد بن بشار ومضى الكلام فيه **قوله** «الاطل» اضافة الظل الى الله تعالى اضافة تشرق اذا ظل الحقيقى هو منزله عنه لانه من خواص الاجسام وقيل ثمة محذوف اى ظل عرشه وقيل المراد منه الكنف من المنكاره في ذلك الموقف الذى تدنو الشمس منهم ويشتد عليهم الحر ويأخذهم المرق يقال فلان في ظل فلان اى في كنفه وحمايته قوله «عادل» هو الواضع كل شئ في موضعه قوله وشاب قيل لم يقل رجل لان العبادة فى الشاب اشق واشد لعلة الشهوات **قوله** فى خلاء اى فى موضع هو وحده اذ لا يكون فيه شائبة الرياء **قوله** ففاضت عيناه قيل العين لا تفيض بل الدمع واجيب بانها اسند الفيض اليها مبالغة كقوله تعالى (ترى أعينهم تفيض من الدمع) قوله فى المسجد اى بالمسجد ومعناه شديد الملازمة للجماعة فيه قوله تحاببا اصله تحاببا ادغمت الباء فى الباء قال الكرمانى هو نحو تباعدا لا نحو تجاهلا قوله فى الله اى بسببه كما ورد فى النفس المؤمنة مائة من ابل اى بسببها اى لا تكون المحبة لغرض دنيوى قوله ذات منصب اى ذات حسب ونسب وخصصها بالذكر لكثرة الرغبة فيها قوله لا تعلم يجوز بالرفع والصب وذكر اليمين والشمال مبالغة فى الاخفاء اى لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم صدقة اليمين لمبالغته فى الامرار وهذا فى صدقة التطوع *

٦ - **﴿ حَدِيثُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَوَكَّلَ لِي مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ ﴾**

مطابقته للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش ومحمد بن ابى بكر المقدمى بلفظ اسم المفعول من التقديم يروى عن عمه عمر بن على وهو موصوف بالتدليس لكننه صرح بالتحديث فى هذه

الرواية وقد اوردته في الرقاق عن محمد بن ابى بكر وحده وقرنه هنا بخليفة بن خياط وساق الحديث على لفظ خليفة وهو ايضا من مشايخه وابو حازم بالخاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار الاعرج والحديث اخرجه الترمذى في الزهد عن محمد بن عبد الاعلى وقال حديث حسن صحيح غريب قوله «من توكل» اى من تكفل واصل التوكيل الاعتماد على الشيء والونوق به قوله «ما بين رجلية» اى فرجه قوله «وما بين لحييه» اى اسنانه وقيل نطقه ولحييه بفتح اللام وهو منبت اللحية والاسنان ويجوز كسر اللام واعماثى لانه اعلى واسفل واكثر بلاه الانسان من هذين العضوين فمن لم من ضررها فقد سلم من العذاب قوله «له بالجنة» بالباء عند الاكثرين وفي رواية ابى ذر عن المستملى والسرخسى بحذف الباء *

﴿ بابُ اِثْمِ الزَّناةِ ﴾

اى هذا باب في بيان اثم الزناة وهو جمع زنان كمصاة جمع طاس وتعلق هذا الباب بالكتاب ارتكاب ما حرم الله وهو داخل في محاربة الله ورسوله *

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا يَزْنُونَ وَلَا تَقْرُبُوا الزَّناةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾

وقول الله بالجرح عطف على اثم الزناة قوله «ولا يزنون» من الآية التى فى الفرقان واولها (والذين لا يدعون مع الله الها آخرو ولا يقتلون النفس التى حرم الله الابالحق ولا يزنون) الآية وعن ابن عباس ان ناسا من اهل الشرك قد قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا ثم اتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقالوا ان الذى تقول وتدعوننا اليه احسن لو تجبرنا ان لما عملناه كفارة فنزلت والذين لا يدعون الآية وقيل زنا فى وحشى غلام بن مطعم قوله ولا تقربوا الزنا الآية بالقصر على الاكثر والمدافعة والمراد منه الهى عن مقدمات الزنا كالمس والتقبيل ونحوها ولو كان المراد منه نفس الزنا لقال ولا تزنوا *

٧ - ﴿ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَنَادَةَ أَخْبَرَنَا أَنَسُ قَالَ لَا حَدَّثْتَكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ وَإِنَّمَا قَالَتْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُظَهَرَ الْجَهْلُ وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيُظَهَرَ الزَّنا وَيَقِلَّ الرَّجَالُ وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمُ الْوَاحِدُ ﴾

مطابقته لترجمة تؤخذ من قوله ويظهر الزنا اى يشيع ويشتهر بحيث لا يتكلم به لكثرة من يتعاطاه واحمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره باء موحدة اخرى ابو سليمان الباهلى البصرى قال البخارى مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ولم يخرج البخارى عنه الا هذا الحديث هنا وهام هو ابن يحيى البصرى والحديث من افراده قوله اخبرنا «شبيب» فى رواية الاكثرين هكذا اخبرنا وفى رواية ابى ذر والنسفى حدثنا قوله «بمدي» وذلك لانه آخر من بقى من الصحابة بالبصرة قوله «من اشراط» الاشراط العلامات قوله «ويشرب الخمر» اى شربا فاشيا بلا مبالاة قوله الخمسين ويروى للخمسين قوله القيم بفتح القاف وكسر الياء آخر الحروف المشددة وهو الذى يقوم بامر النساء ويتولى مصالحهن قال الكرماني وفى بعض اربعين امرأة ولا منافاة بينها اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير لانه مفهوم الممدد *

٨ - ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ بْنُ عَزْوَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا

ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن
مطابقته لترجمة في اول الحديث واسحق بن يوسف الواسطي المعروف بالازرق والفضيل مصنف فضل بالضاد المعجمة
ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي والحديث مر في اول كتاب الحدود وهناك فيه قضية النبهة وهناك قوله ولا يقتل
وهو مؤمن ومضى الكلام فيه *

﴿ قال حكيمه قلت لابي حبان كيف ينزع الايمان منه قال هكذا وشبك بين
اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد اليه هكذا وشبك بين اصابعه ﴾

قوله « قال حكيمه » موصول بالسند المذكور قوله « كيف ينزع الايمان منه » يعني عند ارتكاب احدي هذه
الامور المذكورة وهي الزنا والسرفه وشرب الخمر وقتل النفس المحرمة قوله « فان تاب » اي المرتكب من هذه الامور
عاد اي الايمان اليه *

٩ - ﴿ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب
حين يشرب وهو مؤمن والتوبة معروضة بمد ﴾

مطابقته لترجمة في قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن وآدم هو ابن ابي اياس بروى عن شعبة عن سليمان الاعمش
عن ذكوان بفتح الذال المعجمة هو ابو صالح الزيات والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في القتل وما جيا
عن محمد بن المتي قوله وانتو بفتح المعروضة بمد اي معروضة على فاعلها بعد ذلك يعني باب التوبة مفتوح عليه بمد فعلها *

١٠ - ﴿ حدثنا عمرو بن علقم حدثنا يحيى حدثنا سفيان قال حدثني منصور وصليمان عن
أبي وايل عن أبي ميسرة عن عبد الله رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أي الذنب أعظم قال أن
تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم أي قال أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك قلت ثم أي
قال أن تزاني حليلة جارك ﴾

مطابقته لترجمة في قوله أن تزاني حليلة جارك وعمر وبالواو بن علي هو الفلاس ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان
هو الثوري ومنصور هو ابن العنبر وسليمان هو ابن مهران الاعمش وابو وايل هو شقيق بن سلمة وابو ميسرة ضد الميمنة
اسمه عمرو ابن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود قوله أي الذنب أعظم هذه رواية الاكثرين ووقع في رواية طاصم عن ابي
واند عن عبد الله اعظم الذنب عند الله وفي رواية ابي عبيدة بن معن عن الاعمش أي الذنوب ا كبر عند الله وفي رواية الاعمش
عند احمد وغيره اي الذنبا كبر وفي رواية الحسين بن عبد الله عن وايل ا كبر الكبائر والحديث مضى في التفسير عن عثمان
ابن ابي شيبه وفيه ايضا عن مسدد في الادب عن محمد بن كثير وسيجي في التوحيد عن قتبية قوله من اجل في كثير من النسخ
اجل بدون كلمة من بفتح اللام وفسره السراج بمن اجل فحذف الجار وانتصب وذكر الاكل لانه كان الاغلب من حال
العوب قوله ان تزاني ويروي ان تزني بحليلة جارك قوله « حليلة جارك » أي امرأة جارك والرجل حليل لان كل واحد منهما
يحل على صاحبه وقيل حليلة بمعنى محللة من الحلال وانما اعظم الزنا بحليلة جاره وان كان الزنا كله عظيما لان الجار له من
الحرمة والحق ما ليس لقبه وقال ﷺ لا يؤمن من لم يامن جاره بوائقه *

﴿ قال يحيى وحده ثنا سفيان حدثني واصل عن أبي وايل عن عبد الله رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله مثله ﴾

أى قال يحيى المذكور وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني واصل بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف المعروف بالاحدب عن ابي وائل شقيق عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا رسول الله أى الذنب اعظم فذكر الحديث منه له أى مثل حديث ابي وائل عن مسيرة عن عبد الله بن مسعود وهاهنا لم يذكر ابو وائل اياه مسيرة به

﴿ قال عمرو وقد كرت له لعمد الرحمن وكان حدثنا عن سفيان عن الأعمش ومصور وواصل عن ابي وائل عن ابي مسيرة قال دعه دعه ﴾

أى قال عمرو بن علي المذكور فذكرته أى الحديث المذكور لعمد الرحمن بن مهدي وكان أى والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث عن سفيان الثوري عن سليمان الاعمش ومنصور بن المعتمر وواصل الاحدب ثلاثتهم عن ابي وائل شقيق عن ابي مسيرة بن عمرو بن شرحبيل قوله ﴿ قال دعه دعه ﴾ أى قال عبد الرحمن دع هذا الاسناد أى الاسناد الذى ليس فيه ذكر ابي مسيرة بين ابي وائل وعبد الله بن مسعود وحاصله ان ابو وائل وان كان قد روى كثير عن عبد الله بن مسعود الا ان هذا الحديث لم يروه عنه قال الكرماني كيف جاز الطعن عليه وقد ثبتت روايته عنه كثير او اجاب بقوله لم يطعن عليه ولكنه اراد ترجيح طريق ترك الواسطة ووافقه الا كثيرين *

﴿ باب رجم المحصن ﴾

أى هذا باب في بيان حكم رجم المحصن ووقع هنا قبل ذكر الباب عند ابن بطال كتاب الرجم ثم قال باب الرجم ولم يقع ذلك في الروايات المعتمدة والمحصن بفتح الصاد على صيغة اسم المفعول من الاحصان وهو المنعم في الله وجاء فيه كسر الصاد فمضى الفتح احصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة ومعنى الكسر على القياس وهو ظاهر والفتح على غير القياس قال ابن الاثير وهو احد الثلاثة التي جئن نوادر يقال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والفتح فهو مفتح وملهج وقال ابن فارس والجوهري هذا احد ما جاء فعمل فهو مفضل بالفتح يعنى فتح الصاد وقال تلعب كل امرى عفيف فهو محصن وكل امرأة متزوجة فبالفتح لا غير وقال اصحابنا شروط الاحصان في الرجم سببه الحرية والعقل والبلوغ والاسلام والوطء والسادس الوطء بتدكاح صحيح والسابع كونهما محصنين حالة الدخول بشكاح صحيح وقال ابو يوسف والشافعي واحمد الاسلام ليس بشرط لانه عليه السلام رجم يهوديين قلنا كان ذلك بحكم التوراة قبل نزول آية الجلد في أول ما دخل عليه السلام المدينة نصار منسوخا بها وقال ابن المنذر واجموا على انه لا يكون الاحصان بالتكاح الفاسد ولا الشبهة وخالفهم ابو ثور فقال يكون محصنا واختلفوا اذا تزوج الحر امرأة هل تحصنه فقال الا كثرون نعم وعن عطاء والحسن وقتادة والثوري والكوفيين واحمد واسحاق لا واختلفوا اذا تزوج كتابية فقال ابراهيم وطاوس الشعبي لا تحصنه وعن الحسن لا تحصنه حتى يطا في الاسلام وعن جابر ابن زيد وابن المسيب تحصنه وبه قال عطاء وسعيد بن جبير *

﴿ وقال الحسن من زنى بأخته حده الزانى ﴾

أى قال الحسن البصرى كذا ووقع في رواية الاكثرين وعن الكشميين وحده قال منصور بدل الحسن وزيفوه قوله ﴿ حد الزانى ﴾ أى كحد الزنا وهو الجلد وفي رواية الكشميين حده حد الزنا وروى ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث قال سألت عمر ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرمة وهو يعلم قال عليه الحد وروى ايضا من طريق جابر بن زيد وهو ابو الشفاء التابعي المشهور فيمن اتى ذات محرمة منه قال يضرب عنقه به

١١ - ﴿ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سلمة بن كهيل قال سمعت الشعبي يحدث عن

علي رضي الله تعالى عنه حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال قد رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

مطابقته للترجمة ظاهرة و آدم هو ابن ابي اياس و سلمة بن كهيل و صفر كهل و الشعبي عامر بن شراحيل و على هو ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه و اخرجه النسائي في الرجم عن عمرو بن يزيد و غيره و قصتها ان عليا رضي الله تعالى عنه جلد شراحة يوم الخميس و رجمها يوم الجمعة فقبل له اجمعت بين حدين عليها فقال جلدتها بكتاب الله و رجمتها بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه و سلم قلت شراحة بنت مالك بضم الشين المعجمة و تخفيف الراء ثم حاصمه لاله المدينية بسكون الميم و قال الحازمي بالحاء المهملة و الزاى لم ثبت الاثمة سماع الشعبي عن علي رضي الله تعالى عنه و قيل للدار قطني سمع الشعبي عن علي قال سمع منه حرقا فاسمع منه غير هذا فان قلت ذكر البخاري في كتاب الحويض و يذ كر عن علي فذ كر في الحويض اثر اصحيحا قالوا اذ ذ كر البخاري اثر امرضا كان غير صحيح عنده و لئن سلمنا ما قالوا فتكون رواية الشعبي عن علي منقطعة لانه لاعة في السند المرض غير رواية الشعبي عن علي قلت لعل البخاري لم يصح عنده سماع الشعبي من علي الا هذا الحرف كاذ كر الدار قطني فاتي به هنا مسندا و الذي في الحويض لم يصح عنده سماع الشعبي منه فرضه و احتج جماعة باثر على هذا على جواز الجمع بين الجلد و الرجم و قال الحازمي و هو قول احمد و اسحق و داود و ابن المنذر و قال الجمهور لا يجمع بينهما و هو رواية عن احمد و قالت طائفة نذب الجمع اذا كان الزاى شيخا نبيا لا شابا ثيبا و قالوا انه قول باطل

١٢ - **حدثني اسحاق** حدثنا خالد بن الشيباني سالت هبدا الله بن ابي اوفى هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت قبل سورة النور أم بعد قال لا ادرى

مطابقته للترجمة ظاهرة قوله حدثني و في رواية ابي ذر حدثنا بنون الجمع و اسحق شيخ البخاري قال الكلاباذي ابن شاهين الواسطي و خالد هو ابن عبد الله الطحان و الشيباني بفتح الشين المعجمة و سكنون الياء آخر الحروف و بالياء الموحدة سليمان بن ابي سليمان و اسمه فيروز مشهور بكنيته ابي اسحق الشيباني و عبد الله بن ابي اوفى و اسمه علقمة الالهي شهد بيعة الرضوان و الحديث اخرجه مسلم في الحدود عن ابي كامل و ابي بكر بن ابي شيبة قوله سورة النور يريد به قوله تعالى (الزانية و الزاني فاحلوا كل واحد منهما مائة جلدة) و هل هو ناسخ لحكم الآية ام لا و قد وقع الدليل على ان الرجم وقع بعد سورة النور لان زولها كان في قصة الافك و اختلف هل كان سنة اربع او خمس اوست و الرجم كان بعد ذلك و قد حضره ابو هريرة و انما اسلم سنة سبع

١٣ - **حدثنا محمد بن مقاتل** اخبرنا هبدا الله اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابو سلمة بن هبدا الرحمن عن جابر بن عبد الله الانصاري ان رجلا من اسلم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه قد زنى فشهده على نفسه اربع شهادات فامر به رسول الله ﷺ فرجم و كان قد احسن

مطابقته للترجمة ظاهرة و محمد بن مقاتل المروزي و شيخه عبد الله بن المبارك المروزي و يونس هو ابن يزيد قوله حدثنا و في رواية ابي ذر « اخبرنا » و الحديث اخرجه مسلم في الحدود عن اسحق بن ابراهيم و غيره و اخرجه ابو داود فيسه عن محمد بن المتوكل و اخرجه الترمذي فيه عن الحسن بن علي و اخرجه النسائي في الجنائز عن محمد بن يحيى و في الرجم عن ابن السرح و غيره قوله « ان رجلا » هو معاذ بن مالك قوله « من اسلم » اي من بني اسلم و هي القبيلة المشهورة قوله و شهد على نفسه اي اقر على نفسه اربع مرات و اختلفوا في اشتراط تكرار اقراره اربع مرات فقال ابو حنيفة و اصحابه لا يجب الا باعترافه اربع مرات في اربع مجالس و هو ان يقب عن القاضي حتى لا يراه ثم يعود اليه فيقر

كما في حديث ما عزان اعترف في مجلس واحد الف مرة فهو اعتراف واحد وقال ابن ابي ليلى واحد واحد واحق
والثورى والحسن بن حبي والحكم بن عتيبة يجب باعتباره اربع مرات في مجلس واحد وقال مالك والشافعي يكفي
مرة واحدة وحديث الباب حجة عليهما قوله « وكان قد احسن » أى وكان تزوج فهو محسن ويجوز احسن
بصيغة المعلوم والمجهول *

باب لا يُرْجَمُ الْمَجْنُونُ وَالْمَجْنُونَةُ

اى هذا باب يذكر فيه لا يرحم الرجل المجنون ولا المرأة المجنونة وهذا اذا وقع الزنا في حالة الجنون وهذا اجماع واما اذا
وقع في حالة الصحة ثم طرأ الجنون هل يؤخر الى وقت الافاقاة قال الجمهور لا لانه يراد به التلف بخلاف الجهد فانه يقصد به
الايلام فيؤخر حتى يفيق *

﴿ وقال عليُّ لِعُمَرَ ما عَلِمْتَ اَنْ الْقَلَمَ رُفِعَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيقَ وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ

وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ﴾

اى قال على بن ابي طالب لعمر بن الخطاب وهذا التليق رواه النسائي مرفوعا فقال ابن انا احمد بن السرح في حديثه
عن ابن وهب اخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن ابي ظبيان عن ابن عباس قال مر على بن ابي طالب
بمجنونة بنى فلان قد زنت فامر عمر برجها فردها على وقال لعمر اما تذكرا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وآله وسلم قال رفع القلم عن المجنون المغلوب على عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم
قال صدقت خلا عنها *

١٤ - ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ أَنَّى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي
الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا شَهِدَ هَلَى
نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ دَعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُكَ جُنُونٌ قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ أَحْصَيْتَ قَالَ
نَعَمْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْهَبُوا بِهِ فَأَرْجَمُوهُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ فَكُنْتُ فِيهِمْ رَجَمَهُ فَرَجَمْنَاهُ بِالْمَصْلَى فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ هَرَبَ فَأَذْرَكَ كَنَاهُ
بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ ﴾

مطابقه لترجمة تؤخذ من قوله صلى الله عليه وسلم أبك جنون لان الفهوم منه انه اذا كان مجنونا لا يرحم ورجاله قد ذكروا غير
مرة قريبا وبعيدا والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن عبد الملك بن شعيب واخرجه النسائي في الرجم عن محمد بن عبد الله
قوله اتى رجل وفي رواية شعيب بن الليث رجل من المسلمين وفي رواية ابن مسافر رجل من الناس وفي رواية بونس ومعمر
ان رجلا من اسلم وفي رواية جابر بن سمرة عنده مسلم رأيت ما عزان مالك الاسلمى حين حياه به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث وفيه رجل قصير اعضل ليس عليه رداء وفي لفظ ذوعضلات وهو جمع عضلة قال ابو عبيدة هي ما اجتمع من
اللحم في اعلى باطن الساق وقال الاصمعي كل عصبه معها لحم فهي عضلة قوله حتى ردد عليه وفي رواية الكشميني حتى
ردبدال واحدة قوله اربع مرات هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية غير ما اربع شهادات قوله ابك جنون وفي رواية
شعيب عن عاصم في الطلاق وهل بك جنون وقال عياض فائدة سؤاله ابك جنون استقرأه لحاله واستبعاد ان يلح طافل
بالاعتراف بما يقتضى اهلاكا اوله يرجع عن قوله قوله فهل احصنت أى تزوجت قوله قال ابن شهاب اى قال محمد بن

مسلم بن شهاب الزهري راوى الحديث وهو موصول بالسند المذكور قوله فاخبرنا بفتح الراء قوله من سمع فاعل
 اخبرنا وقال الكرمانى من سمع قيل يشبه ان يكون ذلك هو ابو سلمة لما صرح باسمه في الروايات الاخر قوله بالصلى اى مصلى
 الجنائز وهو بفتح الفرق قوله فلما اذلقته بالذال المعجمة وبالذال الفوقية فلما اقلقت واسا بته بجرها قوله بالجره بفتح الحاء المهملة
 وتشديد الراء وهى ارض ذات حجارة سود والمدينة بين حرتين

باب للماهر الحجر

اى هذا باب يذكر فيه للماهر اى للزاني الحجر اى الخيبة والحجران وقيل الرجم

١٥ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها
 قالت اختصم سمء وابن زمة فقال النبي ﷺ هو لك يا عبد بن زمة الولد للفراش واحتجى
 منه ياسودة زاد لنا قتيبة عن الليث وللماهر الحجر

مطابقتها لترجمة ظاهرة و ابو الوليد هشام بن عبد الملك وقد اخرج مختصرا ومضى بتمامه في كتاب الفرائض في باب
 الولد للفراش حرة كانت اومة اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب ومضى الكلام فيه مستوفى وسعد
 هو ابن ابي وقاص وابن زمة هو عبد بن زمة وسودة هى بنت زمة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها قوله زاد لنا
 يعنى قال البخارى زاد لنا قتيبة بن سعيد احمه شايخه عن الليث بن سعد بعد قوله الولد للفراش وللماهر الحجر وفي
 رواية اى ذر وزادنا *

باب الرجم في البلاط

اى هذا باب في بيان الرجم في البلاط وفي رواية المستملى بالبلاط والباء فيه ظرفية ايضا وهو بكسر الباء وفتحها
 وقد استعمل في معاني كثيرة على ما ذكره الازلكن المراد به هنا موضع معروف عند باب المسجد النبوى وكان مفروشا
 بالبلاط يدل عليه كلام ابن عمر في اخر حديث الباب وزعم بعض الناس ان المراد بالبلاط الحجر الذى يرمى به وهو
 ما يفرش به الدور حتى استشكل ابن بطال هذه الترجمة فقال البلاط وغيره هو وهو بعيد لان المراد بالبلاط مثل ما ذكرناه
 وكذا قال ابو عبيد البكرى البلاط موضع بالمدينة بين المسجد النبوى والسوق وقيل يحتمل ان يراد به عدم اشتراط الحفر
 المرجوم لان البلاط لا يتانى فيه الحفر وهذا ايضا احتمال بعيد وقد ثبت في صحيح مسلم انه صلى الله تعالى عليه
 وآله وسلم امر حفرت لما عزبن مالك حفيرة فرجم فيها وقال ياقوت الحموى في المشترك البلاط بفتح الراء وبكسره قرية
 بغرطة دمشق وبلاط عوسجة حصن من اعمال شنتبرية بالاندلس والبلاط ايضا مدينة خربت كانت قصبة
 كورة الحوار من نواحي حلب والبلاط موضع بالقسطنطينية كان مجلسا للاسرى ايام سيف الدولة بن حمدان ذكره
 ابو فراس في شعره وقال ايضا البلاط موضع بالمدينة وهو موضع مباط بالحجارة بين مسجد رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وآله وسلم والسوق

١٧ - **حدثنا** محمد بن هثمان حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان حدثني عبد الله بن
 دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودى ويهودية قد
 احدثنا جبيما فقال لهم ما تجدون في كتابكم قالوا ان اخبارنا احدثوا تخميم الوجوه والتجبية قال
 عبد الله بن سلام اذ همم يا رسول الله بالتوراة فأتى بها فوضع احدثهم يده على آية الرجم
 وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك فاذا آية الرجم تحث يده فامر بهما

رسول الله ﷺ فرجما : قال ابن عمر فرجما عند البلاط فرأيت اليهودى أجنا عليها

مطابقتها لترجمة في آخر الحديث ومحمد بن عثمان شيخ البخارى زاد فيه ابو ذر بن كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده
 وخالد بن مخلد يفتح الميم واللام وسكون الحاء المعجمة بينهما التقوا انى الكوفي وهو ايضا احد مشايخ البخارى روى عنه في
 مواضع بلاوا - طه وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب مولى عبد الله بن ابي عتيق والحديث رواه مسلم من رواية تافع ان عبد الله
 ابن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتى يهودى ويهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم حتى جاء يهود فقال ما تجدون في التوراة على من زنى قالوا نسود وجوههم ما ونخمهما ونخالف بين وجوههما
 وبطاف بهما قال فتوا بالتوراة ان كنتم صادقين فجأوا بها فقرؤها حتى اذا امروا باية الرجم وضع الفتى الذى يقرأ يده
 على آية الرجم وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فليرفع يده
 فرفعه اذا تحتها آية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرجما قال عبد الله بن عمر كنت فيمن رجما
 فلقد رأيت بهما من الحجارة بنفسه وروى ابو داود من رواية يزيد بن اسلم عن ابن عمر اتى نفر من اليهود فدعوا رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم الى الاسقف فاتاهم في بيت المدراس فقالوا ان رجلا منا زنى بامرأة فاحكم بيننا ووضعوا
 له وسادة فجلس عليها فقال اتوني بالتوراة فاتي بها فنزع الوسادة من تحته ووضع التوراة عليها وقال آمنت بك ومن اترك
 ثم قال اتوني باحدكم فاتي بفتى شاب ثم ذكرك قصة الرجم الحديث قوله اتى على صيغة المجهول من الاثنيان قوله « يهودى »
 ويهودية قال الازجاج كان من اهل خيبر وعن ابن الطلائع ذكر البخارى انهم اهل ذمة قوله « احدنا » اى زينا من احد
 اذانى ويقال معناه ففلا فعلا فاحشا واريد به الزنا قوله « ان احبارنا » اى علماءنا وهو جمع حبر وهو العالم
 الذى يزبن الكلام قوله احدنوا اى ابتكروا قال الكرمانى هو من الاحداث وهو الابداء وهو الاظهار اى
 اظهروا وتحميم الوجه وهو تعجيبه بالحليم اى تسويده بالفحم والحلم بضم الحاء المهملة وفتح الميم المخففة قال ابن الاثير
 هو جمع حمة وهى الفحمة قوله والتجبية بالحليم والباه الموحدة من باب تخرجة وهو الاركاب معكوسا وقيل
 ان يحمل الاثنيان على حمار مخالفا بين وجوهها قوله فاتي بها اى بالتوراة قوله فقال له ابن سلام هو عبد الله
 ابن سلام قوله « اجنا عليها » بالحلم يقال اجنا عليه يعنى اجناه اذا اكب عليه بقيه شيئا وقال ابن التين
 ورويناهنا اجنا بالحلم والمهزة وفي رواية فرأيت يعنى اجنا عليها من باب المساعلة ويروى بالحاء المهملة احنى عليها
 اى اكب عليها وقال الخطابى الذى جاء في كتاب السنن اجنا يعنى بالحلم والمخفظة انما هو احنى بالحاء يقال حنا يحنوا
 حنوا واحنى يحنى اى يعطف ويشفق قيل فيه سبع روايات كلها راجعة الى الرواية واختلف العلماء في الحكم بينهم
 اذ اتوا فموا اليانا ووجب ذلك علينا نحن فيه مخيرون فقال جماعة من فقهاء الحجاز والعراق ان الامام والحاكم مخيران
 شاء حكم بينهم اذا تحاكما بحكم الاسلام وان شاء اعرض عنهم وقالوا ان قوله تعالى (فان جاؤك) محكمة لم ينسخها
 شىء ومن قال بذلك مالك والشافعى في احد قوليه وهو قول عطاء والشعبى والنخعي وروى ذلك عن ابن عباس رضى الله
 عنهم في قوله فان جاؤك قال تزلت في بنى قريظة وهى محكمة وقال عامر والنخعي ان شاه حكم وان شاه لم يحكم وعن ابن القاسم
 اذا تحاكم اهل الذمة الى حاكم المسلمين ورضى الحصان به جميعا فلا يحكم بينها الا برضا من اساقفتها فان كره ذلك
 اساقفتهم فلا يحكم بينهم وكذلك ان رضى الاساقفة ولم يرض الحصان او احدهما لم يحكم بينهم وقال الزهرى مضت
 السنة ان يرد اهل الذمة في حقوقهم وماملاتهم وموارثهم الى اهل دينهم الا ان ياتوا راغبين في حكمنا فيحكم
 بينهم بكتاب الله عز وجل وقال آخرون ووجب على الحاكم ان يحكم بينهم اذا تحاكموا اليه بحكم الله تعالى ورضوا
 ان قوله تعالى (وان احكم بينهم بما انزل الله) تعالى ناسخ للتغيير في الحكم بينهم في الآية التى قبل هذه وروى ذلك

عن ابن عباس وبه قال الزهري وعمر بن عبد العزيز والسدي واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه وهو واحد قولي الشافعي الا ان اباحنيفة قال اذا جات المرأة والزوج فعليه ان يحكم بينهما بالعدل وان جاءت المرأة وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم وقال صاحباه يحكم وكذا اختلف اصحاب مالك واختلف الفقهاء ايضا في اليهوديين من اهل الذمة اذا زنيا هل يرحمان ان رفعهم حكاهم النيام لا فقال مالك اذا زنى اهل الذمة وشربوا الخمر فلا يقرض لهم الامام الا ان يظهر واذلك في ديار المسلمين فيدخلون عليهم الضرر فيمنهم السلطان من الضرر بالمسلمين قال مالك واما رجم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهوديين لانه لم يكن لليهوديو مئذ ذمة وتحاكوا اليه وقال ابو حنيفة واصحابه يحدان اذا زنيا كحد المسلمين وهو احد قولي الشافعي *

﴿ باب الرجم بالمصلى ﴾

اي هذا باب في بيان ان الرجم الذي وقع في قضية ماعز بن مالك كان بالمصلى اي مصلى الجنائز ويوضحه ما في الرواية الاخرى بيقع الفرقدوا عترض ابن بطال وابن التين على هذا التبويب بانه لا معنى له لان الرجم في المصلى وغيره من سائر المواضع سواء واجب عن هذا بانه كذلك لو قوعه مذكور في حديث الباب وقيل معنى بالمصلى اي عند المصلى لان المراد المكان الذي يصلى عنده الميود الجنائز وهو من ناحية بقيق الفرقدو وقد وقع في حديث ابى سعيد عند مسلم فامرنا ان نرجمه فانطلقنا به الى بقيق الفرقدو ففهم عياض من قوله بالمصلى ان الرجم وقع في داخل المصلى قلت كانه فهم ذلك من الباه الظرفية فعلى هذا ليس لمصلى الاعياد والجنائز حكم المسجد وقال آخرون له حكم المسجد لان الباه فيه بمعنى عند كاذرنا وفيه نظر

١٨ - ﴿ حدثنا محمود بن عبد الرزاق اخبرنا معمر بن الزهري عن ابي سلمة عن جابر ان رجلا من اسلم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاهرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد على نفسه اربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم ايك جنون قال لا قال آحصنت قال نعم فامر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة فرقا ذرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه ثم يقبل يونس وابن جريج عن الزهري فصلى عليه ﴾

مطابقه لترجمة في قوله فرجم بالمصلى ومحمود هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة المروزي واكثر البخاري عنه ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن اسحق بن ابراهيم عن عبد الرزاق واخرجه الجماعة ما خلا ابن ماجه قوله حدثنا محمود هكذا في رواية ابى ذر وفي رواية الاكثرين حدثني وفي رواية النسفي حدثنا محمود بن غيلان بذكر ابيه صريحاً قوله ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمى وقد مر هكذا في حديث جابر ايضا عن قريب في باب رجم المحسن وليس في هذه الرواية التي مضت فرجم بالمصلى قوله فلما اذلقته اي اقلقته وقد مر عن قريب قوله فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خيرا اي في ذكره بمجمل ووقع في حديث سليمان بن بريدة عن ابيه عنده مسلم فكان الناس فيها في ماعز فرقتين فقائل يقول لقد هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ماتوبة افضل من توبة ماعز الحديث الى ان قال لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم وفي حديث ابى هريرة عند النسائي لقد رأيت بين اناهار الجنة ينغمس قال يعنى يتنعم وفي حديث جابر عند ابى عوانة لقد رأيت يتخذ خضض في اناهار الجنة وفي حديث اللجاج عند ابى داود والنسائي لا نقل له خبيث هو عند الله الطيب من ربيع المسك وفي حديث ابى ذر عند احمد قد غفر له وادخله الجنة قوله وصل عليه هكذا وقع هنا عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقال المنذرى رواه ثمانية انفس عن عبد الرزاق فلم يذكروا قوله فصل

عليه ورواه محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبدالرزاق فقلوا في آخره ولم يصل عليه والجمع بين الروايتين بان رواية التبت مقدمة على رواية الثاقبي او يحتمل رواية من قال ولم يصل عليه يعني حين رجم لم يصل عليه ثم صلى عليه بعد ذلك ويؤيده ما رواه عبدالرزاق من حديث ابي امامة بن -هـل بن حنيف في قصة ما عز قال فليل يا رسول الله اتصلي عليه قال لا قال فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والناس فهذا الحديث يجمع الاختلاف قوله لم يقل يونس يعني ابن يزيد وابن جريج يعني عبد الملك بن عبدالعزيز عن محمد بن مسلم الزهرى فصلى عليه فرواية يونس وصلها البخارى في باب رجم المحسن ولفظه فاصربه فرجم وكان قد احسن ورواية ابن جريج رواها مسلم مقرونة برواية معمر ولم يسق الامن واحاله على رواية اسحق شيخ مسلم في سننه فلم يندكر فيه فصلى عليه *

﴿ وَسئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ يَصِيحُّ قَالَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ قِيلَ لَهُ رَوَاهُ غَيْرُ مَعْمَرٍ قَالَ لَا ﴾

وقع هذا الكلام في رواية السمتلى وحده عن الفربرى وابو عبدالله هو البخارى نفسه قوله فصلى عليه يصح بمعنى لفظ فصلى عليه اى على ما عز هل يصح ام لا فقال رواه معمر بن راشد وقيل له هل رواه غير معمر قال لا واوعترض على البخارى في حزمه بان معمر اروي هذه الزيادة واجيب بان معمر من الثقات المأمونين والفقهاء المتقين الورعين ومن رجال الكتب الستة ومثل هذا تقبل زيادته وانفراده بها •

﴿ بَابٌ مِنْ أَصَابِ ذَنْبًا دُونَ الْحَدِّ فَأُخْبِرَ الْإِمَامَ فَلَا تُعْقِبُهُ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّوْبَةِ إِذَا جَاءَ مُسْتَفْتِيًا ﴾

أى هذا باب في بيان من اصاب ذنبا اى ارتكبه دون الحد اى ذنبا لا حد له نحو القبلة والنمزة قوله فاخبر على صيغة المعلوم والضمير الذى فيه يرجع الى قوله من وقوله الامام بالنصب مفعوله ولا عقوبة عليه بعد التوبة يعنى يسقط عنه ما اصاب من الذنب الذى لا حد له وليس للامام الاعتراض عليه بل يؤكده بصيرته في التوبة ويامر به بالندش ذلك في تيوب المذنب وامان اصاب ذنبا فيه حد فان التوبة لا ترفعه ولا يجوز للامام العفو عنه اذا باغاه ومن التوبة عند العلماء ان يطهر ويكفر بالحد الا للشافعى فذكر عنه ابن المنذر انه قال اذا تاب قبل ان يقام عليه الحد سقط عنه وقال صاحب التوضيح وليس مراده بالنسبة الى الباطن واما بالنسبة الى الظاهر فالظاهر من مذهبه عدم سقوطه قوله مستفتيا حال من الضمير الذى فى جاء وهو من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهو جواب الحادثة وهكذا هذه الالفة عند الاكثرين وفي رواية الكشميين مستفتيان الاستفتاء وهو طلب الفتوى بالنسبة للمجتمعة والثاء المثلثة ويروى مستفتيان الاستعتاب وهو طلب الرضا وطلب ازالة العتب وفي بعض النسخ مستقيلا من طلب الالفة •

﴿ وَقَالَ عَطَاءٌ لَمْ يُعَاقِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ ﴾

أى قال عطاء بن ابي رباح لم يعاقب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الذى اخبرانه وقع في معصية بل امهله حتى صلى معه ثم اخبر بان صلاته كفرت ذنوبه وقال الكرماني لم يعاقبه اى من اصاب ذنبا لا حد عليه وتاب وقيل يعنى الخنزق الجامع في نهار رمضان وقد تقدم فان قلت هذا اضمار قبل الذكر قلت لا لان الضمير المنصوب الذى فيه يرجع الى كلمة من اصاب في الترجمة •

﴿ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَلَمْ يُعَاقِبِ الَّذِي جَامَعَ فِي رَمَضَانَ ﴾

أى قال عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج لم يعاقب النبي ﷺ الرجل الذى جامع في نهار رمضان بل اعطاه ما يكفر به وهذا الاثر الذى قبله يوضح معنى الترجمة •

﴿ وَلَمْ يُعَاقِبْ عُمَرُ صَاحِبَ الظُّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ﴾

هذا ابضح للترجمة اى لم يعاقب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه صاحب الظبي وهو قيس بن جابر وكان محرما واصطاد

ظلياً وامره عمر بالجزاه ولم يعاقبه عليه ووصله سيد بن منصور عن قبيصة بن جابر *

﴿ وفيه عن أبي هُثَيمان عن ابن مسعود عن النبي ﷺ مثله ﴾

أى وفي معنى الحكم المذكور في الترجمة جاء حديث عن ابى عثمان عبدالرحمن بن مل النهدي عن عبدالله بن مسعود ووقع في بعض النسخ عن ابى مسعود وليس بصحيح والصواب ابن مسعود وهو الذى وصله البخارى في اوائل كتاب مواقيت الصلاة في باب الصلاة كفقارة من رواية سليمان التيمي عن ابى عثمان عن ابن مسعود ان رجلاً اصاب من امرأة قبلة فأتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره فانزل الله (اقم الصلاة طر في النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات) فقال يا رسول الله الى هذا قال لجميع امي كلهم قوله مثله انما وقع هذا في رواية الكشميهني وحده اى مثل ما وقع في الترجمة

١٩ - ﴿ حدثنا قتيبة حدثنا الأيُّثُ بنُ ابنِ شهابٍ عن حُمَيدِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِأَمْرِ آتِيهِ فِي رَمَضَانَ فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ هَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَأَطْعِمِ سِتِينَ مِسْكِينًا ﴾

مطابقه للترجمة من حيث ان النبي ﷺ لم يعاقبه هذا الواقع في رمضان وحيد بن عبدالرحمن بن عوف الزهري والحديث مضمون في كتاب الصيام عن ابى الهيثبان وفي الادب عن موسى بن اسماعيل وعن القعني وفي النذر عن علي بن عبدالله وعن محمد بن محبوب وكذا في المبة عنه ومضى الكلام فيه

﴿ وقال الأيُّثُ بنُ عمرو بنِ الحارثِ عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ القاسمِ عن مُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرِ ابنِ الزُّبَيْرِ عن عُبَادِ بنِ هَبْدَةَ بنِ الزُّبَيْرِ عن عائِشَةَ أُمِّ رَجُلٍ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ احْتَرَقْتُ قَالَ وَمَ ذَاكَ قَالَ وَقَعْتُ بِأَمْرِ آتِي فِي رَمَضَانَ قَالَ لَهُ تَصَدَّقْ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ فَجَلَسَ وَأَتَاهُ إِنْسَانٌ يَسُوقُ حِمَارًا وَمَعَهُ طَعَامٌ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ ابْنَ الْمُحْتَرِقُ فَقَالَ هَا أَنَا ذَا قَالَ خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ قَالَ هَلَى أَحْوَجَ مِنِّي مَا لِأَهْلِي طَعَامٌ قَالَ فَكَلَّوهُ ﴾

هذا التعلق وصله البخارى في التاريخ الصغير قال حدثني عبدالله بن صالح حدثني الليث به قوله « تصدق » فيه اختصار اذا الكفارة مرتبة وهو بد الاعتاق والصيام قوله « فككوه » ويروى فكله الاول رواية ابن وهب *

﴿ قال أبو هَبْدَةَ اللهُ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ أَبِينُ قَوْلُهُ أَطْعِمِ أَهْلَكَ ﴾

ابو عبدالله هو البخارى واراد بالحديث الاول « نيك ابى عثمان النهدي وهو ابى بن شوى في الباب ولم يقع هذا في كثير من النسخ *

بعون الله تعالى قد وفقنا لاتمام طبع الجزء الثالث والعشرين - من عمدة القارى شرح صحيح البخارى -
ويتلوه ان شاء الله عز وجل الجزء الرابع والعشرون ومطلعه « باب اذا أقر بالحد ولم يبين هل
للإمام أن يستر عليه » هداانا الله جل شاناه الى ما فيه النفع والخير العميم

فهرست

الجزء الثالث والعشرين من عمدة القارى شرح صحيح البخارى للعلامة البدر العيني قدس الله سره

صحيفة	صحيفة
١٤	٢
باب الدعاء للمتزوج	باب التعموذ من غلبة الرجال
» ما يقول اذا أتى اهله	باب التعموذ من عذاب القبر
١٥	» » من البخل
قول النبي ﷺ ربنا آتنا في الدنيا حسنة	» » من فتنة الحيا والمات
باب التعموذ من فتنة الدنيا	» » من المائم والمقرم
» تكرير الدعاء	» » الاستعاذة من الجبن والكسل
» » الدعاء على المشركين	» » التعموذ من البخل
١٧	» » من ارقط العمر
دعاء النبي ﷺ في الصلاة اللهم المن فلانا	» » الدعاء برفع الوباء والوجع
وفلانا حتى انزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء	» » الاستعاذة من اذل العدم ومن فتنة الدنيا وفتنة النار
١٨	» » الاستعاذة من فتنة الفنى
فتوت النبي ﷺ شهر ابي في صلاة الفجر ويقول	» » التعموذ من فتنة الفقر
في دعائه ان عصية عصمت الله ورسوله	» » الدعاء بكثرة المال مع البركة
باب الدعاء على المشركين	» » الدعاء بكثرة الولد مع البركة
١٩	» » الدعاء عند الاستخارة
» قول النبي ﷺ اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت	» » الدعاء عند الوضوء
٢٠	» » الدعاء اذا علا عقبه
باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة	» » الدعاء اذا هبط واديا
» قول النبي ﷺ يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا	» » اذا اراد سفرا او رحما
٢٢	
باب التامين وبيان فضله وما ورد فيه من الاحاديث الشريفة والحكم النافعة المفيدة وبيان فضله	
باب فضل التهليل	

صحيفة

- ٢٥ باب فضل التسميح وبيان أن معناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص ويلزمه نفى الشريك والصاحبة والولد وجميع الرزائل
- ٢٦ باب فضل ذكر الله عز وجل
- ٢٧ بيان أن النبي ﷺ قال مثل الذي يذكركم ربه والذي لا يذكركم مثل الحى والميت
- ٢٨ باب قول لا حول ولا قوة الا بالله وبيان فضلها وما ورد فيها من الاحاديث الشريفة والحكم الماثورة وبيان أنها كنز من كنوز الجنة
- ٢٩ باب لله عز وجل مائة اسم غير واحد
- ٣٠ باب الموعدة ساعة بعد ساعة
(كتاب الرقاق)
- باب ماجاء في الصحة والفراغ وان لا يعيش الا يعيش الاخرة
- ٣١ قول النبي ﷺ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ
- قول النبي ﷺ اللهم لا يعيش الا يعيش الاخرة فاصح الانصار والمهاجرة
- ٣٢ باب مثل الدنيا في الاخرة
- قول الله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد كمثل غيث اعجب الكفار بانها تنهم يبيع فتراة مصفرا ثم يكون حطاما وفي الاخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا الا امتاع العرور
- ٣٣ باب قول النبي ﷺ كن في الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل
- باب في الامل وطوله
- ٣٤ قول الله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الا امتاع العرور
- ٣٥ باب من بلغ ستين سنة فقد اغدر الله اليه في العمر
- ٣٦ باب العمل الذي يبتنى به وجه الله تعالى
- ٣٨ باب ما يهذب من زهرة الدنيا والتنافس فيها

صحيفة

- ٤٢ باب قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله حق فلا تفرنكم الحياة الدنيا ولا يفرنكم بالله العرور
- ٤٤ باب ذهاب الصالحين
- باب ما يتقى من فتنة المال
- ٤٥ قول الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة
- ٤٦ باب قول النبي ﷺ هذا المال خضرة حلوة
- ٤٨ قول الله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والحيل المسومة والانعام والحرت ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب
- ٤٩ باب ما يقدم من ماله فهو له
- باب المكشرون هم المقلون
- ٥٣ باب قول النبي ﷺ ما احب انى مثل احد ذهبا
- ٥٤ باب القنى من النفس
- قول الله تعالى يحسبون انما نمد هم به من مال وبنين
- ٥٥ باب فضل الفقر
- ٥٦ ماجاء في ان النبي ﷺ لم ياكل على خوان حتى مات وما اكل خبز امر قفا حتى مات
- ٥٨ باب كيف كان عيش النبي ﷺ واصحابه وتخليهم على الدنيا
- ٦٢ باب المقصد والمداومة على العمل
- ٦٦ الرجاء مع الخوف
- ٦٧ الصبر عن محارم الله
- قول الله عز وجل انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب
- ٦٨ ومن يتوكل على الله فهو حسبه
- ٦٩ ما يكره من قيل وقال
- ٧٠ حفظ الاسنان
- قول الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد
- ٧٢ البكاء من خشية الله عز وجل
- ٧٣ الخوف من الله

صحيفة

صحيفة

- ٧٥ باب الانتهاء عن المعاصي
- ٧٧ قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا
- » حفت النار بالشهوات
- ٧٨ الجنة أقرب إلى أحدكم من شرك نعله والنار
مثل ذلك
- ٧٩ من هم بحسنة أو بسيئة
- ٨٠ ما ينقى من محقرات الذنوب
- ٨١ الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها
- » العزلة راحة من خلاط السوء
- ٨٣ » رفع الأمانة وبيان أن النبي ﷺ قال ان
في اضعائها علامة لقرب قيام الساعة وبيان
ان النبي ﷺ سئل عن اضعائها فقال اذا
استدال الامر الى غير اهله فاتظر الساعة
- ٨٥ الرياء والسمة وبيان ما ورد فيه من الاحاديث
الشريفة والحكم الماثورة ومذاهب علماء
الصحابة فيه
- ٨٧ » من جاهد نفسه في طاعة الله
- » التواضع وحكمه ومذاهب علماء الامصار فيه
- ٩٠ قول النبي ﷺ بمثت انا والساعة كهاتين
- ٩٢ باب من احب لقاء الله احب لقاءه
- ٩٤ » سكرات الموت
- ٩٧ ماجاه في ان النبي ﷺ قال اذا مات احدكم عرض
عليه مقعده غدوة وعشيا اما النار واما الجنة
فيقال هذا مقعدك حتى تيمت
- ٩٨ باب نفع الصور
- ١٠١ » يقبض الله الارض يوم القيامة
- ١٠٤ » كيف الحشر
- ١٠٥ ماجاه في ان الكافر يحفر على وجهه والحكمة
في حشره على وجهه تنكيلا له لعدم سجوده لله
تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه في القيامة اظهارا
لهوانه
- ١٠٩ ماجاه في قول النبي صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم انكم محشورون حفاة عراة كابدنا اول
- ١٠٨ باب قول الله عز وجل (ان زلزلة الساعة شئ عظيم)
- ١٠٩ قوله الله تعالى اقتربت الساعة
- ما جاء في أن النبي ﷺ قال اخرج بمث النار
قال وما بمث النار قال من كل الف تسعمائة وتسعين
فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل
حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن
عذاب الله شديد
- ١١٠ باب قول الله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون
ليوم عظيم
- ١١١ باب القصص يوم القيامة
- بيان ان القارعة والفاشية والصاخة والتغابن غيب
اهل الجنة اهل النار والحكمة في تسميتها واقوال
علماء الصحابة في حكم ذلك
- ١١٣ باب من نوقش الحساب عذب
- ١١٥ ماجاه في الحث على اتقاء النار ولو بشق تمرة
- باب يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب
- ١١٧ ماجاه في دعاء النبي ﷺ لمكاشة وبيان ما ورد
في ذلك من الاحاديث الشريفة والحكم الرقيقة
وبيان صيغة الدعاء
- ١١٨ باب صفة الجنة والنار
- ١١٩ ما ورد في أن اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر
اهل النار النساء
- ١٢١ ماجاه في أن في الجنة شجرة يسير الراكب
الجواد المضمر السريع مائة عام ما يقطعها
- ١٢٣ ثبوت الشفاعة للنبي ﷺ وابطال مذهب من
نفاها عنه
- ١٢٥ ماجاه في التعرف من النار وبيان أن النبي ﷺ
قال اتقوا النار ولو بمق تمرة فمن لم يجد
فبكلمة طيبة
- ١٢٧ ماجاه في الشفاعة وبيان أنها ثابتة للنبي ﷺ

صفحة	محنة
١٢٩	بص القرآن والسنة وبيان الاحاديث التي وردت فيها وهو مبحث دقيق ينبغي للخاص والعام الاطلاع عليه
١٢٩	ما جاء في قول النبي ﷺ لا يدخل احد الجنة الا ارضى مقدمه من النار لو اساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا ارضى مقدمه من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة
١٣١	الصراط جسر جهنم وبيان تفاوت المارين عليه وما ورد فيه من الاحاديث الشريفة والحكم العالمة الرفيعة وهو مبحث نفيس ينبغي للخاص والعام الاطلاع عليه
١٣٥	باب في الحوض
١٣٦	قول الله تعالى (انا اعطيناك الكوثر) وبيان ان الكوثر حوض ترد عليه امامة محمد ﷺ وبيان ان لكل نبي حوض وان الكوثر مخصوص بالنبي ﷺ
١٣٧	ما جاء في سعة حوض النبي ﷺ
١٣٩	ما جاء في الكيزان التي على الحوض وبيان انها كنجوم السماء
١٤١	ما جاء في ان المرتدين لا يردون الحوض
١٤٣	د في قول النبي ﷺ « انا فرطكم على الحوض
١٤٥	(كتاب القدر)
١٤٧	باب جف القلم على علم الله
١٤٨	د الله اعلم بما كانوا عاملين
١٤٩	ما جاء في ان النبي ﷺ سئل عن ذراري المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين
١٥٠	باب وكان امر الله قدرا مقدورا
١٥٢	باب العمل بالخواتيم
١٥٣	د الفاء النذر المبدأ الى القدر
١٥٤	د لاحول ولا قوة الا بالله
١٥٦	د وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون
١٥٧	باب وما جعلنا الروايات التي اربناك الا فتنة للناس
١٥٨	باب تحاج آدم وموسى عليهما السلام عند الله عز وجل
١٥٩	باب لا مانع لما اعطى الله
١٦٠	د من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء
١٦١	د يحول بين المرء وقلبه
١٦٢	د قل ان يصيبنا الا ما كتب الله لنا
١٦٣	د وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله (كتاب الايمان والتذور)
١٦٥	ما ورد في ذم الراشي والمرتشى
١٦٧	باب قول النبي ﷺ وايم الله
١٦٨	د كيف كانت يمين النبي ﷺ
١٦٩	ما جاء في قول النبي ﷺ اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفس محمد بيده لنتفقن كنوزها في سبيل الله
١٧١	ما ورد فيمن يغفل يات بما غل يوم القيامة وبيان ان الفلول هو الحيانة في المقم وآراء علماء الامصار في شدة عقوبته
١٧٣	ما جاء في صفة حرير الجنة
١٧٥	باب لا تخلفون با آبائكم
١٧٦	ما جاء في النهي عن الخلف بالآباء وبيان ان هذا كان من اعمال الجاهلية وانه لا ينقد يميننا
١٧٨	باب لا يخلف باللات والعزى ولا بالطواغيت
١٧٩	باب من حلف على الشيء وان لم يخلف
١٨٠	د من حلف بملة سوى ملة الاسلام
١٨٠	د لا يقول ما شاء الله وشئت وهل يقول انا بالله ثم بك
١٨١	باب قول الله تعالى واقسموا بالله حيد ايمانهم
١٨٣	ما جاء في ان الانسان يمذب اذا اقسم ولم يبر قسمه
	باب اذا قال اشهد بالله او شهدت بالله

صحيفة

صحيفة

- ١٨٤ » عهد الله عز وجل
١٨٥ » الحائف بعزة الله وصفاته
١٨٦ » قول الرجل لعمرك
١٨٧ » لا يؤاخذكم الله باللغو في إيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور رحيم
باب إذا حلف ناسيا في الإيمان
١٨٩ ما جاء في حكم من زار قبل الرمي والحلق قبل الذبح والذبح قبل الرمي وبيان أنه جائز ولا حرج على فاعل ذلك ومذاهب علماء الصحابة فيه
١٩٠ ما جاء في حكم من كل ناسيا وهو صائم فليتم صومه فانما أطعمه الله وسقاه
١٩١ ما جاء في حكم من زاد في الصلاة أو نقص منها شيئا فإنه يسد جديتين وهو - وجود السهو وحكمه وبيان أنه شرع لجبر الخلل الواقع في الصلاة
١٩٢ باب اليمين النמוש
قول الله تعالى ولا تتخذوا أيمانكم دخلا بينكم فتنزل قدم بمدبوثها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم
١٩٤ باب قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب اليم
١٩٥ ما جاء في ان من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان
١٩٦ باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب
١٩٨ باب إذا قال والله لا أتكلم اليوم فصلى أو قرأ أو سبح أو كبر أو حمد أو هلل فهو على نيته
١٩٩ باب من حلف ان لا يدخل على اهله شهر أو كان الشهر تسعا وعشرين
٢٠٠ باب ان حلف ان لا يشرب نبيذا فشرب طلاه أو سكر أو عصير الميخنة
٢٠١ باب إذا حلف ان لا ياتكم فاكل عمر انجيزوما
- يكون من الادم
٢٠٣ باب النية في الايمان
باب اذا اهدى ماله على وجه النذر والتوبة
٢٠٤ باب اذا حرم طعامه
٢٠٥ قول الله تعالى (يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة أزواجك والله غفور رحيم)
٢٠٦ باب الوفاء بالنذر
٢٠٧ باب اثم من لا يفي بالنذر
٢٠٨ باب النذر في الطاعة
قول الله تعالى (وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه وما للظالمين من انصار)
٢٠٩ باب اذا نذر او حلف أن لا يكلم انسانا في الجاهلية ثم اسلم
باب من مات وعليه نذر
٢١١ باب النذر فيما لا يملك وفي معصية
٢١٣ باب من نذر أن يصوم اياما فوافق النحر او الفطر
٢١٤ باب هل يدخل في الايمان والنذور الارض والغنم والزروع والامتنعة
٢١٥ ﴿﴾ كتاب كفارات الايمان ﴿﴾
٢١٦ قول الله تعالى (كفاراته اطعام عشرة مساكين)
٢١٧ باب قول الله تعالى (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولا لكم وهو العليم الحكيم)
باب من اعان العسر في الكفارة
٢١٨ باب يعطى في الكفارة عشرة مساكين قريبا كان أو بعيدا
باب صاع المدينة ومد النبي ﷺ وبركته وما توارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن
٢٢٠ باب قول الله تعالى (أو تحرير رقبة) وأى الرقاب أركى
٢٢١ باب عتق المدبر وام الولد والمسكات في الكفارة وعتق ولد الزنا
٢٢٢ باب اذا أعتق عبدا بينه وبين آخرين
باب اذا أعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه
٢٢٣ باب الاستئنه في الايمان
٢٢٥ باب الكفارة قبل الحنث وبعده

صحيفة	صحيفة
٢٦٩	٢٢٩ كتاب الفرائض
باب ميراث العبد النصراني والمكاتب النصراني	قول الله تعالى (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل
وأم من أتقى من ولده	الانثيين) وبيان ما اشتملت عليه الآية من
باب من ادعى أخاً أو ابن أخ	الاحكام الشرعية وبيان تقسيم الانصباة
باب من ادعى الى غير ابيه	باب تعليم الفرائض
» اذا ادعت المرأة ابناً	٢٣١
» القائف	باب قول النبي ﷺ لانورث ماتر كنا صدقة
٢٦٣	٢٣٢ ماجاء في قصة فدك وما وقع فيها من القضاء بين
(كتاب الحدود)	عباس وعلى وهو مبحث نفيس ينبغي الاطلاع
٢٦٤	عليه
باب لا يحذر من الحدود	باب قول النبي ﷺ من ترك ما افلاهاه
» لا يشرب الخمر	٢٣٥
باب ماجاء في ضرب شارب الخمر	باب ميراث الولد من أبيه وأمه
٢٦٦	٢٣٦
» من امر بضرب الحد في البيت	باب ميراث البنات
» الضرب بالجريد والتمال	٢٣٧
» ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس	باب ميراث الابن اذا لم يكن ابن
بخراج من الملة	٢٣٨
باب السارق حين يسرق	باب ميراث ابنة ابن مع ابنة
لعن السارق اذا لم يسم	٢٣٩
باب الحدود كفارة	باب ميراث الجد مع الاب والاخوة
» ظهر المؤمن حتى الافى حد او حق	٢٤٠
» اقامة الحد والانتقام لحرمان الله	باب ميراث الزوج مع الولد وغيره
٢٧٤	٢٤٢
» اقامة الحدود على الشريف والوضيع	باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره
» كراهة الشفاعة في الحد اذا رفع الى	باب ميراث الاخوات مع البنات عصبة
السلطان	٢٤٤
باب قول الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا	باب ميراث الاخوات والاخوة
ايديهما	٢٤٦
٢٧٧	باب ميراث ابني عم أحدهما أخ للام والآخر
ما جاء في قطع يد السارق في ربع دينار وما ورد	زوج
فيه من الاحاديث الشريفة ومذاهب علماء	٢٤٨
الصحابة فيه وهو مبحث دقيق ينبغي الاطلاع عليه	باب ميراث ذوى الارحام وبيان كيفية توريثهم
٢٨٠	وما ورد فيه من الاحاديث الشريفة والحكم
ما جاء في أن يد السارق تقطع في ادنى من حجة	المظيمة النافسة وهو مبحث دقيق ينبغي
أو ترس كل واحد منهم اذ نمن	لطاب العلم الاطلاع عليه
٢٨١	باب ميراث الملائنة
ما ورد في أن يد السارق تقطع في أقل من ثمن	باب ميراث الولد للفراش حررة كانت أو امة
الجن	٢٥١
باب توبة السارق	باب ميراث الولاء لمن اعتق
٢٨٢	باب ميراث السائبة
(كتاب المحاربين من اهل الكفر والردة)	باب ميراث اثم من تبرأ من مواليه
٨٨٤	باب اذا اسلم على يديه
قول الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله	باب ما يرث النساء من الولاة
	٢٥٨
	باب ميراث مولى القوم من انفسهم وابن الاخت
	منهم
	باب ميراث الاصيل
	٢٥٩
	باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم
	٢٦٠

صحيفة	صحيفة
فاحشة وساء سبيلها وبيان ان هذه الآية نزلت في ناس من اهل الشرك قد قتلوا كثيرا ووزنوا فاكثر واآراء علماء الصحابة في حكم ذلك ٢٨٩ ماجاء في أن السارق والزاني وقاتل النفس ينزع منه الايمان	ورسوله ويسعون في الارض فسادا ن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض وبيان الاختلاف في زولها فقيل نزلت في اهل الشرك وقيل نزلت في اهل الذمة الذين نقضوا العهد وقيل في المرتدين وقيل في المسلمين واقوال علماء الامصار في حكم هذه الآية وهو مبحث نفيس ينبغي الاطلاع عليه
٢٩٠ باب رجم المحسن	٢٨٥ باب لم يحرم النبي ﷺ المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا
٢٩١ ماجاء في رجم النبي ﷺ لماعز بن مالك الاسلمي	باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا
٢٩٢ باب لا يرحم المخنون والمخنونة	٢٨٦ سمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعين المحاربين
٢٩٣ باب للعاهر الحجر	٢٨٧ باب فضل من ترك الفواحش
باب الرجم في البلاط	٢٨٨ باب اثم الزناة
٢٩٥ د الرجم بالمصلى	قول الله تعالى ولا يزنون ولا تقربوا الزنا انه كان
٢٩٦ د من اصاب ذنبا دون الحد فاخبر الامام فلا عقوبة عليه بهما التوبة اذا جاء مستفتيا	
ما جاء في أن من واقم أمره في رمضان يكفر ويصدومه	